
دليل إحصاءات

مالية الحكومة

٢٠٠١



صندوق النقد الدولي

© صندوق النقد الدولي ٢٠٠١

بيانات فهرسة المطبوعات في مكتبة الكونغرس

دليل إحصاءات مالية الحكومة لعام ٢٠٠١ / إدارة الإحصاءات. — [الطبعة الثانية].
صفحة، سم.

طبعة معدلة من: دليل إحصاءات مالية الحكومة. الطبعة الأولى. ١٩٨٦.
تشمل الفهرس

رقم الطبعة العربية: ISBN 1-58906-411-9

١- المالية العامة — الإحصاءات — كتيبات، أدلة، إلخ. أولاً- صندوق النقد الدولي. إدارة الإحصاءات. ثانياً- دليل بشأن إحصاءات مالية الحكومة.

HJ131 .M36 2001

336'.007'2--dc21

2001039660

السعر: ٥٠ دولاراً أمريكياً

ترسل الطلبات إلى:

International Monetary Fund, Publication Services
700 19th Street, N.W., Washington, D.C., 20431 , U.S.A.

هاتف: (202) 623-7430 فاكس: (202) 623-7201

بريد إلكتروني: Publications@imf.org

إنترنت: <http://www.imf.org>

المحتويات

ز	تقديم
ح	تمهيد
١	الفصل الأول
١	مقدمة
١	ألف- الغرض من الدليل
٢	باء- استخدامات نظام إحصاءات مالية الحكومة
٢	جيم- هيكل وخصائص نظام إحصاءات مالية الحكومة
٣	دال- التغييرات المنهجية عن نظام إحصاءات مالية الحكومة لعام ١٩٨٦
٥	هاء- تطبيق نظام إحصاءات مالية الحكومة المعدل
٥	واو- هيكل الدليل
٦	الفصل الثاني
٦	نطاق التغطية في نظام إحصاءات مالية الحكومة
٦	ألف- مقدمة
٧	باء- القطاعات والوحدات المؤسسية
١٠	جيم- قطاع الحكومة العامة وقطاعاته الفرعية
١٤	دال- القطاع العام
١٥	هاء- قطاعات أخرى بخلاف قطاع الحكومة العامة والقطاع العام
١٦	واو- الإقامة
١٣	الشكل البياني ١-٢: قطاع الحكومة العامة وقطاعاته الفرعية
١٥	الشكل البياني ٢-٢: القطاع العام
١٨	مرفق الفصل الثاني: الحماية الاجتماعية
١٨	ألف- مقدمة
١٨	باء- طبيعة المنافع الاجتماعية
١٩	جيم- تصنيف برامج الحماية الاجتماعية
٢٠	دال- الوحدات المشاركة في برامج الحماية الاجتماعية
٢٣	الفصل الثالث
٢٣	التدفقات والأرصدة والقواعد المحاسبية
٢٣	ألف- مقدمة
٢٣	باء- أنواع التدفقات
٢٧	جيم- القواعد المحاسبية
٢٥	الفصل الرابع
٢٥	الإطار التحليلي
٢٥	ألف- مقدمة
٢٥	باء- الأهداف التحليلية
٢٦	جيم- تكوين الإطار: العلاقة مع نظام إحصاءات مالية الحكومة السابق

٣٦	دال- عناصر الإطار التحليلي ومفاهيمه
٣٨	ها- بيان عمليات الحكومة
٤٢	واو- عمليات الحكومة النقدية
٤٣	زاي- بيان التدفقات الاقتصادية الأخرى
٤٤	حاء- الميزانية العمومية
٤٤	طاء- مقاييس موجزة إضافية لأغراض سياسة المالية العامة

٣٧	الشكل البياني ٤-١: هيكل الإطار التحليلي لإحصاءات مالية الحكومة
٣٨	الجدول ٤-١: بيان عمليات الحكومة
٤٢	الجدول ٤-٢: بيان مصادر واستخدامات النقد
٤٣	الجدول ٤-٣: بيان التدفقات الاقتصادية الأخرى
٤٥	الجدول ٤-٤: الميزانية العمومية
٤٦	الإطار ٤-١: مقاييس تحليلية لسياسة المالية العامة

الفصل الخامس:

٤٧	الإيرادات
٤٧	ألف- الإيرادات وعناصرها
٤٨	باء- تصنيف الإيرادات وقيدها
٤٩	الجدول ٥-١: تصنيف الإيرادات

الفصل السادس:

٦٢	المصروفات
٦٢	ألف- تصنيفات المصروفات
٦٣	باء- التصنيف الاقتصادي للمصروفات
٧٥	جيم- التصنيف الوظيفي للمصروفات
٧٨	دال- التصنيف المزدوج للمصروفات
٦٣	الجدول ٦-١: التصنيف الاقتصادي للمصروفات
٧٦	الجدول ٦-٢: تصنيف المصروفات حسب وظائف الحكومة
٧٨	الجدول ٦-٣: تصنيف مزدوج من التصنيفين الوظيفي والاقتصادي للمصروفات

مرفق الفصل السادس: تصنيف وظائف الحكومة

الفصل السابع:

١١١	الميزانية العمومية
١١١	ألف- مقدمة
١١١	باء- تعاريف الأصول والخصوم
١١٤	جيم- تقييم الأصول والخصوم
١١٥	دال- تصنيف الأصول والخصوم
١٢٩	هاء- القيمة الصافية
١٢٩	واو- بنود التذكرة
١٣٠	زاي- تصنيف مزدوج تكميلي للمطالبات المالية حسب قطاع الطرف الآخر في الأداة
١١٢	الجدول ٧-١: الميزانية العمومية
١١٥	الجدول ٧-٢: تصنيف الأصول غير المالية
١٢١	الجدول ٧-٣: تصنيف الأصول المالية والخصوم
١٣١	الجدول رقم ٧-٤: التصنيف المزدوج للمطالبات المالية والقطاعات

الفصل الثامن:

١٣٢	المعاملات في الأصول غير المالية
١٣٢	ألف- مقدمة
١٣٣	باء- التقييم
١٣٣	جيم- وقت القيد

- ١٣٤ - دال- استهلاك رأس المال الثابت
 ١٣٥ - هاء- ترصيد التدفقات
 ١٣٥ - واو- تصنيف المعاملات في الأصول غير المالية
 ١٣٦ الجدول ٨-١: تصنيف المعاملات في الأصول غير المالية

الفصل التاسع:

١٤٠ المعاملات في الأصول المالية والخصوم

- ١٤٠ - ألف- مقدمة
 ١٤١ - باء- التقييم
 ١٤١ - جيم- وقت القيد
 ١٤٢ - دال- ترصيد التدفقات وتوحيدها
 ١٤٢ - هاء- المتأخرات
 ١٤٢ - واو- تصنيف المعاملات في الأصول المالية والخصوم حسب نوع الأداة المالية والإقامة
 ١٤٧ - زاي- تصنيف المعاملات في الأصول المالية والخصوم حسب القطاع والإقامة
 ١٤٣ الجدول ٩-١: صافي اقتناء الأصول المالية وصافي تحمل الخصوم مصنفين حسب الأداة المالية وحسب الإقامة
 الجدول ٩-٢: صافي اقتناء الأصول المالية وصافي تحمل الخصوم مصنفين حسب قطاع الطرف الآخر للأداة المالية وحسب الإقامة
 ١٤٧

الفصل العاشر:

١٤٨ التدفقات الاقتصادية الأخرى

- ١٤٨ - ألف- مقدمة
 ١٤٨ - باء- مكاسب الحياة
 ١٥٢ - جيم- التغيرات الأخرى في حجم الأصول
 ١٤٩ الجدول ١٠-١: تصنيف التدفقات الاقتصادية الأخرى

١٥٦ الملحق الأول: التغيرات عن دليل إحصاءات مالية الحكومة لعام ١٩٨٦

- ١٥٦ - ألف- مقدمة
 ١٥٦ - باء- نطاق تغطية الوحدات
 ١٥٧ - جيم- وقت قيد الأحداث الاقتصادية
 ١٥٧ - دال- نطاق تغطية الأحداث
 ١٥٧ - هاء- التقييم
 ١٥٧ - واو- قيد التدفقات على أساس إجمالي وعلى أساس صاف
 ١٥٧ - زاي- تكامل التدفقات والأرصدة
 ١٥٧ - حاء- التعاريف والتصنيفات
 ١٥٨ - طاء- البنود الموازنة
 ١٥٩ - ياء- الاتساق مع النظم الإحصائية الأخرى

١٦٠ الملحق الثاني: عمليات الدين الحكومي

- ١٦٠ - ألف- مقدمة
 ١٦٠ - باء- الفائدة والأصل والمتأخرات
 ١٦٠ - جيم- تحمل الدين
 ١٦١ - دال- مدفوعات سداد الدين نيابة عن وحدات أخرى
 ١٦١ - هاء- الإعفاء من الدين
 ١٦١ - واو- إعادة هيكلة الدين وإعادة جدولته
 ١٦٢ - زاي- شطب وتخفيض الدين
 ١٦٢ - حاء- مبادلات الدين بحصص رأس المال
 ١٦٢ - طاء- التأجير التمويلي والتشغيلي
 ١٦٣ - ياء- فسخ الدين

١٦٤

الملحق الثالث: إحصاءات مالية الحكومة ونظام الحسابات القومية

١٦٤

ألف- مقدمة

١٦٤

باء- نطاق التغطية والقواعد المحاسبية

١٦٤

جيم- مقارنة هيكل نظام إحصاءات مالية الحكومة ونظام الحسابات القومية

١٦٥

دال- استخدام بيانات إحصاءات مالية الحكومة في إعداد بيانات الحسابات القومية

١٦٥

الجدول ألف ١-٢: تسلسل حسابات المعاملات في نظام الحسابات القومية

١٧٢

الجدول ألف ٢-٣: التناظر بين فئات المعاملات في نظام إحصاءات مالية الحكومة ونظام الحسابات القومية

١٧٦

الملحق الرابع: التصنيفات

١٧٧

الشكل ألف ٤-١: نظام رموز تصنيف إحصاءات مالية الحكومة

١٧٨

الجدول ألف- تصنيف الإيرادات

١٧٩

الجدول باء- التصنيف الاقتصادي للمصروفات

١٨٠

الجدول جيم- تصنيفات التدفقات والأرصدة في الأصول والخصوم

١٨٢

الجدول دال- تصنيف النفقات حسب وظائف الحكومة

١٨٤

الجدول هاء: تصنيف المعاملات في الأصول المالية والخصوم حسب القطاع

١٨٥

فهرس

تقديم

أوضحت التجارب الأخيرة، وعلى الأخص خلال الأزمات المالية، أهمية اكتشاف مكامن الخطر في وقت مبكر واتخاذ التدابير التصحيحية اللازمة في الوقت المناسب. ويركز عمل صندوق النقد الدولي في هذا المجال على زيادة توافر البيانات الأساسية. ويقوم الصندوق بمجموعة متنوعة من الأنشطة لهذا الغرض، بما في ذلك جهود إدارة الإحصاءات في إعداد أدلة تصف المنهجيات التي ينبغي استخدامها في إعداد الإحصاءات الاقتصادية والمالية. وفي هذا الخصوص، يسرني أن أقدم الطبعة الثانية من دليل إحصاءات مالية الحكومة. ويأتي هذا الدليل ليأخذ مكانه إلى جانب الأدلة الأخرى التي أعدتها إدارة الإحصاءات، بما في ذلك دليل ميزان المدفوعات ودليل الإحصاءات النقدية والمالية ودليل الحسابات القومية ربع السنوية. وقد تم إعداد هذا الدليل على نسق نظام الحسابات القومية لعام ١٩٩٣، مثلما حدث مع الأدلة الأخرى. ويمثل هذا الدليل خطوة كبيرة إلى الأمام فيما يتصل بمعايير إعداد وعرض إحصاءات المالية العامة، ومن ثم فهو جزء من الجهد العالمي المبذول لتحسين المحاسبة الحكومية وشفافية عمليات الحكومة. وتعتبر إحصاءات مالية الحكومة عنصراً أساسياً في تحليل المالية العامة، كما أن لها دوراً بالغ الأهمية في وضع البرامج المالية السليمة ومراقبة تنفيذها، وفي الرقابة على السياسات الاقتصادية. وتجدر الإشارة على وجه الخصوص، إلى أن الدليل يقدم المحاسبة على أساس الاستحقاق، والميزانيات العمومية، كما يقدم تغطية كاملة للأنشطة الاقتصادية والمالية الحكومية. ورغم أن عدد البلدان القادرة حالياً على استيفاء المعايير المعلنة في هذا الدليل لا يزال ضئيلاً، فهو يشهد زيادة مطردة أمل أن تستمر في المستقبل. وإنني أوصي القائمين بإعداد الإحصاءات ومستخدميها بالرجوع إلى هذا الدليل المهم في سياق عملهم، وأحث البلدان الأعضاء على تطبيق المبادئ التوجيهية الواردة في الدليل كأساس لإعداد إحصاءات مالية الحكومة وإبلاغ الصندوق بهذه المعلومات. وقد أعدت هذا الدليل إدارة الإحصاءات بالتشاور الوثيق مع خبراء في الإحصاءات المالية الحكومية في البلدان الأعضاء والمنظمات الدولية. وأود أن أشكر جميع الخبراء الذين شاركوا في إعداده على مساعداتهم القيمة وعلى ما أبدوه من روح التعاون والمشاركة.

هورست كولر

المدير العام لصندوق النقد الدولي

تمهيد

دليل إحصاءات مالية الحكومة هو أحدث حلقة في سلسلة المبادئ التوجيهية الدولية التي أصدرها الصندوق بشأن المنهجية الإحصائية. ويعد هذا الدليل الذي يأتي تحديثًا للطبعة الأولى الصادرة في عام ١٩٨٦ بمثابة تقدم كبير في مجال المعايير الخاصة بإعداد وعرض إحصاءات المالية العامة وجزء من اتجاه عالمي نحو المزيد من المساواة والشفافية في مالية الحكومة وعملياتها والرقابة عليها. وقد أعدت هذا الدليل إدارة الإحصاءات بالصندوق لتنفيذ المهمة المنوطة بها في الإسهام بدور قيادي فعال لإرساء وتطبيق الممارسات الإحصائية السليمة.

وقد وضع هذا الدليل لخدمة معدي إحصاءات مالية الحكومة، ومحليي المالية العامة، وغيرهم من مستخدمي البيانات المالية. وقد يكون الدليل مفيدًا أيضًا لمعدي الإحصاءات الاقتصادية الكلية الأخرى في فهم العلاقات القائمة بين مختلف فئات البيانات الإحصائية، وخاصة في حالة القائمين بإعداد بيانات الحسابات القومية الذين قد يعتمدون على إحصاءات مالية الحكومة كمدخلات في عملهم. غير أن هذا الدليل يركز على التعاريف والتصنيفات والمبادئ التوجيهية الخاصة بعرض إحصاءات مالية الحكومة، ومن ثم فهو لا يصف الأساليب الواجب اتباعها في إعداد الإحصاءات. وسوف يقدم الصندوق إرشادات عملية تستند إلى هذا الدليل من خلال مرشد لإعداد البيانات وكذلك من خلال عمله مع البلدان الأعضاء في مجال المساعدة الفنية والتدريب. وسوف ينشر هذا الدليل باللغات الصينية والفرنسية والروسية والإسبانية إلى جانب الإنجليزية والعربية.

يشهد التحليل المالي تطورًا سريعًا نتيجة لتزايد التعقيدات التي تنطوي عليها صياغة سياسات المالية العامة الحكومية وتقييم أدائها. ولتلبية هذه الاحتياجات الجديدة، يعتمد الدليل أساس الاستحقاق في قيد الأحداث الاقتصادية بما يتيح إدراج كافة تدفقات الموارد، كما يربط الميزانيات العمومية بالمعاملات والتدفقات الأخرى، ويحدد عدة بنود موازنة حتى يمكن اختيار البند الموازن الملائم لغرض تحليلي معين. وفضلًا عن ذلك، تم توحيد المفاهيم والمبادئ الواردة في هذا الدليل مع المفاهيم والمبادئ الواردة في نظام الحسابات القومية لعام ١٩٩٣ كي يتسنى استخدام إحصاءات مالية الحكومة إلى جانب الإحصاءات الاقتصادية الكلية الأخرى.

ويمثل هذا الدليل خطوة طموحة إلى الأمام في مجال المنهجية الإحصائية. ومن المسلم به أن تطبيق النظام المتكامل المعروف في هذا الدليل سوف يستغرق بعض الوقت وأنه ينبغي أن يسير بالتوازي التي تحددها الاحتياجات والظروف السائدة في كل بلد. وعلى الأخص، سوف يتعين على العديد من البلدان تعديل نظمها المحاسبية الأساسية لتتوافق مع نظام القيد على أساس الاستحقاق والتصنيفات المعدلة. وقد كان إعداد الدليل عملية طويلة وشاقة شارك فيها متخصصون في مجالات مختلفة عكفوا على تبادل الخبرات فيما بينهم لفترة ممتدة. أما المؤلف الرئيسي لهذا الدليل فهو الاستشاري السيد جون بيتزر. وقد بدأ المشروع تحت إشراف السيد توماس ماكلوغلين واكتمل بإشراف السيد بول كوتيريل والرؤساء المتعاقبين لقسم مالية الحكومة التابع لإدارة الإحصاءات في الصندوق. وتمت صياغة الدليل بالتشاور الوثيق مع خبراء الصندوق والبلدان الأعضاء والمنظمات الدولية. وقد تولى السيد شون كوليهين، من إدارة العلاقات الخارجية بالصندوق، إدارة عملية الإنتاج النهائية لإصدار هذا الدليل في صورة مطبوعة.

وكان الحافز وراء إصدار هذه النسخة المعدلة هو نشر نظام الحسابات القومية لعام ١٩٩٣ والإدراك المتزايد لأوجه القصور في منهجية الدليل الصادر عام ١٩٨٦. ففي مارس ١٩٩٥ تم إرسال مذكرة مخصصة مصحوبة باستبيان إلى معدي البيانات في البلدان الأعضاء لمعرفة آرائهم بشأن عدد من القضايا المنهجية والتأكد من توافر البيانات المصدرة. وفي أكتوبر ١٩٩٥، أعد السيد ماكلوغلين تقريرًا داخليًا حدد شكل النظام الجديد. وفي يوليو ١٩٩٦، وزعت ورقة عمل صادرة عن الصندوق أعدها الاستشاري السيد دون إيفورد بعنوان "مبررات استخدام القيد على أساس الاستحقاق" في نظام إحصاءات مالية الحكومة الصادر عن صندوق النقد الدولي (*The Case for Accrual Recording in the IMF's Government Finance Statistics System*). وكانت هذه الورقة وثيقة أساسية في النقاش الذي دار بشأن التحول من القيد على الأساس النقدي إلى القيد على أساس الاستحقاق. وفي أغسطس ١٩٩٦ تم تعميم تقرير بعنوان إحصاءات مالية الحكومة: ملخص مشروع (*Government Finance Statistics: Annotated Outline*) طلبًا للتعليق عليه، وعمل السيد إيفورد طوال عامي ١٩٩٦ و ١٩٩٧ حتى أعد أول مسودة للدليل. وقد أشرف السيد بيتزر على إعداد الدليل في صيغته النهائية من خلال جولات متعاقبة من المراجعة وإعادة الصياغة في ضوء التعليقات التي أبدتها الخبراء في البلدان الأعضاء والصندوق. وفي فبراير ٢٠٠١ عقد اجتماع لخبراء إحصاءات مالية الحكومة لمناقشة الدليل أعقبته جولة نهائية من التغييرات في ضوء ما خلص إليه الاجتماع.

وتجدر الإشارة بوجه خاص إلى التعاون بين إدارة الإحصاءات وإدارة شؤون المالية العامة بصندوق النقد الدولي. وقد قامت السيدة أدريان شيسستي بدور قيادي في صياغة الفصل الرابع الذي يحمل عنوان "الإطار التحليلي" وقدمت هي وزملائها مشورة قيمة بصدد الدليل ككل. ويود خبراء الصندوق أن ينوهوا شاكرين بمساهمات الخبراء التالية أسماؤهم الذين شاركوا في اجتماع فبراير ٢٠٠١:

السيدة بيتي غروبر	أستراليا
السيد دون إيفورد	أستراليا
السيد بریت كاوفمان	أستراليا
السيد تيري مور	كندا
السيدة جيزيلا تشونكا	هنغاريا
السيد تارون داس	الهند
السيدة مارغريدا سالفاساو كلارو	البرتغال
السيدة إيرينا دوبيينا	روسيا
السيد لويس فنتر	جنوب إفريقيا
السيدة تشالالا جيواسوكا بيمات	تايلند
السيد تيموثي دوبيز	الولايات المتحدة
السيدة إيزابل ريال	أوروغواي
السيد برنار كونا	البنك المركزي لدول غرب إفريقيا
السيد يوري إيفانوف	كومونولث الدول المستقلة
السيد فيرنر بير	البنك المركزي الأوروبي
السيد مانويل كوتينو بيريرا	البنك المركزي الأوروبي
	المكتب الإحصائي
السيد دنيس بيسنارد	للاتحاد الأوروبي
	منظمة التعاون والتنمية في
السيد كريستوفر هيدي	الميدان الاقتصادي
	منظمة التعاون والتنمية في
السيد بول مكارثي	الميدان الاقتصادي
السيد فييت فو	الأمم المتحدة
السيدة باربرو هكسبرغ	البنك الدولي

كارول كارسون
مديرة إدارة الإحصاءات
صندوق النقد الدولي

الفصل الأول: مقدمة

يصف هذا الفصل الغرض من الدليل، واستخدامات إحصاءات مالية الحكومة، وهيكل نظام إحصاءات مالية الحكومة، وأهم التغييرات المنهجية التي تم إدخالها على الطبعة السابقة من هذا الدليل، كما يصف أساليب تطبيق النظام المعدل.

ألف- الغرض من الدليل

١-١ تصف هذه الطبعة الثانية من دليل إحصاءات مالية الحكومة (الدليل أو الدليل المعدل)^١ نظاماً إحصائياً اقتصادياً كلياً متخصصاً (هو نظام إحصاءات مالية الحكومة) تم تصميمه لمساندة تحليل المالية العامة. ويقدم الدليل المبادئ الاقتصادية والمحاسبية التي ينبغي استخدامها في إعداد الإحصاءات، كما يقدم المبادئ التوجيهية الخاصة بعرض إحصاءات المالية العامة وفق إطار تحليلي يشتمل على بنود موازنة ملائمة^٢. ولا يعالج هذا الدليل بشكل منهجي الجوانب العملية لإعداد الإحصاءات، إذ سوف تتم معالجة تلك الجوانب من نظام إحصاءات مالية الحكومة في مرشد إلى إعداد البيانات.

٢-١ الغرض الأساسي لدليل إحصاءات مالية الحكومة هو تقديم إطار مفاهيمي ومحاسبي شامل يكون مناسباً لتحليل وتقييم سياسة المالية العامة، وخصوصاً أداء قطاع الحكومة العامة والقطاع العام بمفهومه الأوسع في أي بلد، ويرد في الفصل الثاني وصف لمفهوم القطاع. ومجمل القول إن قطاع الحكومة العامة يتألف من كيانات تنفذ السياسة الاقتصادية العامة من خلال توفير خدمات غير سوقية بالدرجة الأولى وإعادة توزيع الدخل والثروة، مع دعم هذين النشاطين بسبل أهمها فرض رسوم إجبارية على قطاعات أخرى. ويتألف القطاع العام من قطاع الحكومة العامة

والكيانات الخاضعة لسيطرة الحكومة والمعروفة باسم الشركات العامة التي يتمثل نشاطها الأساسي في القيام بأنشطة تجارية.

٣-١ جرى العرف بين محليي المالية العامة على استخدام إحصاءات المالية العامة في تحليل حجم القطاع العام، ومساهمته في الطلب الكلي والاستثمار الكلي والادخار الكلي، وأثر سياسة المالية العامة على الاقتصاد بما في ذلك استخدام الموارد والأوضاع النقدية والمديونية القومية، والعبء الضريبي، والحماية الجمركية، وشبكة الأمان الاجتماعي (راجع الإطار "١" في الفصل الرابع). وإضافة إلى ذلك، ازداد اهتمام المحللين بتقييم فعالية الإنفاق على جهود تخفيف حدة الفقر، وإمكانية استمرار سياسات المالية العامة، وصافي الدين، والقيمة الصافية، والمطالبات الاحتمالية على الحكومة، بما في ذلك الالتزامات المتعلقة بمعاشات الضمان الاجتماعي التقاعدية.

٤-١ يتطلب تحقيق هذه الأهداف التحليلية في أغلب الأحيان استخدام إحصاءات للقطاع العام وليس لقطاع الحكومة العامة. وبمقدور الشركات العامة، سواء المالية أو غير المالية، تطبيق سياسات المالية العامة للحكومات المعنية بطرق متعددة. وكثيراً ما يتطلب تحليل أنشطتها المالية العامة إحصاءات عن جميع أنشطتها وليس إحصاءات منفصلة عن معاملات معينة. وحتى عندما تكون الإحصاءات معدة عن قطاع الحكومة العامة فقط، يلزم توافر بعض المعلومات عن الشركات العامة توضح مستوى حصص وحدات قطاع الحكومة العامة في رؤوس أموال الشركات العامة وما يطرأ عليه من تغييرات.

٥-١ تعتمد المفاهيم الأساسية والتصنيفات والتعاريف المستخدمة في هذا الدليل على مبررات ومبادئ اقتصادية مقبولة عالمياً بغض النظر عن الظروف التي تطبق في ظلها. لذلك يعد نظام إحصاءات مالية الحكومة قابلاً للتطبيق على جميع أنواع الاقتصادات بغض النظر عن الهيكل المؤسسي أو القانوني لحكومة البلد المعني، أو درجة تطوره في الميدان الإحصائي، أو نظام المحاسبة المالية الحكومية، أو مدى الملكية العامة للكيانات الهادفة إلى الربح. ومع ذلك، فإن وجود اختلاف كبير في الهياكل

^١ نشرت الطبعة الأولى من الدليل في عام ١٩٨٦ تحت اسم دليل إحصاءات مالية الحكومة، وسيشار إليها في هذا الدليل باسم دليل إحصاءات مالية الحكومة لعام ١٩٨٦. ^٢ تلخص البنود الموازنة صافي قيمة الأنشطة التي تغطيها مجموعة من القيود المحاسبية مثل صافي قيمة مجموع الإيرادات ناقصاً مجموع النفقات، ويقدم الفصل الرابع تفاصيل الإطار التحليلي وبنوده الموازنة.

إحصاءات مالية الحكومة كإطار محاسبي متكامل وشامل، يتم تحديد وقياس هذه البنود الموازنة بأعلى درجة من الفعالية.

٩-١ خلافا للمقاييس الموجزة، يمكن استخدام البيانات المفصلة في نظام إحصاءات مالية الحكومة لبحث مجالات معينة لعمليات الحكومة. فعلى سبيل المثال، قد تكون هناك حاجة إلى معلومات عن أشكال معينة من الضرائب، أو مستوى المصروفات التي تتحملها الحكومة على نوع ما من الخدمات الاجتماعية، أو مقدار الاقتراض الحكومي من الجهاز المصرفي.

١٠-١ يعني اتساق نظام إحصاءات مالية الحكومة مع غيره من النظم الإحصائية الاقتصادية الكلية أنه يمكن دمج البيانات المأخوذة من نظام إحصاءات مالية الحكومة مع بيانات مأخوذة من نظم أخرى لتقييم التطورات في قطاع الحكومة العامة أو القطاع العام مقارنة ببقية الاقتصاد. وبالمثل، يسمح إرساء معايير معترف بها دولياً باستخدام إحصاءات مالية الحكومة في التحليلات المقارنة لعمليات الحكومة فيما بين البلدان، مثل مقارنات نسب الضرائب أو المصروفات إلى إجمالي الناتج المحلي.

جيم- هيكل وخصائص نظام إحصاءات مالية الحكومة

١١-١ يختص هذا النظام بقطاعي الحكومة العامة والقطاع العام حسب تعريفهما الوارد في نظام الحسابات القومية لعام ١٩٩٣ والفصل الثاني من هذا الدليل. ويعرّف هذان القطاعان على أساس الوحدات المؤسسية، وهي كيانات اقتصادية قادرة بذاتها على امتلاك أصول وإنشاء التزامات وممارسة أنشطة ومعاملات اقتصادية مع كيانات أخرى. وهذه الخصائص تجعل الوحدات المؤسسية موضع اهتمام اقتصادي وإحصائي تتم تلبيته بإعداد مجموعة كاملة من الحسابات الخاصة بتلك الوحدات، بما في ذلك الميزانيات العمومية.

١٢-١ يتم وفق نظام إحصاءات مالية الحكومة قيد نوعين من التدفقات هما: المعاملات، والتدفقات الاقتصادية الأخرى^٥. والمعاملات، في معظمها، هي تفاعلات بين وحدتين مؤسسيين تتم بالاتفاق المتبادل بينهما. ويسجل "بيان عمليات الحكومة" نتائج جميع المعاملات خلال فترة محاسبية (راجع الفصل الرابع). وتصنف هذه المعاملات كإيرادات أو مصروفات أو صافي اقتناء

^٥ تعكس التدفقات إنشاء قيمة اقتصادية أو تحويلها أو مبادلتها أو نقل ملكيتها أو إطفائها. ويتناول الفصل الثالث بقدر أكبر من التفصيل تعريف ووصف المعاملات والتدفقات الاقتصادية الأخرى.

الحكومية والاقتصادية بين البلدان يعني اختلاف أهمية أجزاء هذا الدليل لديها.

٦-١ تعتبر هذه الطبعة من دليل إحصاءات مالية الحكومة تحديثاً للمعايير المعترف بها دولياً الخاصة بإعداد الإحصاءات اللازمة لتحليل المالية العامة والتي أرساها دليل إحصاءات مالية الحكومة لعام ١٩٨٦. وقد تم تحقيق الاتساق بين هذه المعايير المعدلة وما يناظرها من معايير في النظم الإحصائية الاقتصادية الكلية الأخرى المعترف بها دولياً إلى الحد الذي يتفق مع تحقيق هدف مساندة تحليل المالية العامة. والنظم الإحصائية الأخرى هي نظام الحسابات القومية لعام ١٩٩٣، وهو النظام الأشمل، ونظامان متخصصان يركزان على ميزان المدفوعات والإحصاءات النقدية والمالية^٦. ويستند هذا الدليل بدرجة كبيرة إلى نص نظام الحسابات القومية لعام ١٩٩٣ لتجنب إعطاء أي انطباع باختلاف المعنى المقصود^٤.

باء- استخدامات نظام إحصاءات مالية الحكومة

٧-١ تم تصميم نظام إحصاءات مالية الحكومة من أجل توفير إحصاءات تمكن واضعي السياسات والمحللين من دراسة التطورات في العمليات المالية، والمركز المالي، ووضع السيولة لدى قطاع الحكومة العامة أو القطاع العام بشكل متنسق ومنهجي. ويمكن استخدام الإطار التحليلي لإحصاءات مالية الحكومة في تحليل عمليات مستوى معين للحكومة والمعاملات بين مستويات الحكومة، وكذلك الحكومة العامة بأكملها أو القطاع العام بأكمله.

٨-١ يمثل استخدام مجموعة من البنود الموازنة، كصافي رصيد التشغيل وصافي الإقراض/الاقتراض والتغير في القيمة الصافية، أحد الأساليب المستخدمة في نظام إحصاءات مالية الحكومة لإعداد معلومات موجزة عن الأداء الكلي والوضع المالي الكلي للحكومة العامة أو القطاع العام. وباستخدام نظام

^٢ لجنة المجتمعات الأوروبية، وصندوق النقد الدولي، ومنظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي، والأمم المتحدة والبنك الدولي، نظام الحسابات القومية لعام ١٩٩٣ (بروكسل/لكسمبرغ، نيويورك، باريس، واشنطن، ١٩٩٣). صندوق النقد الدولي، دليل ميزان المدفوعات، الطبعة الخامسة (واشنطن ١٩٩٣). صندوق النقد الدولي، دليل الإحصاءات النقدية والمالية (واشنطن ٢٠٠٠).

^٤ في القسم الذي يحمل عنوان "تصنيف وظائف الحكومة" الوارد في الفصل السادس، يستند هذا الدليل أيضاً بدرجة كبيرة إلى المطبوعة الصادرة عن الأمم المتحدة بعنوان "تصنيفات الإنفاق حسب الغرض (نيويورك ٢٠٠٠)"، وفي وصف الفئات الضريبية في الفصل الخامس، يستند الدليل إلى المطبوعة السنوية التي تصدر عن منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي بعنوان *Revenue Statistics (Paris)*.

والخدمات. ونتيجة لذلك، تختلف معالجة أنشطة الحكومة الإنتاجية في نظام إحصاءات مالية الحكومة اختلافا كبيرا عن معالجة تلك الأنشطة في نظام الحسابات القومية لعام ١٩٩٣. وهناك فروق مهمة ترتبط بمعالجة تكوين رأس المال للحساب الذاتي، وبرامج تقاعد موظفي الحكومة، ودرجة توحيد البيانات (للاطلاع على المزيد من التفاصيل راجع الملحق الثالث).

١٨-١ يمثل إعداد إحصاءات مالية الحكومة في حالات عديدة أولى خطوات إعداد الإحصاءات عن قطاع الحكومة العامة في الحسابات القومية. ولهذا السبب، ينبغي الاحتفاظ في سجلات ثانوية ببعض البيانات التي لا تظهر عادة في طريقة العرض المعتادة لإحصاءات مالية الحكومة بسبب الحاجة إليها لأغراض الحسابات القومية. فعلى سبيل المثال، ينبغي الاحتفاظ بالتقديرات المفصلة لنظم تقاعد موظفي الحكومة حتى يتسنى التكيف مع المعالجة المختلفة لتلك البرامج في نظام الحسابات القومية لعام ١٩٩٣.

١٩-١ تتماثل تعريف المفاهيم في نظام إحصاءات مالية الحكومة ونظام الحسابات القومية لعام ١٩٩٣، ولكن نطاق تغطية فئة معينة من المعاملات قد يختلف بقدر طفيف. فعلى سبيل المثال، لا تشتمل تعويضات العاملين المسجلة كمصروفات في نظام إحصاءات مالية الحكومة على تعويضات العاملين الذين يشتغلون في تكوين رأس المال لحساب أنفسهم، ولكن تعويضات العاملين في نظام الحسابات القومية لعام ١٩٩٣ تشمل تعويضات جميع العاملين، غير أن تعريف وتكوين تعويضات العاملين في النظامين متطابقان. وقد يكون استخدام نفس الاسم مع اختلاف نطاق التغطية مضللا. ولتحديد موضع اختلاف نطاق تغطية مفهوم ما أو أي جانب آخر من جوانبه عن نظيره في نظام الحسابات القومية لعام ١٩٩٣، تضاف الإشارة "[GFS]" بعد العنوان المأخوذ من إحصاءات مالية الحكومة، مع تقديم شرح لذلك الاختلاف.

٢٠-١ يمكن أن تكون للالتزامات الاحتمالية، مثل ضمانات القروض والضمانات الضمنية بتقديم منافع اجتماعية عند نشوء احتياجات متعددة، آثار اقتصادية مهمة على الاقتصاد العام ولكن لا تترتب على تلك الالتزامات معاملات أو تدفقات اقتصادية أخرى تسجل في نظام إحصاءات مالية الحكومة حتى يقع الحدث أو يتحقق الشرط المشار إليه بالفعل. ونتيجة لذلك، يسمح هذا النظام بقيد الالتزامات الاحتمالية كبنود للتذكرة.

دال- التغييرات المنهجية عن نظام إحصاءات مالية الحكومة لعام ١٩٨٦

٢١-١ تختلف منهجية إعداد إحصاءات مالية الحكومة الموصوفة في هذا الدليل اختلافا كبيرا عن المنهجية الواردة في

أصول غير مالية أو صافي اقتناء لأصول مالية أو صافي تحمل لخصوم. ويترتب على المعاملات التي تولد إيرادات أو مصروفات حدوث تغيير في القيمة الصافية. وينتج عن أنواع أخرى من المعاملات تغييرات متساوية في الأصول أو الخصوم أو كلاهما، ولا يترتب عليها أي تغيير في القيمة الصافية.

١٣-١ تشمل التدفقات الاقتصادية الأخرى تغييرات الأسعار ومجموعة متنوعة من الأحداث الاقتصادية الأخرى التي تؤثر على حيازات الأصول والخصوم، مثل شطب الديون، والخسائر الناجمة عن الكوارث. ويلخص بيان التدفقات الاقتصادية الأخرى هذه التغييرات في الأصول والخصوم والقيمة الصافية (راجع الفصل الرابع).

١٤-١ الميزانية العمومية في حالة الحكومة العامة أو القطاع العام (راجع الفصل الرابع) هي بيان بمجموع الأصول المالية وغير المالية المملوكة، ومجموع مطالبات وحدات أخرى على مالكي تلك الأصول في شكل خصوم، والقيمة الصافية للقطاع، وهي تساوي القيمة الكلية لجميع الأصول ناقصا القيمة الكلية لجميع الخصوم.

١٥-١ تمكن المعالجة الشاملة للمعاملات والتدفقات الاقتصادية الأخرى في نظام إحصاءات مالية الحكومة من المطابقة التامة بين الميزانية العمومية الافتتاحية والميزانية العمومية الختامية، ويعني هذا أن حجم نوع معين من الأصول أو الخصوم في بداية فترة محاسبية زائدا التغييرات في ذلك الرصيد التي تبينها المعاملات والتدفقات الاقتصادية الأخرى يساوي الرصيد في نهاية الفترة. ويسمح هذا النظام الإحصائي المتكامل بالوصف والتحليل الكاملين لآثار السياسات وأحداث اقتصادية معينة.

١٦-١ تطبق تصنيفات متعددة على التدفقات والأرصدة المسجلة في نظام إحصاءات مالية الحكومة. فعلى سبيل المثال، تصنف كل معاملة من معاملات الإيرادات حسب ما إذا كانت تلك المعاملة ضريبية أو نوعا آخر من الإيرادات، وتصنف معاملات المصروفات حسب الغرض والنوع الاقتصادي، وتصنف الأصول حسب ما إذا كانت مالية أم غير مالية، وتصنف الأصول المالية والخصوم حسب نوع الأداة وحسب قطاع الوحدة التي أصدرت الأصل الموجود في حيازة الحكومة أو الوحدة التي توجد في حيازتها خصوم صادرة عن الحكومة.

١٧-١ رغم الاتساق بين نظام إحصاءات مالية الحكومة ونظام الحسابات القومية لعام ١٩٩٣، فإن هناك فروقا بين هذين النظامين الإحصائيين. وأهم تلك الفروق هو أن نظام إحصاءات مالية الحكومة يركز على المعاملات المالية - أي جباية الضرائب والإنفاق والاقتراض والإقراض - بينما يركز نظام الحسابات القومية لعام ١٩٩٣ إضافة إلى ذلك على إنتاج واستهلاك السلع

دليل إحصاءات مالية الحكومة لعام ١٩٨٦. وتلخص الفقرات التالية أهم الاختلافات، أما التفاصيل فترد في الملحق الأول.

١- نطاق التغطية

٢٢-١ يركز نطاق التغطية في نظام إحصاءات مالية الحكومة المعدل على قطاع الحكومة العامة حسب تعريفه في نظام الحسابات القومية لعام ١٩٩٣، أي القطاع المعرّف على أساس الوحدات المؤسسية. وقد استند تحديد نطاق التغطية في دليل إحصاءات مالية الحكومة لعام ١٩٨٦ إلى أساس وظيفي، وهو يشمل المعاملات ذات الصلة لأي وحدة تؤدي وظيفة من وظائف الحكومة. وكثيراً ما تقوم وحدات بالقطاع العام بمفهومه الأوسع ببعض وظائف الحكومة. وتسجيل معاملات المالية العامة وأنشطتها التي تتم خارج قطاع الحكومة العامة، يحيد إعداد إحصاءات للقطاع العام وتحديد المعاملات التي تتم بين وحدات قطاع الحكومة العامة والشركات العامة.

٢- أساس قيد الأحداث الاقتصادية

٢٣-١ يتم قيد التدفقات في نظام إحصاءات مالية الحكومة المعدل على أساس الاستحقاق، وهذا يعني قيد التدفقات وقت خلق قيمة اقتصادية أو تحولها أو تبادلها أو نقل ملكيتها أو إطفائها. أما في دليل إحصاءات مالية الحكومة لعام ١٩٨٦ فإن المعاملات كان يتم قيدها عندما يتم قبض نقدية أو دفعها.

٢٤-١ يعني استخدام أساس الاستحقاق أيضاً دمج المعاملات غير النقدية دمجاً كاملاً في نظام إحصاءات مالية الحكومة المعدل. أما في دليل إحصاءات مالية الحكومة لعام ١٩٨٦ فلم يكن يقيد كبنود للتذكرة سوى بعض معاملات غير نقدية مختارة.

٣- التقييم

٢٥-١ تُقِيم التدفقات وكذلك الأصول والخصوم والقيمة الصافية في نظام إحصاءات مالية الحكومة المعدل بأسعار السوق الجارية، ولكن مع إتاحة قيد القيمة الاسمية لسندات الدين كبنود للتذكرة. أما في دليل إحصاءات مالية الحكومة لعام ١٩٨٦ فإن سندات الدين كانت تُقِيم بالمبلغ الذي تكون الحكومة ملزمة بدفعه عندما يحين أجل استحقاق الدين، والذي قد يختلف عن القيمة الاسمية والقيمة السوقية الجارية.

٤- الميزانيات العمومية

٢٦-١ تدرج في نظام إحصاءات مالية الحكومة المعدل الميزانيات العمومية الكاملة، والتي تشمل جميع أرصدة الأصول

المالية والأصول غير المالية والخصوم والقيمة الصافية. أما دليل إحصاءات مالية الحكومة لعام ١٩٨٦ فلم يكن يشمل إلا أرصدة بعض التزامات الدين.

٥- تكامل التدفقات والأرصدة

٢٧-١ يسمح القيد الشامل للمعاملات والتدفقات الاقتصادية الأخرى بالتكامل التام للتدفقات والأرصدة ومطابقة الفروق بين الميزانية العمومية الافتتاحية والميزانية العمومية الختامية. أما في دليل إحصاءات مالية الحكومة لعام ١٩٨٦، فلم يكن ممكناً إجراء تلك المطابقة لأرصدة التزامات الدين المدرجة وفق ذلك الدليل بدون جمع معلومات إضافية.

٦- الإطار التحليلي

٢٨-١ تم استحداث عدة بنود موازنة جديدة في نظام إحصاءات مالية الحكومة المعدل. والسبب في ذلك التغيير أن تحليل قطاع الحكومة العامة أو القطاع العام يجب أن يشمل اعتبارات متعددة وأن أي مقياس واحد لا يفي بكل الأغراض. أما الإطار التحليلي في دليل إحصاءات مالية الحكومة لعام ١٩٨٦ فكان يركز على بند موازن واحد وهو العجز/الفائض الكلي.

٢٩-١ أدى تعديل تعريفات الإيرادات والمصروفات، لتصبح التغييرات في القيمة الصافية الناتجة عن المعاملات، إلى تعديل معالجة المعاملات في الأصول غير المالية عما ورد في دليل إحصاءات مالية الحكومة لعام ١٩٨٦ واستحداث بنود موازنة جديدة. فقد كانت المعاملات النقدية في الأصول غير المالية تعامل من قبل كإيرادات ونفقات رأسمالية، مما يؤثر على العجز/الفائض الكلي. أما الآن فقد أصبح الفرق بين الإيرادات والمصروفات بنداً موازناً، هو صافي رصيد التشغيل، يقيس التغيير في القيمة الصافية الناتج عن المعاملات.

٣٠-١ يعالج هذا الدليل جميع المعاملات التي تنطوي على اقتناء الأصول المالية أو التصرف فيها كمعاملات مالية، ويعد صافي الإقراض/الاقتراض بنداً موازناً يعرف بأنه صافي اقتناء جميع الأصول المالية ناقصاً صافي تحمل جميع الخصوم من المعاملات. أما في دليل إحصاءات مالية الحكومة لعام ١٩٨٦ فقد كان صافي اقتناء الأصول المالية لأغراض السياسات الاقتصادية يصنف كإقراض ناقصاً مدفوعات السداد ويعالج معالجة النفقات عند اشتقاق العجز/الفائض الكلي. لكن النظام المعدل يشتمل على بند موازن آخر، وهو الرصيد الكلي، يسمح بمعالجة صافي اقتناء أصول مالية مختارة بصورة مماثلة لمعالجة صافي اقتناء الأصول المالية لأغراض السياسات الاقتصادية في دليل إحصاءات مالية الحكومة لعام ١٩٨٦ (راجع الفصل الرابع).

واو- هيكل الدليل

٣٤-١ يمكن تقسيم الجزء الباقي من الدليل إلى موضوعين عامين، إذ ترسي الفصول من الثاني حتى الرابع المفاهيم المستخدمة في النظام، وتصف الفصول من الخامس حتى العاشر التصنيفات المستخدمة وأنواع التدفقات أو الأرصدة المدرجة في كل فئة من فئات التصنيفات.

٣٥-١ يصف الفصل الثاني نطاق تغطية قطاع الحكومة العامة، وتقسيم القطاع إلى قطاعات فرعية، وتوسيعه ليشمل القطاع العام. ويبدأ الفصل الثالث بتلخيص مفاهيم المعاملات، والتدفقات الاقتصادية الأخرى، وأرصدة الأصول والخصوم، ثم يصف قواعد المحاسبة التي تحكم قيدها، بما في ذلك التوقيت والتقييم والتوحيد. ويصف الفصل الرابع الإطار التحليلي، وهو عرض المعاملات والتدفقات الاقتصادية الأخرى والميزانيات العمومية، بطريقة تسمح بحساب البنود الموازنة كمقاييس موجزة لأنشطة قطاع الحكومة العامة.

٣٦-١ تصف الفصول من الخامس حتى العاشر تصنيفات المعاملات والتدفقات الاقتصادية الأخرى وأرصدة الأصول والخصوم. ويخصص الفصل الخامس لمعاملات الإيرادات، والتي تمثل زيادة في القيمة الصافية. ويصف الفصل السادس معاملات المصروفات، والتي تؤدي إلى انخفاض القيمة الصافية. ويصف الفصل السابع الميزانية العمومية، وتصنيف أرصدة الأصول والخصوم والقيمة الصافية. ويقدم الفصل الثامن تصنيفا للمعاملات في الأصول غير المالية، ويقدم الفصل التاسع تصنيفا للمعاملات في الأصول المالية والخصوم. وأخيرا يغطي الفصل العاشر التدفقات الاقتصادية الأخرى.

٣٧-١ يشتمل الدليل على أربعة ملاحق. ويصف الملحق الأول تغييرات المنهجية عن دليل إحصاءات مالية الحكومة لعام ١٩٨٦، ويصف الملحق الثاني معالجة مختلف معاملات الدين والمعاملات المرتبطة بالدين والتدفقات الاقتصادية الأخرى؛ ويوجز الملحق الثالث العلاقات بين نظام إحصاءات مالية الحكومة ونظام الحسابات القومية لعام ١٩٩٣؛ ويقدم الملحق الرابع قائمة بجميع رموز التصنيف المستخدمة في نظام إحصاءات مالية الحكومة، ويصف مرفق بالفصل الثاني قضايا الحماية الاجتماعية بينما ينقل مرفق بالفصل السادس "تصنيف وظائف الحكومة".

ها- تطبيق نظام إحصاءات مالية الحكومة المعدل

٣٨-١ قد تتمكن بعض البلدان، على الأقل عند بدء تطبيق نظام إحصاءات مالية الحكومة المعدل، من إعداد جزء صغير فقط من بيانات ذلك النظام. وليس من الملائم وضع أولويات عامة لجمع البيانات نظرا لاختلاف الأوضاع الاقتصادية بدرجة كبيرة من بلد لآخر. وأفضل الأوضاع من الناحية العملية عادة هو أن تقوم بوضع الأولويات وسلطات وطنية على علم بالوضع الاقتصادي في البلد المعني واحتياجاته ومشكلاته.

٣٩-١ من المسلم به أن تطبيق النظام المتكامل لإحصاءات مالية الحكومة على النحو المعروض في هذا الدليل سيستغرق بعض الوقت وسيستلزم المضي بوتيرة تحددها الاحتياجات والظروف المختلفة لدى البلد المعني. وعلى وجه الخصوص، ستحتاج بلدان عديدة إلى تعديل نظمها المحاسبية الأساسية لتعكس مبادئ المحاسبة على أساس الاستحقاق والتصنيفات المعدلة الواردة في نظام إحصاءات مالية الحكومة.^٦

٤٠-١ ومع ذلك، من المرجح أن تتبع بلدان عديدة مسارات متشابهة في تطبيق النظام. فعلى سبيل المثال، قد تكون الخطوة الأولى المحتملة في مسار التحول أن تطبق البلدان المعنية هيكل التصنيف المعدل "لبيان عمليات الحكومة" أو "بيان مصادر واستخدامات النقدية" وتعديل إحصاءاتها الحالية المعدة وفق الأساس النقدي لمعالجة أوجه القصور المعروفة، كأن تدرج معلومات عن متأخرات الإيرادات أو المصروفات. وربما كانت الخطوة التالية هي جمع معلومات عن الأصول المالية والخصوم في الميزانية العمومية تساعد على وضع تقديرات للتدفقات الاقتصادية الأخرى في نظام إحصاءات مالية الحكومة من حيث صلتها بتلك البنود المالية. ومن المرجح أن تكون هناك خطوة أصعب تتمثل في جمع مجموعة كاملة من المعلومات عن أرصدة الأصول غير المالية المقتناة في وقت معين وتقييمها بأسعار السوق الجارية. وتكون الخطوة الأخيرة هي استحداث نظام للمحاسبة على أساس الاستحقاق متطور بصورة وافية يسمح بإعداد ميزانيات عمومية كاملة.

^٦ رغم أن نظام إحصاءات مالية الحكومة مشروح وفق القواعد المحاسبية المعيارية، فمن المهم أن نتذكر أن هذا النظام هو نظام إبلاغ إحصائي قد يختلف اختلافا مهما عن نظام المحاسبة المالية الأساسي الذي سوف تشتق منه معظم إحصاءات مالية الحكومة.

الفصل الثاني: نطاق التغطية في نظام إحصاءات مالية الحكومة

يُعرف هذا الفصل مفاهيم القطاعات والوحدات المؤسسية ثم يستخدم هذه المفاهيم لتعريف قطاع الحكومة العامة والقطاع العام.

ألف- مقدمة

١-٢ تتألف حكومة البلد من السلطات العامة وأجهزتها، وهي كيانات يتم إنشاؤها من خلال عمليات سياسية وتمارس سلطة تشريعية وقضائية وتنفيذية في منطقة معينة^١. وتتمثل الوظائف الاقتصادية الرئيسية للحكومة فيما يلي: (١) الاضطلاع بمسؤولية توفير السلع والخدمات للمجتمع على أساس غير سوقي، إما للاستهلاك الجماعي أو الفردي، (٢) إعادة توزيع الدخل والثروة عن طريق مدفوعات التحويلات^٢. وهناك خاصية أخرى للحكومة هي أن تلك الأنشطة يجب تمويلها أساسا من الضرائب أو غيرها من التحويلات الإجبارية^٣. وقد تقوم الحكومة أيضا، بطبيعة الحال، بتمويل جزء من أنشطتها في فترة معينة عن طريق الاقتراض أو اقتناء أموال من مصادر أخرى بخلاف التحويلات الإجبارية، مثل الإيرادات من الفائدة، أو المبيعات العرضية لسلع وخدمات، أو من ريع الأصول الجوفية.

٢-٢ تتألف السلع والخدمات المقدمة للمجتمع للاستهلاك الجماعي في العادة من خدمات مثل الإدارة العامة والدفاع وتطبيق

القانون. وبطبيعة الحال، تقدم الخدمات الجماعية دائما بالمجان. وتتألف السلع والخدمات المعتادة المقدمة للاستهلاك الفردي من التعليم والصحة والإسكان والترفيه والخدمات الثقافية. وقد تقدم هذه الخدمات بدون مقابل أو قد تتقاضى الحكومة عنها رسما. وقد تكون السلع والخدمات المقدمة للمجتمع بأسره أو للأفراد من إنتاج الحكومة ذاتها أو قد تشتريها الحكومة من طرف ثالث.

٢-٢ يغطي نظام إحصاءات مالية الحكومة، من حيث المبدأ، كل الكيانات التي تؤثر تأثيرا مهما على سياسات المالية العامة. وعادة ما تتولى تطبيق هذه السياسات كيانات مكرسة تماما لوظائف الحكومة الاقتصادية مثل الوزارات. وبالإضافة إلى هذه الكيانات، قد تنفذ سياسة المالية العامة مشروعات مملوكة للحكومة أو خاضعة لسيطرتها تقوم أساسا بأنشطة تجارية. ولا تعتبر هذه المشروعات، مثل البنك المركزي أو السكك الحديدية الوطنية والتي يشار إليها باسم الشركات العامة، جزءا من الحكومة، ولكن من الضروري جمع إحصاءات عنها.

٤-٢ لذلك يقتضي تحديد نطاق تغطية الكيانات المدرجة في نظام إحصاءات مالية الحكومة أن ينظر المرء في سؤالين: أولا، ما هي الوحدة الإحصائية التي يكون جمع إحصاءات منها ممكنا ومجديا؟ وثانيا، أي هذه الوحدات الإحصائية ينبغي إدراجه في نظام إحصاءات مالية الحكومة؟

٥-٢ فيما يتعلق بالسؤال الأول، فإن الوحدة الإحصائية المستخدمة في نظام إحصاءات مالية الحكومة هي الوحدة المؤسسية، وهي نفس الوحدة التي تشكل أساس نظام الحسابات القومية لعام ١٩٩٣. وكما سيتم توضيحه في موضع لاحق من هذا الفصل، يستطيع هذا النوع من الوحدات بذاته امتلاك أصول وإنشاء التزامات وممارسة أنشطة اقتصادية والدخول في معاملات مع كيانات أخرى، وهناك أسباب عديدة لاختيار هذه الوحدة:

- يمكن أن تستند الإحصاءات إلى معلومات واردة من كيانات يمكن إعداد مجموعة كاملة من الحسابات عنها، بما في ذلك

^١ يستخدم مصطلح "الحكومة" هنا للتعبير عن كل الكيانات في البلد المعني والتي تفي بهذا التعريف. وسوف يشار في أغلب الأحيان إلى مختلف مستويات الحكومة في البلد المعني. فعلى سبيل المثال، قد توجد بالبلد حكومة مركزية واحدة، وعدد من حكومات الولايات أو المقاطعات أو الأقاليم، والعديد من الحكومات المحلية.

^٢ تصف الفقرات ٢-٣١ إلى ٢-٣٧ مفاهيم المخرجات السوقية والمخرجات غير السوقية. وعلى سبيل الإيجاز، تتألف المخرجات غير السوقية من سلع وخدمات توزع مجانا أو تباع بأسعار منخفضة جدا.

^٣ يعد شرط تمويل الأنشطة بواسطة تحويلات إجبارية أمرا ضروريا لتمييز الحكومة عن المؤسسة غير الهادفة للربح والتي قد تقوم بنفس وظائف الحكومة ولكنها تحصل على مواردها من تحويلات طوعية أو من دخل الملكية أو من المبيعات. وقد يكون تلقي التحويلات الإجبارية غير مباشر. فعلى سبيل المثال، قد تمويل الحكومة المحلية أنشطتها من منح تحصل عليها من الحكومة المركزية.

باء- القطاعات والوحدات المؤسسية^٤

١- تعريف القطاع

١-٢ يمكن تقسيم مجموع اقتصاد أي بلد إلى **قطاعات** يتألف كل قطاع منها من عدد من **الوحدات المؤسسية** - ترد تعريفها في القسم التالي - وهي وحدات مقيمة بالاقتصاد المعني. ويحذو هذا الدليل حذو نظام **الحسابات القومية لعام ١٩٩٣** وذلك بتقسيم مجموع الاقتصاد بداية إلى خمسة قطاعات مصنفة تصنيفا جامعاً مانعاً. ولهذه الوحدات^٥ في كل قطاع أهداف متشابهة تختلف بدورها عن أهداف الوحدات في القطاعات الأخرى. والقطاعات الخمسة هي كما يلي:

- **قطاع الشركات غير المالية** الذي يتألف من كيانات أنشئت بغرض إنتاج سلع وخدمات غير مالية إنتاجاً سوقياً؛
- **قطاع الشركات المالية** الذي يتألف من كيانات تقوم بتوفير خدمات مالية سوقياً؛
- **قطاع الحكومة العامة** الذي يتألف من كيانات تقوم بوظائف الحكومة كمنشآت أساسية لها.
- **قطاع المؤسسات غير الهادفة للربح التي تخدم الأسر** الذي يتألف من جميع المؤسسات المقيمة غير الهادفة للربح التي توفر سلعا أو خدمات غير سوقية للأسر، فيما عدا المؤسسات التي تسيطر عليها الحكومة وتمولها بصورة رئيسية.
- **قطاع الأسر** الذي يتألف من مجموعات صغيرة من الأشخاص يشتركون في السكن ويجمعون بعض أو كل دخلهم وثروتهم ويستهلكون أنواعاً معينة من السلع والخدمات بصورة جماعية.

١٠-٢ يمكن لأغراض التحليل تقسيم كل واحد من هذه القطاعات إلى قطاعات فرعية، كما يمكن دمج القطاعات الفرعية معاً بطرق مختلفة لتشكيل قطاعات أخرى. فعلى سبيل المثال، يمكن تقسيم قطاع الحكومة العامة إلى قطاعات فرعية هي الحكومة المركزية وحكومة الولاية والحكومة المحلية، كما يمكن تقسيم قطاع الشركات غير المالية إلى قطاعين فرعيين هما الشركات العامة غير المالية والشركات غير المالية الأخرى.

^٤ وضعت تعريف وأوصاف القطاعات والوحدات المؤسسية بحيث تتسق بشكل تام مع التعاريف والأوصاف المعادلة الواردة في الفصل الرابع من نظام **الحسابات القومية لعام ١٩٩٣**.

^٥ سوف تستخدم فيما يلي في أغلب الأحيان كلمة "وحدة" كصيغة مختصرة لعبارة "وحدة مؤسسية".

الميزانيات العمومية، وتسمح هذه الحسابات بدمج التدفقات والأرصدة. وبعبارة أخرى، يمكن رد كل التغييرات في الميزانية العمومية خلال الفترة المحاسبية المعنية إلى معاملة أو إلى حدث محدد آخر مسجل في نظام إحصاءات مالية الحكومة.

- عادة ما تتوفر البيانات المطلوبة لإعداد الإحصاءات في السجلات المحاسبية الموجودة أو من الممكن توفيرها.
- يمكن تحقيق الاتساق بين الإحصاءات الخاصة بالحكومة والإحصاءات الخاصة في نظام **الحسابات القومية لعام ١٩٩٣** نظراً لتطابق تعاريف الكيانات التي يتم إعداد الإحصاءات عنها.

٦-٢ البديل لإعداد إحصاءات مالية الحكومة استناداً إلى الوحدات المؤسسية هو إعداد إحصاءات من جميع الوحدات بالاقتصاد المعني، على أن يقتصر ذلك على الإحصاءات التي ترتبط ارتباطاً مباشراً بعمليات المالية العامة، إذ أن تكوين الميزانية العمومية وتفسير التغييرات في الميزانيات العمومية من تلك الإحصاءات لن يكون مستحيلاً فحسب، بل من غير المرجح من الناحية العملية أن يكون في الإمكان فصل عمليات المالية العامة التي تقوم بها الشركات العامة عن أنشطتها التجارية المعتادة. فعلى سبيل المثال، من غير المرجح إجراء الفصل بين القروض التي تصدرها شركة مالية عامة بسعر فائدة يقل عن سعر الفائدة السوقي عن قصد وبين قروض مماثلة صادرة بسعر فائدة سوقي.

٧-٢ وفيما يتعلق بمسألة الوحدات المؤسسية التي ينبغي إعداد إحصاءات عنها، يضع هذا الدليل هيكلين أساسيين. فهو أولاً يضع تعريفاً لقطاع الحكومة العامة، ويتألف هذا القطاع من جميع الوحدات المؤسسية التي تقوم أساساً بعمليات غير سوقية. وثانياً يضع تعريفاً للقطاع العام يسجل تأثير أنشطة الشركات العامة على سياسة المالية العامة، إذ يشمل القطاع العام جميع وحدات قطاع الحكومة العامة زائداً جميع الشركات العامة. وإضافة إلى ذلك، يضع الدليل تعاريف لعدد من القطاعات الفرعية لقطاع الحكومة العامة والقطاع العام بسبب فائدتها التحليلية المرجحة.

٨-٢ يعرف الجزء الباقي من هذا الفصل أولاً مفاهيم القطاعات والوحدات المؤسسية بصورة عامة، ثم يطبق هذه المفاهيم على قطاع الحكومة العامة والقطاع العام. وأخيراً يصف الفصل القطاعات الأخرى المذكورة في هذا الدليل ومفهوم الإقامة.

٢- تعريف الوحدة المؤسسية

١٥-٢ إن أساس تصنيف الوحدة كشركة ليس وضعها القانوني ولكن خصائص إنتاج سلع وخدمات للسوق وكونها مصدر ربح أو كسب مالي آخر لمالكها. وتتمتع بعض المؤسسات غير الهادفة للربح وبعض وحدات الحكومة بالوضع القانوني للشركة، ولكنها لا تعتبر شركات لأغراض الإحصاءات الاقتصادية لأنها لا تنتج للسوق. وهناك مؤسسات أخرى غير هادفة للربح تعد شركات بالمعنى القانوني تنتج للسوق ولكنها لا تشكل مصدر كسب مالي لمالكها. وعلى العكس من ذلك، تعد بعض الكيانات التي تحمل أسماء قانونية مختلفة، مثل الشركات المساهمة، شركات لأغراض الإحصاءات الاقتصادية.

١٦-٢ **أشباه الشركات** هي كيانات غير مساهمة أو تتخذ شكلا قانونيا آخر، ولكنها تعمل كما لو كانت شركات حسب التعريف الوارد في الفقرتين السابقتين. وتعامل أشباه الشركات أيضا بنفس معاملة الشركات في نظام إحصاءات مالية الحكومة، وهذا يعني أنها وحدات مؤسسية مستقلة عن الوحدات التي تنتمي إليها قانونا. وهي تصنف كأعضاء إما في قطاع الشركات غير المالية أو في قطاع الشركات المالية حسب طبيعة نشاطها الأساسي.

١٧-٢ المقصد من وراء مفهوم شبه الشركة هو التفريق بين المشاريع غير ذات الشخصية الاعتبارية التي تمارس أنشطة تجارية وتكون منظمة ومستقلة بما يكفي لأن تتصرف بنفس الطريقة التي تتصرف بها الشركات، وبين مالكي هذه المشاريع. ولكي يكون الكيان شبه شركة، يجب توافر مجموعة كاملة من الحسابات عن المشروع أو يجب أن يكون بالإمكان إعداد مثل هذه الحسابات، بما في ذلك أي تدفقات للدخل ورأس المال بين شبه الشركة ومالكها. ويعتبر كل من المطابع الحكومية والهيئة المسؤولة عن إنتاج الخدمات الثقافية لأغراض البيع للجمهور مثلا لأشباه الشركات العامة الممكنة.

١٨-٢ يلزم لوجود أشباه الشركات العامة أن تمنح الحكومة إدارة المشروع قدرا كبيرا من حرية التصرف في إدارة عملية الإنتاج واستخدام موارد المشروع. ويجب أن تكون شبه الشركة قادرة على الاحتفاظ برأسمالها العامل وعلى التمويل الكامل أو الجزئي لتكوين رأسمالها إما من مواردها الذاتية أو عن طريق الاقتراض. ويعني إمكان التمييز بين شبه شركة والوحدة الحكومية التي تمتلكها من حيث تدفقات الدخل ورأس المال أن تكون أنشطة التشغيل والتمويل الخاصة بشبه الشركة غير مندمجة تماما في الأنشطة المناظرة للوحدة الحكومية الأم رغم أن شبه الشركة ليست كيانا قانونيا منفصلا.

١١-٢ **الوحدة المؤسسية** هي كيان اقتصادي قادر، في حد ذاته، على امتلاك الأصول وإنشاء الالتزامات وممارسة الأنشطة الاقتصادية والدخول في معاملات مع كيانات أخرى. وفيما يلي بعض الخصائص المهمة للوحدات المؤسسية:

- تعني قدرة الوحدة المؤسسية على امتلاك السلع أو الأصول في حد ذاتها أنها قادرة أيضا على تبادل ملكية السلع أو الأصول في معاملات مع وحدات مؤسسية أخرى.
- الوحدة المؤسسية قادرة على اتخاذ قرارات اقتصادية وممارسة أنشطة اقتصادية تعتبر هي نفسها مسؤولة عنها مباشرة ومحاسبة عليها أمام القانون.
- الوحدة المؤسسية قادرة على إنشاء الالتزامات بالأصالة عن نفسها، وإنشاء التزامات أخرى أو عقد ارتباطات مستقبلية، وإبرام عقود.
- إما أن تكون للوحدة المؤسسية مجموعة كاملة من الحسابات، بما في ذلك ميزانية عمومية للأصول والخصوم والقيمة الصافية، أو يكون من الممكن والمفيد، من منظور اقتصادي وقانوني، إعداد مجموعة كاملة من الحسابات إذا لزم ذلك.

١٢-٢ هناك نوعان رئيسيان من الكيانات يمكن أن تتوافر فيهما مؤهلات الوحدات المؤسسية وهما كما يلي: (١) الأشخاص أو مجموعات الأشخاص في شكل أسر، (٢) الكيانات القانونية أو الاجتماعية التي يعترف القانون أو المجتمع بوجودها مستقلة عن يملكها أو يسيطر عليها من الأشخاص أو الكيانات الأخرى.

١٣-٢ الأنواع الأربعة للكيانات القانونية أو الاجتماعية المعترف بها في نظام الحسابات القومية لعام ١٩٩٣ وهذا الدليل كوحدات مؤسسية هي الشركات، وأشباه الشركات، والمؤسسات غير الهادفة للربح، والوحدات الحكومية.

١٤-٢ **الشركات** هي كيانات قانونية أنشئت بغرض إنتاج سلع أو خدمات للسوق، ويمكن أن تكون مصدر ربح أو كسب مالي آخر لمالكها. والشركة يملكها المساهمون ملكية مشتركة ولديهم سلطة تعيين مديرين مسؤولين عن إدارتها العامة. وتعرف الوحدات المؤسسية التي تملكها أو تسيطر عليها الحكومات، والتي تتوافر فيها مؤهلات الشركات بالمعنى المستخدم هنا، باسم الشركات العامة. وتعد جميع الشركات أعضاء في قطاع الشركات غير المالية أو قطاع الشركات المالية، حسب طبيعة نشاطها الأساسي.

نطاق التغطية في نظام إحصاءات مالية الحكومة

معظم الوزارات والدوائر والأجهزة والمجالس واللجان والسلطات القضائية والأجهزة التشريعية وغيرها من الكيانات التي تشكل معا الحكومة وحدات مؤسسية لأنه ليس لها عموماً، في حد ذاتها، سلطة امتلاك أصول أو إنشاء التزامات أو الدخول في معاملات. ويجب بصورة عامة دمج جميع الكيانات الممولة باعتمادات من ميزانية تسيطر عليها الهيئة التشريعية في وحدة مؤسسية واحدة.

٢٣-٢ الوحدة الحكومية ليست محدودة بمكانها الجغرافي. فعلى سبيل المثال، قد تكون وزارات أو دوائر حكومة معينة موزعة جغرافياً عن قصد في أنحاء مختلفة من منطقة ولاية الحكومة، ولكنها تظل أجزاءً من وحدة مؤسسية واحدة. وبالمثل، قد يكون لإحدى الوزارات أو الدوائر مكاتب فرعية أو أجهزة في أماكن مختلفة عديدة لتلبية الاحتياجات المحلية، وتعد هذه المكاتب والأجهزة أجزاءً من وحدة مؤسسية واحدة.

٢٤-٢ غير أنه قد تكون هناك كيانات حكومية ذات شخصية قانونية منفصلة وتتمتع بقدر كبير من الاستقلال، بما في ذلك التقدير الاستثنائي في تحديد حجم وتكوين نفقاتها ووجود مصدر مباشر للإيرادات مثل الضرائب المخصصة لها. وتنشأ تلك الكيانات في أغلب الأحيان لأداء وظائف محددة كإنشاء الطرق أو توفير خدمات صحية أو تعليمية على أساس غير سوقي. وينبغي معاملة هذه الكيانات باعتبارها وحدات حكومية منفصلة إذا كانت تحتفظ بمجموعة كاملة من الحسابات، وتمتلك في حد ذاتها سلعا أو أصولاً، وتمارس أنشطة غير سقوية تكون مسؤولة عنها أمام القانون، وتكون قادرة على إنشاء التزامات وإبرام عقود.

٢٥-٢ تخصص حكومات عديدة موارد كبيرة للحماية الاجتماعية عن طريق تقديم منافع اجتماعية في شكل مدفوعات نقدية أو منافع عينية لحماية مجموع السكان أو فئات معينة من السكان من مخاطر اجتماعية معينة. والخطر الاجتماعي هو حدث أو ظرف يمكن أن يؤثر تأثيراً معاكساً على رفاهية الأسر المعنية إما بفرض مطالب إضافية على مواردها أو بخفض دخلها. ومن أمثلة المنافع الاجتماعية توفير الخدمات الطبية وتعويضات البطالة ومعاشات الضمان الاجتماعي التقاعدية. ونظراً لاتساع نطاق برامج الحماية الاجتماعية في بلدان عديدة ولاختلاف الطرق الممكنة لتنظيم تلك البرامج، يورد المرفق بهذا الفصل وصفاً لمختلف أنواع البرامج وأثارها على إحصاءات قطاع الحكومة العامة.

٢٦-٢ إذا كانت الحكومة تضم وحدتين مؤسسيين أو أكثر، فعادة ما تسيطر وحدة ما على سائر الوحدات. والأرجح أن هذه

١٩-٢ **المؤسسات غير الهادفة للربح** هي كيانات قانونية أو اجتماعية أنشئت لغرض إنتاج أو توزيع السلع والخدمات، ولكنها لا تستطيع أن تكون مصدر دخل أو ربح أو أي غير ذلك من الكسب المالي للوحدات المؤسسية التي تنشئها أو تسيطر عليها أو تمولها. وقد تعمل هذه المؤسسات في الإنتاج السوقي أو غير السوقي، فإذا كانت تمارس نشاطاً إنتاجياً سقوياً، كالمستشفى الذي يتقاضى أسعاراً سقوية أو الجامعة التي تتقاضى رسوماً عن التدريس، فإنه يجب على المؤسسة غير الهادفة للربح عندئذ الاحتفاظ بأي فائض حققته من أنشطتها الإنتاجية لدعم عملياتها المستقبلية أو توزيع ذلك الفائض على وحدات مؤسسية أخرى بخلاف الوحدات التي أنشأتها أو تسيطر عليها أو تمولها. وأسوة بالشركات وأشباه الشركات، تكون هذه المؤسسات غير الهادفة للربح التي تنتج إنتاجاً سقوياً أعضاء إما في قطاع الشركات غير المالية أو في قطاع الشركات المالية. أما غيرها من المؤسسات غير الهادفة للربح فتكون أعضاء إما في قطاع المؤسسات العامة، حسب الوحدات التي تسيطر عليها والتي تمولها بصورة رئيسية.

٢٠-٢ **الوحدات الحكومية** هي وحدات مؤسسية تقوم بوظائف الحكومة كنشاط أساسي لها، ويعني هذا أن لها سلطات تشريعية أو قضائية أو تنفيذية على وحدات مؤسسية أخرى في منطقة معينة، وأنها تتولى مسؤولية توفير السلع والخدمات للمجتمع بأسره أو لفرادى الأسر على أساس غير سوقي، وأنها تؤدي مدفوعات تحويلات من أجل إعادة توزيع الدخل والثروة، وأنها تمول أنشطتها بصورة مباشرة أو غير مباشرة وذلك أساساً من الضرائب وغيرها من التحويلات الإجبارية من وحدات في قطاعات أخرى، وتعد جميع الوحدات الحكومية أعضاء في قطاع الحكومة العامة.

٢١-٢ **صندوق الضمان الاجتماعي** هو نوع معين من الوحدات الحكومية مكرس لتشغيل برنامج أو أكثر من برامج الضمان الاجتماعي، التي يرد تعريفها في المرفق بهذا الفصل. ويجب أن يفي صندوق الضمان الاجتماعي بالشروط العامة للوحدة المؤسسية، أي يجب أن يكون منظماً بصورة منفصلة عن الأنشطة الأخرى للوحدات الحكومية، وأن يحوز أصوله وينشئ التزاماته بصورة منفصلة، وأن يدخل في معاملات مالية لحسابه الذاتي.

٣- تطبيق تعريف الوحدة المؤسسية على الحكومة

٢٢-٢ قد يكون من الصعب تحديد الوحدات الحكومية، الأمر الذي يعتمد على مدى تشعب الهيكل التنظيمي للحكومة. ولا تعتبر

الهادفة للربح أكثر فعالية من الأجهزة الحكومية في مجالات مثل البحوث والتطوير ووضع المعايير والحفاظ عليها في ميادين مثل الصحة والأمن والبيئة والتعليم.

٢-٢٠ تسيطر وحدة حكومية على المؤسسات غير الهادفة للربح المنتجة غير المشتغلة بالإنتاج السوقي عندما تملك القدرة على تقرير السياسة العامة للمؤسسة أو برنامجها العام. ويمكن أن تقرر الوحدة الحكومية السياسة العامة أو البرنامج العام بأن يكون لها حق تعيين المسؤولين عن إدارة المؤسسة أو من خلال وسائل مالية. ويعتمد مقدار السيطرة المترتب على توفير التمويل للمؤسسة على توقيت هذا التمويل وما يلحق به من قيود كما يعتمد على مقدار هذا التمويل. ولذلك من الضروري توخي التقدير الاستثنائي في هذا الصدد استنادا إلى حقائق وظروف كل حالة على حدة. وتعتبر المؤسسة غير الهادفة للربح ممولة أساسا بواسطة وحدة حكومية عندما يكون الجزء الأساسي من موارد التشغيل مقدما من وحدة حكومية.^٨

٢-٢١ لا يشمل قطاع الحكومة العامة الشركات العامة أو أشباه الشركات. وعندما تباع وحدة كل مخرجاتها أو بعضها منها، يمكن أن تكون هناك صعوبة في تقرير ما إذا كانت تلك الوحدة تصنف كوحدة حكومية أو كشركة عامة أو في تقرير ما إذا كان ذلك يعني وجود شبه شركة عامة. ويتحدد ذلك بصورة عامة استنادا إلى ما إذا كانت الوحدة تباع إنتاجها بأسعار السوق أم لا. وتعتبر شركة أو شبه شركة أي وحدة تباع كل إنتاجها أو جميعه تقريبا بأسعار السوق، أما كل الوحدات الأخرى فتعتبر وحدات حكومية. غير أنه في حالة الوحدات العامة ليس من السهل دائما تحديد أسعار السوق. ويستند تقرير ما إذا كانت الأسعار سوقية أم غير سوقية إلى مفهوم الأسعار ذات الدلالة الاقتصادية، ويتم بالتالي تصنيف الوحدات.

٢-٢٢ **الأسعار ذات الدلالة الاقتصادية هي الأسعار التي تؤثر** بقدر كبير على الكميات التي يرغب المنتجون في عرضها بالسوق وعلى الكميات التي يرغب المشترون في شرائها. غير أنه لا يمكن تطبيق هذا التعريف إلا بقدر كبير من التقدير الاستثنائي بعد النظر في جميع الحقائق والظروف المعنية. ورغم أنه لا يمكن تقديم مبادئ توجيهية محددة بدقة في هذا الصدد، من الواضح أنه ليس من الضروري أن يكون السعر ذو الدلالة الاقتصادية مرتفعا إلى درجة يغطي عندها جميع تكاليف الإنتاج. وعلى النقيض من ذلك فإن السعر غير ذي الدلالة الاقتصادية هو السعر الذي لا يكون مؤثرا من الناحية الكمية من منظور العرض أو الطلب. ومن المرجح تقاضي هذه الأسعار من أجل تعبئة بعض الإيرادات أو

الوحدة المسيطرة تشمل الهيئة التشريعية ورئيس الدولة والهيئة القضائية. وخلافا للشركات، فإن الوحدة الحكومية تسيطر على وحدة حكومية أخرى إما بتعيين مديريها و/أو بتحديد القوانين واللوائح التي توفر لها التمويل بدلا من التمويل بحصص الملكية، أو تسيطر عليها بالائتلافين معا. والوحدة الحكومية لا تملك وحدة حكومية أخرى، كما أن الوحدات الحكومية لا تصدر أوراق حقوق ملكية.

٢-٢٧ وخلافا للوحدات الحكومية، تعتبر الشركات العامة مصادر محتملة للكسب المالي للوحدات الحكومية التي تمتلكها أو تسيطر عليها. وتصدر الشركات في بعض الحالات أوراق حقوق ملكية حتى يخصص الكسب المالي بوضوح على المالك أو المالكين أو توزع الخسارة المالية بوضوح عليهم. وفي حالات أخرى لا يتم إصدار أوراق حقوق ملكية، ولكن يكون من الواضح أن وحدة حكومية معينة تسيطر على أنشطة الشركة وأنها مسؤولة ماليا عن تلك الشركة، ويفترض في تلك الحالات أن الوحدة الحكومية المسؤولة تمتلك ضمنا أوراق حقوق الملكية المصدرة.

جيم- قطاع الحكومة العامة وقطاعاته الفرعية

١- قطاع الحكومة العامة

٢-٢٨ يتألف قطاع الحكومة العامة من جميع الوحدات الحكومية وجميع المؤسسات غير الهادفة للربح غير المشتغلة بالإنتاج السوقي التي تسيطر عليها وتمولها بصورة رئيسية وحدات حكومية.^٦ وسوف يستخدم فيما يلي في هذا الدليل مصطلح **وحدة الحكومة العامة** للإشارة إلى وحدات قطاع الحكومة العامة.^٧

٢-٢٩ تعد المؤسسات غير الهادفة للربح غير المشتغلة بالإنتاج السوقي، التي تسيطر عليها وتمولها بصورة رئيسية وحدات حكومية، كيانات غير حكومية قانونا، ولكن ينظر إليها باعتبارها تنفذ سياسات الحكومة وتشكل فعليا جزءا من الحكومة. وقد تختار الحكومات استخدام المؤسسات غير الهادفة للربح بدلا من الأجهزة الحكومية في تنفيذ بعض سياساتها لأنها تعتبر تلك المؤسسات بعيدة عن المؤثرات وتتميز بالموضوعية ولا تخضع للضغوط السياسية. فعلى سبيل المثال، قد تكون المؤسسات غير

^٦ لا يدرج في قطاع الحكومة العامة سوى الوحدات الحكومية والمؤسسات غير الهادفة للربح المقيمة بالاقتصاد ولكن يمكن افتراض أن جميع الوحدات الحكومية والمؤسسات غير الهادفة للربح التي تسيطر عليها الحكومة تعد وحدات ومؤسسات مقيمة، وتورد الفقرات ٢-٧٠ إلى ٢-٧٧ وصفا لمفهوم الإقامة.

^٧ سوف يستخدم عموما مصطلح "وحدة الحكومة العامة" في هذا الدليل، ولكن هذا المصطلح ينطبق بنفس القدر في معظم الحالات على الشركات العامة. وسوف ترد الإشارة في بعض الحالات إلى الشركات العامة أو إلى وحدات القطاع العام على سبيل التوضيح، وخلافا لذلك يمكن افتراض امتداد المصطلح ليشمل القطاع العام.

^٨ اتفاقا مع الحاشية ٤، ينبغي أن يكون توزيع المؤسسات غير الهادفة للربح حسب القطاعات متطابقا مع التوزيع المستخدم في الحسابات القومية.

نطاق التغطية في نظام إحصاءات مالية الحكومة

القيمة المضافة. ومن الناحية العملية تعرف المنشأة عادة بربطها بمكان عمل واحد يضطلع فيه بنوع معين من أنواع النشاط الإنتاجي، وقد تكون الوحدة المؤسسية مؤلفة من منشأة أو أكثر.

٢-٢٧ المنشأة السوقية القائمة ضمن وحدة من وحدات الحكومة العامة هي منشأة تقوم ببيع أو تصريف كل مخرجاتها أو معظمها على نحو آخر بأسعار ذات دلالة اقتصادية.^{١٠} وتعتبر جميع المنشآت الأخرى منشآت غير سوقية. ويكون للمنتج غير السوقي، مثل وحدات الحكومة العامة، منشآت غير سوقية في معظمها ولكن قد يكون له منشأة سوقية أو أكثر. فعلى سبيل المثال، قد تكون حمامات السباحة التابعة للبلديات التي تتقاضى رسم دخول أو المطابع الحكومية التي تباع مطبوعاتها منشآت سوقية. وينطوي تعريف المنشأة السوقية على توافر سجلات محاسبية كاملة عن أنشطتها الإنتاجية بما في ذلك قيمة مخرجاتها وتكلفة تلك المخرجات. غير أن هذه المنشأة لن يكون لها ميزانية عمومية كاملة كما لا يمكنها الدخول في معاملات مالية باسمها. وإذا توافرت فيها هذه الصفات فإنها تعامل كشبه شركة. ويورد الفصل الخامس تحديدا لمبيعات المنشآت السوقية كقائمة معينة من فئات الإيرادات. وتصنف مبيعات المنشآت غير السوقية، سواء كانت بأسعار ذات دلالة اقتصادية أو غير ذات دلالة اقتصادية، كقائمة مختلفة من فئات الإيرادات هي فئة المبيعات العارضة من السلع والخدمات.

٢-٢٨ هناك استثناءان من هذه القواعد العامة بشأن تصنيف الوحدات. أولاً، إذا كانت الوحدة منظمة خدمية داخلية تباع مخرجاتها بصورة رئيسية لوحدات حكومية أخرى، مثل مجمع وسائل النقل أو مستودع إمدادات أو مصنع ذخيرة، فإنها تعامل عندئذ كوحدة فرعية وتدمج أنشطتها مع الأنشطة الأخرى للوحدة الحكومية التي تسيطر عليها. ثانياً، في بعض الحالات تكون الوحدة التي تبدو شركة مالية في واقع الأمر وحدة من وحدات الحكومة العامة. فمن المعتاد تماماً أن تقوم الحكومة بإنشاء هيئة اقتراض مركزية تقترض من السوق ثم تقوم بإقراض وحدات الحكومة العامة فقط، وذلك بشروط تجارية عموماً. ومهمة هذه المنظمات هي مجرد تسهيل الاقتراض الحكومي وينبغي تصنيفها كوحدات للحكومة العامة.^{١١}

٢-٢٩ النتيجة الأخرى لإعداد الإحصاءات استناداً إلى الوحدات المؤسسية هي إمكانية إدراج جزء من السلطة النقدية ضمن قطاع الحكومة العامة. فالعادة أن يكون البنك المركزي

تحقيق قدر من الخفض في الطلب الزائد والذي قد يحدث عندما تقدم الخدمات بالمجان تماماً، ولكن دون أن يكون المقصود منها هو إزالة هذا الطلب الزائد، فهذا السعر يهدف إلى مجرد كبح الوحدات التي يكون الطلب بالنسبة لها أقل إلحاحاً دون إحداث خفض كبير في المستوى الكلي للطلب.

٢-٢٢ تتألف **المخرجات السوقية** من سلع وخدمات تباع بأسعار ذات دلالة اقتصادية، أو يتم التصرف فيها في السوق على نحو آخر، أو معدة للبيع أو التصرف فيها في السوق. أما **المخرجات غير السوقية** فتتألف من سلع وخدمات تقدم مجاناً أو بأسعار غير ذات دلالة اقتصادية إلى وحدات مؤسسية أخرى أو للمجتمع بأسره.

٢-٢٤ **المنتج السوقي** هو الوحدة التي تقوم بتسويق مخرجاتها كلها. وفي هذا السياق، تشتمل المخرجات السوقية على المخرجات التي تتخذ شكل تكوين رأس المال الثابت للحساب الذاتي. أما **المنتج غير السوقي** فهو الوحدة التي تقوم أساساً بعرض سلع أو خدمات للأسر المعيشية أو المجتمع بأسره مجاناً أو بأسعار غير ذات دلالة اقتصادية. وقد تكون لهؤلاء المنتجين أيضاً بعض المبيعات من المخرجات السوقية كنشاط ثانوي.

٢-٢٥ ومن ثم يجب النظر في سؤالين عند تصنيف الوحدات التي تباع كل مخرجاتها أو بعضها منها. أولاً، إذا كانت الوحدة تباع معظم مخرجاتها أو كلها، هل الأسعار ذات دلالة اقتصادية؟ فإذا كانت جميع الأسعار ذات دلالة اقتصادية، فإن الوحدة تكون عندئذ شركة عامة. أما إذا كانت جميع الأسعار غير ذات دلالة اقتصادية، فإن الوحدة المعنية تكون وحدة تابعة للحكومة العامة. ثانياً، إذا كان بعض الأسعار فقط ذا دلالة اقتصادية أو إذا كانت الوحدة المعنية تباع جزءاً من مخرجاتها فقط، فهل يمكن تمييز وجود شبه شركة ضمن تلك الوحدة؟ إذا كان ذلك ممكناً، فإن الأقسام التنظيمية التي تباع مخرجاتها بأسعار ذات دلالة اقتصادية وتحتفظ بمجموعة كاملة من الحسابات تعامل كشبه شركة، وتشكل بقية الأقسام وحدة من وحدات الحكومة العامة. أما إذا لم يكن بالإمكان تكوين شبه شركة، فإن الأقسام التي تباع مخرجاتها بأسعار ذات دلالة اقتصادية تظل جزءاً لا يتجزأ من وحدة الحكومة العامة وتظل مبيعاتها جزءاً من إيرادات تلك الوحدة.

٢-٢٦ إذا كانت وحدة الحكومة العامة تباع جزءاً من مخرجاتها بأسعار ذات دلالة اقتصادية، فإن ذلك قد يعني وجود **منشأة سوقية** واحدة أو أكثر. والمنشأة هي مشروع،^٩ أو جزء من مشروع يقع في موقع وحيد ويضطلع فيه بنوع واحد فقط من النشاط الإنتاجي أو يعود فيه النشاط الإنتاجي الرئيسي بمعظم

^{١٠} تعتبر المنشأة السوقية أقرب معادل في هذا الدليل لمفهوم المنشأة الإدارية في دليل إحصاءات مالية الحكومة لعام ١٩٨٦.

^{١١} إذا كانت الوحدة المعنية تقوم بإقراض الشركات العامة بصورة رئيسية فإنها تصنف عندئذ كشركة مالية.

^٩ المشروع هو وحدة مؤسسية تمارس نشاطاً إنتاجياً.

أغلبية المديرين المسؤولين عن إدارة المؤسسة غير الهادفة للربح ولكن التمويل قد يكون مقدما أساسا من الحكومة المركزية. وينبغي تصنيف وحدات الحكومة العامة التي تخضع لسيطرة مزدوجة ضمن مستوى الحكومة الذي له الهيمنة في التمويل أو السيطرة على عملياتها، ولكن لا يمكن صياغة أي قواعد محددة بدقة تغطي كل الترتيبات الممكنة.

٢-٤٣ يمكن تلبية شروط تصنيف وحدات الحكومة العامة حسب مستواها الحكومي وما إذا كانت صندوقا للضمان الاجتماعي أم لا في مجموعتين بديلتين من القطاعات الفرعية. فأولا، يمكن تصنيف جميع صناديق الضمان الاجتماعي وفق مستوى الحكومة الذي يديرها وإدراجها ضمن وحدات الحكومة العامة الأخرى عند ذلك المستوى. وبذلك تكون القطاعات الفرعية هي الحكومة المركزية وحكومة الولاية والحكومة المحلية، بافتراض وجود مستويات الحكومة الثلاثة (الشكل البياني ٢-١). وثانيا، يمكن ضم جميع صناديق الضمان الاجتماعي في قطاع فرعي منفصل وتصنيف جميع وحدات الحكومة العامة الأخرى وفق مستواها. وفي هذه الحالة تتألف القطاعات الفرعية، المتمثلة في الحكومة المركزية وحكومة الولاية والحكومة المحلية، من جميع الوحدات الحكومية بخلاف صناديق الضمان الاجتماعي.

٢-٤٤ تهدف الأساليب البديلة للتقسيم إلى قطاعات فرعية إلى تلبية احتياجات تحليلية مختلفة. ويتوقف قرار اختيار الأسلوب الأنسب من سواها لدى البلد المعني على مدى حسن تنظيم صناديق الضمان الاجتماعي وأهميتها ومدى استقلال إدارتها عن الوحدات الحكومية التي هي مرتبطة بها. فإذا كانت إدارة صناديق الضمان الاجتماعي مرتبطة ارتباطا وثيقا بالمتطلبات قصيرة الأجل أو متوسطة الأجل للسياسة الاقتصادية العامة للحكومة بحيث يتم تعديل الاشتراكات والمنافع عن قصد لما فيه مصلحة السياسة الاقتصادية العامة، فعندئذ يصبح من الصعب على المستوى النظري إيجاد أي تمييز واضح بين إدارة الضمان الاجتماعي والوظائف الاقتصادية الأخرى للحكومة. وفي بلدان أخرى ربما لا تكون صناديق الضمان الاجتماعي قائمة إلا بصورة بدائية جدا. وفي كلتا الحالتين يصعب تبرير معاملة صناديق الضمان الاجتماعي باعتبارها قطاعا فرعيا مستقلا على قدم المساواة مع الحكومة المركزية وحكومة الولاية والحكومة المحلية.

٢-٤٥ إضافة إلى القطاعات الفرعية المستندة إلى مستوى الحكومة، ووجود صناديق الضمان الاجتماعي، ربما أمكن إنشاء قطاعات فرعية عند كل مستوى حكومي استنادا إلى ما إذا كانت الوحدات ممولة من الميزانيات الموافق عليها من الهيئة التشريعية لذلك المستوى الحكومي أو من مصادر خارج الميزانية. ومن المرغوب في أغلب الأحيان من الناحية التحليلية تصنيف هذه الأنواع من الوحدات بصورة منفصلة بسبب اختلاف مصادر تمويلها واختلاف أنماط الإشراف العام على عملياتها.

وحدة مؤسسية منفصلة مصنفة كشركة عامة. غير أن الحكومة المركزية في بعض البلدان قد تشمل وحدات تدخل في معاملات مالية تقوم بها البنوك المركزية في بلدان أخرى. وعلى وجه الخصوص، قد تكون هناك وحدات حكومية مسؤولة عن إصدار العملة أو الاحتفاظ بالاحتياطيات الدولية أو تشغيل صناديق تثبيت أسعار الصرف أو المعاملات مع صندوق النقد الدولي. وعندما تكون هذه الوحدات مندمجة ماليا في الحكومة وخاضعة للضبط والإشراف الحكوميين المباشرين، فلا يمكن عندئذ معاملتها كوحدات مؤسسية منفصلة ويتم تسجيل أي وظائف للسلطة النقدية تقوم بها الحكومة ضمن وظائف قطاع الحكومة العامة.

٢- القطاعات الفرعية لقطاع الحكومة العامة

٢-٤٠ في أغلب الأحيان يكون من الضروري أو من المرغوب لأغراض تحليلية تجزئة الإحصاءات الخاصة بقطاع الحكومة العامة. ويعرض هذا الدليل أسلوبين أساسيين لتكوين القطاعات الفرعية، والفرق بينهما ناشئ عن أساليب المعالجة البديلة الممكنة لصناديق الضمان الاجتماعي.

٢-٤١ قد يكون هناك أكثر من مستوى واحد للحكومة داخل البلد الواحد، الأمر الذي يعتمد على الترتيبات الإدارية والقانونية بذلك البلد، ومن الضروري إعداد إحصاءات عن كل واحد من هذه المستويات. ويشتمل نظام إحصاءات مالية الحكومة على ثلاثة مستويات للحكومة هي: الحكومة المركزية، وحكومة الولاية أو المقاطعة أو الإقليم، والحكومة المحلية. ولا توجد هذه المستويات الثلاثة في جميع البلدان، فقد يوجد في بعض البلدان حكومة مركزية فقط أو حكومة مركزية ومستوى أدنى واحد. وفي بلدان أخرى قد يكون هناك أكثر من ثلاثة مستويات للحكومة. وفي هذه الحالة ينبغي تصنيف مختلف الوحدات جميعها كواحد من المستويات الثلاثة المقترحة هنا. وإضافة إلى مستويات الحكومة، قد يتطلب وجود صناديق الضمان الاجتماعي ودورها في سياسة المالية العامة إعداد إحصاءات عن جميع الصناديق الضمان الاجتماعي كقطاع فرعي منفصل ضمن قطاع الحكومة العامة.

٢-٤٢ قد تنشأ مشكلات في التصنيف عندما تقوم بعمليات الحكومة وحدة من وحدات الحكومة العامة مسؤولة بصورة مشتركة أمام مستويين من مستويات الحكومة. وقد تزداد صعوبة التصنيف إذا كان للجهاز المعني مصدر تمويل خاص به، كأن تكون هناك مثلا ضرائب مخصصة له. وبالمثل قد تكون هناك مؤسسة غير هادفة للربح تسيطر عليها وتمولها أساسا وحدتان حكوميتان أو أكثر عند مستويات مختلفة للحكومة. فعلى سبيل المثال، قد يكون لإحدى وحدات حكومة الولاية المعنية حق تعيين

نطاق التغطية في نظام إحصاءات مالية الحكومة

المجتمع بأسره مثل الدفاع الوطني، والعلاقات مع بلدان أخرى، وحفظ النظام العام والأمن، وعمل النظام الاجتماعي والاقتصادي للبلاد بكفاءة. وإضافة إلى ذلك، قد تتحمل الحكومة المركزية نفقات عن توفير خدمات مثل التعليم أو الصحة لفائدة فرادى الأسر بالدرجة الأولى، وربما تحول أموالا إلى وحدات مؤسسية أخرى، بما في ذلك مستويات الحكومة الأخرى.

٤٩-٢ يعتبر إعداد إحصاءات عن الحكومة المركزية مهما جدا بسبب الدور الخاص الذي تؤديه في التحليل النقدي والاقتصادي، فسياسة المالية العامة تؤثر على الضغوط التضخمية أو الانكماشية داخل الاقتصاد من خلال ماليات الحكومة المركزية بالدرجة الأولى. وعموما لا يوجد جهاز لصنع القرارات يستطيع أن يصوغ السياسات الموجهة نحو تحقيق أهداف اقتصادية وطنية عامة ويطبقها إلا على مستوى الحكومة المركزية. ولا توجد لدى مستويات الحكومة الأخرى سياسات اقتصادية قومية كأهداف تسعى لتحقيقها كما أنه لا يتوافر لها ما يتوافر للحكومة المركزية من إمكانية الحصول على الائتمان من البنك المركزي.

٥٠-٢ تمثل الحكومة المركزية قطاعا فرعيا كبيرا ومتشابكا في معظم البلدان، وهي تتألف بوجه عام من مجموعة مركزية من الدوائر أو الوزارات تشكل وحدة مؤسسية واحدة إلى جانب وحدات مؤسسية أخرى في كثير من البلدان تعمل تحت سلطة الحكومة المركزية، ولها شخصية قانونية منفصلة وقدر من الاستقلالية يكفي لتكوين وحدات حكومية أخرى.


ب- حكومة الولاية أو المقاطعة أو الإقليم

٥١-٢ تعد الولاية أو المقاطعة أو الإقليم هي أوسع المناطق الجغرافية التي يمكن أن ينقسم إليها البلد ككل لأغراض سياسية أو إدارية. ويمكن إطلاق تسميات أخرى على هذه المناطق مثل المقاطعات أو الكانتونات أو المحافظات أو الجمهوريات أو المناطق الإدارية. ولسهولة التعبير والاتساق مع نظام الحسابات القومية لعام ١٩٩٣، سوف نشير إلى مستوى الحكومة هذا فيما يلي باسم حكومة الولاية.

٥٢-٢ تمتد السلطة التشريعية والقضائية والتنفيذية لحكومة الولاية على كامل مساحة كل من فرادى الولايات، والتي تشتمل عادة على عدة مراكز محلية، ولكنها لا تمتد على ولايات أخرى. وقد لا توجد ولايات وحكومات ولايات فرادى في بعض البلدان، ولكن في بلدان أخرى، وخاصة البلدان التي لديها دساتير اتحادية، قد تعطى صلاحيات ومسؤوليات كبيرة لحكومات الولايات.

٥٣-٢ لحكومة الولاية في العادة سلطة مالية عامة لفرض ضرائب على الوحدات المؤسسية المقيمة أو التي تمارس نشاطا

الشكل البياني ٢-١: قطاع الحكومة العامة وقطاعاته الفرعية



^١ يشمل صناديق الضمان الاجتماعي. وكبديل عن ذلك يمكن تجميع صناديق الضمان الاجتماعي لتشكيل قطاعا فرعيا منفصلا.

٤٦-٢ وإضافة إلى تصنيف الوحدات حسب مستوى الحكومة وحسب صناديق الضمان الاجتماعي، تستند بعض تصنيفات المعاملات إلى الطرف الآخر في المعاملة. وفي تلك الحالات، تكون إحدى طرق تجميع الوحدات هي فئة "وحدات أخرى للحكومة العامة" وتتألف من جميع وحدات الحكومة العامة بخلاف الوحدات التي يتم إعداد إحصاءات عنها. فعلى سبيل المثال، عند إعداد إحصاءات عن الحكومة المركزية كقطاع فرعي، فإن هذه المجموعة سوف تشمل جميع وحدات الحكومة العامة بخلاف وحدات الحكومة المركزية.

٤٧-٢ تورد الأقسام التالية تعاريف لمستويات الحكومة، وتنطبق هذه التعاريف بغض النظر عن المعالجة المختارة لصناديق الضمان الاجتماعي.

أ- الحكومة المركزية

٤٨-٢ تمتد السلطة السياسية للحكومة المركزية على كامل إقليم البلد. وتملك الحكومة المركزية سلطة فرض الضرائب على جميع الوحدات المؤسسية المقيمة وعلى الوحدات غير المقيمة المشتغلة بالأنشطة الاقتصادية داخل البلد. وفي العادة تكون الحكومة المركزية مسؤولة عن توفير خدمات جماعية لفائدة

الخدمات بمنح من مستويات حكومية أعلى. وقد تغطي الإحصاءات الخاصة بالحكومة المحلية طائفة متنوعة تنوعا واسعا من الوحدات الحكومية مثل المقاطعات والبلديات والمدن الكبيرة والصغيرة والبلديات والأحياء الإدارية والمناطق التعليمية ومناطق الصحة العامة أو المياه. وفي أغلب الأحيان يكون لوحدات حكومية محلية ذات مسؤوليات وظيفية مختلفة سلطة على نفس المناطق الجغرافية. فعلى سبيل المثال، قد تكون لوحدات حكومية منفصلة تمثل مدينة صغيرة ومقاطعة ومنطقة تعليمية سلطة على نفس المنطقة. وإضافة إلى ذلك، قد تشكل حكومتان محليتان متجاورتان أو أكثر وحدة حكومية واحدة لها سلطة إقليمية تكون مسؤولة أمام تلك الحكومات المحلية، وينبغي إدراج تلك الوحدات أيضا ضمن قطاع الحكومة المحلية الفرعي.

٥٧-٢ تشمل بعض الوظائف المعتادة للحكومات المحلية ما يلي: (١) منشآت تعليمية برسوم استخدام بسيطة بالقياس إلى التكلفة الرئيسية التي تتحملها الحكومة المحلية، (٢) المستشفيات ومنشآت الرعاية الاجتماعية مثل رياض الأطفال وحضانات الأطفال ودور الرعاية، (٣) مرافق الصحة العامة والكيانات ذات الصلة مثل شبكات ومحطات تنقية المياه، ومرافق جمع القمامة وتصريفها، والمدافن، والمحارق، (٤) المرافق الثقافية والترفيهية والرياضية مثل المسارح والحفلات الموسيقية وقاعات الموسيقى، والمتاحف، وقاعات العرض الفنية، والمكتبات، والمتنزهات والأماكن المفتوحة.

٥٨-٢ تدرج الوحدات الحكومية التي تخدم حكومة الولاية وحكومة محلية واحدة أو أكثر ضمن المستوى الحكومي الغالب في عملياتها ومالياتها. وفي بعض البلدان يوجد أكثر من مستوى حكومي واحد بين الحكومة المركزية وأصغر الوحدات المؤسسية الحكومية على المستوى المحلي. وفي تلك الحالات، يتم تجميع هذه المستويات الحكومية الوسيطة مع المستوى الحكومي الذي تكون أكثر ارتباطا به، وهو إما حكومة الولاية أو الحكومة المحلية.

دال- القطاع العام

٥٩-٢ ينبغي إعداد إحصاءات عن القطاع العام وأيضا عن قطاع الحكومة العامة. فعلى سبيل المثال، قد تقوم شركات عامة بتنفيذ عمليات حكومية بناء على طلب الوحدات الحكومية التي تملك تلك الشركات. ويمكن أن يأخذ ذلك النشاط أشكالا عديدة، فيمكن بصورة مباشرة تماما أن تجري شركة عامة معاملات معينة لتنفيذ عملية من عمليات الحكومة، مثل إقراض أطراف معينة بسعر فائدة أقل من أسعار فائدة السوق، أو بيع الطاقة الكهربائية لبعض العملاء بأسعار مخفضة. غير أنه بوجه أعم يمكن أن تنفذ الشركة

اقتصاديا في منطقة اختصاصها. وينبغي للكيان المعني، لكي يعترف به كوحدة حكومية، أن يكون قادرا على امتلاك الأصول وتعبئة الأموال وإنشاء الالتزامات لحسابه الذاتي، وأن يكون مخلوا أيضا صلاحية إنفاق أو تخصيص جزء على الأقل من الضرائب أو غيرها من الدخل الذي يحصله وفقا لسياساته الخاصة. غير أن الكيان المعني قد يتلقى تحويلات من الحكومة المركزية تكون مقيدة بأغراض محددة بعينها. والمتوقع أن تكون حكومة الولاية قادرة أيضا على تعيين المسؤولين فيها بصورة مستقلة عن أي سيطرة إدارية خارجية. وإذا كان الكيان الحكومي العامل في ولاية ما يعتمد اعتمادا كلياً على أموال من الحكومة المركزية، وكانت الحكومة المركزية تفرض أيضا أساليب إنفاق تلك الأموال، فإنه ينبغي عندئذ معاملة ذلك الكيان كجهاز تابع للحكومة المركزية.


٥٤-٢ في حال وجود حكومة للولاية، تشكل دوائرها الرئيسية ووزاراتها وحدة مؤسسية واحدة بشكل مماثل للوحدات الأساسية للحكومة المركزية. وإضافة إلى ذلك، قد توجد هناك أجهزة خاضعة لسلطة حكومة الولاية ولها شخصية قانونية منفصلة وقدر من الاستقلال الذاتي يكفي لقيامها بتكوين وحدات مؤسسية جديدة. وقد تكون هناك أيضا وحدات مؤسسية تمتد سلطتها على ولايتين أو أكثر، ولكنها مسؤولة أمام حكومة كل ولاية من تلك الولايات، وينبغي إدراج تلك الوحدات أيضا ضمن قطاع حكومة الولاية الفرعي.

ج- الحكومة المحلية

٥٥-٢ تقتصر السلطة التشريعية والقضائية والتنفيذية لوحدات الحكومة المحلية على أصغر المناطق الجغرافية المميزة لأغراض إدارية وسياسية. ونطاق سلطة الحكومة المحلية أصغر كثيرا بوجه عام من نطاق سلطة الحكومة المركزية أو حكومات الولايات، وقد تخول تلك الحكومات أو لا تخول سلطة فرض الضرائب على وحدات مؤسسية أو أنشطة اقتصادية في مناطقها. وغالبا ما تعتمد الحكومة المحلية اعتمادا كبيرا على منح من مستويات حكومية أعلى، وقد تعمل أيضا إلى حد ما بوصفها وكيلًا للحكومة المركزية أو حكومات الولايات. غير أنه لكي تعامل الحكومات المحلية كوحدات مؤسسية، يجب أن تكون مخلولة سلطة امتلاك الأصول وتعبئة الأموال وإنشاء الالتزامات من خلال الاقتراض لحسابها الذاتي. ويجب أن يكون لها بعض التقدير الاستثنائي على الطريقة التي تنفق بها هذه الأموال، وأن تكون قادرة أيضا على تعيين المسؤولين بها بصورة مستقلة عن السيطرة الإدارية الخارجية.

٥٦-٢ عادة ما تقدم الحكومات المحلية مجموعة متنوعة تنوعا واسعا من الخدمات للسكان المحليين، وقد تمول بعض هذه

الشكل البياني ٢-٢: القطاع العام



العام سياسة المالية العامة وذلك بتشغيل عدد من الموظفين أكثر من المطلوب، أو شراء قدر زائد من المدخلات، أو دفع أسعار لمدخلات الإنتاج أعلى من أسعار السوق، أو بيع نسبة كبيرة من مخرجاتها بأسعار أقل مما قد تكون عليه أسعار السوق إذا كان منتجها من القطاع الخاص فقط.

٦٠-٢ يرجح أن يكون من الضروري أيضا توافر إحصاءات عن الشركات العامة حتى يمكن إعداد إحصاءات شاملة عن قطاع الحكومة العامة. فعلى سبيل المثال، تنعكس تغيرات صافي قيمة الشركات العامة في قيمة أسهم الشركات التي تملكها وحدات الحكومة العامة، وسوف تساعد حسابات الشركات العامة في تفسير مصدر التغيرات في هذه الأصول، كما ستكون هذه المعلومات مفيدة في تحليل إمكانية الاستمرار وغيرها من جوانب تحليل المالية العامة.

٦١-٢ عند إعداد إحصاءات عن الشركات العامة، ربما يكون من المرغوب وضع تجميعات مختلفة - أو قطاعات فرعية للقطاع العام - لأغراض التحليل. وهناك أربعة تجميعات للشركات العامة يرجح أن تشكل الأساس الذي يمكن الاستناد إليه في وضع تجميعات أخرى، وهذه التجميعات الأربعة هي كما يلي (الشكل البياني ٢-٢):

- القطاع العام غير المالي: أي قطاع الحكومة العامة زائدا الشركات العامة غير المالية.
- القطاع العام غير النقدي: أي الشركات العامة غير المالية والشركات العامة المالية غير النقدية وقطاع الحكومة العامة.
- القطاع العام للحكومة المركزية: أي قطاع الحكومة المركزية الفرعي زائدا الشركات العامة التي تسيطر عليها الحكومة المركزية.

هـ- قطاعات أخرى بخلاف قطاع الحكومة العامة والقطاع العام

٦٣-٢ تصنف معاملات معينة في نظام إحصاءات مالية الحكومة حسب قطاع الطرف الآخر للأداة المالية المعنية. فعلى سبيل المثال، في الفصل التاسع يمكن تصنيف إنشاء قطاع الحكومة العامة للالتزامات الدين حسب القطاعات في بقية الاقتصاد أو في البلدان الأخرى التي توفر التمويل. ولهذا الغرض يكون من المطلوب تصنيف القطاعات بخلاف الحكومة العامة أو القطاع العام. ويلخص هذا القسم تعاريف القطاعات المستخدمة في تلك التصنيفات. وفي بعض الحالات تكون هذه القطاعات مطابقة للقطاعات الواردة تعاريفها في نظام الحسابات القومية

- الشركات العامة غير المالية: أي جميع الشركات غير المالية المقيمة التي تسيطر عليها وحدات الحكومة العامة.
- الشركات العامة المالية غير النقدية: أي جميع الشركات المالية المقيمة التي تسيطر عليها وحدات الحكومة العامة باستثناء البنك المركزي وشركات الإيداع الأخرى العامة. وشركات الإيداع هي الشركات مالية أو أشباه الشركات أو المؤسسات السوقية غير الهادفة للربح التي يكون نشاطها الرئيسي هو الوساطة المالية وتتحمل خصوما في شكل ودائع أو أدوات مالية تعد بدائل قريبة للودائع.
- الشركات النقدية العامة بخلاف البنك المركزي: أي جميع شركات الإيداع المقيمة بخلاف البنك المركزي التي تسيطر عليها وحدات الحكومة العامة.
- البنك المركزي: الذي يتألف من البنك المركزي ذاته ومجالس العملة أو سلطات العملة المستقلة التي تصدر العملة الوطنية المغطاة غطاء كاملا باحتياطيات النقد الأجنبي، والأجهزة الأخرى التابعة للحكومة التي هي بمثابة وحدات مؤسسية منفصلة وتؤدي أساسا أنشطة البنك المركزي.

٦٤-٢ وبدء بالتجميعات الأربعة المذكورة أعلاه والقطاعات الفرعية لقطاع الحكومة العامة، يمكن تكوين قطاعات فرعية أخرى ضمن القطاع العام، بما في ذلك ما يلي:

٦٨-٢ يتألف قطاع المنظمات الدولية من جميع المنظمات الدولية، وجميعها وحدات غير مقيمة. وكما ورد في الفقرة ٢-٧٦ تعتبر المنظمات فوق القومية نوعاً من المنظمات الدولية.

٦٩-٢ كما ورد من قبل، يمكن أن تؤثر المعاملات بين وحدات الحكومة العامة والشركات العامة تأثيراً مهماً على إحصاءات الحكومة العامة. وفي تلك الحالات، يمكن تقسيم قطاعي الشركات المالية والشركات غير المالية وقطاعاتهما الفرعية إلى قطاع شركات عامة فرعي وقطاع شركات أخرى فرعي، ويشمل هذا القطاع الفرعي الأخير جميع الشركات التي يسيطر عليها الأجانب.

واو- الإقامة

٧٠-٢ يعد مفهوم الإقامة مفهوماً مهماً في تحديد نطاق التغطية في نظام إحصاءات مالية الحكومة وتصنيف المعاملات. ويتألف مجموع اقتصاد البلد المعني من المجموعة الكاملة من الوحدات المؤسسية المقيمة بينما يتألف قطاع الحكومة العامة من جميع وحدات الحكومة العامة المقيمة. وإضافة لذلك، وكما سيرد في فصول تالية، تصنف بعض أنواع المعاملات وأرصدة أصول وخصوم قطاع الحكومة العامة في نظام إحصاءات مالية الحكومة على أساس الطرف الآخر للأداة المالية المعنية، وأحد معايير التصنيف هو إقامة الطرف الآخر.

٧١-٢ تكون الوحدة المؤسسية مقيمة في بلد ما عندما يكون لها مركز مصلحة اقتصادية في الإقليم الاقتصادي لذلك البلد. ولا تستند الإقامة في نظام إحصاءات مالية الحكومة إلى معيار الجنسية أو معايير قانونية، رغم أنها قد تكون مشابهة لمفاهيم الإقامة المستخدمة لأغراض الرقابة على النقد أو الضرائب أو غيرها من الأغراض في بلدان عديدة.

٧٢-٢ يتكون الإقليم الاقتصادي لأي بلد من إقليم جغرافي تديره حكومة، ولا يشترط أن يكون الإقليم الاقتصادي مطابقاً لحدوده الطبيعية أو السياسية، ولكنه يتناظر عادة بصورة وثيقة مع هذه الحدود. وعلى وجه الخصوص، يشمل الإقليم الاقتصادي لأي بلد ما يلي:

- الفضاء الجوي والمياه الإقليمية والجرف القاري الممتد في المياه الدولية الذي يتمتع البلد فيه بحقوق خاصة أو تكون له عليها ولاية قضائية أو يدعي هذه الولاية من حيث حق الصيد أو استغلال أنواع الوقود أو المعادن أسفل قاع البحر.

- الجيوب الإقليمية الموجودة وجوداً مادياً في بلدان أخرى والتي تملكها أو تستأجرها الحكومة المعنية بموجب اتفاق سياسي رسمي مع حكومة البلد الذي توجد فيه تلك الجيوب

لعام ١٩٩٣، بينما يكون من الملائم في حالات أخرى استخدام تجميعات مختلفة للوحدات المؤسسية في نظام إحصاءات مالية الحكومة. وعلى وجه الخصوص، لا يستخدم مصطلح "قطاع" في نظام الحسابات القومية لعام ١٩٩٣ إلا للإشارة إلى وحدات مؤسسية مقيمة. ويشار إلى مجموع الوحدات المؤسسية غير المقيمة بمصطلح "بقية العالم". وفي هذا الدليل يستخدم مصطلح القطاع للإشارة إلى وحدات غير مقيمة على غرار استخدامه للإشارة إلى وحدات مقيمة.

٦٤-٢ يتألف قطاع الشركات المالية من جميع الشركات وأشباه الشركات والمؤسسات غير الهادفة للربح السوقية التي تشتغل بصورة رئيسية بالوساطة المالية أو بأنشطة مالية مساعدة تتصل اتصالاً وثيقاً بالوساطة المالية. ويقسم هذا القطاع في بعض الحالات إلى ثلاثة قطاعات فرعية هي: البنك المركزي، وشركات الإيداع الأخرى، والشركات المالية غير المصنفة في مكان آخر.

٦٥-٢ قطاع شركات الإيداع الأخرى الفرعي: ويتألف من جميع شركات الإيداع، وأشباه الشركات، والمؤسسات غير الهادفة للربح السوقية باستثناء البنك المركزي.

٦٦-٢ القطاع الفرعي للشركات المالية غير المصنفة في مكان آخر: ويتألف من جميع الشركات المالية بخلاف شركات الإيداع، وأشباه الشركات، والمؤسسات غير الهادفة للربح السوقية. ويشمل هذا القطاع الفرعي الوحدات التي تعبى أموالاً بالأسواق المالية بأساليب أخرى خلاف الودائع وتستخدمها في اقتناء أنواع أخرى من الأصول المالية، مثل شركات الاستثمار والشركات التي تعمل في مجال التأجير التمويلي وشركات الشراء التأجيري والشركات الأخرى التي تعمل في مجال توفير التمويل الشخصي أو ائتمان المستهلكين وشركات التأمين وصناديق معاشات التقاعد المستقلة. ويشمل هذا القطاع الفرعي أيضاً الشركات وأشباه الشركات والمؤسسات غير الهادفة للربح السوقية التي تمارس أساساً أنشطة مرتبطة ارتباطاً وثيقاً بالوساطة المالية مثل البورصات العامة وأسواق الأوراق المالية، والسماسة والوكلاء، والشركات المرخص لها بالتعامل في النقد الأجنبي، وشركات الضمان المالي، وشركات التأمين ومعاشات التقاعد المساعدة، والوحدات التابعة للحكومة التي أنشئت لتنظيم عمل الشركات المالية.

٦٧-٢ قطاع غير المقيمين الآخرين: وهو تجميع لكل الشركات غير المالية غير المقيمة والأسر والمؤسسات غير الهادفة للربح التي تخدم الأسر التي يوجد لقطاع الحكومة العامة معاملات معها.

^{١٢} يعد هذا القطاع الفرعي مزيجاً يتألف من ثلاثة قطاعات فرعية في نظام الحسابات القومية لعام ١٩٩٣ وهي: الوسطاء الماليون الآخرون باستثناء شركات التأمين وصناديق معاشات التقاعد، والشركات المالية المساعدة، وشركات التأمين وصناديق معاشات التقاعد.

نطاق التغطية في نظام إحصاءات مالية الحكومة

زمنية طويلة، يعتبر الفرع أو المكتب أو الموقع شبه شركة مقيمة في البلد الآخر.

٧٥-٢ يتألف الإقليم الاقتصادي للمنظمة الدولية من الجيوب الإقليمية التي تمارس المنظمة اختصاصها عليها. ونتيجة لذلك، لا تعتبر المنظمات الدولية مقيمة في أي اقتصاد وطني، بما في ذلك البلد الذي توجد على أراضيه أو الذي تدير منه شؤونها.

٧٦-٢ السلطات فوق القومية هي منظمات دولية منحت سلطة فرض ضرائب أو مساهمات إجبارية أخرى داخل أقاليم البلدان الأعضاء في تلك المنظمات. ولا تعتبر هذه السلطات فوق القومية وحدات مقيمة في أي بلد، على الرغم من أنها تقوم ببعض وظائف الحكومة داخل كل بلد عضو. ومن ثم لا تدرج المعاملات بين السلطة فوق القومية والوحدات المؤسسية المقيمة خارج قطاع الحكومة العامة أو القطاع العام في نظام إحصاءات مالية الحكومة لبلد بعينه. غير أن من الممكن إعداد إحصاءات عن السلطات فوق القومية باستخدام إطار إحصاءات مالية الحكومة كما لو كانت تشكل حكومات مستقلة. وعند إعداد تلك الإحصاءات على هذا النحو ينبغي تصنيف مختلف فئات المعاملات وغيرها من التدفقات الاقتصادية حسب البلد العضو الذي يعد الطرف المقابل حتى يمكن إعداد مقاييس تحليلية لفرادى البلدان المنفردة تشمل تأثير السلطات فوق القومية.

٧٧-٢ يعتبر البنك المركزي الإقليمي منظمة مالية دولية تعمل بوصفها بنكا مركزيا مشتركا لمجموعة من البلدان الأعضاء. ويكون لذلك البنك مقر في أحد هذه البلدان وعادة ما تكون له مكاتب قطرية في كل بلد من البلدان الأعضاء. ويعمل كل مكتب قطري بوصفه البنك المركزي لذلك البلد ويعامل كوحدة مؤسسية مقيمة في ذلك البلد. غير أن المقر الرئيسي للبنك المركزي الإقليمي يعد منظمة دولية.

وجودا ماديا. وتستخدم هذه الجيوب من أجل السفارات والقنصليات والقواعد العسكرية والمحطات العلمية والمكاتب الإعلامية ومكاتب الهجرة وأجهزة المعونة. ومن الناحية الأخرى، لا يشمل الإقليم الاقتصادي لأي بلد على الجيوب الإقليمية الموجودة وجودا ماديا داخل حدوده الجغرافية والتي تستخدمها حكومات أجنبية أو منظمات دولية.

- أي جزر تتبع للبلد المعني وتخضع تماما لنفس السلطات المالية والنقدية التي يخضع لها البلد الأم.
- المناطق الحرة والمخازن الجمركية أو المصانع الواقعة داخل الحدود الجغرافية للبلد المعني والتي تديرها مشروعات خارجية (أوفشور) وتكون خاضعة للمراقبة الجمركية.

٧٣-٢ يكون للوحدة المؤسسية مركز مصلحة اقتصادية داخل بلد ما عندما يوجد موقع ما داخل الإقليم الاقتصادي لهذا البلد - مسكن أو موقع إنتاج أو مبان أخرى - تمارس الوحدة فيه قدرا مهما من الأنشطة الاقتصادية والمعاملات الاقتصادية وتعتزم الاستمرار في ذلك لأجل غير مسمى أو على مدى فترة زمنية محدودة ولكنها طويلة، وقد تفسر الفترة الزمنية الطويلة في معظم الحالات على أنها سنة أو أكثر. ولا يشترط أن يكون الموقع ثابتا طالما بقي داخل الإقليم الاقتصادي.

٧٤-٢ على أساس هذا التعريف للإقامة، تعتبر جميع وحدات الحكومة العامة مقيمة في بلادها بغض النظر عن موقعها المادي. غير أن الشركات العامة تعتبر مقيمة في الاقتصادات التي تعمل تلك الشركات في أقاليمها. وبذلك تستطيع وحدة للحكومة العامة مقيمة في بلد ما، أن تمتلك شركة مقيمة في بلد ثان. وعلى وجه الخصوص، عندما يكون لشركة عامة مقيمة فرع أو مكتب أو موقع إنتاجي في بلد آخر للقيام بقدر مهم من الإنتاج على مدى فترة

مرفق الفصل الثاني: الحماية الاجتماعية

• الرعاية الطبية، وعلاج الأسنان، وأي علاج آخر والرعاية بالمستشفيات، والرعاية خلال فترة النقاهة، والرعاية لمدة طويلة نتيجة للمرض أو الإصابة أو احتياجات الأمومة أو العجز المزمن أو الشيخوخة. ويتم تقديم هذه المنافع الاجتماعية عادة بصورة عينية إما مباشرة أو بتعويض الأسر أو الأفراد عنها نقداً.

• إعالة الأزواج والأولاد والأقارب المسنين والعجزة وسائر المعولين. ويتم أداء هذه المنافع الاجتماعية في العادة نقداً في شكل علاوة إعالة أو علاوة أسرة منتظمة.

• التعويض عن انخفاض الدخل نتيجة لعدم القدرة على العمل لكل أو بعض الوقت. ويتم أداء هذه المنافع الاجتماعية في العادة نقداً بانتظام طوال دوام تلك الحالة أو لمدة قصوى محددة. وفي بعض الحالات، قد يتم دفع مبلغ نقدي مقطوع بالإضافة إلى المدفوعات المنتظمة أو بدلا منها. وتدرج في هذه الفئة منافع التقاعد وتعويض البطالة وتعويض الدخل بسبب المرض أو الإصابة أو ميلاد طفل أو أي تخفيضات قسرية في العمل.

• التعويض عن انخفاض الدخل بسبب وفاة العائل الرئيسي مكتسب الدخل. ويتم أداء هذه المنافع الاجتماعية في العادة نقداً، وتكون غالباً في شكل بدلات منتظمة.

• منافع إسكان نقداً وخدمات إسكان تقدم إما بالمجان أو بأسعار غير ذات دلالة اقتصادية أو بتعويض الأسر نقداً عن نفقاتها على الإسكان.

• بدلات لتغطية النفقات التعليمية أو، أحياناً، تقديم خدمات تعليمية فعلية.

٣- يمكن تقديم المنافع الاجتماعية نقداً أو عينا. وإذا قدمت عينا، فقد تكون الوحدة التي تقدم تلك المنافع هي التي تنتج السلع أو الخدمات المعنية، أو قد تشتريها الوحدة التي تقدم المنافع من منتج سوقي، أو قد تقوم الأسر بشراء السلع

يصف هذا المرفق مختلف الهياكل التنظيمية التي تستخدمها الوحدات الحكومية في توفير المنافع الاجتماعية وآثار هذه الهياكل على الإحصاءات التي يتم إعدادها عن قطاع الحكومة العامة أو القطاع العام.

ألف- مقدمة

١- تخصص حكومات عديدة موارد اقتصادية كبيرة **لبرامج الحماية الاجتماعية**، التي تتألف من تدخلات منتظمة تهدف إلى تخفيف أعباء مجموعة محددة من المخاطر الاجتماعية على الأسر والأفراد. **والمخاطر الاجتماعية** هي أحداث أو ظروف يمكن أن تؤثر تأثيراً معاكساً على رفاهية الأسر، إما من خلال فرض مطالب جديدة على مواردها أو من خلال خفض دخلها. ويقدم تخفيف الأعباء في شكل منافع اجتماعية يمكن أدائها نقداً أو عينا. ويصف هذا المرفق الأساليب المختلفة التي يمكن أن ينظم بها تقديم المنافع الاجتماعية وأثر كل نوع من أنواع التنظيم على إحصاءات قطاع الحكومة العامة والقطاع العام.^١

باء- طبيعة المنافع الاجتماعية

٢- لا يوجد تعريف مقبول عالمياً لنطاق المنافع الاجتماعية، كما أن المحتمل أن تختلف المخاطر الاجتماعية المشمولة من برنامج لآخر ومن حكومة لأخرى. وتوضح القائمة التالية للمنافع الاجتماعية المعتادة طبيعتها العامة:^٢

^١ ترد مناقشة أوفى للقضايا الخاصة بتنظيم ومعاملة برامج الحماية الاجتماعية في "دليل النظام الأوروبي لإحصاءات الحماية الاجتماعية المتكاملة" (ESSPROS) (Manual) الصادر عن المفوضية الأوروبية عام ١٩٩٦ (لكسمبرغ ١٩٩٦).

^٢ هذه القائمة مأخوذة بتصريف من الفقرة ٨-٥٦ من نظام الحسابات القومية لعام ١٩٩٣. ويشتمل "تصنيف وظائف الحكومة" (راجع الفصل السادس) على فئة بعنوان "الحماية الاجتماعية" ولكن نطاقها يختلف عن نطاق المنافع المذكورة في هذه القائمة، وخصوصاً في استبعادها للرعاية الصحية.

المساهمات المحددة، كما هي مبينة في الفقرة ٢١، برامج حماية اجتماعية.

جيم - تصنيف برامج الحماية الاجتماعية

٧- يمكن تصنيف برامج الحماية الاجتماعية بطرق عديدة، فعلى سبيل المثال، يمكن تصنيف هذه البرامج بأي من الطرق التالية: (١) برامج قائمة على الاشتراكات وبرامج غير قائمة على الاشتراكات، (٢) برامج إجبارية وبرامج طوعية، (٣) برامج ينشئها أرباب العمل توفر تغطية لمستخدميهم وبرامج تنشئها الحكومة توفر تغطية للمجتمع بأسره.

٨- تستلزم البرامج القائمة على الاشتراكات أن يدفع الأشخاص المشمولون بالحماية أو أطراف أخرى نيابة عنهم **مساهمات اجتماعية** لتأمين أحقيتهم في الحصول على المنافع. وتعرف هذه البرامج باسم **برامج التأمين الاجتماعي**، وتعرف المنافع التي تؤديها هذه البرامج باسم **منافع التأمين الاجتماعي**. وتعتبر البرامج التي يديرها أرباب العمل على أساس غير ممول بدون مساهمات فعلية من المستخدمين برامج قائمة على الاشتراكات، إذ يحتسب أن أرباب العمل يدفعون، كتعويض لمستخدميهم، المبالغ اللازمة لتأمين التغطية ضد مخاطر اجتماعية معينة، ويحتسب أن المستخدمين يدفعون نفس المبالغ لأرباب العمل كمساهمات اجتماعية. وفي حالة البرامج غير القائمة على الاشتراكات، لا تتوقف أهلية حصول الأشخاص المشمولين بالحماية أو أطراف أخرى نيابة عنهم على المنافع الاجتماعية على دفع مساهمات من جانبهم. غير أنه قد توجد معايير أخرى للأهلية، مثل القياس بمعيار الموارد. وتعرف هذه البرامج **ببرامج المساعدة الاجتماعية**، وتعرف المنافع التي تؤديها هذه البرامج باسم **منافع المساعدة الاجتماعية**.

٩- المشاركة في برامج الحماية الاجتماعية إما إجبارية أو طوعية. وتوضع البرامج الإجبارية إما بحكم القانون أو اللوائح أو كليهما أو بالاتفاق بين رب العمل والمستخدمين. وقد يكون البرنامج في بعض الحالات مختلطاً، حيث يتحتم على البعض المساهمة بينما يتاح لآخرين الاختيار.

١٠- يكون الأفراد أو الأسر المؤهلة لتلقي منافع اجتماعية إما مجموعة من المستخدمين أو شريحة من المجتمع. وتقدم جميع منافع المساعدة الاجتماعية للمجتمع بأسره، وإن كانت المساعدة قد تكون محددة بحكم معايير للأهلية. وتعرف برامج التأمين الاجتماعي التي تفرضها الوحدات الحكومية وتديرها وتمولها، والتي تغطي المجتمع بأسره أو قطاعات كبيرة منه، باسم **برامج**

والخدمات ثم يتم تعويضها نقداً عن تلك النفقات. ويمكن أيضاً توفير الحماية بصورة غير مباشرة، كأن يتم ذلك من خلال إعفاءات ضريبية تفضيلية ودعم للأجور. ولا تعتبر المنافع المقدمة بهذه الكيفية ضمن المنافع الاجتماعية في هذا الدليل أو في نظام الحسابات القومية لعام ١٩٩٣.

٤- تعتبر المنافع الاجتماعية دائماً مدفوعات تحويلات وتقدم دائماً وفق ترتيب جماعي. وتعني مدفوعات التحويلات أن المنافع تقدم دون أن يلتزم المستفيدون بتقديم شيء له قيمة معادلة مقابلها. ومن ثم لا تعتبر البدلات المقدمة كتعويض للعاملين أو القروض التي يقدمها أرباب العمل للعاملين منافع اجتماعية. ويرد تعريف أكثر تفصيلاً للتحويلات في الفقرة ٣-٨ بالفصل الثالث.

٥- يعني اشتراط الترتيب الجماعي أن برامج الحماية الاجتماعية تستبعد فرادى وثائق التأمين التي يتم شراؤها بمبادرة خاصة من الأفراد أو الأسر لمصلحتهم فحسب. وقد تسمح بعض برامج الحماية الاجتماعية للمشاركين بشراء وثائق تأمين بأسمائهم، أو قد تشترط ذلك. ولكي تعامل الوثيقة كجزء من برنامج للحماية الاجتماعية، يجب أن تكون المخاطر التي يتم تأمين حاملي وثائق التأمين ضدها ضمن المخاطر الاجتماعية المبينة في الفقرة ٢ وأن تفي بواحد على الأقل من الشروط التالية:

- أن تكون المشاركة في البرنامج إجبارية إما بحكم القانون أو بموجب شروط توظيف العمالة.
- أن يكون البرنامج برنامجاً جماعياً يدار لمصلحة مجموعة معينة، وأن تكون المشاركة فيه قاصرة على أعضاء هذه المجموعة.
- أن يدفع رب العمل اشتراكاً فعلياً أو محتسباً في البرنامج بالنيابة عن المستخدم.

٦- عندما يشتري الأفراد وثائق تأمين بأسمائهم بمبادرة منهم وبصورة مستقلة عن أرباب العمل أو الحكومة، لا تعامل المطالبات المستحقة القبض كمنافع اجتماعية حتى إذا كانت الوثائق مشتركة للتأمين ضد نفس أنواع المخاطر الواردة في الفقرة ٢. ولا تعتبر ترتيبات الادخار التي تحافظ على اشتراكات المشتركين وتقتصر على الحماية ضد المخاطر الاجتماعية برامج حماية اجتماعية، حتى إذا كان الاشتراك فيها إجبارياً، لأنها لا تنطوي على أي تأمين. وبموجب هذه الترتيبات، تحفظ مساهمات المشتركين و/أو أرباب العمل أو الاثنين معاً في حساب منفصل وتكون قابلة للسحب في ظروف معينة مثل التقاعد والبطالة والعجز والوفاء. وعلى وجه الخصوص، لا تعتبر برامج التقاعد ذات

٢- برامج الضمان الاجتماعي

١٤- لا تنظم جميع برامج الضمان الاجتماعي أيضا أو تديرها إلا وحدات حكومية. غير أنه في حالات عديدة تخصص وحدات مؤسسية بكاملها لإدارة برنامج الضمان الاجتماعي. وهذه الوحدات المعروفة باسم **صناديق الضمان الاجتماعي** هي أنواع خاصة من الوحدات الحكومية. ويجب تمييز جميع صناديق الضمان الاجتماعي لتطبيق الأساليب البديلة لتكوين القطاعات الفرعية لقطاع الحكومة العامة.

١٥- يعتمد وجود صندوق الضمان الاجتماعي على تنظيمه وليس على أي خصائص للبرنامج، مثل أنواع المنافع المقدمة أو مصادر التمويل. ولكي يكون الصندوق صندوقا للضمان الاجتماعي يجب أن ينظم بصورة منفصلة عن الأنشطة الأخرى لوحدات الحكومة، وأن يقتني أصوله وينشئ التزاماته بصورة منفصلة، وأن يجري معاملات مالية لحسابه الذاتي.

١٦- غير أن وجود صناديق الضمان الاجتماعي لا يعني يقينا أن تلك الصناديق تدير جميع برامج الضمان الاجتماعي. فمن الممكن جدا أن تقوم وحدات حكومية ليست صناديق ضمان اجتماعي بإدارة بعض برامج الضمان الاجتماعي، وعلى الأخص عند مستويات حكومية مختلفة. ويعني ذلك أن الإحصاءات الخاصة بقطاع الضمان الاجتماعي الفرعي قد لا تشمل جميع برامج الضمان الاجتماعي. غير أنه إذا كان برنامج الضمان الاجتماعي المعني لا يعد وحدة مؤسسية مستقلة، فقد توجد حسابات مستقلة لإدارة ماليات البرنامج، مما يسمح بإعداد بعض إحصاءات شاملة معينة عن الضمان الاجتماعي.

١٧- تعتبر المساهمات الاجتماعية هي المتحصلات الأساسية لبرامج الضمان الاجتماعي. وكما يوضح الجدول رقم ١-٥ بالفصل الخامس، تصنف مساهمات الضمان الاجتماعي حسب مصدرها، وقد يكون هذا المصدر هو العاملين أو أرباب العمل نيابة عن العاملين لديهم أو العاملين لحساب أنفسهم أو المشتركين في البرنامج من غير العاملين. وإضافة إلى ذلك، قد تتلقى برامج الضمان الاجتماعي تحويلات من موارد الحكومة العامة وقد تحصل على دخل ملكية من استثمار أصولها. ولتحديد مقياس للعبء على المالية العامة (راجع الإطار ١-٤ بالفصل الرابع)، من الضروري تصنيف المساهمات الاجتماعية إلى مساهمات طوعية وأخرى إجبارية.

١٨- تعد منافع الضمان الاجتماعي واحدة من فئات مجموع المنافع الاجتماعية، وهناك تصنيف إضافي لها إلى منافع واجبة الأداء نقدا وأخرى واجبة الأداء عينا يرد في الجدول رقم ١-٦.

الضمان الاجتماعي، وتعرف المنافع التي تقدمها تلك البرامج باسم **منافع الضمان الاجتماعي**. وتعرف البرامج التي يقدم فيها أرباب العمل منافع التأمين الاجتماعي لمستخدميهم الحاليين والسابقين أو للمستفيدين باسم **برامج أرباب العمل للتأمين الاجتماعي**، وتعرف المنافع التي تؤديها هذه البرامج باسم **منافع أرباب العمل الاجتماعية**.^٣

١١- يستند تصنيف المنافع الاجتماعية إلى نوع البرنامج الذي يقدم المنافع وليس إلى المستفيدين. ومن ثم تصنف أي منافع يتلقاها مستخدمو الحكومة من برامج الضمان الاجتماعي والمساعدة الاجتماعية كمنافع ضمان اجتماعي ومساعدة اجتماعية حتى إذا كانت الحكومة كرب عمل قد نظمت برنامجا للتأمين الاجتماعي لتقديم منافع أخرى لمستخدميها. والواقع أن برامج أرباب العمل للتأمين الاجتماعي تصمم عادة بحيث لا تغطي إلا المخاطر التي لا تغطيها برامج الضمان الاجتماعي والمساعدة الاجتماعية.

دال- الوحدات المشاركة في برامج الحماية الاجتماعية

١٢- كما سبق بيانه، يمكن تنظيم برامج الحماية الاجتماعية كبرامج مساعدة اجتماعية أو برامج ضمان اجتماعي أو برامج أرباب عمل للتأمين الاجتماعي. وقد تكون الوحدات المشاركة في تنظيم وإدارة تلك البرامج وحدات حكومة عامة، أو شركات عامة، أو شركات خاصة.

١- برامج المساعدة الاجتماعية

١٣- جميع برامج المساعدة الاجتماعية تنظمها وتديرها وحدات حكومية. ويتم أداء المنافع من الموارد العامة للوحدة المعنية وفق معايير محددة، وهذا يعني أنه لا تخصص أي إيرادات لبرامج المساعدة الاجتماعية. ويعد الالتزام بأداء منافع المساعدة الاجتماعية مصروفات في الفترة التي تستوفى فيها جميع شروط الأهلية. ويعرض الجدول ١-٦ بالفصل السادس تصنيف المصروفات في إحصاءات مالية الحكومة، ويشتمل على فئة خاصة بمنافع المساعدة الاجتماعية تصنف بدورها إلى منافع مؤداة نقدا وأخرى مؤداة عينا. وقد تكون بعض المنافع واجبة الأداء على مدى عدة فترات محاسبية مثل مدفوعات العجز، وفي هذه الحالة تكون هناك خصوم تم تحملها في شكل مدفوعات مستقبلية، وينبغي تسجيل القيمة الحالية لتلك المنافع في الميزانية العمومية على النحو المبين في الفصل السابع.

^٣ تسمى برامج أرباب العمل للتأمين الاجتماعي في نظام الحسابات القومية لسنة ١٩٩٣ "برامج التأمين الاجتماعي الخاصة".

مستقل. ويعامل البرنامج الذي يؤدي منافع بخلاف ما يتصل بمعاشات التقاعد وغيرها من منافع التقاعد كبرنامج غير ممول بسبب عدم الحاجة إلى إنشاء احتياطات. وبوجه عام، يمكن تنظيم صناديق معاشات التقاعد المستقلة وغير المستقلة كبرامج محددة المنافع أو محددة المساهمات.^٤ وفي البرامج ذات المنافع المحددة يكون مستوى منافع التقاعد التي يعد بها رب العمل العاملين المشاركين مضمونة وتتحدد عادة وفق صيغة تستند إلى مدة خدمة المشارك وراتبه. وتتمثل الالتزامات القائمة على البرامج ذات المنافع المحددة في القيمة الحالية للمنافع الموعودة. وفي البرامج ذات المساهمات المحددة يكون مستوى مساهمات رب العمل في الصندوق مضمونا، ولكن المنافع التي سيتم أدائها تتوقف على أصول الصندوق. والالتزامات القائمة على البرنامج المحددة المساهمات هي القيمة السوقية الحالية لأصول الصندوق. غير أنه يجدر بالذكر أن البرامج ذات المساهمات المحددة لا تدرج في عداد برامج الحماية الاجتماعية لأنها لا تنطوي على أي تأمين.

٢٢- يكون صندوق معاشات التقاعد مستقلا إذا كان وحدة مؤسسية مستقلة، وهذا يعني أنه يجب أن يكون للصندوق أصوله والتزاماته الخاصة، وأن يجري معاملات مالية في السوق للحساب الذاتي. وجميع صناديق معاشات التقاعد المستقلة التي تنظمها وتديرها وحدات حكومية هي شركات مالية عامة أعضاء في القطاع العام وليس في قطاع الحكومة العامة. وأسوة بالبرامج التي تديرها مشروعات تأمين خاصة، تكون مسؤولية الوحدة الحكومية الرئيسية إزاء البرنامج هي أداء المساهمات الاجتماعية نيابة عن العاملين لديها. وتعد أصول صندوق معاشات التقاعد أصولا للقطاع العام، كما تعد القيمة الحالية للالتزامات المرتبطة بأداء منافع التقاعد التزامات على القطاع العام. ويعامل تلقي صندوق معاشات التقاعد للمساهمات الاجتماعية كتحمل من جانب القطاع العام للالتزامات ترتبط بأداء منافع مستقبلية على النحو المبين في الفصل التاسع. ويعتبر دخل الملكية المكتسب من استثمار أصول صندوق معاشات التقاعد إيرادات للقطاع العام (راجع الفصل الخامس)، وتعتبر المصروفات على الممتلكات عن الالتزامات المرتبطة بمنافع التقاعد المستقبلية مصروفات (راجع الفصل السادس). ويعتبر أداء منافع التقاعد انخفاضا في التزامات القطاع العام (الفصل التاسع).

٢٣- يكون صندوق معاشات التقاعد غير مستقل إذا كان رب العمل قد أنشأ احتياطات مفصولة ولكن تنظيم البرنامج وعملياته لا يؤهلانه للتمتع بصفة الوحدة المؤسسية. وتجمع كافة الأصول

وتؤدي بعض المنافع الاجتماعية، لا سيما منافع التقاعد، بعد سنوات من تلقي المساهمات الاجتماعية المناظرة. ونظرا لإمكانية اختلاف منافع الضمان الاجتماعي حسب رغبة الحكومة كجزء من سياستها الاقتصادية العامة، فإن عدم اليقين يحيط بأداء مدفوعات التقاعد في حينها أو مستوى أداء تلك المنافع. ونتيجة لذلك، لا توجد خصوم مرتبطة ببرامج الضمان الاجتماعي في نظام إحصاءات مالية الحكومة ولا تسجل مصروفات إلا إذا أصبح أداء المنافع لازما. غير أنه نظرا لارتفاع درجة توقع أداء منافع التقاعد، فإنه ينبغي تقدير بند للتذكرة يعادل القيمة الحالية للمنافع التي أصبحت مستحقة بالفعل على النحو المبين في الفقرة ٧-١٤٥ من الفصل السابع.

٢- برامج أرباب العمل للتأمين الاجتماعي

١٩- هناك عدة أنواع من برامج أرباب العمل للتأمين الاجتماعي، ولكل منها تأثير مختلف على إحصاءات قطاع الحكومة العامة أو القطاع العام. وبرامج التأمين الاجتماعي تكون إما ممولة أو غير ممولة. ويكون برنامج التأمين الاجتماعي ممولا إذا كانت له احتياطات محددة أو حسابات مخصصة لأداء المنافع. وهناك ثلاثة أنواع لبرامج أرباب العمل الممولة وهي كما يلي: البرامج التي تديرها مشروعات التأمين، والبرامج التي تديرها صناديق معاشات التقاعد المستقلة، والبرامج التي تديرها صناديق معاشات التقاعد غير المستقلة. ويدير رب العمل برامج التأمين الاجتماعي غير الممولة بدون أن يخصص حسابات خاصة أو ينشئ على نحو آخر احتياطات خاصة لأداء المنافع، بل يتم أداء تلك المنافع من الموارد العامة لرب العمل.

٢٠- إذا نظم رب عمل بالقطاع العام برنامج رب عمل للتأمين الاجتماعي ولكنه تعاقد مع مشروع تأمين لإدارته، فإن وحدة الحكومة العامة أو الشركة العامة بوصفها رب العمل سوف تؤدي المساهمات الاجتماعية اللازمة إلى المشروع المذكور نيابة عن العاملين لديها، ويناط بمشروع التأمين مسؤولية جميع المعاملات الأخرى لبرنامج التأمين الاجتماعي. وإذا كان مشروع التأمين شركة خاصة، فعندئذ لا يؤثر ما يقوم به من معاملات، مثل أداء المنافع والمصروفات الإدارية، واستثمار الأصول، وإنشاء الالتزامات المرتبطة بالتقاعد وغيرها من الالتزامات وتصفياتها، على إحصاءات قطاع الحكومة العامة أو القطاع العام. أما إذا كان مشروع التأمين شركة عامة، فإن إحصاءات القطاع العام، لا إحصاءات قطاع الحكومة العامة، هي التي ستتأثر عندئذ بعمليات البرنامج.

٢١- إذا كان رب العمل يتولى تنظيم وإدارة البرنامج الممول، يمكن عندئذ تنظيم هيكله كصندوق معاشات تقاعد مستقل أو غير

^٤ تعرف أيضا البرامج ذات المساهمات المحددة باسم البرامج المحددة الاشتراكات (money-purchase schemes).

تولد خصوماً أو يمكنه أداء أنواع أخرى من المنافع الاجتماعية مثل الرعاية الصحية. والبرنامج غير الممول شبيه بصندوق معاشات التقاعد غير المستقل فيما عدا أنه لا يمكن على وجه التحديد إثبات ارتباط معاملات وأصول عديدة بالبرنامج. فعلى سبيل المثال، لا يمكن تقسيم الدخل المكتسب من استثمار أصول مالية مملوكة للحكومة إلى دخل برنامج التأمين الاجتماعي ودخل آخر. وعلى وجه الخصوص، قد لا يكون هناك سجل لقيام رب العمل بأداء مساهمات اجتماعية وذلك لعدم وجود احتياطات متخصصة يمكن أن تحول إليها الأموال. وللمحافظة على اتساق المعالجة مع المعالجة المطبقة على البرامج الممولة، ينبغي احتساب المعاملات التي تعكس مصروفات من جانب رب العمل على أداء المساهمات الاجتماعية على النحو المبين في الفقرة ٦-١٨ من الفصل السادس.

والخصوم والمعاملات والأحداث الأخرى الخاصة بصندوق معاشات التقاعد مع البنود المقابلة لرب العمل الذي يدير البرنامج، والذي قد يكون وحدة من وحدات الحكومة العامة أو شركة عامة. وتكون معالجة ما هو خلاف ذلك من الأصول والخصوم والمعاملات والأحداث الأخرى الخاصة بصندوق معاشات التقاعد هي نفس المعالجة المطبقة على صندوق معاشات التقاعد المستقل.

٢٤- يكون برنامج رب العمل للتأمين الاجتماعي غير ممول عندما يؤدي رب العمل منافع اجتماعية لمستخدميه الحاليين والسابقين أو من يعولون من موارده الخاصة دون أن ينشئ صندوقاً خاصاً أو احتياطات مفصولة لهذا الغرض. ويمكن أن يؤدي البرنامج غير الممول معاشات تقاعد ومنافع تقاعد أخرى

الفصل الثالث: التدفقات والأرصدة والقواعد المحاسبية

يصف هذا الفصل التدفقات والأرصدة في نظام إحصاءات مالية الحكومة، ويصف القواعد المحاسبية المستخدمة في تحديد وقت قيدها وتقييمها وغير ذلك من الجوانب المتعلقة بالقيدها.

والأرصدة في نظام إحصاءات مالية الحكومة. وترد في فصول لاحقة مناقشة لأوصاف فئات معينة من التدفقات والأرصدة وتطبيق القواعد العامة على قيدها.

ألف- مقدمة

باء- أنواع التدفقات

١-٣ جميع البيانات المسجلة في نظام إحصاءات مالية الحكومة هي إما تدفقات أو أرصدة. والتدفقات هي القيم النقدية للأعمال الاقتصادية التي تقوم بها الوحدات وكذلك الأحداث الأخرى التي تؤثر على الوضع الاقتصادي للوحدات والتي تجري ضمن فترة محاسبية معينة. أما الأرصدة فيقصد بها حيازات الوحدة من الأصول والخصوم في وقت معين والقيمة الصافية لتلك الوحدة الناتجة عن ذلك، والتي تعادل مجموع الأصول ناقصا مجموع الخصوم.

٤-٣ تعكس التدفقات إنشاء قيمة اقتصادية أو تحويلها أو مبادلتها أو نقل ملكيتها أو إطفائها، وتنطوي على تغيرات في حجم أو تكوين أو قيمة أصول وخصوم الوحدة وصافي قيمتها. وقد يكون التدفق حدثا واحدا، مثل الدفع نقدا لشراء سلع، أو القيمة التراكمية لمجموعة من الأحداث التي تقع خلال فترة محاسبية، مثل التراكم المستمر لمصروفات الفائدة على سند حكومي. وتصنف جميع التدفقات كعاملات أو كتدفقات اقتصادية أخرى. وتصنف الأقسام التالية هذين النوعين من التدفقات.

٢-٣ جانب التدفقات والأرصدة المسجلان في نظام إحصاءات مالية الحكومة متكاملان، وهذا يعني أنه يمكن تفسير جميع التغيرات في الأرصدة تفسيراً كاملاً بالتدفقات. وبعبارة أخرى، تنطبق العلاقة التالية على كل رصيد:

$$S_1 = S_0 + F$$

حيث يمثل كل من S_1 و S_0 قيمة رصيد معين في بداية ونهاية الفترة المحاسبية على التوالي، وحيث F هي القيمة الصافية لجميع التدفقات خلال الفترة التي أثرت على ذلك الرصيد. وبوجه أعم، تعد قيمة أي رصيد تقنتيه وحدة ما في وقت معين هي القيمة التراكمية لجميع التدفقات التي تؤثر على ذلك الرصيد والتي حدثت منذ أن اكتسبت الوحدة ذلك الرصيد لأول مرة.

١- المعاملات

٥-٣ **المعاملة** هي تعامل بين وحدتين وفقاً لاتفاق متبادل أو عمل ضمن وحدة يكون من المفيد من الوجهة التحليلية أن يعالج بوصفه معاملة. ويعني الاتفاق المتبادل أن لدى الوحدتين علماً مسبقاً بالمعاملة وأنهما موافقتان عليها، ولكنه لا يعني أن الوحدتين دخلتا في المعاملة بصورة طوعية. فهناك بعض المعاملات، كدفع الضرائب، يتم فرضها بقوة القانون. ورغم أن فرادى الوحدات ليست حرة في تحديد مبالغ الضرائب التي تدفعها، فإن هناك تسليماً وقبولاً جماعيين من المجتمع بالالتزام بدفع الضرائب. ومن ثم تعتبر مدفوعات الضرائب معاملات رغم كونها إلزامية. وبالمثل، قد لا تتم الأعمال اللازمة للامتثال للقرارات القضائية أو الإدارية بصورة طوعية ولكنها تتم بعلم الأطراف المعنية مسبقاً بها ورضاها المسبق بها.

٣-٣ يجب قيد مجموعة متنوعة تنوعاً واسعاً من التدفقات في نظام إحصاءات مالية الحكومة. ويبدأ هذا الفصل بوصف عدة خصائص مهمة للتدفقات يستند إليها تصنيفها ومعالجتها، ثم يقدم وصفاً عاماً للقواعد المحاسبية المستخدمة في قيد التدفقات

٦-٣ رغم أن معظم المعاملات يحدث بين وحدتين، ففي بعض الحالات، تقوم وحدة واحدة بإجراء بصفتين مختلفتين لها ومن

السوقي للأصل وتحويل يعادل في قيمته الفرق بين قيمة المعاملة الفعلية والقيمة السوقية للأصل.^٣

١٠-٣ تعامل الضرائب كتحويلات رغم أن الوحدات التي تؤدي هذه المدفوعات قد تحصل على بعض المنافع من الخدمات التي تقدمها الوحدة الحكومية التي تتلقى الضرائب. فعلى سبيل المثال، لا يمكن استبعاد أحد من المشاركة في المنافع التي تقدمها خدمات جماعية مثل الأمن العام. وإضافة إلى ذلك، قد يستطيع المكلف استهلاك بعض فرادى الخدمات التي تقدمها الوحدات الحكومية. غير أنه لا يمكن عادة تحديد صلة مباشرة بين المدفوعات الضريبية والمنافع التي تتلقاها فرادى الوحدات. وفضلا على ذلك، لا توجد عادة أي علاقة بين قيمة الخدمات التي تتلقاها وحدة ما ومقدار الضرائب التي تدفعها تلك الوحدة.

١١-٣ تعامل أيضا أقساط ومطالبات التأمين على غير الحياة كتحويلات.^٤ والأقساط الخاصة بهذا النوع من التأمين لا تعطي للوحدات التي تدفعها حق الحصول على منافع إلا إذا وقع حدث من الأحداث المنصوص عليها في وثيقة التأمين. وبعبارة أخرى، تدفع وحدة ما مبلغا من المال لوحدة ثانية كي تقبل تحمل مخاطر وقوع حدث معين للوحدة الأولى. وتعتبر هذه المعاملات تحويلات لأنه ليس من المتيقن حصول الوحدة الأولى على أي منافع، وإذا حصلت على منافع فقد لا تكون هناك علاقة بينها وبين مبلغ الأقساط المدفوعة من قبل. ويشمل التأمين على غير الحياة برامج الضمان الاجتماعي وبرامج أرباب العمل للتأمين الاجتماعي لصالح موظفي الحكومة التي لا توفر منافع تقاعدية. ومن ثم تعامل مساهمات الضمان الاجتماعي التي تتلقاها الوحدات الحكومية ومنافع الضمان الاجتماعي التي تؤديها تلك الوحدات كتحويلات في نظام إحصاءات مالية الحكومة.

١٢-٣ يمكن أيضا تصنيف جميع المعاملات كمعاملات نقدية أو غير نقدية. **والمعاملة النقدية** معاملة تؤدي فيها وحدة ما مدفوعات أو تتحمل خصوما مبينة بوحدة نقدية، وتتلقى فيها الوحدة الثانية المدفوعات أو أصلا آخر مبينا أيضا بوحدة العملة. وعلى سبيل المثال، يتم عادة شراء السلع بعدد معين من وحدات العملة لكل وحدة سلعية، وفي أغلب الأحيان يتم أداء منافع الضمان الاجتماعي بمبالغ نقدية ثابتة.

١٣-٣ جميع المعاملات الأخرى هي **معاملات غير نقدية** ولكن يجب أن تعطى لها قيمة نقدية لأن نظام إحصاءات مالية الحكومة

المفيد تحليليا معالجة هذا الإجراء كمعاملة، وهو يشار إليه كمعاملة داخلية. ويعد اختيار ما يعالج من الإجراءات الداخلية كمعاملات اختيارا قائما على التقدير الاستنباطي. وهذا الدليل يتبع نظام الحسابات القومية لعام ١٩٩٣ في أنه يعالج كمعاملات كلا من استهلاك رأس المال الثابت وتحويل المواد والإمدادات من المخزونات إلى الإنتاج والتغيرات الداخلية الأخرى في المخزونات. ولا يتبع هذا الدليل نظام الحسابات القومية لعام ١٩٩٣ فيما يتعلق بمعالجة الأصول التي تنتجها وحدة ما لاستخدامها الخاص، والسلع والخدمات التي تنتجها وحدة من وحدات الحكومة العامة وتوزع على الأفراد أو على المجتمع بأسره بدون مقابل أو بأسعار غير ذات دلالة اقتصادية.^١

٧-٣ كل معاملة هي إما **مبادلة** أو **تحويل**. وتعتبر المعاملة مبادلة إذا قدمت وحدة ما سلعة أو خدمة أو أصلا أو عمالة إلى وحدة ثانية وحصلت في المقابل على سلعة أو خدمة أو أصل أو عمالة بنفس القيمة.^٢ وتدخّل في عداد المبادلات تعويضات العاملين، ومشتريات السلع والخدمات، وتحمل مصروفات الفائدة، وبيع مبنى إداري، وجميع المعاملات الداخلية.

٨-٣ تعتبر المعاملة تحويلا إذا قدمت وحدة ما سلعة أو خدمة أو أصلا أو عمالة إلى وحدة ثانية دون أن تتلقى في المقابل في نفس الوقت سلعة أو خدمة أو أصلا أو عمالة لها أي قيمة. وعادة ما تقوم وحدات الحكومة العامة بعدد كبير من التحويلات، والتي قد تكون إلزامية أو طوعية. فالضرائب ومعظم مساهمات الضمان الاجتماعي هي تحويلات إجبارية تفرضها وحدات حكومية على وحدات أخرى، أما الإعانات المالية والمنح ومنافع المساعدة الاجتماعية فهي تحويلات طوعية من وحدات الحكومة العامة إلى وحدات أخرى.

٩-٣ تبدو بعض المعاملات كما لو كانت مبادلات ولكنها في واقع الأمر مزيج من المبادلة والتحويل. و ينبغي في هذه الحالات تجزئة المعاملة الفعلية إلى معاملتين، واحدة بمثابة مبادلة فقط والثانية بمثابة تحويل فقط. وعلى سبيل المثال، قد تتبع إحدى وحدات الحكومة العامة أصلا بسعر يقل بوضوح عن قيمته السوقية، وعندئذ ينبغي تقسيم معاملة البيع إلى مبادلة بالسعر

^١ تصف الفقرات من ٢-٤٤ إلى ٣-٤٩ في نظام الحسابات القومية لعام ١٩٩٣ نطاق المعاملات الداخلية. ويرد في الفقرتين ٣-٢٣ و ٣-٢٤ في هذا الفصل مزيد من الوصف للأعمال التي تعالج كمعاملات داخلية في نظام الحسابات القومية لعام ١٩٩٣ ولكن لا تعالج بهذه الصفة في هذا الدليل.

^٢ المقصود من مصطلح "إذا قدمت وحدة سلعة أو خدمة أو أصلا.." أن يشمل سماح وحدة ما لوحدة ثانية باستخدام أصل مملوك للوحدة الأولى وكذلك بالتغير في ملكية ذلك الأصل. وتعتبر معاملات الفائدة وغيرها من معاملات دخل الملكية مبادلات، لأن هناك وحدة ما تقدم أصلا كالتقديرات أو غيرها من وسائل الدفع، أما الوحدة الثانية فتقدم استخدام أحد أصولها.

^٣ راجع الفقرة ٣-٢١ للاطلاع على وصف عام لتجزئة المعاملات.

^٤ بوجه أدق، يعتبر دفع القسط بمثابة اقتناء أصل مالي. ومع اقتناء مشروع التأمين للقسط طوال المدة التي تغطيها وثيقة التأمين، يتحول القسط إلى مدفوعات تحويلات. وفي نظام الحسابات القومية لعام ١٩٩٣، يعتبر جزء من كل قسط تأمين على غير الحياة شراء لخدمة وليس تحويلا. أما في نظام إحصاءات مالية الحكومة فإن القسط بأكمله يعامل كتحويل لأن تقدير عنصر الخدمة يتطلب توافر إحصاءات عن جميع قطاعات الاقتصاد.

نظام إحصاءات مالية الحكومة هي تغيير المسار، والتجزئة، وإعادة العزو.

٢٠-٣ يكون **تغيير المسار** لازماً عندما لا تظهر في السجلات المحاسبية الفعلية وحدة تعد في واقع الأمر طرفاً في معاملة ما بسبب ترتيبات مؤسسية. فعلى سبيل المثال، إذا كان موظفو الحكومة مقيدين في برنامج للتقاعد، فقد تبين السجلات المحاسبية أن الوحدة الحكومية المعنية تقدم المدفوعات مباشرة إلى برنامج التقاعد نيابة عن موظفيها. ومن الضروري في تلك الحالة تغيير مسار المدفوعات بحيث تظهر الحكومة باعتبارها الجهة التي تؤدي المدفوعات إلى الموظفين، الذين يفترض أنهم يؤدون مدفوعات بنفس المبالغ إلى برنامج التقاعد.

٢١-٣ **التجزئة** هي تقسيم معاملة واحدة كما تنظر إليها الأطراف المعنية إلى معاملتين أو أكثر لأغراض القيد في نظام إحصاءات مالية الحكومة. فعلى سبيل المثال، عندما تقتني إحدى وحدات الحكومة العامة أصلاً ثابتاً بموجب معاملة تأجير تمويلي، فإنه يجب تجزئة مدفوعات التأجير الدورية إلى معاملتين هما سداد المبلغ الأصلي ومدفوعات الفائدة. ويعتبر تقسيم المعاملات الفعلية إلى مبادلة وتحويل على النحو المبين في الفقرة ٣-٩ مثالاً آخر على التجزئة.

٢٢-٣ تكون **إعادة العزو** لازمة عندما تعمل الوحدة بوصفها وكيلاً لوحدة أخرى. فعلى سبيل المثال، قد تحدث إعادة العزو عندما تقوم وحدة حكومية بتحصيل الضرائب ثم تحولها كلها أو جزءاً منها إلى وحدة حكومية أخرى. وفي بعض الترتيبات من هذا النوع، تحتفظ الوحدة القائمة بالتحصيل بجزء صغير من الضرائب المحصلة مقابل جهودها في التحصيل. ويعامل المبلغ المحتجز كبيع خدمة من جانب الوحدة القائمة بالتحصيل. وللإطلاع على المبادئ التوجيهية الخاصة بإعادة عزو الضرائب أو عزوها إلى مستويات الحكومة القائمة بالتحصيل أو المستفيدة، راجع الفقرات من ٥-٢٤ إلى ٥-٢٨ بالفصل الخامس.

٢٣-٣ تختلف معاملة بعض الأنشطة في نظام إحصاءات مالية الحكومة عن معاملة نفس الأنشطة في نظام الحسابات القومية لعام ١٩٩٣. فعلى سبيل المثال، تندرج وحدات الحكومة العامة في عداد المنتجين غير السوقيين، وهذا يعني أنها تستهلك عادة موارد اقتصادية في العملية الإنتاجية، وتنتج مخرجات في شكل سلع وخدمات، ثم توزع تلك السلع والخدمات بدون مقابل أو بأسعار غير ذات دلالة اقتصادية على المجتمع بصورة جماعية أو على فرادى الأسر. ويعتبر إنتاج المخرجات وتوزيعها معاملتين غير نقديتين يجب قيدهما في نظام الحسابات القومية لعام ١٩٩٣ كي تكون هناك محاسبة كاملة للإنتاج. غير أن نظام إحصاءات

لا يتعامل إلا مع التدفقات والأرصدة المعبر عنها بقيم نقدية. وللقيم المعطاة للمعاملات غير النقدية أهمية اقتصادية مختلفة عن المدفوعات النقدية بنفس المبلغ لأنها ليست مبالغ نقدية يمكن التصرف فيها بحرية. ورغم ذلك، من الضروري إعطاء أفضل تقدير لقيم السوق للبند التي تنطوي عليها المعاملات غير النقدية حتى يكون النظام شاملاً ومتكاملاً.

١٤-٣ يمكن أن تكون المعاملات غير النقدية إما معاملات بين طرفين أو معاملات داخلية، ويمكن أن تكون إما مبادلات أو تحويلات. وتعتبر المقايضة والأجر العيني وغيرهما من المدفوعات العينية الأخرى مبادلات غير نقدية، أما التحويلات العينية فهي تحويلات غير نقدية. وقد ورد في الفقرة ٣-٦ وصف للمعاملات الداخلية.

١٥-٣ في **معاملة المقايضة** تتبادل وحدتان سلعا أو خدمات أو أصولاً غير النقد ذات قيمة متساوية. فعلى سبيل المثال، قد توافق وحدة حكومية على مبادلة قطعة أرض في منطقة صناعية مع مؤسسة خاصة مقابل قطعة أرض أخرى سوف تستخدمها الحكومة كمتنزه وطني.

١٦-٣ يحدث **أداء الأجر العيني** عندما يتم تعويض موظف حكومي بسلع أو خدمات أو أصول غير النقد. وتشمل أنواع التعويض التي يقدمها أرباب العمل في العادة إلى مستخدميهم بالمجان أو بأسعار مخفضة الوجبات والمشروبات، والزى الموحد، وخدمات الإسكان، وخدمات النقل، وخدمات رعاية الأطفال.

١٧-٣ تحدث **المدفوعات العينية الأخرى** عند أداء مدفوعات لتسوية خصوم في شكل سلع أو خدمات أو أصول غير النقد بدلا من النقود. وعلى سبيل المثال، قد توافق وحدة حكومية على تسوية مطالبة عن ضرائب متأخرة السداد إذا نقل المالك ملكية أرض أو أصول ثابتة إلى الحكومة.

١٨-٣ يمكن استخدام **التحويلات العينية** بدلا من النقود لأغراض تحقيق الكفاءة أو للتأكد من استهلاك السلع والخدمات المقصودة. فعلى سبيل المثال، قد تكون المعونة المقدمة بعد كارثة طبيعية أكثر فعالية ويكون توصيلها بشكل أسرع إذا قدمت في شكل دواء وغذاء وماوى بدلا من النقود. كذلك قد تقدم إحدى وحدات الحكومة العامة خدمات طبية وتعليمية عينية لتتأكد من تلبية الحاجة إلى تلك الخدمات.

١٩-٣ لا يتم قيد بعض المعاملات بالشكل الذي يبدو أنها حدثت به. ويتم بدلا من ذلك تعديلها لإبراز علاقاتها الاقتصادية الأساسية بشكل أوضح. وأنواع التعديل الثلاثة المستخدمة في

٢٦-٣ تغطي التغيرات الأخرى في حجم الأصول طائفة متنوعة من الأحداث. ولأغراض الوصف هنا، تقسم هذه الأحداث إلى ثلاث مجموعات. وتتألف المجموعة الأولى من الأحداث التي تنطوي على إضافة أصول أو خصوم قائمة إلى الميزانية العمومية أو حذفها منها بدون أي تغيرات في كميتها أو نوعيتها. وتتألف المجموعة الثانية من الأحداث التي تغير كمية أو نوعية الأصول. أما المجموعة الأخيرة فتتألف من التغيرات في تصنيف الأصول.

٢٧-٣ قد يكون وجود كيان ما معروفا ولكنه غير مدرج في الميزانية العمومية لإحدى وحدات الحكومة العامة لأن قيمته السوقية صفر، كالاحتياطي المثبت لأصول جوفية غير قابلة للاستغلال اقتصاديا بالنظر إلى التكنولوجيا والأسعار النسبية السائدين. فإذا أصبحت القيمة السوقية موجبة نتيجة لتغير التكنولوجيا أو الأسعار النسبية، فإنه يتم عندئذ قيد تغير آخر في الحجم لإضافة ذلك البند إلى الميزانية العمومية. وفي الحالة المقابلة، قد يلزم استبعاد أصل ما من الميزانية العمومية لأن هناك تغيرا في التكنولوجيا أو الأسعار النسبية يجعل الأصل غير قابل للاستغلال اقتصاديا.

٢٨-٣ هناك مجموعة متنوعة من الأحداث يمكن أن تسبب هذا النوع من التدفقات. وفيما يلي بضعة أمثلة على ذلك:

- قد تصبح رواسب معدنية جوفية قابلة للاستغلال اقتصاديا نتيجة للتقدم التكنولوجي أو لارتفاع أسعار السوق.
- قد تتحسن إمكانية الوصول إلى غابة معينة مما يجعل قطع الأخشاب للأغراض التجارية ممكنا في تلك الغابة.
- قد يفقد مشروع إنشائي مبرراته الاقتصادية قبل اكتماله ويتم التخلي عن الأصول المنفذة جزئيا.
- قد تمنح الحكومة حماية لاختراع ما من خلال براءة اختراع.
- قد ينتهي دائن ما إلى أنه لم يعد بالإمكان تحصيل مطالبة مالية بسبب إفلاس المدين المعني.

٢٩-٣ تشمل المجموعة الثانية من التغيرات الأخرى في الحجم تغيرات في كميات أو نوعيات الأصول. وتحدث مثل هذه التغيرات لكون الأصول المعنية قد اكتشفت أو أنشئت أو دمرت أو شطبت أو استولت عليها وحدة من وحدة أخرى. وفيما يلي بعض أمثلة لهذه الأنواع من الأحداث:

- الدمار الجزئي أو الكامل لأصل ما نتيجة لكارثة واسعة النطاق مثل زلزال شديد أو إعصار.

مالية الحكومة يركز على الأنشطة المالية للحكومة. ونظرا لأن قيمة المخرجات المنتجة وقيمة التوزيع متساويتان بحكم التعريف، لن يكون هناك أي تغير في الوضع المالي لوحدة الحكومة العامة المعنية. ونتيجة لذلك، لا يلزم قيد هذه المعاملات للوفاء بأغراض نظام إحصاءات مالية الحكومة. أما المعاملات المرتبطة بعملية الإنتاج، مثل تعويضات العاملين وشراء السلع والخدمات لاستخدامها في الإنتاج، فهي تؤثر بالفعل على الوضع المالي لوحدة الحكومة العامة وتفيد في نظام إحصاءات مالية الحكومة. ورغم المعاملة المختلفة لبعض الأنشطة، يدرج النظامان جميع التدفقات التي تغير الأرصدة كي يتسنى تفسير جميع التغيرات في الميزانية العمومية من خلال التدفقات المسجلة.

٢٤-٣ تتناول فصول لاحقة النطاق الدقيق للتدفقات المسجلة في نظام إحصاءات مالية الحكومة. ويوجه عام، يرد في الملحق الثالث شرح للمعاملات المسجلة في نظام الحسابات القومية لعام ١٩٩٣، لكنها غير مسجلة في نظام إحصاءات مالية الحكومة، وتشمل ما يلي:

- المخرجات من سلع وخدمات غير سوقية والتوزيع المتزامن لها،
- المخرجات من أصول ثابتة مكونة للحساب الذاتي وتكلفة إنتاج تلك الأصول،
- معاملات معينة مرتبطة ببرامج أرباب العمل للتأمين الاجتماعي التي تقدم منافع تقاعد وتديرها وحدات الحكومة العامة،^٥
- معاملات تعكس إعادة استثمار إيرادات الاستثمار الأجنبي المباشر.

٢- التدفقات الاقتصادية الأخرى

٢٥-٣ **التدفق الاقتصادي الأخر** هو تغير في حجم أصول أو خصوم أو في قيمتها لا يكون ناتجا عن معاملة. ويطلق على تغيرات الحجم وصف **التغيرات الأخرى في حجم الأصول**، أو وصف أبسط هو التغيرات الأخرى في الحجم، ويطلق على تغيرات القيمة وصف **مكاسب وخسائر الحيازة**.^٦ وفي جميع الحالات، تعني الإشارة إلى حدوث تغير في حجم أو قيمة أصل ما أيضا حدوث تغيرات في الخصوم حسب مقتضى الحال.

^٥ يرد وصف لهذه المعاملات بالأقسام المتعلقة بالمساهمات الاجتماعية والمنافع الاجتماعية في الفصول الخامس والسادس.

^٦ يشار أيضا في نظام الحسابات القومية لعام ١٩٩٣ إلى مكاسب وخسائر الحيازة بمصطلح إعادة التقييم.

الغرض من استخدام الأصل المعني. وأحد هذه الأحداث تحويل الذهب من ذهب غير نقدي إلى ذهب نقدي.

٣-٣٣ تنشأ مكاسب وخسائر في حيازة الأصول والخصوم إلى جانب تغيرات مناظرة في القيمة الصافية نتيجة للتغيرات في أسعار تلك الأصول والخصوم، بما في ذلك التغيرات الناشئة عن حركات أسعار الصرف. ومن ناحية المفهوم، تسجل مكاسب وخسائر الحيازة باستمرار كتغيرات في الأسعار.

٣-٣٤ تحدث مكاسب أو خسائر الحيازة بصورة محضة نتيجة لحيازة أصل أو التزام بمرور الوقت بدون إحداث تحول فيه بأي طريقة. ويمكن أن ينطبق ذلك على أي نوع من أنواع الأصول تقريباً، وقد يحدث للأصل المقتنى لأي مدة من الزمن خلال الفترة المحاسبية.

جيم- القواعد المحاسبية

٣-٣٥ تم تصميم القواعد المحاسبية المتعلقة بقيد التدفقات والأرصدة في نظام إحصاءات مالية الحكومة بهدف ضمان توافق البيانات التي يولدها هذا النظام مع المعايير المقبولة لإعداد الإحصاءات الاقتصادية. وباستثناء توحيد البيانات، كما يرد ذكره في موضع تال من هذا الفصل، تعد القواعد المحاسبية الواردة في نظام إحصاءات مالية الحكومة هي نفس القواعد الواردة في نظام الحسابات القومية لعام ١٩٩٣. وهناك أيضاً أوجه تشابه عديدة بين القواعد المستخدمة في نظام إحصاءات مالية الحكومة والقواعد التي تطبقها الشركات والحكومات في كشفها المالية. وتصف الأقسام التالية نوع النظام المحاسبي المستخدم، والقواعد التي تحكم وقت القيد وتقييم التدفقات والأرصدة، وموضوعات أخرى متنوعة.

١- نوع النظام المحاسبي

٣-٣٦ تستخدم محاسبة القيد المزوج في قيد التدفقات. وفي نظام القيد المزوج، يؤدي كل تدفق إلى ظهور قيدين بقيمة متساوية جرى العرف على الإشارة إليهما باسم القيد الدائن والقيد المدين. والقيد المدين هو زيادة في الأصول أو انخفاض في الخصوم أو انخفاض في القيمة الصافية. أما القيد الدائن فهو

^٧ يناقش الملحق الثالث بقدر أكبر من التفصيل العلاقة بين إحصاءات نظام إحصاءات مالية الحكومة ونظام الحسابات القومية لعام ١٩٩٣. ولا توجد مقارنة مماثلة مع المعايير المحاسبية المالية في هذا الدليل، لكنه يوصي بمطابقة الكشوف المالية للكيانات الحكومية المعدة وفق المعايير المحاسبية الدولية الخاصة بالحكومة، قدر الإمكان، مع ما يعادلها من كشوف في إحصاءات مالية الحكومة.

• حدوث زيادة في كمية الغابات وأرصدة الأسماك نتيجة للنمو الطبيعي.

• استنفاد حجم الرواسب المعدنية والغابات الطبيعية نتيجة للإزالة المادية للأصول.

• انقضاء أجل براءة اختراع ما بمرور الوقت.

• قيام رب العمل بتغيير هيكل منافع برنامج التقاعد من طرف واحد.

• إنشاء أراض بردم مساحات من البحر باستخدام سدود أو غير ذلك من الحواجز البحرية.

• اكتشاف رواسب معدنية جديدة.

• استيلاء وحدة حكومية على أصول دون دفع تعويض كامل عنها لأسباب غير عدم دفع الضرائب أو الغرامات أو رسوم مماثلة.

• انخفاض نوعية أصل نتيجة تلف لأسباب بيئية أو التآكل أو قطع الغابات أو التقادم غير المتوقع.

• حدوث تغير في الاستخدام المسموح به أو المقرر لقطعة أرض ما، كأن يتحول من الاستخدام الزراعي إلى الاستخدام كموقع لمبنى تجاري.

٣-٣٠ ترتبط الفئة الثالثة بالتغيرات الناتجة عن إعادة تصنيف وحدات بأكملها من قطاع إلى آخر أو إعادة تصنيف أصول وخصوم فرادى من فئة إلى فئة أخرى، ولا تتغير القيمة الصافية نتيجة لتغير التصنيف.

٣-٣١ ينتج التغير في تصنيف الوحدات عن عدة أحداث. فإذا بدأت وحدة حكومية ما في تقاضي أسعار ذات دلالة اقتصادية لمخرجاتها، فإنها تصبح عندئذ شركة عامة، ويعاد تصنيف جميع أصولها وخصومها من قطاع الحكومة العامة إلى قطاع الشركات غير المالية أو إلى قطاع الشركات المالية. وفي نفس الوقت، يضاف إلى الميزانية العمومية لقطاع الحكومة العامة أصل مالي له قيمة تعادل القيمة الصافية للأصول والخصوم المعاد تصنيفها، بحيث يبقى صافي قيمتها بدون تغيير. وفي الحالة المقابلة، قد تتوقف شركة عامة عن تقاضي أسعار ذات دلالة اقتصادية وتصبح وحدة حكومية. ومن الممكن أيضاً أن تندمج وحدتان معاً أو أن تنقسم وحدة واحدة إلى وحدتين.

٣-٣٢ من الممكن أيضاً أن يعاد تصنيف أصول فرادى أو مجموعات من الأصول من فئة لأخرى، ويتم ذلك عادة بسبب تغير

في نظام إحصاءات مالية الحكومة، ولكن لا يمكن أن يعزى إلى كل معاملة إلا وقت واحد.

أ- أسس قيد بديلة

٣-٤٠ بصورة عامة، يمكن تحديد وقت القيد استناداً إلى أربعة أسس، كما يلي: أساس الاستحقاق، وأساس استحقاق الدفع، وأساس الالتزام، والأساس النقدي.

٣-٤١ وفي حالة **أساس الاستحقاق**، يتم قيد التدفقات في الوقت الذي تنشأ فيه القيمة الاقتصادية أو تحول أو تستبدل أو تنقل ملكيتها أو تطفأ. وبعبارة أخرى، يتم قيد آثار الأحداث الاقتصادية في فترة حدوثها، بغض النظر عما إذا كان قد حدث قبض نقدي أو دفعها أو كان هناك قبض نقدي أو دفع نقدي مستحقاً. ورغم ذلك، فإن وقت وقوع الأحداث الاقتصادية لا يكون دوماً واضحاً. وبصورة عامة، يكون الوقت المنسوب للأحداث هو الوقت الذي تتغير فيه ملكية السلع، أو تقدم فيه الخدمات، أو ينشأ فيه التزام بدفع ضرائب، أو تنشأ فيه مطالبة بأداء منافع اجتماعية، أو تنشأ فيه مطالبات غير مشروطة أخرى.

٣-٤٢ إذا استلزم الحدث الاقتصادي تدفقا نقدياً لاحقاً، مثل شراء سلع وخدمات بالائتمان، يتم اجتياز المدة الزمنية بين الوقت المنسوب للحدث وفق أساس الاستحقاق ووقت حدوث التدفق النقدي بتسجيل قيد دائن أو قيد مدين. فعلى سبيل المثال، عندما تشتري إحدى وحدات الحكومة العامة سلعا بالائتمان، تسجل قيدها مديناً بحساب المخزونات وقيدها دائناً بالحسابات المدينة عندما تنتقل ملكية السلع. وعند السداد نقداً تسجل وحدة الحكومة العامة قيدها مديناً بالحسابات المدينة وقيدها دائناً بحساب النقدي.

٣-٤٣ يتم قيد جميع الأحداث التي يترتب عليها إنشاء قيمة اقتصادية أو تحويلها أو مبادلتها أو نقل ملكيتها أو إطفائها على أساس الاستحقاق في نظام إحصاءات مالية الحكومة، ومن ثم تدرج جميع المعاملات غير النقدية في الإحصاءات المعدة على أساس الاستحقاق.

٣-٤٤ في حالة **أساس استحقاق الدفع** يتم قيد التدفقات التي تولد مدفوعات نقدية في آخر وقت يمكن دفعها فيه دون تحمل تكاليف إضافية أو جزاءات، أو عند أداء المدفوعات النقدية إذا تم الدفع في وقت أقرب من ذلك. أما إذا سددت المدفوعات بعد موعد استحقاق الدفع، فإنه يتم اجتياز هذه الفجوة بتسجيل قيد مدين، تماماً كما يحدث في حالة القيد على أساس الاستحقاق. وإذا سددت المدفوعات قبل موعد استحقاقها، لا يلزم إدراج قيد مدين. ومن الممكن قيد التدفقات غير النقدية أو عدم قيدها، الأمر الذي يعتمد على أهداف النظام المحاسبي المعني.

انخفاض في الأصول أو زيادة في الخصوم أو زيادة في القيمة الصافية. وتسجل قيود الإيرادات، التي تمثل زيادة في القيمة الصافية، كقيود دائنة. وفي الحالة المقابلة، تدل المصروفات على انخفاض في القيمة الصافية وتسجل كقيود مدين.

٣-٣٧ الميزانية العمومية هي تجميع لبيانات أصول وخصوم وحدة أو قطاع وقيمتها الصافية. والمتطابقة الأساسية للميزانية العمومية والمحاسبة بصورة عامة هي أن مجموع قيمة الأصول يساوي دائماً مجموع قيمة الخصوم زائداً القيمة الصافية. ويضمن استخدام نظام القيد المزوج الحفاظ على هذه المتطابقة بصورة صحيحة. وهناك عدة تركيبات ممكنة من القيود المدينة والقيود الدائنة تؤثر على الأصول والخصوم والقيمة الصافية. فعلى سبيل المثال، يسجل قيام إحدى وحدات الحكومة العامة بشراء خدمة على أن يتم دفع قيمتها خلال ثلاثين يوماً كمصروفات (قيد مدين) وزيادة في الخصوم تحت بند حسابات مدينة (قيد دائن). وبذلك، تنخفض القيمة الصافية، من خلال المصروفات، بنفس مقدار زيادة الخصوم، ولا تتأثر الأصول. ويسجل السداد اللاحق كانخفاض في النقدية (قيد دائن) وانخفاض في الحسابات المدينة (قيد مدين). وفي هذه الحالة، تنخفض الأصول والخصوم بنفس المقدار ولا تتأثر القيمة الصافية.

٢- وقت قيد التدفقات

٣-٢٨ متى تم تحديد التدفق المعني، يجب تحديد وقت حدوثه حتى يمكن إعداد نتائج جميع التدفقات التي حدثت خلال فترة محاسبية معينة. ورغم أن هذا القسم يعنى بالوقت المنسوب للتدفقات، فإن الطبيعة المتكاملة لهذا النظام تعني أن الأرصدة المسجلة في الميزانية العمومية تتأثر أيضاً بتوقيت التدفقات.

٣-٣٩ من بين مشكلات تحديد توقيت المعاملات، تكرار وجود فترة طويلة بين بدء العمل وإتمامه نهائياً. فعلى سبيل المثال، يبدأ العديد من عمليات شراء السلع بتوقيع عقد بين البائع والمشتري، يلي ذلك بدء إنتاج البند المطلوب، وإتمام الإنتاج، والشحن من موقع البائع، ووصول البند إلى موقع المشتري، وإعداد الفاتورة وإرسالها، وتلقي الفاتورة، والموافقة على الدفع، وبداية تراكم الفائدة على مدفوعات السداد المتأخرة أو انقضاء فترة الخصم على السداد الفوري، وتوقيع شيك السداد، وإرسال الشيك من جانب المشتري، واستلام البائع للشيك، وإيداع الشيك في بنك البائع، وأخيراً دفع بنك المشتري لقيمة الشيك. وحتى عندئذ قد لا تكون المعاملة قد اكتملت فربما تكون هناك حقوق إرجاع أو مطالبات خاصة بالضمان. وكل واحدة من هذه اللحظات المنفصلة تعد مهمة اقتصادياً إلى حد ما وقد تترتب عليها معاملات متعددة

٤٥-٣ وفي حالة **أساس الالتزامات**، يتم قيد التدفقات عندما تلتزم إحدى وحدات الحكومة العامة بإجراء معاملة ما، ولا ينطبق هذا الأساس عادة إلا على مشتريات الأصول والسلع والخدمات، بما في ذلك تعويضات العاملين. ووقت القيد عموماً هو وقت إصدار وحدة الحكومة العامة لأمر الشراء. ويجب قيد التدفقات التي لا ينطبق عليها أساس الالتزامات استناداً إلى واحد من الأسس الثلاثة الأخرى، ومن الممكن قيد المعاملات العينية أو عدم قيدها.

٤٦-٣ وفي حالة **الأساس النقدي**، يتم قيد التدفقات عند تلقي النقدية أو دفعها. ورغم إمكانية قيد التدفقات غير النقدية، فإن معظم النظم المحاسبية التي تستخدم الأساس النقدي لا تقيد التدفقات غير النقدية، لأن التركيز فيها ينصب على إدارة النقدية لا على تدفقات الموارد.

ب- **أسباب استخدام أساس الاستحقاق في نظام إحصاءات مالية الحكومة**

٥٠-٣ تعد إدارة السيولة أمراً بالغ الأهمية لعمل أي وحدة. غير أنه لا يلزم استخدام الأساس النقدي لتلبية هذه الحاجة لأن المعلومات المتعلقة بالتدفقات النقدية لا تضع في حالة تطبيق أساس الاستحقاق، وعادة ما يتم إعداد بيان منفصل بالتدفقات النقدية. وإضافة إلى ذلك، قد يكون من الصعب تقدير الملاءة والتدفقات النقدية المستقبلية في حالة استخدام الأساس النقدي لعدم وجود معلومات عن المتأخرات.

٤٧-٣ يستخدم نظام إحصاءات مالية الحكومة أساس الاستحقاق بالدرجة الأولى لأن وقت القيد يتوافق مع وقت تدفقات الموارد الفعلية. ونتيجة لذلك، فإن أساس الاستحقاق يوفر أفضل تقدير لتأثير سياسة المالية العامة للحكومة على الاقتصاد الكلي. وفي حالة الأساس النقدي، قد يختلف وقت القيد اختلافاً مهماً عن وقت الأنشطة والمعاملات الاقتصادية التي يتعلق القيد بها. وعلى سبيل المثال، لا يتم قيد الفائدة المدفوعة على سند بدون قسيمة حتى موعد استحقاق السند، والذي قد يكون بعد سنوات عديدة من تحمل المصروفات. وكثيراً ما يتم قيد المعاملات وفق أساس استحقاق الدفع بعد حدوث تدفقات الموارد، وإن تقلصت في معظم الحالات التأخيرات الطويلة للغاية التي يسمح بها الأساس النقدي، أما وقت القيد على أساس الالتزامات فيسبق تدفق الموارد الفعلي.

٥١-٣ في العادة لا تميز الحسابات التي تستخدم أساس استحقاق الدفع أو أساس الالتزامات أو الأساس النقدي بين المصروفات واقتناء الأصول غير المالية. وفي حالة استخدام أساس الاستحقاق يتم قيد اقتناء الأصول غير المالية بصورة منفصلة ويتم التوفيق بين مصروفات استخدام تلك الأصول في أنشطة تشغيلية وفترة استخدامها وليس فترة اقتنائها.

٤٨-٣ يوفر أساس الاستحقاق أكثر المعلومات شمولاً لأن جميع تدفقات الموارد يتم قيدها، بما في ذلك المعاملات الداخلية والمعاملات العينية والتدفقات الاقتصادية الأخرى. وإضافة إلى ذلك، فإن هذا القيد الشامل يسمح بربط التدفقات بالتغيرات في الميزانية العمومية. وبصورة عامة، تقتصر المحاسبة التي تستخدم أساس استحقاق الدفع أو أساس الالتزامات أو الأساس النقدي على المعاملات النقدية.

٥٢-٣ وإضافة إلى ذلك، تستخدم النظم الإحصائية الاقتصادية الكلية الرئيسية الأخرى (الحسابات القومية، وميزان المدفوعات، والإحصاءات النقدية والمالية) أساس الاستحقاق. وبذلك يؤدي استخدام أساس الاستحقاق في نظام إحصاءات مالية الحكومة إلى تيسير كبير في الاستخدام المشترك للإحصاءات المأخوذة من نظامين مختلفين.

٤٩-٣ تنشأ متأخرات المدفوعات عندما يتأخر سداد مبلغ إلزامي عن موعد استحقاقه المقرر. ونظراً لأن هذا التاريخ يكون دائماً هو نفس التاريخ المنسوب إلى تدفق ما بموجب أساس الاستحقاق أو تاريخاً لاحقاً عليه، فإن جميع المتأخرات تدرج في الإحصاءات المعدة على أساس الاستحقاق. ولكن قد يكون من الصعب، بدون معلومات تكميلية، تقدير نسبة المتأخرات من مجموع الحسابات المدينة مقارنة بنسبة المتأخرات القائمة بسبب

٥٣-٣ رغم مزايا أساس الاستحقاق، من المرجح أن يكون تطبيقه أصعب من تطبيق المحاسبة وفق الأسس الأخرى وأن يتطلب وضع تقديرات أكثر. فعلى سبيل المثال، قد يكون من الصعب على وحدة حكومية أن تعرف المبلغ الكامل للإيرادات الضريبية الذي يحق لها الحصول عليه لأن مبالغ الإيرادات الضريبية قد تعتمد على معاملات وأحداث أخرى لا تدخل الحكومة طرفاً فيها.

ج- تطبيق أساس الاستحقاق

٥٤-٣ كقاعدة عامة، يتم قيد التدفقات وفق أساس الاستحقاق عندما تتدفق المنفعة الاقتصادية المصاحبة للحدث إلى الوحدة

٣-٥٩ من حيث المبدأ، ينبغي عزو ضرائب الدخل والمساهمات الاجتماعية المحددة حسب الدخل إلى الفترة التي تم فيها اقتناء الدخل، حتى رغم إمكانية وجود فترة تأخر طويلة بين نهاية الفترة المحاسبية والوقت الذي يكون من الممكن فيه عمليا تحديد الخصوم الفعلية. غير أنه يسمح في الواقع العملي بقدر من المرونة، وعلى وجه الخصوص، قد يتم قيد ضرائب الدخل المقطوعة عند المنبع، مثل الضرائب المقطوعة عند اقتناء الدخل، ومدفوعات السداد المسبق المعتاد لضرائب الدخل في الفترات التي تدفع فيها، وقد يتم قيد أي خصوم نهائية متعلقة بضريبة الدخل في الوقت الذي تحدد فيه تلك الخصوم، الأمر الذي يعتبر انحرافا عن المبدأ العام تقتضيه اعتبارات عملية.

٣-٦٠ تفرض ضرائب الدخل عادة على الدخل المكتسب خلال سنة كاملة. وفي حالة إعداد إحصاءات شهرية أو ربع سنوية، يمكن استخدام مؤشرات للنشاط الموسمي أو مؤشرات ملائمة أخرى لتوزيع بيانات الإجماليات السنوية.

٣-٦١ عادة ما تستند الضرائب المفروضة على ملكية أنواع معينة من الممتلكات إلى قيمة تلك الممتلكات في وقت معين ولكن يفترض أنها تتجمع باستمرار طوال العام بأكمله أو الجزء من العام الذي كانت مملوكة أثناءه إذا كانت مملوكة لأقل من سنة بأكملها. وبالمثل، ترتبط الضرائب على استخدام سلع أو السماح باستخدام سلع أو مزاوله أنشطة عادة بفترة زمنية معينة، مثل ترخيص إدارة نشاط تجاري ما خلال فترة معينة.

٣-٦٢ تتقرر بعض التحويلات الإجبارية، كالغرامات والجزاء ومصادرة الممتلكات، في وقت معين. ويتم قيد هذه التحويلات عندما تكون للحكومة مطالبة قانونية على هذه الأموال، وهو ما قد ينشأ عند صدور حكم قضائي أو نشر حكم إداري.

٣-٦٣ قد تكون هناك صعوبة في تحديد وقت قيد المنح والتحويلات الطوعية الأخرى لأن هناك مجموعة متنوعة تنوعا واسعا من شروط الأهلية التي تتباين من حيث القوة القانونية. ففي بعض الحالات، يكون للمستفيد المحتمل من منحة ما، مطالبة قانونية عندما يستوفي شروطا معينة مثل تحمل مصروفات مسبقة لغرض معين أو صدور تشريع ما، ويتم قيد هذه التحويلات عند استيفاء جميع الشروط. وفي حالات أخرى، لا يكون لمتلقي المنحة أي مطالبة قط على المانح، وينبغي عزو التحويل إلى الوقت الذي تم فيه دفع المبلغ النقدي المعني.

٣-٦٤ يتم قيد الأرباح الموزعة والمسحوبات من دخل أشباه الشركات في تاريخ إعلان استحقاق دفعها أو تاريخ دفعها بالفعل في حال عدم صدور إعلان مسبق بذلك.

المعنية أو منها، أو عندما يكون من المحتمل أن تتدفق منفعة مستقبلية إلى الوحدة المعنية أو منها ويكون من الممكن قياس القيمة النقدية للحدث قياسا موثوقا به. ويرد في الفقرات التالية وصف لمبادئ توجيهية أكثر تحديدا تتعلق بتطبيق أساس الاستحقاق في قيد التدفقات.

٣-٥٥ ينبغي قيد الضرائب والتحويلات الإجبارية الأخرى عند حدوث الأنشطة أو المعاملات أو الأحداث الأخرى التي تنشئ مطالبة لصالح الحكومة بالضرائب أو المدفوعات الأخرى، وهذا الوقت ليس بالضرورة هو الوقت الذي وقع فيه الحدث الخاضع للضريبة. فعلى سبيل المثال، ينشأ الالتزام بدفع ضريبة على المكاسب الرأسمالية عادة عند بيع الأصل المعني وليس عند ارتفاع قيمة هذا الأصل.

٣-٥٦ عند تقدير الإيرادات من الضرائب ومساهمات التأمين الاجتماعي الإجبارية يجب أخذ عدة جوانب لعدم اليقين في الاعتبار. ويتمثل جانب عدم اليقين الأساسي في أن الوحدة الحكومية التي تتلقى الإيرادات ليست في العادة طرفا في المعاملة أو في الحدث الآخر الذي ينشئ التزام دفع الضرائب أو مساهمات الضمان الاجتماعي الإجبارية. وبناء عليه، يغيب عن انتباه السلطات الضريبية العديد من هذه المعاملات والأحداث. وينبغي أن يستبعد من الإيرادات المتحصلة من الضرائب ومساهمات التأمين الاجتماعي ما كان يمكن تحصيله من مبالغ من مثل هذه الأحداث غير المبلغ بها لو كانت الحكومة قد علمت بها. وبعبارة أخرى، لا يعد منشئا لإيرادات للوحدات الحكومية إلا الضرائب ومساهمات الضمان الاجتماعي المثبتة بالربط الضريبي والإقرارات الضريبية والإقرارات الجمركية والوثائق المشابهة.

٣-٥٧ إضافة إلى ذلك، من المعتاد ألا يتم أبدا تحصيل بعض الضرائب ومساهمات التأمين الاجتماعي التي تم ربطها، ومن غير الملائم مراكمة بيانات إيرادات بمبلغ لا تتوقع الوحدة الحكومية تحصيله من الوجهة الواقعية. ومن ثم يمثل الفرق بين الربط وبين المبالغ المتوقع تحصيلها مطالبة ليست لها قيمة حقيقية وينبغي عدم قيده كإيرادات. والمتوقع أن يكون مبلغ الضرائب ومساهمات الضمان الاجتماعي المقيد كإيرادات هو المبلغ المتوقع تحصيله من الوجهة الواقعية. غير أنه قد يتم التحصيل الفعلي بعد فترة لاحقة، وربما تطول كثيرا.

٣-٥٨ إذا فرضت ضرائب على معاملات أو أحداث معينة، فإنها تقيد وقت إجراء المعاملة الأساسية أو وقوع الحدث الأساسي، وإن كان ذلك الوقت قد لا يتوافق مع وقت دفع الضرائب فعليا للحكومة. ومن أمثلة ذلك ضرائب المبيعات، وضرائب القيمة المضافة، ورسوم الاستيراد، وضرائب الأبلولة والهبات.

القانونية. وفي بعض الحالات، قد يرى طرفا المعاملة أن الملكية تغيرت في تاريخين مختلفين لأنهما حصلا على الوثائق التي تثبت المعاملة في ميعادين مختلفين. وينشأ هذا الاختلاف عادة عن عملية المقاصة أو مدة بقاء الشيكات في البريد. وقد تكون المبالغ التي تنطوي عليها هذه البنود "قيد التحصيل" ("float") كبيرة في حالة الودائع القابلة للنقل أو الحسابات الأخرى الدائنة أو المدينة. وإذا كان هناك خلاف بين وحدتين من وحدات الحكومة العامة حول معاملة ما، فإن تاريخ القيد يكون هو تاريخ قيد الدائن للمعاملة.

٧١-٣ تنشأ مختلف أنواع الحسابات المدينة والدائنة، مثل الحسابات العامة المدينة والفائدة المستحقة الدفع والأجور مستحقة الدفع، من خلال معاملة بمقابل كسواء سلعة بالائتمان ومصروفات الفائدة وتعويضات العاملين. ويفترض أن هذه المطالبات المالية تنشأ عند حدوث التدفق المقابل.

٧٢-٣ كما سبق ذكره، هناك مجموعة متنوعة من التدفقات الاقتصادية الأخرى. وقد تحدث تلك التدفقات في وقت معين أو بصورة مستمرة على مدى فترة ما، وذلك حسب طبيعتها. فعلى سبيل المثال، يحدث دمار لأصل ما بسبب الحريق في وقت معين، أما مكاسب وخسائر الحيازة فتحدث بصورة مستمرة مع تغير الأسعار.

٣- التقييم

٧٣-٣ ينبغي تقييم جميع التدفقات والأرصدة بالمبالغ التي يتم بها في الواقع مبادلة سلع أو أصول بخلاف النقود أو خدمات أو عمالة أو توفير رأسمال مقابل نقود، أو يمكن أن تتم مبادلتها مقابل النقود. ويشار إلى هذه القيم باسم **أسعار السوق الجارية** أو القيم السوقية الجارية. وينبغي تقييم التدفقات بالأسعار الجارية في تواريخ قيدها وفق المبادئ التوجيهية الواردة بالقسم السابق. وينبغي تقييم الأرصدة بالأسعار الجارية في تاريخ إعداد الميزانية العمومية.

٧٤-٣ بوجه عام، يمكن قيد التدفقات المعبر عنها نقدا عند حدوثها بقيمتها الفعلية لأنه يفترض أن هذه القيمة هي القيمة السوقية الجارية. ويجب تجزئة بعض المعاملات المعبر عنها نقدا إلى معاملتين، وذلك على النحو المبين في الفقرتين ٣-٩ و ٣-٢١. ويجب في هذه الحالة أن يكون مجموع قيمة المعاملتين مساويا للقيمة النقدية للمعاملة الواحدة التي حدثت بالفعل. وإذا باعت وحدة حكومية أصلا بأقل من قيمته السوقية أو اشترت أصلا بأعلى من قيمته السوقية، فإنه ينبغي تقييم معاملة البيع أو الشراء بسعر السوق الحقيقي واحتساب تحويل المبلغ المتبقي. وفي أغلب

٦٥-٣ يتم قيد المعاملات في السلع وفي الأصول غير المالية عندما تتغير الملكية القانونية، وهذا قد يعتمد على النصوص الواردة في عقد البيع. وإذا تعذر تحديد ذلك الوقت بدقة، فإنه يمكن قيد المعاملة عندما يحدث تغير مادي في الملكية أو في السيطرة. وعلى سبيل المثال، يحتسب أن تغير الملكية قد حدث بموجب معاملة تأجير تمويلي عندما تنتقل السيطرة على الأصل المعني إلى المستأجر.

٦٦-٣ ينبغي عادة قيد المعاملات في الخدمات عند تقديم تلك الخدمات. فإذا قدمت خدمة مثل النقل في وقت معين، فإن المعاملة يتم قيدها في ذلك الوقت. وهناك خدمات أخرى تقدم أو تتم على أساس مستمر. فعلى سبيل المثال، تعد خدمات التأجير التشغيلي والتأمين والإسكان تدفقات مستمرة، ويتم قيدها من الوجهة النظرية بصورة مستمرة طوال تقديمها. أما من وجهة تنفق بدرجة أكبر مع الاعتبارات العملية، فتستند قيمة الخدمات المنسوبة إلى فترة ما إلى الكمية المقدمة خلال تلك الفترة وليس إلى المدفوعات المستحقة الأداء.

٦٧-٣ ترتبط عدة معاملات أخرى أيضا بالتدفقات التي تحدث بصورة مستمرة أو على مدى فترات ممتدة. فعلى سبيل المثال، يتجمع استهلاك رأس المال الثابت بصورة مستمرة طوال فترة إتاحة الأصل الثابت المعني لأغراض إنتاجية وتتجمع الفائدة بصورة مستمرة طوال فترة وجود المطالبة المالية المعنية. وفي أغلب الأحيان تستحق المطالبة المالية المغلة للفائدة مدفوعات فائدة دورية. غير أن هذه المدفوعات تخفض الخصوم التي تراكمت فعليا على مدى الفترة السابقة ولا تندرج ضمن معاملات المصروفات.

٦٨-٣ يتم قيد الإضافات إلى المخزونات عند شراء منتجات أو إنتاجها أو اقتنائها على نحو آخر. ويتم قيد المسحوبات من المخزونات عند بيع المنتجات أو استهلاكها في الإنتاج أو التخلص منها على نحو آخر. ويتم قيد الإضافات إلى مخزون الأعمال قيد الإنجاز بصورة مستمرة مع سير العمل. وعند اكتمال الإنتاج، يتم تحويل تكاليف الإنتاج المتراكمة حتى هذه النقطة إلى مخزون السلع التامة الصنع.

٦٩-٣ يتم قيد المعاملة في استخدام سلع أو خدمات عندما تدخل السلعة أو الخدمة المعنية عملية الإنتاج. وفي حالة السلع قد يختلف هذا الوقت تماما عن وقت اقتنائها، وتصنف السلع في هذه الفترة البيئية كمخزونات.

٧٠-٣ يتم قيد المعاملات في أنواع عديدة من الأصول المالية، مثل الأوراق المالية والقروض والعملة والودائع، عند تغير الملكية

٧٩-٢ يجب تقدير قيم التدفقات غير المعبر عنها فعلا بقيمتها السوقية الجارية، مثل معاملات المياضة. وإضافة إلى ذلك، لن تتوافر بسهولة بيانات القيم السوقية الجارية لأرصدة عديدة ويجب تقديرها. وتقتصر القائمة التالية على إمكانيات للتقدير، ويتوقف اختيار الأسلوب الواجب الاستخدام في ظرف معين على المعلومات المتوفرة.

- ربما كان بالإمكان تقدير قيم المعاملات استنادا إلى قيم مأخوذة من أسواق تحدث فيها معاملات مماثلة في ظروف مماثلة. ويمكن أيضا تقدير قيمة أرصدة معينة، هي أصول مالية بالدرجة الأولى، باستخدام معاملات سوقية تنطوي على أصول مشابهة وتحدث في نهاية الفترة المحاسبية المعنية.

- يمكن تقييم التدفقات والأرصدة التي تنطوي على أصول ثابتة قائمة باستخدام سعر السوق لسلع جديدة مماثلة، مع تعديلها بشكل ملائم حسب استهلاك رأس المال الثابت والأحداث الأخرى التي ربما وقعت منذ إنتاجها.

- إذا لم تكن هناك سوق ملائمة يتم فيها حاليا تداول سلعة أو خدمة معينة، فإنه يمكن اشتقاق تقييم تدفق ينطوي على تلك السلعة أو الخدمة من أسعار السوق لسلع وخدمات مماثلة بإجراء تعديلات حسب فروق الجودة وغيرها من الفروق.

- قد يكون بالإمكان تقدير قيمة تدفقات وأرصدة الأصول على أساس التكلفة الأصلية للبند أو تكلفة اقتتائه، معدلة حسب جميع التغييرات التي حدثت منذ شرائه أو إنتاجه، مثل استهلاك رأس المال الثابت، ومكاسب أو خسائر الحيازة، والنضوب، والاستنفاد، والتدهور والتقاعد غير المتوقع، والخسائر الاستثنائية.

- يمكن تقييم السلع والخدمات بالتكلفة الحالية لإنتاجها.

- يمكن تقييم الأصول بالقيمة الحالية المخصومة لعائدها المستقبلي المتوقع. ويعد هذا الأسلوب مهما على وجه الخصوص في حالة عدد من الأصول المالية والأصول الطبيعية والأصول غير المنظورة.

٤- المقاييس المشتقة

٨٠-٣ تتألف المقاييس المشتقة من مجملات وبنود موازنة، وهي أدوات تحليلية مهمة تلخص قيم تدفقات أو أرصدة مختارة تم قيد كل منها بصورة منفردة في نظام إحصاءات مالية الحكومة.

الأحيان يصاغ هيكل المعاملات من هذا النوع على نحو يجعل من المستحيل تقدير قيم السوق الحقيقية بدقة لها، ومع ذلك ينبغي وضع تقديرات كلما أمكن.

٧٥-٣ تتوافر قيم السوق الجارية للأرصدة بالنسبة للأصول والخصوم المتداولة في الأسواق النشطة، وأكثرها شيوعا بعض الأصول المالية وما يناظرها من خصوم. ويجب تقدير قيم السوق الجارية للأصول والخصوم الأخرى بأسلوب مماثل لتقدير قيم التدفقات غير النقدية على النحو المبين في الفقرة ٧٩-٢.

٧٦-٣ يكون لبعض الأصول المالية والخصوم، مثل السندات، قيمة اسمية وقيمة سوقية جارية أيضا، وقد يكون من المفيد لبعض الأغراض توافر بيانات تكميلية عن القيم الاسمية للأرصدة^٨. غير أنه ينبغي تقييم المعاملات في تلك الأصول والخصوم بالأسعار التي دفعت بالفعل وليس بقيمتها الاسمية. وبالمثل، ينبغي تقييم أرصدة هذه الأصول والخصوم بأسعار السوق الجارية عند قيدها في الميزانية العمومية.

٧٧-٣ هناك نوع آخر من المعاملات الفعلية التي قد تتطلب تعديلا في التقييم يحدث عندما تباع وحدة ما بندا ولا تتلقى المدفوعات المقابلة له لمدة أطول من المعتاد. فإذا كان مقدار الائتمان التجاري المقدم بهذه الطريقة كبيرا، فإنه ينبغي عندئذ خفض قيمة معاملة البيع بتطبيق سعر خصم ملائم، وينبغي مراعاة الفائدة حتى يتم السداد الفعلي.

٧٨-٣ يتم تحويل التدفقات المعبر عنها بعملة أجنبية إلى قيمتها بالعملة الوطنية بالسعر السائد وقت حدوثها، ويتم تحويل الأرصدة بالسعر السائد في تاريخ إعداد الميزانية العمومية، وينبغي استخدام النقطة الوسطى بين سعري الشراء والبيع. وقد يختلف التقييم بالعملة الوطنية لمعاملة شراء أو بيع بالائتمان معبر عنها بعملة أجنبية عن قيمة المدفوعات النقدية اللاحقة بسبب تغير سعر الصرف في غضون ذلك. وينبغي تقييم المعاملتين بالقيمة السوقية الجارية في تاريخ حدوث كل منهما فعلا، وتسجيل مكسب أو خسارة حيازة ناتجة عن تغير سعر الصرف عن الفترة أو الفترات التي يحدث فيها المكسب أو الخسارة.

^٨ القيمة الاسمية هي مبلغ الدين المستحق للدائن على المدين في أي لحظة. وهي تعكس قيمة الأداة المعنية لدى إنشائها وما يلي ذلك من تدفقات اقتصادية كالمعاملات وتغيرات التقييم (باستثناء التغيرات في أسعار السوق) وتغيرات أخرى مثل الإعفاء من الدين. ومن الناحية النظرية، تعد القيمة الاسمية مساوية للمدفوعات المستقبلية اللازمة لسداد أصل الدين والفائدة مخصومة بسعر الفائدة التعاقدى القائم. ولا تكون القيمة الاسمية بالضرورة هي القيمة الاسمية المحددة في الأداة المالية، وهي مبلغ الأصل المستحق السداد غير المخصوم.

٢-٨٦ يتم على أساس إجمالي عرض اقتناء الأصول غير المالية بخلاف المخزونات والتصرف فيها. فعلى سبيل المثال، يتم عرض اقتناء الأراضي بصورة منفصلة عن التصرف فيها. ولأغراض العروض التحليلية، قد يفضل عرض صافي اقتناء كل فئة من فئات الأصول غير المالية، ويمكن اشتقاقه بسهولة.

٢-٨٧ يتم على أساس صاف عرض التغيرات في كل نوع من أنواع المخزونات، أي يتم عرض التغيرات في المواد والإمدادات باعتباره القيمة الصافية للإضافات ناقصا المسحوبات.

٢-٨٨ يتم على أساس صاف عرض اقتناء كل فئة من فئات الأصول المالية والتصرف فيها. فعلى سبيل المثال، لا يعرض سوى صافي التغير في حيازة النقدية، وليس إجمالي المقبوضات والدفعات المنصرفة. وبالمثل، يتم عرض الإضافات للخصوم مخصوما منها المبالغ المسددة.

٢-٨٩ يتم على أساس صاف عرض التدفقات الاقتصادية الأخرى، أي يتم عرض صافي مكسب الحيازة لكل أصل وخصم، وليس إجمالي مكاسب الحيازة وإجمالي خسائر الحيازة.

٢-٩٠ يتم على أساس إجمالي عرض أرصدة نفس الأداة المالية المقتناة كأصل مالي وكخصوم. فعلى سبيل المثال، يتم عرض ما تقتنيه وحدة ما من سندات كأصول بصورة مستقلة عما تتحمله تلك الوحدة من خصوم عن السندات.

٦- توحيد البيانات

٢-٩١ توحيد البيانات هو أسلوب لعرض الإحصاءات الخاصة بمجموعة من الوحدات كما لو كانت تشكل وحدة واحدة. وفي نظام إحصاءات مالية الحكومة، يتم عادة توحيد البيانات المعروضة الخاصة بمجموعة من الوحدات. وعلى وجه الخصوص، يتم عرض بيانات قطاع الحكومة العامة وكل واحد من قطاعاتها الفرعية على أساس موحد. وعندما تدرج وحدات للقطاع العام في العرض، ينبغي عرض بيانات الشركات العامة بطريقتين، كقطاع منفصل ثم مجمعة مع وحدات الحكومة العامة. وينبغي أن تعرض الإحصاءات، في كلتا الحالتين، على أساس موحد داخل كل مجموعة.

٢-٩٢ ينطوي توحيد البيانات على حذف جميع المعاملات وعلاقات المدين والدائن التي تحدث بين الوحدات الجاري توحيد بياناتها. وبعبارة أخرى، تقرر معاملة إحدى الوحدات مع ذات المعاملة المسجلة للوحدة الثانية وتحذف المعاملتان معا. فعلى سبيل المثال، إذا امتلكت إحدى وحدات الحكومة العامة سندا أصدرته وحدة أخرى من وحدات الحكومة العامة، وكان يجري توحيد بيانات الوحدتين، فإنه يتم إبلاغ أرصدة السندات المقتناة

٢-٨١ **المجملات** هي مجاميع العناصر في فئة ما من فئات التدفقات أو الأرصدة. فعلى سبيل المثال، تعد الإيرادات الضريبية هي مجموع كافة التدفقات المصنفة كضرائب. وهناك ارتباط وثيق بين المجملات والتصنيفات من حيث إن التصنيفات موضوعة بهدف إنتاج مجملات تعتبر مفيدة للغاية.

٢-٨٢ **البند الموازنة** هي تركيبات اقتصادية يتم الحصول عليها بطرح مجمل من مجمل ثان. فعلى سبيل المثال، يتم الحصول على صافي رصيد التشغيل بطرح مجمل مجموع المصروفات من مجمل مجموع الإيرادات. أما القيمة الصافية فهي تعادل مجموع الأصول ناقصا مجموع الخصوم.

٥- ترصيد التدفقات والأرصدة

٢-٨٣ من الممكن عملا عرض فئات عديدة من التدفقات والأرصدة على أساس إجمالي أو على أساس صاف. ويتم حساب البند المعروض على أساس صاف كمجموع مجموعة من التدفقات أو الأرصدة ناقصا مجموع مجموعة ثانية. فعلى سبيل المثال، يمكن عرض مجموع الإيرادات الضريبية على أساس إجمالي كمجموع مبالغ جميع الضرائب المستحقة، أو على أساس صاف كإجمالي تلك المبالغ ناقص الضرائب المستردة لسبب أو آخر. ويعتمد الاختيار في هذا الصدد على فئة التدفقات أو الأرصدة، وطبيعة البنود التي قد تطرح للحصول على القيمة الصافية، والمففعة التحليلية للقيم الإجمالية والقيم الصافية. وتستخدم الخيارات التالية في نظام إحصاءات مالية الحكومة.

٢-٨٤ يتم عرض بيانات فئات الإيرادات على أساس إجمالي شاملة فئات المصروفات لنفس الفئة أو لفئة ذات صلة، وكذلك الشأن بالنسبة لفئات المصروفات. وعلى وجه الخصوص، يتم عرض بيانات الإيرادات من الفائدة ومصروفات الفائدة كإجمالي لا كصافي إيرادات فائدة أو صافي مصروفات فائدة فقط. وبالمثل، يتم عرض بيانات المنافع الاجتماعية والمساهمات الاجتماعية، وإيرادات ومصروفات المنح، وإيرادات ومصروفات الربح كإجمالي. كذلك يتم عرض بيانات مبيعات السلع والخدمات كإجمالي شاملا المصروفات المتحملة في إنتاجها.

٢-٨٥ يتم عرض بيانات فئات الإيرادات مخصوما منها المبالغ المعادة من الإيرادات ذات الصلة، ويتم عرض بيانات فئات المصروفات مخصوما منها التدفقات الداخلة من نفس المصروفات الناشئة عن معاملات خاطئة أو غير مرخص بها. فعلى سبيل المثال، قد تعاد مبالغ محصلة من ضرائب الدخل عندما تزيد مبالغ الضرائب، المحتجرة أو المدفوعة مقدما على نحو آخر قبل التحديد النهائي، على مبلغ الضريبة الفعلي المستحق. ويتم قيد تلك المبالغ المستردة كإيرادات ضريبية سالية. وبالمثل، إذا تم رد منافع اجتماعية سبق دفعها بوجه الخطأ، فإنه يتم قيد هذه المبالغ المستردة كمصروفات سالية.

٧- البنود الاحتمالية

٩٥-٣ البنود الاحتمالية هي ظروف أو أوضاع قد تؤثر على الأداء أو الوضع المالي لقطاع الحكومة العامة حسب وقوع أو عدم وقوع حدث مستقبلي أو أكثر. فعلى سبيل المثال، قد تترتب مصروفات على الضمان المقدم من إحدى وحدات الحكومة العامة لقرض ما إذا تخلف المدين عن السداد، ولكن لن يكون من المعروف ما إذا كانت تلك المصروفات ستتحقق أم لا، أو ما هو مقدار تلك المصروفات إذا تحققت، إلى أن يحدث التخلف عن السداد أو يتم سداد القرض بالكامل. وفي مثال آخر، قد تطعن وحدة حكومية وضع لها ربط ضريبي على ذلك الربط أمام القضاء، ولن تتم تسوية هذه الإيرادات الاحتمالية إلى أن يتوصل الطرفان إلى اتفاق أو تصدر المحكمة حكمها ويصبح من غير الممكن الطعن فيه أو يتقرر عدم الطعن فيه.

٩٦-٣ يتبع هذا الدليل نظام الحسابات القومية لعام ١٩٩٣ في عدم معاملة البنود الاحتمالية كأصول مالية أو خصوم لأنها ليست مطالبات أو التزامات غير مشروطة. ومع ذلك، يمكن أن تكون البنود الاحتمالية، وخاصة ما قد تنتج عنها مصروفات، ذات أهمية كبيرة لدى قطاع الحكومة العامة. وينبغي قيد البيانات المجمعة عن جميع البنود الاحتمالية المهمة كبنود للتذكرة. وبالإضافة إلى المبلغ الإجمالي للإيرادات أو المصروفات المحتملة، ينبغي عرض تقديرات للإيرادات أو المصروفات المتوقعة. ويختلف هذا الوضع إلى حد ما عن معايير المحاسبة المالية، التي تسجل الخصوم الاحتمالية عندما يكون من المحتمل أن تؤكد الأحداث المستقبلية أن أصولاً معينة قد أصبحت معينة أو أن خصوماً معينة قد تم تحملها وأنه يمكن وضع تقدير معقول لمبالغها.

٩٧-٣ عندما تسجل بنود احتمالية كخصوم على إحدى وحدات الحكومة العامة، يتم قيد تدفق تحت المصروفات كبنود مدين وقيد زيادة في الخصوم كبنود دائن. فعلى سبيل المثال، إذا طلب الوفاء بضمان مقدم لقرض ما ولا يوجد لوحدة الحكومة العامة المعنية أي مطالبة على الطرف المتخلف عن السداد، فإن هذه الوحدة تقيد تحويلاً لذلك الطرف وتحملها لخصوم لصالح الدائن.

كأصول وخصوم كما لو كان السند غير قائم. وفي نفس الوقت، يستبعد من إيرادات الفائدة ومصروفاتها الموحدة ما دفعته وحدة الحكومة العامة المدينة إلى وحدة الحكومة العامة الدائنة من فائدة. وبالمثل، تشطب أيضاً مبيعات السلع والخدمات بين الوحدات الموحدة بياناتها.

٩٢-٣ يوصي نظام الحسابات القومية لعام ١٩٩٣ بعدم توحيد الإحصاءات الخاصة بالوحدات المؤسسية، ويوصي أيضاً بعدم توحيد بيانات مبيعات إحدى منشآت وحدة مؤسسية إلى منشأة ثانية تابعة لنفس الوحدة المؤسسية. ويعكس الفرق بين نظام الحسابات القومية لعام ١٩٩٣ وهذا الدليل اختلاف استخدامات الإحصاءات. فنظام إحصاءات مالية الحكومة مصمم لإنتاج إحصاءات مناسبة للاستخدام في تحليل أثر عمليات الحكومة، إما قطاع الحكومة العامة برمته أو قطاع فرعي معين منه. وعلى وجه الخصوص، يكون تقدير الأثر الكلي لعمليات الحكومة على مجموع الاقتصاد أو على إمكانية استمرار عمليات الحكومة أكثر فاعلية عندما يكون مقياس عمليات الحكومة هو مجموعة من الإحصاءات الموحدة وليس إحصاءات غير موحدة. وليس المقصود من نظام إحصاءات مالية الحكومة أيضاً إعداد مقياس للإنتاج الذي يتم بقطاع الحكومة العامة. أما نظام الحسابات القومية لعام ١٩٩٣، من ناحية أخرى، فيخدم مجموعة استخدامات أوسع كثيراً، بما في ذلك إعداد مقياس شامل للإنتاج والعلاقات بين القطاعات.

٩٤-٣ يتم عادة عرض الإحصاءات في تقارير المحاسبة المالية على أساس موحد للكيان القائم بالإبلاغ وجميع الكيانات الخاضعة لسيطرته دون اعتبار لما إذا كانت تلك الكيانات الخاضعة للسيطرة هي وحدات للحكومة العامة أو كانت شركات عامة حسب استخدام هذه المصطلحات في هذا الدليل. والهدف من استخدام توحيد البيانات هنا هو عرض العمليات والوضع المالي لمشروع أم والمشروعات التابعة له كما لو كانت هذه المجموعة من المشروعات وحدة واحدة. فعلى سبيل المثال، يشمل التقرير المالي لحكومة الولاية إحصاءات جميع الشركات العامة التي تسيطر عليها تلك الحكومة ولكنه لن يشمل إحصاءات حكومة أي ولاية أخرى. وخلافاً لذلك، تشتمل الإحصاءات الموحدة لقطاع حكومة الولاية الفرعي في نظام إحصاءات مالية الحكومة على جميع وحدات حكومات الولايات ولكنها تستبعد جميع الشركات العامة التي تملكها أو تسيطر عليها حكومات الولايات.

الفصل الرابع: الإطار التحليلي

يقدم هذا الفصل الإطار التحليلي لنظام إحصاءات مالية الحكومة ويصف العلاقات بين عناصره.

ألف- مقدمة

٤-١ تضطلع الحكومة ومشروعاتها العامة بعدد كبير من المعاملات. ويجب تنظيم هذه المعاملات ضمن إطار يتيح تلخيصها وتحليلها حتى يمكن إدارة العمليات الداخلية للحكومة وتقييم أثر الحكومة على الاقتصاد. ولأغراض المساءلة، يمكن تصنيف المعاملات حسب الوحدة الحكومية التي تضطلع بتنفيذها. ويمكن لأغراض تفصيل المشتريات أو لأغراض التخطيط تصنيف المعاملات حسب نوع البند المشتري أو الخدمة المؤداة. ولأغراض إصدار الفواتير أو المراقبة يمكن تصنيف المعاملات حسب فئات المتعاملين المعينين الذين تتعامل معهم الحكومة. ويهدف إطار إحصاءات مالية الحكومة، من جانب آخر، إلى تيسير التحليل الاقتصادي الكلي. ورغم وجود رابطة وثيقة واضحة بين البيانات المحاسبية والإحصاءات الاقتصادية، فإنهما لا يخدمان نفس الأهداف وقد يختلفان في معاملة بنود معينة.

٤-٢ جرى العرف على أن تقوم الحكومات بإمسك حساباتها وفق الأساس النقدي، وقد انعكس ذلك في الإطار التحليلي الوارد في دليل إحصاءات مالية الحكومة الصادر عام ١٩٨٦. ويحقق الاقتصار على إدراج الإيرادات والنفقات النقدية ميزة تتمثل في تركيز اهتمام الحكومة على قيود تمويل عملياتها، الأمر الذي جرى العرف على اعتباره أكثر الأولويات إلزاما لها. غير أن انخفاض أهمية قيود السيولة التي تواجه الحكومات في تنفيذ سياسة المالية العامة، وزيادة خبرة الحكومات في الفصل بين توقيت اتخاذ الإجراء في مجال المالية العامة وتوقيت الدفع مقابله، أدبا إلى أن المعاملات النقدية أصبحت لا تسجل بشكل كاف توقيت ذلك الإجراء أو أثره على الاقتصاد. ونتيجة لذلك تزايد عدم الارتياح لاتخاذ المعاملات النقدية كأساس لتقييم سياسة المالية

العامة، ويجري حاليا تحول عالمي إلى المحاسبة على أساس الموارد.^١

٣-٤ يعكس الإطار التحليلي الوارد في هذا الدليل تلك التطورات، وهو معروض في شكل مجموعة من الكشوف المتداخلة المشتقة من نظام الحسابات القومية لعام ١٩٩٣ والتي تدمج التدفقات والأرصدة. ويختلف هذا الإطار اختلافا كبيرا عن الإطار المستند إلى الأساس النقدي الوارد في دليل إحصاءات مالية الحكومة لعام ١٩٨٦، والذي كان يركز على أرصدة وتدفقات مختارة دون أن يدمجها. أما الإطار الجديد فييسر إجراء تقييم أشمل للأثر الاقتصادي لنشاط الحكومة وإمكانية استمرار سياسة المالية العامة. وعلى وجه أكثر تحديدا، يتسق استحداث أساس الاستحقاق ودمج الميزانيات العمومية مع التدفقات المتعلقة بالحكومة مع ضرورة تقرير سلوك الحكومة في سياق القيود المتعلقة بفترات زمنية متعددة على ميزانيتها. فعلى سبيل المثال، لن تتوافر إمكانية الاستمرار لسياسات الحكومة إذا أدت إلى انخفاض أكبر مما يجب في صافي قيمة أصولها. ويوفر الإطار أيضا أساسا محسنا لمراقبة الكفاءة في تخصيص واستخدام موارد الحكومة.

باء- الأهداف التحليلية

٤-٤ يعد نظام إحصاءات مالية الحكومة أداة كمية تدعم تحليل المالية العامة. وإتاحة التحليل الفعال لسياسة المالية العامة، يجب أن تيسر المخرجات الإحصائية للنظام تحديد وقياس ومراقبة وتقييم أثر سياسات الحكومة الاقتصادية وأنشطتها الأخرى على الاقتصاد، وكذلك تحديد وقياس ومراقبة وتقييم إمكانية استمرار تلك السياسات والأنشطة.

^١ على سبيل المثال، راجع الجزء الثالث من: International Federation of Accountants, *Government Financial Reporting: Accounting Issues and Practices* (New York, 2000).

تشمل عمليات الشركات العامة. ومن ثم ينبغي إعداد إحصاءات القطاع العام وكذلك إحصاءات قطاع الحكومة العامة. ومن الممكن تطبيق الإطار التحليلي المبين في هذا الفصل على هذين القطاعين بغض النظر عن نطاق التغطية المختار.

دال- عناصر الإطار التحليلي ومفاهيمه

٨-٤ يتألف الجزء الأساسي في الإطار التحليلي من مجموعة من أربعة كشوف مالية. ومن الممكن ضم ثلاثة منها معا للتدليل على أن جميع التغييرات في الأرصدة تنتج عن تدفقات (راجع الشكل البياني ٤-١)، وهذه الكشوف هي كما يلي: (١) بيان عمليات الحكومة، (٢) بيان التدفقات الاقتصادية الأخرى، (٣) الميزانية العمومية. وإضافة إلى ذلك، يشمل الإطار بيان مصادر واستخدامات النقدية لتوفير معلومات أساسية عن السيولة.

٩-٤ **بيان عمليات الحكومة** هو موجز لعمليات قطاع الحكومة العامة في فترة محاسبية معينة. وتمثل المعاملات، في جوهرها، التغييرات في الأرصدة والتي تنشأ عن معاملات متفق عليها بين الوحدات المؤسسية، مثل قيام إحدى الوحدات ببيع سلعة أو خدمة وقيام وحدة أخرى بشرائها. ويسلم الإطار أيضا بأن الوحدة المعنية يمكن أن تتصرف بصفتين من حيث المصلحة الاقتصادية، ويدرج كمعاملات بعض البنود التي لا تشترك فيها وحدة مؤسسية أخرى. فعلى سبيل المثال، يسلم مفهوم استهلاك رأس المال الثابت بأن الوحدة المعنية هي مالك الأصل الثابت والمستهلكة للخدمات التي يوفرها ذلك الأصل. وتشكل المعاملات في مجموعها أكبر نصيب من تنفيذ سياسة المالية العامة. وكما هو مبين في القسم التالي، تصنف المعاملات على نحو يوضح أثر سياسة المالية العامة على صافي قيمة قطاع الحكومة العامة، وعلى طلب هذا القطاع على الائتمان، وعلى حيازاته من الأصول والخصوم.

١٠-٤ **يعرض بيان التدفقات الاقتصادية الأخرى** بيانات التغييرات في أرصدة الأصول والخصوم وصافي القيمة، والناشئة من مصادر أخرى بخلاف المعاملات، على هيئة جداول. وبوجه أكثر تحديدا، تمثل مكاسب الحيازة التغييرات في الأرصدة والتي تنشأ عن حركات الأسعار، بما في ذلك حركات سعر الصرف.^٤ أما التغييرات الأخرى في حجم الأصول فنتعلق بالتغييرات في الأرصدة، والناشئة عن أحداث كالكشف أصول جديدة (مثل الرواسب المعدنية) ونفاذ أصول أو تدميرها.

^٤ تستخدم عبارة "مكاسب الحيازة" كصيغة مختصرة لعبارة أعم هي "مكاسب وخصائر الحيازة".

٥-٤ لتحقيق الأهداف التحليلية، ينبغي أن يولد الإطار الإحصائي لإحصاءات مالية الحكومة بيانات تتسم بما يلي: (١) تكون مرتبطة ارتباطا وثيقا بالنظم الإحصائية الاقتصادية الكلية الأخرى (الحسابات القومية وميزان المدفوعات والإحصاءات النقدية والمالية)، (٢) تمكن المحللين من تقييم سلامة الأوضاع المالية لقطاع الحكومة العامة وفق الأساليب الشائع تطبيقها على المنظمات الأخرى في الاقتصاد.^٢

جيم- تكوين الإطار: العلاقة مع نظام إحصاءات مالية الحكومة السابق

٦-٤ يبني الإطار التحليلي على نظام إحصاءات مالية الحكومة لعام ١٩٨٦، ويوسع نطاقه بإدراج عناصر إضافية تعد مفيدة في تقييم سياسة المالية العامة. وقد أدخلت على النظام المذكور ثلاثة أنواع من التغييرات كما يلي:


- زاد التوافق بين تعاريف فرادى المتغيرات الإحصائية وبين المفاهيم الاقتصادية. ومن الأمثلة المهمة على ذلك معالجة الأصول غير المالية، إذ لم يعد بيع تلك الأصول يدرج ضمن الإيرادات كما أن شراؤها لم يعد يدرج ضمن المصروفات.
- تم إدخال عدة تعديلات على المفاهيم لتحقيق التجانس بين إحصاءات مالية الحكومة ونظام الحسابات القومية لعام ١٩٩٣. وتشمل التغييرات المهمة في هذا الصدد التحول من تعريف الحكومة المستند إلى الوظائف إلى تعريف مستند إلى الوحدات المؤسسية (راجع الفصل الثاني)، والتحول من المحاسبة على الأساس النقدي إلى المحاسبة على أساس الاستحقاق (راجع الفصل الثالث) والدمج التام للأرصدة والتدفقات.
- تم توسيع الإطار التحليلي السابق لإحصاءات مالية الحكومة ليشمل المعاملات غير النقدية، والتدفقات بخلاف المعاملات، والميزانيات العمومية.

٧-٤ نطاق التغطية الرئيسي في نظام إحصاءات مالية الحكومة يغطي قطاع الحكومة العامة. ومتى تم تصنيف وحدة مؤسسية ضمن قطاع ما (على النحو المحدد في الفصل الثاني) تسجل جميع أرصدها وتدفقاتها في ذلك القطاع.^٣ ومن الممكن إجراء بعض أنواع التحليلات بكفاءة أكبر إذا استندت إلى إحصاءات

^٢ تسجل المنظمات في القطاعات الأخرى بالاقتصاد عملياتها في شكل نظم محاسبية متكاملة تشمل بيان الدخل والميزانيات العمومية وبيان التدفقات النقدية.

^٣ كما ورد بيانه في الفصل الثاني، ينتمي البنك المركزي والشركات العامة المالية وغير المالية الأخرى إلى القطاع العام وليس إلى قطاع الحكومة العامة.

الشكل البياني ٤-١: هيكل الإطار التحليلي لإحصاءات مالية الحكومة



١٣-٤ يسجل بيان مصادر واستخدامات النقد التدفقات النقدية الداخلة والخارجة باستخدام تصنيف مماثل لتصنيف المستخدم في بيان عمليات الحكومة.

هـ- بيان عمليات الحكومة

١٤-٤ يعرض بيان عمليات الحكومة (الجدول ٤-١) تفاصيل المعاملات في الإيرادات والمصروفات وصافي اقتناء الأصول غير المالية وصافي اقتناء الأصول المالية وصافي تحمل الخصوم. وتعرف الإيرادات بأنها الزيادة في القيمة الصافية والناجمة عن المعاملات، أما المصروفات فتعرف بأنها الانخفاض في القيمة الصافية الناتج عن المعاملات. وصافي اقتناء الأصول غير المالية يساوي إجمالي تكوين رأس المال الثابت ناقصا استهلاك رأس المال الثابت زائدا التغيرات في المخزونات والمعاملات في الأصول غير المالية الأخرى.

١٥-٤ يتم اشتقاق رصيدين تحليليين مهمين من بيان عمليات الحكومة. فالإيرادات ناقصا المصروفات تساوي صافي رصيد التشغيل. وينتج عن طرح صافي اقتناء الأصول غير المالية بعد ذلك صافي الإقراض (+)/الاقتراض (-) الذي يساوي أيضا صافي نتيجة المعاملات في الأصول المالية والخصوم. وإضافة إلى ذلك، يصف الإطار ٤-١ عددا من المتغيرات المهمة الأخرى المستخدمة في تحليل المالية العامة.^٦

١٦-٤ يعد صافي رصيد التشغيل مقياسا موجزا لإمكانية استمرار عمليات الحكومة في الوقت الراهن، وهذا مقارب لمفهوم الادخار زائدا صافي التحويلات الرأسمالية المستحقة القبض في المحاسبة القومية. والجدير بالذكر أن صافي رصيد التشغيل (والتغير المعادل في القيمة الصافية نتيجة للمعاملات) حسب

^٥ المقصود، كما تم توضيحه في الفصل الثالث، هو إعداد إحصاءات مالية الحكومة باستخدام أساس الاستحقاق في قيد المعاملات. غير أنه من المسلم به أن حكومات عديدة قد لا يكون بمقدورها إعداد تلك الإحصاءات إلا على أساس نقدي أو على أساس استحقاق جزئي لفترة قادمة. وينبغي استخدام تصنيف التدفقات النقدية المبين بالجدول ٤-٢ إذا لم تتوافر بيانات إلا على الأساس النقدي. وخلافا لذلك، ينبغي استخدام تصنيف المعاملات المبين بالجدول ٤-١ في حالة البيانات المسجلة على أساس الاستحقاق أو على أساس الاستحقاق الجزئي: وباستثناء استهلاك رأس المال الثابت والحسابات الدائنة/المدينة، يمكن تطبيق جميع البنود الواردة في الجدول على بيانات الأساس النقدي وبيانات أساس الاستحقاق. غير أنه لا يمكن تحقيق مزاي النظام المتكامل تكاملا تاما إلا باستخدام بيانات معدة على أساس الاستحقاق.

^٦ يعرف البنك المركزي الأوروبي (ECB) الإيرادات تعريفا مشابها لتعريفها الوارد بهذا الدليل، ويعرف النفقات بأنها مجموع المصروفات وصافي اقتناء الأصول غير المالية. ويعرف العجز/الفائض بأنه الإيرادات ناقصا النفقات ويساوي صافي الإقراض/الاقتراض. وتعد النفقات أحد متغيرات المالية العامة المدرجة في الإطار ٤-١.

الجدول ٤-١: بيان عمليات الحكومة

المعاملات التي تؤثر على القيمة الصافية:

الإيرادات
ضرائب
مساهمات اجتماعية [GFS]
منح
إيرادات أخرى
المصروفات
تعويضات العاملين [GFS]
استخدام سلع وخدمات
استهلاك رأس المال الثابت [GFS]
فائدة [GFS]
إعانات مالية
منح
منافع اجتماعية [GFS]
مصروفات أخرى
صافي/إجمالي رصيد التشغيل ^١

المعاملات في الأصول غير المالية

صافي اقتناء الأصول غير المالية ^٢
أصول ثابتة
تغير في المخزونات
نفائس
أصول غير منتجة
صافي الإقراض/الاقتراض [GFS] ^٣

المعاملات في الأصول المالية والخصوم (تمويل):

صافي اقتناء الأصول المالية
محلية
أجنبية
صافي تحمل الخصوم
محلية
أجنبية

^١ صافي رصيد التشغيل يساوي الإيرادات ناقصا المصروفات. وإجمالي رصيد التشغيل يساوي الإيرادات ناقصا المصروفات عدا استهلاك رأس المال الثابت.

^٢ اقتناء رأس المال الثابت ناقصا التصرف فيه واستهلاكه.

^٣ صافي الإقراض/الاقتراض يساوي صافي رصيد التشغيل ناقصا صافي اقتناء الأصول غير المالية. وهو يساوي أيضا صافي اقتناء الأصول المالية ناقصا صافي تحمل الخصوم.

١١-٤ تسجيل الميزانية العمومية أرصدة أصول وخصوم

وصافي قيمة قطاع الحكومة العامة في نهاية كل فترة محاسبية.

١٢-٤ يقدم الإطار شرحا إحصائيا مقنعا للعوامل التي تسبب

التغير في صافي قيمة أصول الحكومة وذلك بتقسيم مجموع الأصول ومجموع الخصوم إلى عناصرهما وتحديد مصادر التغيرات فيهما من فترة إلى أخرى من حيث المعاملات والتدفقات الاقتصادية الأخرى المحددة أعلاه.

١- الإيرادات

٤-٢٠ تصنف جميع المعاملات التي تزيد صافي قيمة قطاع الحكومة العامة كإيرادات^٨. وتتلقى الحكومات ثلاثة أنواع رئيسية للإيرادات من عملياتها في مجال المالية العامة هي: الضرائب، والمساهمات الاجتماعية، والإيرادات الأخرى. وبالنسبة للعديد من الحكومات، تستكمل الإيرادات من هذه المصادر بالمنح، والجدير بالذكر أن بيع أصل غير مالي لا يعد إيرادا لأنه لا يؤثر على القيمة الصافية، بل إنه يغير تكوين الميزانية العمومية من خلال مبادلة أصل (هو الأصل غير المالي) بأصل آخر (هو حصيلة البيع). (يبين الفصل الخامس تصنيفا مفصلا للإيرادات).

٤-٢١ **الضرائب** هي تحويلات إجبارية يتلقاها قطاع الحكومة العامة، وتشتمل الضرائب على الرسوم التي لا تتناسب على الإطلاق بكل وضوح مع تكاليف تقديم الخدمات، ولكن تستبعد منها المساهمات الاجتماعية الإجبارية والغرامات والجزاءات.

٤-٢٢ تشمل **المساهمات الاجتماعية [GFS]** متحصلات برامج الضمان الاجتماعي وبرامج أرباب العمل للتأمين الاجتماعي التي تقدم منافع بخلاف منافع التقاعد. وقد تكون مساهمات الضمان الاجتماعي إجبارية أو طوعية وقد يدفعها المستخدمون، أو أرباب العمل نيابة عن مستخدميهم، أو العاملون لحساب أنفسهم، أو الأشخاص غير العاملين. وتختلف مساهمات الضمان الاجتماعي الإجبارية عن الضرائب من حيث إن المدفوعات تعطي للمشاركين ومستفيدين آخرين الحق في الحصول على مزايا اجتماعية معينة في حالة وقوع أحداث معينة مثل المرض أو الشيخوخة. وتعتبر في عداد الضرائب المدفوعات الإجبارية المقدره على أساس آخر بخلاف الأجر أو مجموع الأجور والرواتب أو عدد المستخدمين، ولكنها مخصصة لبرامج الضمان الاجتماعي. كما أنه في نظام إحصاءات مالية الحكومة لا تعامل المساهمات في برامج التقاعد الموضوعه من جانب أرباب العمل كمساهمات اجتماعية.

٤-٢٣ **المنح** هي تحويلات غير إجبارية متلقاة من حكومات أخرى أو من منظمات دولية. وهذه المنح تكمل الإيرادات من موارد الحكومة الخاصة. ويمكن تلقي هذه المنح نقداً أو عيناً^{١٠}.

^٨ بوجه عام، تنشأ المعاملات التي تزيد القيمة الصافية عن عمليات جارية. والاستثناء الممكن على ذلك هو التحويلات الرأسمالية المستحقة القبض. ووفق التعريف الوارد في نظام الحسابات القومية لعام ١٩٩٣، فإن التحويل الرأسمالي هو تحويل لأصل غير تقدي، أو شطب خصوم من جانب دائن ما، أو تحويل نقد تم تدبيره عن طريق التصرف في أصل ما، أو تحويل نقد يكون من المتوقع أو من اللازم أن يستخدمه الطرف المتلقي في امتلاك أصل ما (تستبعد المخزونات في كل حالة). أما في نظام إحصاءات مالية الحكومة، فتصنف التحويلات الرأسمالية المستحقة القبض كإيرادات لأنها تزيد صافي قيمة أصول الحكومة ولا يمكن في أغلب الأحيان تمييزها عن التحويلات الجارية من حيث أثرها على عمليات الحكومة.

^٩ يشير الاختصار [GFS] إلى أن هذا البند يحمل نفس الاسم الوارد في نظام الحسابات القومية لعام ١٩٩٣ ولكن بنطاق تغطية مختلف.

^{١٠} كانت المنح تعامل في دليل إحصاءات مالية الحكومة لعام ١٩٨٦ كتدفق داخل مستقل عن الإيرادات، أما في هذا الدليل فقد أدرجت جزءاً من الإيرادات لأنها تقي بمعيار زيادة القيمة الصافية.

التعريف الوارد هنا يستبعد المكاسب والخسائر الناشئة عن التغيرات في مستويات الأسعار والتغيرات الأخرى في حجم الأصول. ومن الممكن عزو عنصر التغير في القيمة الصافية الناشئ عن المعاملات عزوا مباشرا إلى سياسات الحكومة حيث إن الحكومات تسيطر على معاملاتها، ولا يمكن أن ينطبق نفس القول على العناصر الأخرى للتغير الكلي في القيمة الصافية حيث إن الحكومات لا تسيطر على تلك العناصر الأخرى سيطرة مباشرة.

٤-١٧ صافي الإقراض (+)/الاقتراض (-) هو مقياس موجز يشير إلى مدى قيام الحكومة إما بوضع موارد مالية تحت تصرف قطاعات الاقتصاد الأخرى أو استخدام الحكومة للموارد المالية التي تحققها القطاعات الأخرى. ولذلك يجوز اعتبار هذا المقياس مؤشرا للتأثير المالي لنشاط الحكومة على بقية الاقتصاد. ويختلف هذا المقياس عن مفهوم صافي الإقراض/الاقتراض الوارد في نظام الحسابات القومية لعام ١٩٩٣ في حدود ما يكون لدى الحكومة المعنية من نظام تقاعد غير ممول لمستخدميها. وفي نظام إحصاءات مالية الحكومة، يتم قيد القيمة الحالية للالتزامات أداء المنافع التقاعدية كخصوم، بينما هي غير مسجلة في نظام الحسابات القومية لعام ١٩٩٣^٧.

٤-١٨ وإضافة إلى ذلك، يعرض الجدول ٤-١ **إجمالي رصيد التشغيل**. ويختلف هذا المقياس عن صافي رصيد التشغيل من حيث إنه لا يشمل استهلاك رأس المال الثابت كمصروفات. وقد يصعب عملا قياس استهلاك رأس المال الثابت، وقد لا يكون بالإمكان الوصول إلى تقدير مقبول له. وإذا كان الأمر كذلك، فربما كان إجمالي رصيد التشغيل أقرب من صافي رصيد التشغيل اتفاقا مع الاعتبارات العملية لأغراض التحليل. غير أنه يفضل صافي رصيد التشغيل لأنه يسجل جميع التكاليف الجارية لعمليات الحكومة.

٤-١٩ قسم الجدول ٤-١ إلى ثلاثة أقسام كما يلي: (١) معاملات الإيرادات والمصروفات، (٢) المعاملات في الأصول غير المالية، (٣) المعاملات في الأصول المالية والخصوم. وتتبع الفقرات التالية هذا الهيكل عند تلخيص مختلف فئات المعاملات، وليس المقصود أن تكون هذه التعاريف والأوصاف شاملة. وهناك إشارة في كل قسم إلى الفصل الذي يشتمل على معلومات أكثر تفصيلا.

^٧ يختلف أيضا مفهوم صافي الإقراض/الاقتراض في نظام إحصاءات مالية الحكومة عن المفهوم المقارب له في نظام الحسابات القومية لعام ١٩٩٣، بسبب المعالجة المختلفة لإيرادات الاستثمار الأجنبي المباشر المعاد استثمارها، كما هو مبين في الفصل الخامس.

٤-٢٤ **الإيرادات الأخرى** وتشمل جميع معاملات الإيرادات غير المصنفة كضرائب أو مساهمات اجتماعية أو منح. والبنود الرئيسية هي مبيعات السلع والخدمات،^{١١} والفائدة وأنواع أخرى من دخل الملكية، والتحويلات الطوعية نقداً أو عينا بخلاف المنح، والغرامات والجزاءات.

٢- المصروفات

٤-٢٥ تصنف جميع المعاملات التي تؤدي إلى انخفاض صافي قيمة قطاع الحكومة العامة كمصروفات.^{١٢} ولا يعتبر شراء أصل غير مالي مصروفات لأنه لا يؤثر على القيمة الصافية، بل يغير تكوين الميزانية العمومية عن طريق مبادلة أصل (هو الأصل غير المالي) بأصل آخر أو بخصوم أخرى (المبلغ المدفوع مقابل الأصل). والفئات الرئيسية للمصروفات هي تعويضات العاملين، واستخدام السلع والخدمات، واستهلاك رأس المال الثابت، والفائدة، والإعانات المالية، والمنح، والمنافع الاجتماعية، ومصروفات أخرى. وإضافة إلى ذلك، يمكن تصنيف المصروفات حسب الأغراض الوظيفية مثل الصحة أو الحماية الاجتماعية (ويبين الفصل السادس هذين التصنيفين للمصروفات).

٤-٢٦ **تعويضات العاملين [GFS]** هي المكافآت، النقدية أو العينية، المستحقة الدفع للمستخدم مقابل عمل أداءه. وإضافة إلى الأجور والرواتب، تشتمل تعويضات العاملين على مساهمات التأمينات الاجتماعية التي تدفعها وحدة من وحدات الحكومة العامة نيابة عن العاملين بها. وتستبعد منها أي تعويضات للعاملين تتعلق بتكوين رأس المال للحساب الذاتي.^{١٣} ونتيجة لذلك، فإن مجموع تعويضات العاملين في نظام الحسابات القومية لعام ١٩٩٣ يكون أكبر بهذا المقدار من تعويضات العاملين المبينة بالجدول ٤-١٦.

٤-٢٧ **استخدام السلع والخدمات** هو القيمة الكلية لسلع وخدمات اشتراها قطاع الحكومة العامة للاستخدام في العملية الإنتاجية أو اقتناها لإعادة بيعها مطروحا منها صافي التغير في المخزونات من تلك السلع والخدمات.^{١٤} وتستبعد السلع والخدمات المقتناة للاستخدام كتحويلات عينية للأسر أو كمنح بدون استخدامها في عملية إنتاج. وأسوة بتعويضات العاملين، تعامل

^{١١} في دليل إحصاءات مالية الحكومة لعام ١٩٨٦ أدرجت القيمة الصافية لمبيعات المنشآت السوقية ناقصا تكاليف تشغيل تلك المنشآت كإيرادات (أو كمصروفات إذا كانت تكلفة التشغيل أعلى من الإيرادات)، أما في هذا الدليل فقد أدرج إجمالي مبلغ المبيعات كإيرادات، وتوزع تكاليف التشغيل المختلفة بين كل فئة من فئات المصروفات حسب مقتضى الحال.

^{١٢} كما هو متبع بالنسبة للإيرادات، تصنف التحويلات الرأسمالية المدفوعة أو الملتزم بها على وجه آخر كمصروفات. راجع الحاشية رقم ٨.

^{١٣} تصنف هذه المعاملات كإقتناء لأصول غير مالية.

^{١٤} على سبيل المثال، تسجل السلع المشتراة ولكن غير المستخدمة في نفس الفترة كزيادة في المخزونات لا كاستخدام لسلع وخدمات، على حين تسجل السلع المسحوبة من المخزونات كإقتناء في المخزونات وكإضافة في استخدام السلع والخدمات.

٤-٢٨ **استهلاك رأس المال الثابت [GFS]** هو هبوط قيمة رصيد الأصول الثابتة خلال الفترة المحاسبية نتيجة للتدهور المادي، والتقاعد المعتاد، والتلف العرضي المعتاد،^{١٥} ويعتبر دائماً مصروفات غير نقدية. ونظرا لصعوبة تقدير هذه المصروفات، يحتسب أحيانا إجمالي رصيد التشغيل، كما هو مبين بالجدول ٤-١٦، بدلا من صافي رصيد التشغيل أو بالإضافة إليه.

٤-٢٩ **الفائدة [GFS]** هي مصروفات تنشأ على المدين مقابل استخدام أموال وحدة أخرى. ويمكن تصنيف الأداة المالية المغلة للفائدة كودائع أو أوراق مالية عدا الأسهم أو قروض أو حسابات دائنة/مدينة.

٤-٣٠ **الإعانات المالية** هي تحويلات جارية تدفعها وحدات حكومية إلى مشروعات إما على أساس مستوى أنشطتها الإنتاجية أو على أساس كميات أو قيم السلع أو الخدمات التي تقوم تلك المشروعات بإنتاجها أو بيعها أو استيرادها. وتدرج ضمنها التحويلات إلى الشركات العامة وغيرها من المشروعات لتعويضها عن خسائر التشغيل.

٤-٣١ **المنح** هي تحويلات غير إجبارية، نقداً أو عينا، تدفع لوحدة أخرى من وحدات الحكومة العامة أو إلى منظمة دولية.

٤-٣٢ **المنافع الاجتماعية [GFS]** هي تحويلات جارية إلى الأسر لتلبية الاحتياجات الناشئة عن أحداث مثل المرض أو البطالة أو التقاعد أو الإسكان أو ظروف أسرية، وقد تؤدي تلك المنافع نقداً أو عينا. وتسجل تكلفة المنافع الاجتماعية العينية التي تنتجها إحدى وحدات الحكومة العامة مقابل المصروفات ذات الصلة التي تم تحملها لإنتاج السلع والخدمات بدلا من إدراجها في هذه الفئة.^{١٦}

٤-٣٣ **المصروفات الأخرى** تشمل جميع معاملات المصروفات غير المصنفة في مكان آخر. وتشمل المعاملات المسجلة هنا المصروفات على الممتلكات بخلاف الفائدة، والضرائب، والغرامات، والجزاءات المفروضة من حكومة على أخرى، والتحويلات الجارية إلى المؤسسات غير الهادفة للربح التي تخدم الأسر، والتحويلات الرأسمالية بخلاف المنح الرأسمالية، وأقساط ومطالبات التأمين على غير الحياة.

^{١٥} يستبعد من هذه الفئة استهلاك رأس المال الثابت المتعلق بالأصول الثابتة المستخدمة في تكوين رأس المال للحساب الذاتي، ويدرج كجزء من قيمة الأصل المنتج.

^{١٦} في نظام الإحصاءات القومية لعام ١٩٩٣، تصنف أيضا معاشات التقاعد ومنافع التقاعد الأخرى كمنافع اجتماعية، أما في نظام إحصاءات مالية الحكومة فهي تصنف كإقتناء في الخصوم.

٣- معاملة برامج الضمان الاجتماعي وبرامج التقاعد غير الممولة الموضوعة من الحكومة بوصفها رب العمل

٣٤-٤ في نظام إحصاءات مالية الحكومة، تعامل مساهمات الضمان الاجتماعي كإيرادات (وبالتالي كزيادة في القيمة الصافية) وتعامل منافع الضمان الاجتماعي كمصروفات (انخفاض في القيمة الصافية). وتتفق هذه المعاملة مع التحليل التقليدي للمالية العامة. ويرى بعض المحللين أنه ربما كان من الأفضل، عند وجود إطار يغطي فترات زمنية متعددة، اعتبار مساهمات الضمان الاجتماعي كمراكمات لأصول ترتبط بالتزامات مستقبلية. وبالمثل يمكن اعتبار منافع عديدة للضمان الاجتماعي بمثابة إطفاء للتزامات تحملتها الحكومة من قبل. ولا يطبق هذا الدليل ذلك المنهج إذ أنه من المفهوم أن برامج الضمان الاجتماعي لا تترتب عليها التزامات تعاقدية على الحكومة، أي أنه لا توجد رابطة مباشرة بين المساهمات المدفوعة والمنافع المؤداة في نهاية الأمر. والواقع أنه ليس من غير المألوف أن تقوم الحكومات بتغيير هيكل المنافع من جانب واحد (ومثال ذلك تغيير الظروف التي تصبح بموجبها المنافع مستحقة الأداء أو تغيير مقدار المنافع). ورغم ذلك، من المهم أن تكون الحكومة على علم بالخصوم الاحتمالية الناشئة عما تضعه من برامج للضمان الاجتماعي. ونتيجة لذلك، أدرج بند للتذكيرة في الفصل السابع لتسجيل القيمة الصافية الحالية للمنافع المستقبلية المكتسبة بالفعل وفق القوانين واللوائح التنظيمية القائمة.

٣٥-٤ خلافا لنظام الحسابات القومية لعام ١٩٩٣، في هذا الدليل تنطوي المعاملات في برامج التقاعد غير الممولة الموضوعة من الحكومة بوصفها رب العمل على خصوم تعاقدية على الحكومة لصالح مستخدميها. ونتيجة لذلك يعتبر تلقي المساهمات في تلك البرامج تحملا لخصوم، ويعتبر أداء منافع التقاعد انخفاضا في نفس الخصوم.

٤- المعاملات في الأصول غير المالية^{١٧}

٣٦-٤ يسجل القسم الثاني من الجدول ٤-١ المعاملات التي تغير حيازات الحكومة من الأصول غير المالية. وهذه الأصول مصنفة كأصول ثابتة، ومخزونات، ونفائس، وأصول غير منتجة. (يقدم الفصل الثامن وصفا أكثر استفاضة للمعاملات في الأصول غير المالية).

^{١٧} يقتصر البحث في هذا القسم على الاقتناء المباشر للأصول غير المالية والتصرف فيها بشكل مباشر (بما في ذلك استهلاك رأس المال الثابت). وقد تيسر وحدات الحكومة تكوين رأس المال العام بتحويل أموال إلى مستويات أخرى للحكومة أو إلى شركات عامة شريطة استخدام تلك الأموال في اقتناء أصول غير مالية. وتدرج هذه المعاملات ضمن المنح الرأسمالية أو ضمن المصروفات الأخرى حسب مقتضى الحال.

٣٧-٤ **الأصول الثابتة** هي أصول منتجة تستخدم بصورة متكررة أو مستمرة في عمليات الإنتاج لمدة تزيد على عام. وقد يقصد بالمعاملات في الأصول الثابتة اقتناء أصول جديدة أو إنشاء أصول جديدة للحساب الذاتي أو اقتناء أصول قائمة أو التصرف فيها أو إجراء تحسينات رئيسية على أصول ثابتة وأصول غير منتجة. ومن الممكن اقتناء الأصول أو التصرف فيها إما بالشراء أو البيع أو المقايضة أو التحويل.

٣٨-٤ **المخزونات** هي أرصدة سلعية تقتنيها وحدات الحكومة العامة بغرض البيع أو الاستخدام في الإنتاج أو لاستخدام آخر في وقت لاحق. ويمكن أن تكون هذه السلع أرصدة استراتيجية أو مواد وإمدادات أو عملا جاريا أو سلعا تامة الصنع أو سلعا مقتناة بغرض إعادة البيع. ويتم تقييم المسحوبات من المخزونات بأسعار السوق الجارية وليس بأسعار الاقتناء. وينبغي إظهار أي تغير في قيمة المخزونات بين وقت الاقتناء ووقت السحب منها كمكسب حيازة في "بيان التدفقات الاقتصادية الأخرى" وليس كإيرادات (مكسب) أو مصروفات (خسارة).

٣٩-٤ **النفائس** هي أصول منتجة لا تستخدم بالدرجة الأولى لأغراض الإنتاج أو الاستهلاك بل يحتفظ بها بوصفها مستودعات قيمة على مر الزمن.

٤٠-٤ **الأصول غير المنتجة** هي أصول تلزم للإنتاج ولكنها غير منتجة هي نفسها، مثل الأراضي والأصول الجوفية وبعض الأصول غير المنظورة.

٥- المعاملات في الأصول المالية والخصوم

٤١-٤ يسجل القسم الثالث من الجدول ٤-١ المعاملات المالية، وهي معاملات تغير حيازات الحكومة من الأصول المالية والخصوم. والأصول المالية هي أساسا مطالبات على وحدات مؤسسية أخرى ولذلك توجد خصوم مقابلة لها.^{١٨} (يبين الفصل التاسع المعاملات في الأصول المالية والخصوم).

٤٢-٤ يمكن تصنيف المعاملات في الأصول المالية بطرق متعددة. ولتيسير العرض، يقتصر الجدول ٤-١ على الإشارة إلى تصنيف الأصول المالية حسبما إذا كانت الخصوم المقابلة قد تحملها مقيم (يشار إليه في الجدول بلفظ "ملي") أو غير مقيم (أجنبي) والعكس بالعكس عند تصنيف الخصوم.

٤٣-٤ هناك تصنيفان آخران للمعاملات المالية في نظام إحصاءات مالية الحكومة. ويستند التصنيف الأول إلى نوع الأدوات المالية التي تنطوي عليها المعاملات المعنية. وفئات هذا

^{١٨} يستثنى من ذلك الذهب النقدي وحقوق السحب الخاصة لكونهما أصولا مالية لا تشكل مطالبات على وحدات أخرى.

الجدول ٤-٢: بيان مصادر واستخدامات النقد

التدفقات النقدية من أنشطة التشغيل

الإيرادات النقدية من أنشطة التشغيل
ضرائب
مساهمات اجتماعية
منح
إيرادات أخرى
المدفوعات النقدية لأنشطة التشغيل
تعويضات العاملين
مشتريات سلع وخدمات
قائدة
إعانات مالية
منح
منافع اجتماعية
مدفوعات أخرى

صافي تدفقات النقد الداخلة من أنشطة التشغيل

التدفقات النقدية من الاستثمارات في الأصول غير المالية:

مشتريات الأصول غير المالية
أصول ثابتة
أرصدة استراتيجية
نقائس
أصول غير منتجة
مبيعات الأصول غير المالية
أصول ثابتة
أرصدة استراتيجية
نقائس
أصول غير منتجة

صافي تدفقات النقد الخارجة من استثمارات في أصول غير مالية

الفائض/العجز النقدي^١

التدفقات النقدية من أنشطة التمويل

صافي اقتناء الأصول المالية بخلاف النقد
محلية
أجنبية
صافي تحمل الخصوم
محلية
أجنبية

صافي تدفقات النقد الداخلة من أنشطة تمويلية

صافي التغير في رصيد النقدية^٢

^١ صافي التدفقات النقدية الداخلة من أنشطة التشغيل ناقصا التدفقات النقدية الخارجة من الاستثمارات في الأصول غير المالية.
^٢ الفائض/العجز النقدي زائدا صافي التدفقات النقدية الداخلة من أنشطة التمويل.

التصنيف هي الذهب النقدي وحقوق السحب الخاصة، والعملية والودائع، والقروض، والأوراق المالية عدا الأسهم، والأسهم وحصص رأس المال الأخرى، واحتياطيات التأمين الفنية، والمشتقات المالية، والحسابات الأخرى الدائنة/المدينة (راجع الجدول ٩-١ بالفصل التاسع). أما التصنيف الثاني فيستند إلى قطاع الطرف المقابل للأداة المالية. وبعبارة أخرى، تصنف الخصوم حسبها إذا الحائز الحالي للأصل المالي المقابل شركة مالية أو شركة غير مالية، أو قطاع الأسر وما إلى ذلك (راجع الجدول ٩-٢ بالفصل التاسع).

٤-٤٤ بوجه عام، يمكن تصنيف المعاملات في الخصوم بنفس طريقة تصنيف المعاملات في الأصول المالية. وهناك تصنيف إضافي يمكن استخدامه، هو ما إذا كان موعد استحقاق الخصوم المعنية قد فات وأصبحت تلك الخصوم متأخرة السداد. ويتسجيل انخفاض في الخصوم عندما يحين أجل سدادها وزيادة مقابلة في بند منفصل على جانب الخصوم، يمكن الإشارة إلى تراكم متأخرات استهلاك الدين كمصدر للتمويل. ويورد الملحق الثاني شرحا لهذه المعالجة بقدر أكبر من التفصيل.

٤-٤٥ يستند التصنيف الممكن الآخر للأصل المالي إلى ما إذا كان شراء الأصل أو التصرف فيه قد تم لأغراض السياسات الاقتصادية العامة أو لأغراض إدارة السيولة. ولا يرد هذا التمييز في "بيان عمليات الحكومة" لكنه يستخدم في الإطار ٤-١ لتعريف **الرصيد الكلي**. وقد يتحقق اقتناء الأصول المرتبطة بالسياسات الاقتصادية لعدة أسباب مثل تشجيع صناعات جديدة، أو مساعدة شركات حكومية متعثرة، أو مساعدة مؤسسات أعمال معينة تعاني ضائقة اقتصادية. ويمكن أن تأخذ تلك المعاملات أشكالاً عدة، منها القروض، وأوراق حقوق الملكية، وسندات الدين. ونظرا لأن هناك عنصر إعانة مالية في تلك المعاملات في أغلب الأحيان، من المفيد تصنيفها في فئة منفصلة حتى يمكن معاملتها في بعض التحليلات كتدفقات ذات خصائص مماثلة للإيرادات والمصروفات.^{١٩} ومن المفترض أن جميع المعاملات الأخرى في الأصول المالية تجرى لأغراض إدارة السيولة. وبعبارة أخرى، يتم اقتناء الأصول لكي تدر معدل عائد سوقي مع إبقاء قدر كاف حاضر من الأموال في نفس الوقت لتمويل العمليات اليومية.

واو- عمليات الحكومة النقدية

٤-٤٦ رغم أنه من المرغوب قييد التدفقات على أساس الاستحقاق، من المهم توافر المعلومات عن مصادر واستخدامات

^{١٩} في دليل إحصاءات مالية الحكومة لعام ١٩٨٦ كان صافي اقتناء الأصول المالية لأغراض السياسات الاقتصادية يسمى "الإقراض ناقص السداد" وكان يشار إليه في أغلب الأحيان بعبارة "صافي الإقراض". وينبغي عدم الخلط بين هذه المصطلحات ومصطلح "صافي الإقراض/الاقتراض" المستخدم في هذا الدليل.

النقد من أجل تقييم وضع السيولة لدى قطاع الحكومة العامة. ويوضح بيان مصادر واستخدامات النقد (الجدول ٤-٢) مجموع المبالغ النقدية المولدة أو المستوعبة من خلال ما يلي: (١) العمليات الجارية، (٢) المعاملات في الأصول غير المالية، (٣) المعاملات التي تنطوي على أصول مالية وخصوم بخلاف النقدية

الجدول ٤-٣: بيان التدفقات الاقتصادية الأخرى

التغير في القيمة الصافية الناشئ عن التدفقات الاقتصادية الأخرى

الأصول غير المالية
مكاسب حيازة
تغيرات في الحجم أخرى
الأصول المالية
مكاسب حيازة
تغيرات في الحجم أخرى
الخصوم
مكاسب حيازة
تغيرات في الحجم أخرى

الاقتصادية الأخرى. (يورد الفصل العاشر وصفا للتدفقات الاقتصادية الأخرى).

٤-٥٠ يطلق مصطلح مكاسب الحيازة على التغيرات في قيمة الأصول والخصوم وصافي القيمة التي ترجع إلى الآثار السعرية وحدها. وقد تنشأ من التغيرات في المستوى العام للأسعار أو التغيرات في الأسعار النسبية. وتنتج التغيرات في سعر الصرف أيضا مكاسب حيازة في الأصول المالية والخصوم المحررة بعملة أجنبية.

٤-٥١ قد تكون هناك أسباب عدة وراء نشأة التغيرات في حجم الأصول والخصوم غير الناتجة عن معاملات. ويمكن أن توصف تلك التغيرات بأنها ناتجة عن أحداث استثنائية أو غير متوقعة أو عن أحداث عادية أو عن إعادة التصنيف.

• **الأحداث الاستثنائية أو غير المتوقعة،** وتشمل الخسائر الناجمة عن الزلازل والفيضانات والحرائق والرياح والحروب وكوارث أخرى. وتشمل هذه الأحداث أيضا الديون المعدومة التي يشطبها الدائنون، وأعمال الاستيلاء دون تعويض، وهجر مرافق إنتاجية قبل اكتمال إنشائها، والتقاعد غير المتوقع للأصول، وتدهور الأصول الثابتة غير المتوقع نتيجة للتلوث، والخسائر الاستثنائية في المخزونات.

• **الأحداث العادية،** وتشمل اكتشاف أصول جوفية، ونفاذ أصول جوفية عن طريق استخراجها، وتسجيل براءات الاختراع، والتغير في خصوم برنامج محدد المنافع لمعاشات التقاعد الناشئ عن التغير في المنافع المغطاة، واعتبار بنیان ما أثرا تاريخيا، والنمو الطبيعي للموارد البيولوجية غير المفتوحة.

• تحدث **إعادة التصنيف** عندما يبدأ جزء من إحدى وحدات الحكومة العامة في العمل بقدر من الاستقلالية يكفي لتصنيفه كشبه شركة، وعندما يتم تحويل وحدة من وحدات الحكومة

ذاتها. وصافي التغير في وضع النقدية لدى الحكومة هو مجموع النقد الصافي المتحصل من هذه المصادر الثلاثة.

٤-٤٧ المقصود بالنقد هو رصيد النقدية وما في حكمها. ويقصد برصيد النقدية العملة الورقية والمعدنية المحتفظ بها والودائع تحت الطلب لدى بنك أو مؤسسة مالية أخرى. أما ما يعتبر في حكم النقدية، فهو الاستثمارات العالية السيولة التي يمكن تحويلها بسهولة إلى نقد حاضر متى اختارت الحكومة ذلك وعمليات السحب على المكشوف التي تعتبر جزءا لا يتجزأ من وظيفة إدارة النقدية.

٤-٤٨ على خلاف "بيان عمليات الحكومة" المعد على أساس الاستحقاق (الجدول ٤-١)، يعكس "بيان مصادر واستخدامات النقد" (الجدول ٤-٢) القيد على الأساس النقدي. وهذا يعني من الوجهة الفعلية أن المعاملات تسجل عند تلقي النقد أو عند إجراء مدفوعات نقدية. وتتوافر معلومات إضافية مفيدة من تحليل الفروق بين الجدولين ٤-١ و ٤-٢. وهناك فئتان عريضتان للمعاملات مسجلتان في الجدول ٤-١ ولكنها غير مسجلتين في الجدول ٤-٢:

• **المعاملات التي سوف تسوى نقدا في المستقبل:** في القيد على أساس الاستحقاق، يدرج شراء السلع والخدمات عندما تنتقل ملكية السلع من جهة إلى أخرى أو عندما تقدم الخدمات. وقد لا تتم المدفوعات النقدية ذات الصلة حتى فترة محاسبية لاحقة، وفي هذه الحالة لن تدرج تلك المدفوعات في الجدول ٤-٢ في نفس الفترة التي تظهر فيها في الجدول ٤-١. وبالمثل، يمكن تلقي الإيرادات نقدا قبل اقتنائها من تسليم السلع أو تقديم الخدمات إلى المشتري. كذلك قد تكون هناك معاملات في أصول وخصوم سوف تسوى نقدا في فترات مستقبلية، مثل الفائدة المتراكمة من استهلاك الخصم على سند بدون قسيمة أو سند مخصوم آخر.

• **المعاملات التي لا تتم نقدا بحكم طبيعتها:** لا يمكن أن يكون استهلاك رأس المال الثابت أو المعاملات المحتسبة أو معاملات المقايضة أو المعاملات العينية الأخرى، إلا معاملات غير نقدية.

زاي- بيان التدفقات الاقتصادية الأخرى

٤-٤٩ يعرض الجدول ٤-٢ المعنون "بيان التدفقات الاقتصادية الأخرى" العوامل المؤثرة على صافي قيمة أصول الحكومة التي لا تنتج عن معاملات الحكومة. وهي مصنفة كتغيرات إما في قيمة أو في حجم الأصول والخصوم وصافي القيمة. والبند الموازن في هذا البيان هو **التغير في القيمة الصافية الناتج عن التدفقات**

اقتصادية عن طريق اقتنائها أو استخدامها خلال فترة زمنية. وتستبعد من هذه الفئة الأصول التي لا تملكها وحدة من وحدات الحكومة العامة أو تسيطر عليها والأصول التي ليست لها قيمة اقتصادية.

٥٥-٤ كما هو مبين في الجدول ٤-٤، تصنف الأصول بنفس الطريقة التي تصنف بها المعاملات في الأصول. وتكون الأصول إما غير مالية أو مالية. وتصنف الأصول غير المالية بعد ذلك إلى أصول ثابتة أو مخزونات أو نفائس أو أصول غير منتجة. وتصنف الأصول المالية حسب إقامة الطرف المقابل وحسب نوع الأداة. ويمكن تصنيف الأصول المالية أيضا حسب قطاع الطرف المقابل (يرد في الفصل السابع وصف لتصنيف الأصول).

٢- الخصوم الحكومية

٥٦-٤ الخصوم هي التزامات بتقديم قيمة اقتصادية إلى وحدة مؤسسية أخرى. وتتنطبق على الخصوم أيضا معظم التصنيفات التي تنطبق على الأصول المالية. ويبين الجدول ٤-٤ تصنيفا حسب الإقامة أولا ثم حسب نوع الأداة (يرد في الفصل السابع وصف لتصنيف الخصوم).

٣- مقاييس موجزة إضافية لأغراض سياسة المالية العامة

٥٧-٤ من المرجح أن تكون المتغيرات والأرصدة بخلاف المدرج في الجداول الرئيسية لإطار إحصاءات مالية الحكومة مفيدة، وذلك حسب أهداف التحليل الجاري. ويرد في الإطار رقم ٤-١ وصف لبعض أهم المؤشرات التي يرجح استخدامها.

العامة إلى شركة عامة أو العكس بسبب حدوث تغيير في عملياتها أو في الأسعار التي تتقاضاها عن خدماتها، وعندما تحدث إعادة هيكلة أو اندماج لوحدات الحكومة العامة وشركات عامة. وفي هذه الحالات قد تضاف أصول وخصوم إلى الميزانية العمومية لقطاع الحكومة العامة أو تحذف منها.

٤- الميزانية العمومية

٥٢-٤ يبين الجدول ٤-٤ **الميزانية العمومية**. وتعرض الميزانية العمومية أرصدة الأصول والخصوم في نهاية الفترة المحاسبية المعنية. وتدرج في الميزانية العمومية أيضا **القيمة الصافية**، التي تعرف بأنها مجموع الأصول ناقصا مجموع الخصوم. والتغير في القيمة الصافية هو المقياس المحبذ لتقييم إمكانية استمرار أنشطة المالية العامة.

٥٣-٤ قد يكون من الصعب إعطاء قيم سوقية لبعض الأصول غير المالية المملوكة للحكومة، ويقتصر التركيز في بعض التحليلات على الأصول المالية لقطاع الحكومة العامة لا على مجموع الأصول. ونتيجة لذلك، تعرف **القيمة الصافية المالية** المبينة أيضا في الجدول ٤-٤ بأنها مجموع الأصول المالية ناقصا مجموع الخصوم.

١- الأصول الحكومية

٥٤-٤ الأصول المدرجة في الميزانية العمومية لقطاع الحكومة العامة هي الأصول التي تمارس عليها وحدات الحكومة العامة حقوق الملكية والتي يمكن لهذه الوحدات أن تستمد منها منافع

الجدول ٤-٤: الميزانية العمومية

الميزانية العمومية الختامية	الميزانية العمومية الافتتاحية	
		<p>القيمة الصافية</p> <p>الأصول غير المالية أصول ثابتة مخزونات نفائس أصول غير منتجة</p> <p>الأصول المالية</p> <p>محلية عملة وودائع أوراق مالية عدا الأسهم قروض أسهم وحصص رأسمال أخرى احتياطيات التأمين الفنية مشتقات مالية حسابات أخرى دائنة</p> <p>أجنبية عملة وودائع أوراق مالية عدا الأسهم قروض أسهم وحصص رأسمال أخرى احتياطيات التأمين الفنية مشتقات مالية حسابات أخرى دائنة</p> <p>الذهب النقدي وحقوق السحب الخاصة</p> <p>الخصوم</p> <p>محلية عملة وودائع أوراق مالية عدا الأسهم قروض أسهم وحصص رأسمال أخرى (شركات عامة فقط) احتياطيات التأمين الفنية [GFS] مشتقات مالية حسابات أخرى مدينة</p> <p>أجنبية عملة وودائع أوراق مالية عدا الأسهم قروض أسهم وحصص رأسمال أخرى (شركات عامة فقط) احتياطيات التأمين الفنية [GFS] مشتقات مالية حسابات أخرى مدينة</p>

الإطار ٤-١: مقاييس تحليلية لسياسة المالية العامة

لأغراض التحليل الاقتصادي الكلي، تشمل مقاييس سياسة المالية العامة الأرصدة الأساسية الثلاثة التي تدرج في نظام إحصاءات مالية الحكومة، والأرصدة الأخرى التي تستخدمها مختلف المؤسسات (بما في ذلك صندوق النقد الدولي) ومقاييس اقتصادية كلية مهمة أخرى للتدفقات والأرصدة. ويمكن أن تنطبق هذه المتغيرات على مختلف مستويات الحكومة أو على قطاع الحكومة العامة أو على القطاع العام.

الأرصدة الأساسية في نظام إحصاءات مالية الحكومة

صافي إجمالي رصيد التشغيل	صافي إجمالي رصيد التشغيل ناقصا الإيرادات ناقصا المصروفات. وإجمالي رصيد التشغيل يساوي الإيرادات ناقصا المصروفات عدا استهلاك رأس المال الثابت.
صافي الإقراض/الاقتراض	صافي رصيد التشغيل ناقصا صافي اقتناء الأصول غير المالية (أو إجمالي رصيد التشغيل ناقصا صافي اقتناء الأصول غير المالية الذي يستبعد أيضا استهلاك رأس المال الثابت). وصافي الإقراض/الاقتراض يساوي أيضا صافي اقتناء الأصول المالية ناقصا صافي تحمل الخصوم.
الفائض/العجز النقدي	صافي تدفق النقد الداخل من أنشطة التشغيل ناقصا صافي تدفق النقد الخارج من استثمارات في أصول غير مالية

أرصدة أخرى

رصيد المالية العامة الكلي	صافي الإقراض/الاقتراض المعدل من خلال إعادة ترتيب المعاملات في الأصول والخصوم التي تعتبر لأغراض السياسة الاقتصادية العامة. وعلى وجه الخصوص، تدرج جميع المتحصلات المتحققة من الخصخصة (بما في ذلك بيع أصول ثابتة) كبنود مالية، وتصنف الإعانات المالية المقدمة في شكل قروض كمصروفات ^١ .
رصيد المالية العامة الكلي المعدل	رصيد المالية العامة الكلي (أو صافي الإقراض/الاقتراض) المعدل لاستبعاد بعض منح الإيرادات أو جميعها، أو بعض الأنشطة المنفصلة عن سائر الاقتصاد مثل قطاع النفط أو المعاملات الكبيرة وغير المتكررة التي يمكن أن تشوه تحليل المالية العامة، أو جميع هذه البنود ^١ .
الرصيد الأساسي الكلي	رصيد المالية العامة الكلي زائدا صافي مصروفات الفائدة
رصيد التشغيل الأساسي	صافي رصيد التشغيل زائدا صافي مصروفات الفائدة
إجمالي الادخار	إجمالي رصيد التشغيل ناقصا صافي تحويلات رأس المال المستحقة القبض، بما في ذلك صافي المنح الرأسمالية وضرائب رأس المال (رمزا التصنيف رقم ١١٣٣ و١١٣٥ بنظام الحسابات القومية)

متغيرات اقتصادية كلية أخرى

عبء المالية العامة	الإيرادات الضريبية زائدا مساهمات الضمان الاجتماعي الإيجابية (٪ من إجمالي الناتج المحلي)
مجموع النفقات	المصروفات زائدا صافي اقتناء الأصول غير المالية (مع استبعاد النفاثس، إن أمكن)
تكوين مجموع النفقات	تقسيم مجموع النفقات باستخدام التصنيف الوظيفي (تصنيف وظائف الحكومة COFOG، راجع الفصل السادس)
إنفاق الحكومة على الاستهلاك النهائي	محسوبا على سبيل التقريب من تعويضات العاملين، زائدا استخدام السلع والخدمات، زائدا استهلاك رأس المال الثابت، ناقصا مبيعات السلع والخدمات، زائدا المشتريات بغرض التحويل المباشر إلى الأسر (أهمها منافع اجتماعية عينية)
إجمالي الاستثمار	اقتناء الأصول غير المالية ناقصا التصرف في تلك الأصول (مع استبعاد النفاثس، إن أمكن)

الثروة والدين

صافي وضع الثروة	صافي القيمة الذي يساوي الرصيد الكلي للأصول ناقصا الخصوم
صافي وضع الثروة المالية	الرصيد الكلي للأصول المالية ناقصا الخصوم
وضع إجمالي الدين	رصيد جميع الخصوم عدا الأسهم وحصص رأس المال الأخرى والمشتقات المالية
الخصوم الاحتمالية	رصيد ضمانات الحكومة (القطاع العام) الصريحة زائدا القيمة الصافية الحالية لالتزامات برامج الضمان الاجتماعي

^١ يمكن تعديل صافي رصيد التشغيل، والفائض/العجز النقدي، والأرصدة الأخرى بصورة مماثلة.

الفصل الخامس: الإيرادات

يُعرف هذا الفصل مفهوم الإيرادات ويصف تصنيفها.

ألف- الإيرادات وعناصرها

العاملين، أو من العاملين لحساب أنفسهم، أو من العاطلين عن العمل، لمنفعتهم الخاصة تضمن أحقية المساهمين أو من يعولون أو ورثتهم في الحصول على منافع اجتماعية، وقد تكون المساهمات إجبارية أو طوعية.

٥-٥ المنح هي تحويلات غير إجبارية تتلقاها وحدات حكومية من وحدات حكومية أخرى أو من منظمات دولية. وعند إعداد الإحصاءات لقطاع الحكومة العامة، تحذف المنح الواردة من وحدات حكومية محلية أخرى عند التوحيد بحيث لا يظهر سوى المنح الواردة من حكومات أجنبية ومنظمات دولية. ويمكن تصنيف المنح كمنح رأسمالية أو كمنح جارية، ويمكن تلقيها نقداً أو عينا.

٦-٥ يتم تلقي دخل الملكية [GFS] عندما تضع وحدات الحكومة العامة أصولاً مالية أو أصولاً غير منتجة أو الاثنين معا تحت تصرف وحدات أخرى. وتتألف العناصر الرئيسية في هذه الفئة من الفائدة والأرباح الموزعة والريع.

٧-٥ تشمل مبيعات السلع والخدمات مبيعات المنشآت السوقية، والرسوم الإدارية، والمبيعات العرضية من جانب المنشآت غير السوقية، والمبيعات المحتسبة من السلع والخدمات. ويعد بعض الرسوم الإدارية مرتفعاً إلى درجة تعد بوضوح غير متناسبة مع تكلفة الخدمات المقدمة، وتصنف تلك الرسوم كضرائب.

٨-٥ يتم قيد مبيعات السلع والخدمات كإيرادات بدون خصم المصروفات المتحملة في توليد هذه الإيرادات. ومن الممكن جداً أن تباع وحدات الحكومة العامة مخرجاتها بأسعار تقل عن تكلفة الإنتاج. والواقع أن معظم وحدات الحكومة العامة، بوصفها منتجين غير سوقيين، توزع مخرجاتها بدون مقابل أو بأسعار غير ذات دلالة اقتصادية. وفي هذه الحالات تنخفض القيمة الصافية لأصول الوحدة المعنية لأن مصروفات الإنتاج تكون أعلى من الإيرادات المحصلة من بيع السلع والخدمات المعنية. غير أنه من منظور أوسع، ينظر إلى وحدة الحكومة العامة على أنها قد قررت إنتاج السلع أو الخدمات كمسألة من مسائل السياسة الاقتصادية العامة وفرض بعض الرسوم أو بيع بعض البنود، بدلا من توزيعها

١-٥ الإيرادات هي زيادة في القيمة الصافية ناتجة عن معاملة وتتوافر لوحدات الحكومة العامة أربعة مصادر رئيسية للإيرادات هي: الضرائب والتحويلات الإجبارية الأخرى التي تفرضها الوحدات الحكومية، ودخل الملكية المستمد من ملكية الأصول، وبيع السلع والخدمات، والتحويلات الطوعية المتلقاة من وحدات أخرى.

٢-٥ تتألف الإيرادات الضريبية، التي تشكل الحصة الغالبة من إيرادات وحدات حكومية عديدة، من تحويلات إجبارية إلى قطاع الحكومة العامة. وتستبعد من الإيرادات الضريبية بعض التحويلات الإجبارية كالغرامات والجزاءات ومعظم مساهمات الضمان الاجتماعي. أما المبالغ المستردة وتصحيحات الإيرادات الضريبية المحصلة بصورة خاطئة، فتظهر كمعاملات تخفض القيمة الصافية لأصول الوحدة الحكومية التي تفرض الضريبة. وبصورة أدق، تعتبر تلك المبالغ المستردة والتصحيحات تعديلات تسمح بتصحيح الزيادة المفرطة في القيمة الصافية المسجلة من قبل، وعلى هذا الأساس تعالج هذه المعاملات كإيرادات سالبة.

٣-٥ كثيرا ما تجمع كل أنواع الإيرادات الأخرى في فئة غير متجانسة هي فئة الإيرادات غير الضريبية. غير أن هذا الدليل يحدد بشكل مستقل مختلف أنواع الإيرادات الأخرى، وهي تشمل المساهمات الاجتماعية والمنح ودخل الملكية ومبيعات السلع والخدمات وإيرادات أخرى متنوعة.

٤-٥ المساهمات الاجتماعية [GFS]، هي متحصلات فعلية أو محتسبة إما من أرباب العمل نيابة عن مستخدميهم أو من

١ عبارة [GFS] تعني أن هذا البند يحمل نفس الاسم في نظام الحسابات القومية لعام ١٩٩٢ ولكن بنطاق تغطية مختلف.

١٤-٥ باستثناء الضرائب والمساهمات الاجتماعية، يكون مقدار الإيرادات المتوجب القيد هو المبلغ الكامل الذي يشكل مطالبة غير مشروطة لصالح وحدة الحكومة العامة المعنية. وكما وردت الإشارة إليه في الفصل الثالث، يجب أن يأخذ مقدار الضرائب والمساهمات الاجتماعية المسجل في الاعتبار أن الوحدة الحكومية التي تتلقى الإيرادات لا تكون عادة طرفاً في المعاملة أو الحدث الآخر الذي ينشئ التزام دفع الضرائب أو مساهمات التأمين الاجتماعي، ولذلك يغيب العديد من تلك المعاملات والأحداث دوماً عن أنظار السلطات الضريبية. وينبغي أن تستبعد من مقدار الإيرادات من الضرائب ومساهمات التأمين الاجتماعي أي مبالغ كان من الممكن تحصيلها عن تلك الأحداث غير المبلغه لو كانت الحكومة قد علمت بها. وبعبارة أخرى، لا يعد منشئاً لإيرادات للوحدات الحكومية إلا الضرائب ومساهمات التأمين الاجتماعي المثبتة بالربط الضريبي والإقرارات الضريبية والإقرارات الجمركية والوثائق المشابهة.

١٥-٥ وإضافة إلى ذلك، من المعتاد ألا يتم أبداً تحصيل بعض الضرائب ومساهمات التأمين الاجتماعي التي سبق ربطها. ومن غير الملائم حساب تراكم إيرادات بمبلغ لا تتوقع الوحدة الحكومية من الوجهة الواقعية تحصيله. وبذلك، يمثل الفرق بين المبالغ المرهوبة والتحصيلات المتوقعة مطالبة ليست لها قيمة فعلية، وينبغي عدم قيدها كإيرادات. وينبغي أن يكون مقدار الضرائب ومساهمات الضمان الاجتماعي المقيد كإيرادات هو المبلغ الذي يتوقع من الوجهة الواقعية تحصيله، غير أن التحصيل الفعلي قد يتم في فترة لاحقة، وربما بعد فترة أطول كثيراً.

١٦-٥ لا يكون واضحاً دائماً ما إذا كان التحويل الإجمالي المعني ضريبة أو مساهمة ضمان اجتماعي. وتشمل مساهمات الضمان الاجتماعي جميع المدفوعات الإلزامية التي يؤديها الأشخاص المؤمن عليهم أو أرباب عملهم إلى الوحدات الحكومية التي تقدم منافع الضمان الاجتماعي من أجل ضمان أحقيتهم في الحصول على تلك المنافع، شريطة أن تفرض هذه المساهمات كدالة للدخل، أو لمجموع الأجور والرواتب، أو لعدد المستخدمين. وعند استخدام الدخل كمتغير بديل لإجمالي الأجور، كما هي الحال بالنسبة للعاملين لحساب أنفسهم، تدرج المتحصلات كمساهمات ضمان اجتماعي، ومن الممكن أيضاً دفع مساهمات طوعية لضمان الألفية في المنافع.

١٧-٥ التحويلات الإلزامية المفروضة على أوعية أخرى والمخصصة لنفقات الضمان الاجتماعي تعد ضرائب ويصنف كل منها وفق وعائه الضريبي. وعلى وجه الخصوص، تصنف المتحصلات المستندة إلى صافي الدخل معدلاً في حالة كل فرد على حدة حسب الاستقطاعات والإعفاءات الشخصية كضرائب دخل، حتى إذا كانت مخصصة لأداء منافع الضمان الاجتماعي. وتصنف المدفوعات الإلزامية المفروضة كدالة للدخل أو لمجموع الأجور والرواتب أو لعدد المستخدمين، والتي لا تضمن الألفية

مجاناً، لسداد جزء من التكاليف أو لتخفيض الطلب الزائد الذي قد يكون قائماً في غياب ذلك. ومن هذا المنظور، تكون الوحدة المعنية قد التزمت فعلياً بتخصيص الموارد، وتعتبر متحصلات الرسوم أو البيع زيادة في القيمة الصافية لأصول هذه الوحدة.

٩-٥ تتألف الأنواع الأخرى للإيرادات غير الضريبية، التي يمكن تلقيها، من الغرامات والجزاءات والمصادرات، والتسويات الناشئة عن إجراءات قضائية، والتحويلات الطوعية عدا المنح، ومبيعات سلع متوافرة بما في ذلك الأصناف العسكرية المستخدمة.

١٥-٥ التصرف في أصل غير مالي عدا المخزون، بالبيع أو المقايضة، لا يؤثر على القيمة الصافية، ولا تدخل هذه المعاملات ضمن الإيرادات إذ هي معاملات في أصول غير مالية على النحو المبين في الفصل الثامن.

١١-٥ يستخدم تحليل المالية العامة في أغلب الأحيان مفهوم "عبء المالية العامة" وهو مقدار التحويلات الإلزامية التي تفرضها وحدات قطاع الحكومة العامة على بقية الاقتصاد. ورغم أن هذا العبء لا يعد جزءاً من تصنيف الإيرادات، من الممكن حسابه على وجه التقريب بحاصل جمع الإيرادات الضريبية ومساهمات الضمان الاجتماعي. وربما كان من الضروري إضافة التحويلات الإلزامية التي تفرضها أيضاً منظمة فوق قومية، الأمر الذي يعتمد على الغرض التحليلي. ويجب طرح مساهمات الضمان الاجتماعي الطوعية متى وجدت. أما الغرامات والجزاءات والمصادرات فهي تحويلات إجبارية ولكنها لا تعتبر عادة جزءاً من عبء المالية العامة.

باء- تصنيف الإيرادات وقيدها

١٢-٥ تتألف الإيرادات من عناصر غير متجانسة. وبناء عليه، تصنف العناصر وفق خصائص مختلفة حسب نوع الإيرادات. ففي حالة الضرائب، يتحدد نظام التصنيف أساساً بالوعاء الذي تفرض عليه الضريبة. وتصنف المنح حسب المصدر الذي تستمد منه الإيرادات، ويصنف دخل الملكية حسب نوع الدخل. ويبين الجدول ١-٥ نظام التصنيف كاملاً.

١٣-٥ يجب قيد الإيرادات وفق أساس الاستحقاق، أي عند حدوث الأنشطة أو المعاملات أو الأحداث الأخرى التي تنشئ مطالبات تلقي الضرائب أو غيرها من أنواع الإيرادات. ويشار في كل قسم من أقسام التصنيف، حسب الاقتضاء، إلى كيفية تطبيق القاعدة العامة على مختلف أنواع الإيرادات.

الجدول رقم ٥-١: تصنيف الإيرادات

١٢	المساهمات الاجتماعية [GFS]	١	الإيرادات
١٢١	مساهمات الضمان الاجتماعي	١١	الضرائب
١٢١١	مساهمات العاملين	١١١	الضرائب على الدخل والأرباح والمكاسب الرأسمالية
١٢١٢	مساهمات أرباب العمل	١١١١	مستحقة الدفع من الأفراد
١٢١٣	مساهمات العاملين لحساب أنفسهم أو العاطلين عن العمل	١١١٢	مستحقة الدفع من الشركات ومشروعات أخرى
١٢١٤	مساهمات غير موزعة	١١١٣	غير مخصصة
١٢٢	مساهمات اجتماعية أخرى	١١٢	الضرائب على مجموع الرواتب والأجور والقوة العاملة
١٢٢١	مساهمات العاملين	١١٣	الضرائب على الملكية
١٢٢٢	مساهمات أرباب العمل	١١٣١	الضرائب المتكررة على الممتلكات غير المنقولة
١٢٢٣	مساهمات محتسبة	١١٣٢	الضرائب المتكررة على صافي الثروة
١٣	المنح	١١٣٣	ضرائب التراكب والأيلولة والهبات
١٣١	من حكومات أجنبية	١١٣٤	الضرائب على المعاملات المالية والرأسمالية
١٣١١	جارية	١١٣٥	الضرائب غير المتكررة الأخرى على الملكية
١٣١٢	رأسمالية	١١٣٦	الضرائب المتكررة الأخرى على الملكية
١٣٢	من منظمات دولية	١١٤	الضرائب على السلع والخدمات
١٣٢١	جارية	١١٤١	الضرائب العامة على السلع والخدمات
١٣٢٢	رأسمالية	١١٤١١	ضرائب القيمة المضافة
١٣٣	من وحدات الحكومة العامة الأخرى	١١٤١٢	ضرائب المبيعات
١٣٣١	جارية	١١٤١٣	ضرائب رقم المبيعات وضرائب عامة أخرى على السلع والخدمات
١٣٣٢	رأسمالية	١١٤٢	المكوس الانتقائية
١٤	إيرادات أخرى	١١٤٣	أرباح احتكارات المالية العامة
١٤١	دخل ملكية [GFS]	١١٤٤	الضرائب على خدمات معينة
١٤١١	فائدة [GFS]	١١٤٥	الضرائب على استخدام السلع وعلى السماح باستخدام السلع
١٤١٢	أرباح موزعة		أو مزاولة الأنشطة
١٤١٣	المسحوبات من دخل أشباه الشركات	١١٤٥١	ضرائب المركبات
١٤١٤	دخل الملكية الذي يعزى إلى حملة وثائق التأمين	١١٤٥٢	الضرائب الأخرى على استخدام سلع وعلى السماح باستخدام سلع أو مزاولة أنشطة
١٤١٥	الربح	١١٤٦	الضرائب الأخرى على السلع والخدمات
١٤٢	مبيعات سلع وخدمات	١١٥	الضرائب على التجارة والمعاملات الدولية
١٤٢١	مبيعات من جانب منشآت سوقية	١١٥١	الرسوم الجمركية ورسوم الاستيراد الأخرى
١٤٢٢	رسوم إدارية	١١٥٢	الضرائب على الصادرات
١٤٢٣	مبيعات عرضية من جانب منشآت غير سوقية	١١٥٣	أرباح احتكارات التصدير أو الاستيراد
١٤٢٤	مبيعات محتسبة لسلع وخدمات	١١٥٤	أرباح الصرف
١٤٣	غرامات وجزاءات ومصادرات	١١٥٥	الضرائب على عمليات الصرف
١٤٤	تحويلات طوعية عدا المنح	١١٥٦	الضرائب الأخرى على التجارة والمعاملات الدولية
١٤٤١	جارية	١١٦	الضرائب الأخرى
١٤٤٢	رأسمالية	١١٦١	مستحقة الدفع من شركات الأعمال فقط
١٤٥	إيرادات متنوعة وغير مصنفة في مكان آخر	١١٦٢	مستحقة الدفع من جهات أخرى عدا شركات الأعمال أو غير مصنفة في مكان آخر

الضرائب الجارية على الدخل والثروة .. إلخ، (٣) الضرائب الرأسمالية. والمنهج المتبع في نظام إحصاءات مالية الحكومة هو تصنيف الضرائب أساساً استناداً إلى الوعاء الذي تفرض عليه الضريبة. ويتم تجميع الضرائب في ست فئات رئيسية كما يلي: (١) الضرائب على الدخل والأرباح والمكاسب الرأسمالية، (٢) الضرائب على مجموع الأجور والرواتب والقوى العاملة، (٣) الضرائب على الملكية، (٤) الضرائب على السلع والخدمات، (٥) الضرائب على التجارة والمعاملات الدولية، (٦) ضرائب أخرى. والحدود الفاصلة بين تلك الفئات لا تكون دائماً واضحة، ويقدم النص تعليقا إضافيا على الحالات المشكوك فيها.

١٩-٥ عادة لا يؤثر تخصيص ضريبة ما لاستخدام معين على تصنيفها. ويستثنى من ذلك التمييز بين الضرائب على مجموع الأجور والرواتب والقوى العاملة وبين مساهمات الضمان

في الحصول على منافع الضمان الاجتماعي، كضرائب على مجموع الأجور والرواتب أو القوى العاملة.

١- الضرائب (١١)

١٨-٥ يتطابق نطاق تغطية الإيرادات الضريبية وتوقيتها وتقييمها في نظام إحصاءات مالية الحكومة ونظام الحسابات القومية لعام ١٩٩٣، ولكن مع اختلاف نظامي التصنيف. ويشتمل نظام الحسابات القومية لعام ١٩٩٣ على نصوص تتعلق بإعداد بيانات ما يلي: (١) الضرائب على الإنتاج والواردات، (٢)

٢ الأرقام الموضوعة بين قوسين قرين كل فئة من فئات التصنيف هي رموز تصنيف إحصاءات مالية الحكومة. وترد في الملحق الرابع جميع رموز التصنيف المستخدمة في نظام إحصاءات مالية الحكومة.

(ب) السلطة الاستثنائية النهائية في وضع سعر الضريبة وتغييره، (ج) التقدير الاستثنائي النهائي بشأن استخدام الأموال.

٢٦-٥ حيث تقوم حكومة ما بتحصيل مبلغ لصالح حكومة أخرى ونيابة عنها، ويكون لتلك الحكومة الأخرى سلطة فرض الضريبة ووضع سعرها وتغييره وتحديد استخدامات الحصيلة، عندئذ تعد الحكومة الأولى بمثابة من يتصرف كوكيل للحكومة الثانية ويعاد عزو الضريبة. وينبغي أن يعامل كمدفوعات مقابل خدمة أي مبلغ تحتجزه الحكومة القائمة بالتحصيل كرسوم تحصيل. ويعامل كمنحة جارية أي مبلغ آخر تحتجزه الحكومة القائمة بالتحصيل، كالمبالغ المحتجزة بموجب ترتيب لتقاسم الضرائب. وإذا تم تحويل الحكومة القائمة بالتحصيل سلطة وضع سعر الضريبة وتغييره وتقرير الاستخدام النهائي للحصيلة، فإنه ينبغي عندئذ معاملة المبالغ المحصلة كإيرادات ضريبية لتلك الحكومة.

٢٧-٥ حيث تقوم حكومات مختلفة بتحديد سعر الضريبة بصورة مشتركة ومتساوية وتقرر بصورة مشتركة ومتساوية كيفية توزيع الحصيلة، دون أن يكون لأي حكومة منها سلطة مهيمنة نهائية، فعندئذ تعزى الإيرادات الضريبية إلى كل حكومة حسب حصة كل منها من هذه الحصيلة. وإذا كان هناك ترتيب يسمح لوحدة حكومية بممارسة سلطة مهيمنة نهائية، فعندئذ يتم عزو كل الإيرادات الضريبية إلى تلك الوحدة.

٢٨-٥ قد تكون هناك أيضا حالة تفرض فيها الضريبة بموجب السلطة الدستورية أو غيرها من السلطات التي تملكها حكومة ما، ولكن تقوم مستويات أخرى للحكومة فرادى بوضع سعر الضريبة كل في نطاق اختصاصه وتقرر فرادى كيفية استخدام حصيلة الضريبة المولدة كل في نطاق اختصاصه. ويتم عزو الحصيلة الضريبية المولدة في نطاق اختصاص كل حكومة كإيرادات ضريبية لتلك الحكومة.

أ- الضرائب على الدخل والأرباح والمكاسب الرأسمالية (١١١)

٢٩-٥ بوجه عام، تفرض ضرائب الدخل والأرباح والمكاسب الرأسمالية على ما يلي: (١) الأجرور والرواتب والإكراميات والأتعاب والعمولات والمزايا الإضافية وغيرها من تعويضات خدمات العمالة، (٢) الدخل من الفائدة والأرباح الموزعة والربح ورسوم الامتياز، (٣) المكاسب والخسائر الرأسمالية، بما في ذلك توزيعات المكاسب الرأسمالية لصناديق الاستثمار، (٤) أرباح الشركات المساهمة وشركات التضامن والمنشآت الفردية والشركات والصناديق الاستثمارية، (٥) الحصص الخاضعة للضرائب من توزيعات حسابات الضمان الاجتماعي ومعاشات التقاعد والمعاشات السنوية والتأمين على الحياة وغيرها من توزيعات حسابات التقاعد، (٦) بنود دخل أخرى متنوعة.

الاجتماعي. فإذا خصصت إيرادات لاستخدامها في برنامج للضمان الاجتماعي، فإنها تصنف عندئذ كمساهمات ضمان اجتماعي، وإلا اعتبرت ضريبة على مجموع الأجرور والرواتب والقوى العاملة.

٢٠-٥ تصنيف الضرائب في هذا الدليل شديد الشبه بتصنيف المستخدم في إحصاءات الإيرادات التي تنشرها سنويا منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي. والاختلافان الأساسيان هما أن مساهمات الضمان الاجتماعي الإجبارية تعامل في إحصاءات الإيرادات كضرائب، وتجمع فيها أيضا فئتا الضرائب على السلع والخدمات والضرائب على التجارة والمعاملات الدولية في فئة واحدة.

٢١-٥ ينبغي قيد الضرائب والتحويلات الإجبارية الأخرى في الوقت الذي تحدث فيه الأنشطة أو المعاملات أو الأحداث الأخرى التي تنشئ مطالبات لصالح الحكومة في شكل ضرائب أو مدفوعات أخرى. ولا يلزم أن يكون هذا الوقت هو الوقت الذي وقع فيه الحدث الخاضع للضريبة. فعلى سبيل المثال، يتحقق الالتزام بدفع ضريبة على المكاسب الرأسمالية عادة عند بيع الأصل المعني لا عندما ترتفع قيمته.

٢٢-٥ تعامل المبالغ المعادة من الضرائب المسددة، بوجه عام، كضرائب سالبة. وتعد هذه المبالغ تعديلات لمدفوعات زائدة، وهي تعزى إلى الفترة التي وقع فيها الحدث الذي ولد المدفوعات الزائدة. وفي حالة الضرائب من نوع ضريبة القيمة المضافة، يسمح عادة للمكلفين عدا المستهلكين النهائيين باسترداد الضرائب المدفوعة على المشتريات. فإذا زاد المبلغ المعاد على الضرائب التي دفعها ذلك المكلف، فإن صافي المبلغ المعاد يعامل كضريبة سالبة.

٢٣-٥ الخصومات الضريبية هي مبالغ مخصومة من الضريبة تستحق الدفع في غياب هذا الخصم. ويمكن أن يترتب على بعض أنواع الخصومات الضريبية أن تقوم وحدة حكومية بأداء مدفوعات صافية إلى المكلف، وتعامل تلك المدفوعات الصافية كمصروفات لا كضريبة سالبة.

٢٤-٥ في بعض الحالات تقوم وحدة حكومية بتحصيل ضرائب ثم تحويل الحصيلة كلها أو بعضها إلى وحدة حكومية أخرى. ويمكن إعادة عزو الضرائب المحولة إلى الوحدة الحكومية الثانية كإيرادات ضريبية لتلك الوحدة، أو يمكن قيدها كإيرادات ضريبية للوحدة القائمة بالتحصيل، ومنحة من تلك الوحدة إلى الوحدة الحكومية الثانية، الأمر الذي يعتمد على الترتيب المعمول به.

٢٥-٥ بوجه عام، تعزى الضريبة إلى الوحدة الحكومية التي يكون لها ما يلي: (أ) ممارسة سلطة فرض الضريبة (إما كجهة رئيسية أو من خلال السلطة المفوضة إليها من الجهة الرئيسية)،

إلى حملة الأسهم كضريبة سائلة لا كمصروفات. وتختلف هذه المعالجة عن المعالجة العامة للخصم الضريبي المبينة في الفقرة ٥-٢٣. ويعزى مجموع ما تدفعه الشركة من ضرائب إلى بند الشركات (١١١٢) ويعزى الخصم الضريبي إلى حملة الأسهم.

ب- الضرائب على مجموع الرواتب والأجور والقوى العاملة (١١٢)

٥-٣٥ تتألف هذه الفئة من الضرائب التي يتم تحصيلها من أرباب العمل أو العاملين لحساب أنفسهم إما كنسبة من حجم مجموع الرواتب والأجور أو ك مبلغ ثابت للفرد وكذلك الضرائب غير المخصصة لبرامج الضمان الاجتماعي. وتصنف المدفوعات المخصصة لبرامج الضمان الاجتماعي كمساهمات ضمان اجتماعي (١٢١).

ج- الضرائب على الملكية (١١٣)

٥-٣٦ يشمل هذا البند الضرائب على استخدام الثروة أو ملكيتها أو نقل ملكيتها. وقد تفرض الضرائب المذكورة على فترات منتظمة أو لمرة واحدة فقط أو عند حدوث تغيير في الملكية.

٥-٣٧ عادة ما تتحدد الضرائب على ملكية أنواع معينة من الممتلكات أو استخدامها على أساس قيمة تلك الممتلكات في وقت معين، ولكن يعتبر أنها تتراكم بصورة مستمرة على مدى العام بأكمله أو الجزء من العام الذي كانت الممتلكات فيها مملوكة إذا كان أقل من عام كامل. ويتم قيد الضرائب على نقل ملكية الثروة وقت انتقال الملكية، ويتم قيد بعض الضرائب على ملكية الممتلكات أو استخدامها في وقت معين، مثل الضريبة المحصلة لمرة واحدة على صافي الثروة.

٥-٣٨ الضرائب التالية مشابهة للضرائب على الملكية ولكنها مصنفة في مكان آخر: يتم قيد الضرائب على الممتلكات غير المنقولة التي تفرض على أساس صافي دخل مفترض كضرائب على الدخل والأرباح والمكاسب الرأسمالية (١١١).

- تعامل الضرائب على استخدام ممتلكات للسكنى، حيث تكون الضريبة مستحقة الدفع من المالك أو من المستأجر ويكون مقدار الضريبة دالة لظروف المستخدم الشخصية مثل الأجر أو عدد من يعولهم، كضرائب على الدخل والأرباح والمكاسب الرأسمالية (١١١).
- يتم إدراج الضرائب على بناء جميع المباني أو توسيعها أو تعديلها، أو على بناء أو توسيع أو تعديل المباني التي تتجاوز قيمتها أو كثافة استخدامها حداً أدنى معيناً، ضمن الضرائب على استخدام سلع وعلى السماح باستخدام سلع أو مزاوله أنشطة (١١٤٥).

٥-٣٠ تعزى ضرائب الدخل والأرباح والمكاسب الرأسمالية إما إلى الأفراد (١١١١) أو إلى الشركات والمشروعات الأخرى (١١١٢). وعندما لا تتوفر المعلومات اللازمة لتحديد ما إذا كان سيتم عزو الضرائب إلى واحدة من هاتين الفئتين، تعامل الضرائب بوصفها غير موزعة (١١١٣)، وتعامل ضرائب الدخل على الشركات كضرائب على أفراد. وتعامل ضرائب الدخل على الوحدات غير الهادفة للربح كضرائب على شركات. وتعامل ضرائب الدخل على الصناديق الاستثمارية كضرائب على الأفراد عندما يكون المستفيدون أفراداً، وتعامل كضرائب على شركات فيما عدا ذلك من الحالات.

٥-٣١ يمكن فرض هذه الضرائب على الدخل الفعلي أو المقدر والأرباح الفعلية أو المقدرة، وعلى المكاسب الرأسمالية المتحققة أو غير المتحققة. وعادة ما يكون مقدار الدخل الخاضع للضريبة أقل من إجمالي الدخل وذلك بسبب مختلف الاقتطاعات المسموح بها. وتفرض ضرائب الأرباح على الإيرادات ناقصا الاقتطاعات المسموح بها.

٥-٣٢ من حيث المبدأ، ينبغي عزو ضرائب الدخل والمساهمات الاجتماعية المحددة حسب الدخل إلى الفترة التي تم فيها اكتساب الدخل، حتى إن كانت هناك فترة تأخر طويلة بين نهاية الفترة المحاسبية والوقت الذي يكون من الممكن فيه تحديد الخصوم الفعلية على المكلف المعني. غير أنه يتوافر عملاً قدر من المرونة. ويمكن على وجه الخصوص، خروجاً عن المبدأ العام لاعتبارات عملية، تسجيل ضرائب الدخل المقتطعة من المنبع (at source)، مثل الضرائب التي تدفع عند اكتساب الأجور والرواتب (pay-as-you-earn taxes)، ومدفوعات السداد المسبقة المنتظمة لضرائب الدخل في الفترات التي دفعت فيها، وتسجيل أي التزامات ضريبية نهائية على الدخل في الفترة التي تتقرر فيها تلك الالتزامات.

٥-٣٣ تفرض ضرائب الدخل عادة على الدخل المكتسب خلال سنة بأكملها، وعند إعداد إحصاءات شهرية أو ربع سنوية، يمكن استخدام مؤشرات للنشاط الموسمي أو مؤشرات ملائمة أخرى لتوزيع الإجماليات السنوية.

٥-٣٤ يعفى حملة الأسهم كلياً أو جزئياً، في ظل أنظمة ضرائب الدخل المحتسبة على الشركات، من الالتزامات القائمة عليهم المتعلقة بضريبة الدخل على الأرباح الموزعة التي تدفعها الشركة من دخل أو أرباح تخضع لضرائب دخل الشركات. ويسمى هذا الإعفاء عادة بالخصم الضريبي رغم أنه يعتبر في واقع الأمر وسيلة لتوزيع ضريبة ما بين المكلفين. وإذا زاد هذا الإعفاء على مجموع الالتزامات القائمة على المكلف المتعلقة بالضريبة، فقد يصبح المبلغ الزائد مستحق الدفع إلى المكلف المعني. ونظراً لأن هذا "الخصم الضريبي" يعد جزءاً لا يتجزأ من نظام احتساب ضرائب دخل الشركات، تعامل أي مدفوعات صافية

الهبات. وتشمل الضرائب على انتقال ملكية الممتلكات عند الوفاة ضرائب التركات، التي تفرض عادة استناداً إلى حجم التركة بأكملها، وضرائب الأيلولة التي قد تتحدد على أساس المبالغ التي يحصل عليها المستفيدون أو على أساس علاقتهم بالمتوفى أو الاثنين معاً.

٤٣-٥ الضرائب على المعاملات المالية والرأسمالية (١١٣٤). يشمل هذا البند الضرائب على تغيير ملكية الممتلكات، باستثناء حالات تغيير الملكية المصنفة كمعاملات هبات أو أيلولة أو تركات. وتدرج بهذا البند الضرائب على إصدار وشراء وبيع الأوراق المالية، والضرائب على الشيكات وأشكال دفع أخرى، والضرائب المفروضة على معاملات قانونية معينة مثل التصديق على العقود وبيع الممتلكات غير المنقولة. ولا تشمل هذه الفئة الضرائب على استخدام السلع (جزء من البند ١١٤٥)، أو الضرائب على المكاسب الرأسمالية (جزء من البند ١١١) أو الضرائب المنكرة على صافي الثروة (١١٣٢) أو الضرائب غير المنكرة الأخرى على الملكية (١١٣٥) أو الرسوم المدفوعة لتغطية رسوم المحاكم أو لشهادات الميلاد أو الزواج أو الوفاة (جزء من البند ١٤٢٢) أو ضرائب المبيعات (١١٤١٢) أو ضرائب الدمغة العامة (جزء من البند ١١٦).

٤٤-٥ الضرائب غير المنكرة الأخرى على الملكية (١١٣٥)؛ يغطي هذا البند الضرائب على صافي الثروة والملكية التي تفرض على أساس مرة واحدة أو على فترات غير منتظمة. ويشمل هذا البند الضرائب على صافي الثروة المفروضة للوفاء بنفقات طارئة أو لإعادة توزيع الثروة، والضرائب على الملكية مثل رسوم التحسينات العقارية التي تأخذ في الاعتبار ارتفاع قيم الأراضي بعد سماح الحكومة بتعميرها أو قيامها بتوفير مرافق محلية جديدة، والضرائب على إعادة تقييم رأس المال، وأي ضرائب استثنائية أخرى على بنود معينة من الممتلكات.

٤٥-٥ الضرائب المنكرة الأخرى على الملكية (١١٣٦). يشمل هذا البند أي ضرائب متكررة على الملكية غير مدرجة بالفئات ١١٣١ أو ١١٣٢ أو ١١٣٤، مثل الضرائب الإجمالية المتكررة على الممتلكات الشخصية والمجوهرات، والماشية، والحيوانات الحية الأخرى، وبنود معينة أخرى من الممتلكات، ومظاهر الشراء، وتصنف الضرائب على استخدام أنواع معينة من الممتلكات المنقولة مثل المركبات والبنادق ضمن الضرائب على استخدام سلع وعلى السماح باستخدام سلع أو مزاوله أنشطة (١١٤٥).

د- الضرائب على السلع والخدمات (١١٤)

٤٦-٥ يدرج بهذا البند جميع الضرائب المفروضة على إنتاج أو استخراج أو بيع أو نقل ملكية أو تأجير أو توريد سلع وتقديم خدمات. ويدرج بهذا البند أيضاً الضرائب على استخدام سلع

^٤ يصنف نظام الحسابات القومية لعام ١٩٩٣ هذه الفئة كضرائب على رأس المال، والتي ورد وصفها في الحاشية ٣.

• يتم قيد الضرائب على استخدام الملكية الشخصية لأغراض تجارية خاصة، مثل بيع الكحوليات أو التبغ أو اللحوم، ضمن الضرائب على استخدام سلع وعلى السماح باستخدام سلع أو مزاوله أنشطة (١١٤٥).

• يتم قيد الضرائب على استغلال أرض وأصول جوفية لا تملكها وحدات حكومية، بما في ذلك الضرائب على استخراج واستغلال معادن وموارد أخرى، ضمن الضرائب الأخرى على السلع والخدمات (١١٤٦). ويتم قيد المدفوعات المؤداة إلى وحدة حكومية بوصفها مالكة الأرض والأصول الجوفية ضمن الربيع (١٤١٥). وتصنف المدفوعات المتعلقة بتراخيص السماح باستغلال أرض وأصول جوفية ضمن الضرائب على استخدام سلع وعلى السماح باستخدام سلع أو مزاوله أنشطة (١١٤٥).

• يتم إدراج الضرائب على المكاسب الرأسمالية الناتجة عن بيع ممتلكات ضمن الضرائب على الدخل والأرباح والمكاسب الرأسمالية (١١١).

٢٩-٥ تقسم الضرائب على الملكية إلى ست فئات كما يلي: الضرائب المنكرة على الممتلكات غير المنقولة، والضرائب المنكرة على صافي الثروة، وضرائب التركات والأيلولة والهبات، والضرائب على المعاملات المالية والرأسمالية، وضرائب غير متكررة أخرى على الملكية، وضرائب متكررة أخرى على الملكية.

٤٠-٥ الضرائب المنكرة على الممتلكات غير المنقولة (١١٣١). يغطي هذا البند الضرائب المفروضة بانتظام على استخدام أو ملكية الممتلكات غير المنقولة، والتي تشمل الأرض والمباني والإنشاءات الأخرى. وقد تفرض الضرائب على الملاك أو المستأجرين أو كليهما. ويكون مقدار الضرائب عادة نسبة مئوية من القيمة المربوطة للممتلكات المعنية استناداً إلى دخل إيجاري افتراضي أو إلى سعر البيع أو العائد المرسل أو أي خصائص أخرى مثل الحجم أو الموقع. وعند ربط هذه الضرائب، لا تؤخذ عادة في الاعتبار الخصوم المحتملة على الممتلكات، وذلك على عكس الضرائب المنكرة على صافي الثروة (١١٣٢).

٤١-٥ الضرائب المنكرة على صافي الثروة (١١٣٢). يغطي هذا البند الضرائب المفروضة بانتظام على صافي الثروة، والذي يعرف عادة بأنه قيمة مجموعة متنوعة من الممتلكات المنقولة وغير المنقولة ناقصاً الخصوم المحتملة على تلك الممتلكات.

٤٢-٥ ضرائب التركات والأيلولة والهبات (١١٣٣). يغطي هذا البند الضرائب على انتقال ملكية الممتلكات عند الوفاة وعلى

^٢ هذه الفئة واحدة من فئتي الضرائب التي تعتبر ضرائب على رأس المال في نظام الحسابات القومية لعام ١٩٩٣. أما الفئة الثانية فهي الضرائب غير المنكرة الأخرى على الملكية (١١٣٥). وضرائب رأس المال هي ضرائب تفرض على فترات غير منتظمة وغير متواترة على قيم الأصول أو القيمة الصافية للأصول التي تملكها وحدات مؤسسية أو على قيم الأصول المحولة بين الوحدات المؤسسية نتيجة للوصايا أو الهبات بين الأحياء أو تحويلات أخرى. ويعد تصنيف ضرائب رأس المال ضرورياً لاحتساب إجمالي وصافي الادخار، وهما رصيدان من الأرصدة التكميلية المبينة في الفصل الرابع، ويعتبران أيضاً أرصدة في نظام الحسابات القومية لعام ١٩٩٣.

بأنها ضريبة خاضعة للخصم لأن المنتجين لا يكونون عادة ملزمين بأن يدفعوا للحكومة المبلغ الكامل للضريبة التي يدرجونها في الفواتير الصادرة منهم إلى عملائهم، حيث يسمح لهم باستقطاع مقدار الضريبة التي تحملوها على مشترياتهم من السلع أو الخدمات الموجهة إلى الاستهلاك الوسيط أو لتكوين رأس المال الثابت. وتحسب ضريبة القيمة المضافة عادة على سعر السلعة أو الخدمة شاملاً أي ضرائب أخرى على المنتج. وقد تكون ضريبة القيمة المضافة واجبة الأداء أيضاً على الواردات من السلع أو الخدمات بالإضافة إلى أي رسوم استيراد أو ضرائب أخرى على الواردات.

- **ضرائب المبيعات (١١٤١٢):** تشمل هذه الفئة جميع الضرائب العامة المفروضة عند مرحلة واحدة فقط، سواء كانت مرحلة التصنيع أو الإنتاج، أو على تجارة الجملة أو التجزئة.

- **الضرائب على رقم المبيعات والضرائب العامة الأخرى على السلع والخدمات (١١٤١٣):** تشمل هذه الفئة الضرائب التراكمية متعددة المراحل، التي تشمل ضريبة تنطبق في كل مرة تحدث فيها معاملة بدون خصم الضرائب المدفوعة على المدخلات وجميع الضرائب العامة على الاستهلاك التي يتم بشأنها تجميع عناصر ضرائب القيمة المضافة أو المبيعات أو الضرائب المتعددة المراحل.

٤٩-٥ **المكوس الانتقائية (١١٤٢):** المكوس الانتقائية هي ضرائب مفروضة على منتجات معينة، أو على مجموعة محدودة من المنتجات غير مصنفة ضمن الضرائب العامة على السلع والخدمات (١١٤١)، أو ضمن أرباح الاحتكارات المالية (١١٤٣)، أو ضمن رسوم جمركية ورسوم استيراد أخرى (١١٥١)، أو ضمن الضرائب على الصادرات (١١٥٢). وقد تفرض المكوس الانتقائية عند أي مرحلة من مراحل الإنتاج أو التوزيع ويتم ربطها عادة استناداً إلى قيمة المنتج أو وزنه أو قوته أو كميته. وتدرج ضمن هذه الفئة الضرائب الخاصة على منتجات فرادى مثل السكر والشمندر وأعواد الثقاب والشيكولاتة، والضرائب المفروضة بأسعار مختلفة على مجموعة معينة من السلع، والضرائب المفروضة على منتجات التبغ، والمشروبات الكحولية، ووقود المحركات، والزيوت الهيدروكربونية. وإذا كانت تنطبق أيضاً ضريبة تحصل أساساً على سلع مستوردة، أو يحتمل أن تنطبق، بموجب القانون نفسه على سلع مشابهة منتجة محلياً، فإن الإيرادات من تلك الضرائب تصنف عندئذ كإيرادات ناشئة من المكوس الانتقائية وليس من رسوم الاستيراد. وينطبق هذا المبدأ حتى إذا لم يكن هناك إنتاج محلي مشابه أو لم تكن هناك أي إمكانية لمثل هذا الإنتاج، وتعتبر الضرائب على الكهرباء والغاز والطاقة ضرائب على سلع وتدرج ضمن المكوس الانتقائية وليس ضمن الضرائب على خدمات معينة (١١٤٤).

وعلى السماح باستخدام سلع أو مزاولة أنشطة. وتشمل الضرائب على السلع والخدمات ما يلي:

- ضرائب القيمة المضافة.
- ضرائب المبيعات العامة، سواء فرضت على مستوى المنتج/الإنتاج أو على مستوى الجملة أو التجزئة.
- ضرائب المرحلة الواحدة والضرائب التراكمية متعددة المراحل، حيث تشير كلمة "مرحلة" إلى مرحلة الإنتاج أو التوزيع.
- المكوس الانتقائية.
- الضرائب المفروضة على استخدام مركبات أو سلع أخرى.
- الضرائب المفروضة على السماح باستخدام سلع أو مزاولة أنشطة معينة.
- ضرائب على استخراج أو تجهيز أو إنتاج معادن ومنتجات أخرى.

٤٧-٥ لا تشمل هذه الفئة الضرائب المفروضة على التجارة والمعاملات الدولية (١١٥) ولكنها تشمل الضرائب المفروضة لدى الاستيراد أو عند الحدود إذا كانت الالتزامات المعنية لا تنتج فقط عن كون السلع قد عبرت الحدود وكانت تنطبق على السلع أو المعاملات المحلية أيضاً. وتنقسم الضرائب على السلع والخدمات إلى ست فئات كما هو مبين في الفقرات التالية.

٤٨-٥ **الضرائب العامة على السلع والخدمات (١١٤١):** يشمل هذا البند جميع الضرائب، عدا الرسوم الجمركية ورسوم الاستيراد الأخرى (١١٥١) والضرائب على الصادرات (١١٥٢)، المفروضة على إنتاج مجموعة متنوعة من السلع أو تأجيرها أو توريدها أو بيعها أو شرائها أو تغيير آخر في ملكيتها وتقديم مجموعة متنوعة من الخدمات. وقد تفرض هذه الضرائب بغض النظر عما إذا كانت السلع أو الخدمات منتجة محلياً أو مستوردة، وقد تفرض في أي مرحلة من مراحل الإنتاج أو التوزيع. وتدرج كذلك المتحصلات من التعديلات التي تجري في خصوص هذه الضرائب عندما تعبر السلع الحدود. ومن الناحية الأخرى، عند تصدير السلع المذكورة تعامل المبالغ المعادة مما يسد من هذه الضرائب كضرائب سالبة ضمن هذه الفئة. وعندما تفرض الضرائب على مجموعة محدودة من السلع وليس على مجموعة متنوعة منها، فإنها تدرج ضمن المكوس الانتقائية (١١٤٢). وتسوى الحالات البينية على أساس الطابع الغالب للضريبة. ويقسم هذا البند بدوره إلى الفئات التالية:

- **ضرائب القيمة المضافة (١١٤١١):** ضريبة القيمة المضافة هي ضريبة على السلع أو الخدمات تقوم المشروعات بتحصيلها على مراحل، ولكن المشتري النهائي هو الذي يتحمل عبئها الكامل في نهاية الأمر. وتوصف هذه الضريبة

٥٠-٥ أرباح الاحتكارات المالية (١١٤٣). يغطي هذا البند الجزء من أرباح الاحتكارات المالية الذي يحول إلى الحكومة. والاحتكارات المالية هي شركات عامة أو أشباه شركات عامة تمارس السلطة الضريبية للحكومة باستخدام سلطات احتكارية على إنتاج أو توزيع نوع معين من السلع أو الخدمات. والهدف من إنشاء تلك الاحتكارات هو تعبئة إيرادات حكومية لا يمكن جمعها في غياب ذلك إلا بفرض ضرائب على إنتاج القطاع الخاص للسلع المعنية أو توزيعه إياها. وتشمل السلع الخاضعة في العادة للاحتكارات المالية منتجات التبغ والمشروبات الكحولية والملح وأعواد القناب ومنتجات البترول والمنتجات الزراعية.

٥١-٥ تتميز الاحتكارات المالية عن المشروعات العامة مثل النقل بالسكك الحديدية، والكهرباء، ومكاتب البريد، وخدمات الاتصالات الأخرى. وقد تتمتع هذه المشروعات بوضع احتكاري أو شبه احتكاري، ولكنها توجد عادة أساسا لخدمة مصالح السياسة الاقتصادية العامة أو السياسة الاجتماعية العامة وليس لتعبئة إيرادات للحكومة. وتعامل تحويلات تلك المشروعات العامة إلى الحكومة كأرباح موزعة (١٤١٢) أو مسحوبات دخل من أشباه الشركات (١٤١٣). ولا يمتد مفهوم احتكار المالية العامة إلى اليانصيب الوطني، والذي تعتبر أرباحه أيضا ضمن الأرباح الموزعة (١٤١٢)، أو مسحوبات دخل من أشباه الشركات (١٤١٣). وتعتبر أرباح احتكارات التصدير والاستيراد المحولة من مجالس التسويق أو من مشروعات أخرى تتعامل في التجارة الدولية مماثلة لأرباح الاحتكارات المالية، ولكنها تصنف ضمن أرباح احتكارات التصدير أو الاستيراد (١١٥٣).

٥٢-٥ رغم أنه لا تعامل كضرائب من حيث المبدأ سوى ما يزيد من أرباح الاحتكار على مستوى "معتاد" افتراضي، فمن الصعب تقدير هذا المبلغ. وينبغي من الناحية العملية اعتبار قيمة الضرائب مساوية لمبلغ الأرباح المحولة بالفعل من الاحتكارات المالية إلى الحكومة. وتستبعد أي احتياطات تحتجزها الاحتكارات المالية. ويتم قيد الضرائب عندما يحدث التحويل لا عند اكتساب الأرباح.

٥٣-٥ الضرائب على خدمات معينة (١١٤٤): تدرج في هذا البند جميع الضرائب المفروضة على المدفوعات مقابل خدمات معينة، مثل الضرائب على رسوم النقل وأقساط التأمين والخدمات المصرفية والترفيه والمطاعم ورسوم الإعلان. ويدرج بهذا البند أيضا جميع الضرائب المفروضة على القمار والمراهنات على سباق الخيل، ومراهنات كرة القدم، واليانصيب وما إلى ذلك. وتصنف أيضا الضرائب على دخول كازينوهات القمار وحلبات السباق وما إلى ذلك كضرائب انتقائية على خدمات. غير أنه إذا شكلت الضرائب جزءا من ضريبة عامة على السلع والخدمات، فإن إيراداتها يتم قيدها ضمن الفئة ١١٤١. وتصنف الضرائب على المكاسب الفردية من مراهنات كرة القدم أو أي حصيلة مقامرات أخرى ضمن فئة ضرائب على الدخل والأرباح والمكاسب الرأسمالية (١١١). وتعتبر الأرباح المحولة إلى الحكومة من

٥٤-٥ الضرائب على استخدام السلع وعلى السماح باستخدام السلع أو مزاولة الأنشطة (١١٤٥): تتمثل إحدى الوظائف التنظيمية للحكومة في منع ملكية أو استخدام سلع معينة أو مزاولة أنشطة معينة ما لم يمنح إذن خاص بذلك في شكل ترخيص أو شهادة أخرى لقاء رسم. وإذا كان إصدار هذه التراخيص لا يتطلب بذل أي جهد يذكر من جانب الحكومة، بحيث تمنح التراخيص تلقائيا لدى دفع المبلغ المستحق، فمن المرجح أن يكون ذلك مجرد أسلوب لجمع ضرائب رغم كون الحكومة تقدم في المقابل نوعا من الشهادات أو التصاريح. ولكن إذا استخدمت الحكومة إصدار التراخيص لممارسة وظيفة تنظيمية - على سبيل المثال، التحقق من كفاءة أو مؤهلات الشخص المعني، أو التحقق من كفاءة وسلامة عمل المعدات المعنية، أو ممارسة نوع آخر من المراقبة التي هي غير ملزمة بممارستها في غياب ذلك - فإنه ينبغي أن تعامل المتحصلات كبيع خدمات لا كإيرادات ضريبية، ما لم يكن واضحا أن تلك الحصيلة لا تتناسب على الإطلاق مع تكلفة تقديم الخدمات. والحد الفاصل بين الضرائب والرسوم الإدارية (١٤٢٢) ليس قاطعا دائما في الواقع العملي.

٥٥-٥ وبوجه أكثر تحديدا، تعتبر الأنواع التالية من الرسوم ضرائب: (أ) الرسوم التي لا يكون دافعها هو الشخص المتلقي للمنفعة، مثل الرسم المحصل من المجازر لتمويل خدمة مقدمة للمزارعين، (ب) الرسوم التي لا تقدم الحكومة خدمة معينة مقابلها رغم إمكانية إصدار تراخيص لدفعها، مثل تراخيص الصيد البري أو البحري أو تراخيص استخدام بنادق الصيد غير المصحوبة بحق استخدام منطقة معينة من أراضي الحكومة، (ج) الرسوم التي لا يتلقى المنافع إلا دافعوها ولكن المنافع التي يحصل عليها كل شخص لا تتناسب بالضرورة مع المدفوعات، مثل رسم تسويق الألبان الذي تدفعه مزارع منتجات الألبان والذي يستخدم في ترويج استهلاك الألبان.

٥٦-٥ رغم أن الضرائب المندرجة في هذه الفئة تُفرض على استخدام السلع وليس على ملكية السلع أو نقل ملكيتها، فإن تسجيل ملكية السلع قد يولد المطالبة الضريبية. فعلى سبيل المثال، قد يكون تسجيل ملكية حيوانات أو مركبات هو الحدث الذي يسبب ربط ضريبة على استخدام هذه البنود. وقد تنطبق

وتدرج أيضا ضمن هذه الفئة الضرائب على التلوث المفروضة على انبعاث أو تصريف الغازات أو السوائل الضارة أو غيرها من المواد المؤذية.

وتشمل الضرائب في هذه الفئة، عدا التراخيص التجارية والمهنية، الضرائب على السماح بالصيد أو استخدام بنادق الصيد أو صيد الأسماك، والضرائب على ملكية الحيوانات الأليفة عندما لا يكون حق القيام بتلك الأنشطة ممنوحا كجزء من معاملة تجارية معتادة. وتشمل أيضا تراخيص الإذاعة والتلفزيون، ما لم تكن السلطات العامة توفر الخدمات الإذاعية العامة، إذ في هذه الحالة تعد المدفوعات مدفوعات عن خدمة وليس ضريبة.

٥-٥٩ الضرائب الأخرى على السلع والخدمات (١١٤٦): يشمل هذا البند الضرائب على استخراج المعادن، والوقود الأحفوري والموارد الأخرى القابلة للنفاذ من الترسبات المملوكة ملكية خاصة أو المملوكة لحكومة أخرى وأي ضرائب أخرى على سلع أو خدمات غير مدرجة بالفئات من ١١٤١ إلى ١١٤٥. وتكون الضرائب على استخراج الموارد القابلة للنفاذ عادة مقدارا ثابتا على وحدة الكمية أو الوزن، ولكن يمكن أن تكون نسبة مئوية من القيمة. ويتم قيد الضرائب عند استخراج الموارد المعنية، وتصنف المدفوعات الخاصة باستخراج الموارد القابلة للنفاذ من الترسبات المملوكة للوحدة الحكومية المتلقية للمدفوعات في فئة الربيع (١٤١٥).

هـ- الضرائب على التجارة والمعاملات الدولية (١١٥)

٥-٦٠ الرسوم الجمركية ورسوم الاستيراد الأخرى (١١٥١): يغطي هذا البند الإيرادات من جميع الرسوم المحصلة على سلع لأنها تدخل البلد المعني أو على خدمات لأنها مقدمة من غير مقيمين إلى مقيمين. وقد تفرض هذه الرسوم لأغراض جباية الإيرادات أو لأغراض الحماية وقد تحدد على أساس معين أو حسب القيمة، ولكنها يجب أن تقتصر قانونا على المنتجات المستوردة. وتدرج في هذا البند الرسوم المفروضة بموجب جدول للتعريفات الجمركية وملاحقه، بما في ذلك الضرائب الإضافية التي تستند إلى جدول التعريفات، والرسوم القنصلية، ورسوم الحمولة، والضرائب الإحصائية، والرسوم المالية، والضرائب الإضافية التي لا تستند إلى جدول التعريفات الجمركية. وتسجل الضرائب الواقعة على الواردات فحسب لأن الواردات تدخل ضمن فئة سلع أوسع خاضعة للضريبة تقيد ضمن فئة ضرائب عامة على السلع والخدمات (١١٤١) أو ضمن فئة المكوس الانتقائية (١١٤٢).

٥-٦١-٥ الضرائب على الصادرات (١١٥٢): تشمل هذه الفئة جميع الرسوم التي تستند إلى كون السلع المعنية يجري نقلها إلى خارج البلد أو كون الخدمات يجري تقديمها من مقيمين إلى غير

الضرائب على استخدام السلع حتى على سلع غير قابلة للاستخدام عمليا مثل المركبات الأثرية أو البنادق الأثرية.

٥-٥٧ تنشأ الحالات البينية في حالة الضرائب على السماح بمزاولة الأنشطة التجارية، والتي تفرض على وعاء يتمثل في دخل مجمع، أو مجموع أجور ورواتب، أو رقم مبيعات. وإذا أمكن تقدير الحصيلة الخاصة بكل وعاء ضريبي، فإنه ينبغي عندئذ توزيع المجموع بين الأوعية الضريبية المعنية. أما إذا تعذر تقدير مبالغ منفصلة، ولكن كان من المعروف أن معظم المتحصلات مستمدة من وعاء ضريبي واحد، فإن كل المتحصلات تصنف عندئذ وفق ذلك الوعاء الضريبي. وتنشأ الحالات البينية أيضا في حالة الضرائب على الملكية أو على استخدام الممتلكات والتي يمكن أن تصنف باعتبارها ضرائب متكررة على الممتلكات غير المنقولة (١١٣١)، أو ضرائب متكررة على صافي الثروة (١١٣٢) أو ضرائب متكررة أخرى على الملكية (١١٣٦). وخلافا للضرائب المصنفة تحت هذا البند، تقتصر الفئة ١١٣١ على ضرائب الممتلكات غير المنقولة أو إيجارها، وترتبط تلك الضرائب عادة بقيمة الممتلكات. وتقتصر الضرائب المدرجة ضمن الفئتين ١١٣٢ و ١١٣٦ على ملكية الأصول وليس على استخدامها، وتنطبق على مجموعات من الأصول وليس على سلع معينة، وتقدر على أساس قيمة الأصول.

٥-٥٨ تقسم هذه الفئة بدورها إلى ضرائب المركبات وضرائب أخرى على استخدام السلع وعلى السماح باستخدام سلع أو أداء خدمات:

- **ضرائب المركبات (١١٤٥١):** تشمل هذه الفئة الضرائب على استخدام المركبات أو السماح باستخدام المركبات. ولا تشمل الضرائب على المركبات بوصفها ممتلكات أو صافي الثروة أو رسوم استخدام الطرق والجسور والأنفاق.
- **الضرائب الأخرى على استخدام سلع وعلى السماح باستخدام سلع أو أداء خدمات (١١٤٥٢):** تدرج التراخيص التجارية والمهنية في هذه الفئة. ويمكن أن تأخذ تلك التراخيص شكل ضرائب على السماح بمزاولة الأعمال بوجه عام أو مزاولة نشاط تجاري أو نشاط مهني معين. وتدرج أيضا ضرائب أو تراخيص الأعمال العامة المفروضة بمبلغ ثابت، أو تبعا لجدول وفقا لنوع النشاط التجاري، أو على أساس مؤشرات عدة مثل مساحة الأرضية، أو القدرة الحصانية المركبة، أو رأس المال، أو حمولة السفن. ولا تغطي هذه الفئة الضرائب التجارية المفروضة على إجمالي المبيعات والتي تصنف ضمن فئة ضرائب عامة على السلع والخدمات (١١٤١). وتشمل الضرائب أو التراخيص الخاصة بأنواع معينة من الأعمال التجارية السماح ببيع سلع أو تقديم خدمات. وقد تفرض هذه الضرائب على فترات منتظمة، أو لمرة واحدة، أو في كل مرة تستخدم فيها السلع المعنية.

٥-٦٥ الضرائب الأخرى على التجارة والمعاملات الدولية (١١٥٦): يشمل هذا البند الضرائب الأخرى المفروضة على مختلف جوانب التجارة والمعاملات الدولية، كالضرائب المفروضة حصريا أو بصورة غالبية على السفر للخارج، والضرائب على التأمين أو الاستثمار بالخارج، والضرائب على الحوالات للخارج، وتستبعد من هذا البند الضرائب المفروضة على شراء نقد أجنبي لتحويله إلى الخارج، والتي تدرج ضمن فئة ضرائب على عمليات الصرف (١١٥٥).

٥-٦٦ الضرائب الأخرى (١١٦)

٥-٦٦ يغطي هذا البند الإيرادات من الضرائب المفروضة بصورة غالبية على وعاء أو أوعية عدا الأوعية المبينة تحت البنود الضريبية السابقة. ويدرج في هذا البند أيضا الإيرادات من الضرائب غير المصنفة والفائدة والجزاءات المجمعة عن تأخر سداد الضرائب أو عدم سدادها ولكنها غير مصنفة حسب الفئات الضريبية. ويقسم هذا البند بدوره إلى **الضرائب الأخرى المدفوعة من شركات الأعمال فقط (١١٦١) والضرائب الأخرى المدفوعة من جهات أخرى عدا شركات الأعمال أو غير المصنفة (١١٦٢): ويشمل البند الضرائب على الأشخاص التي لا تستند إلى الدخل الفعلي أو الافتراضي، والتي يشار إليها أحيانا باسم ضرائب النفوس أو ضرائب الرؤوس أو ضرائب الأفراد. ويتم قيد الضرائب الشخصية المستندة إلى الدخل الفعلي أو الافتراضي كضرائب على الدخل والأرباح والمكاسب الرأسمالية (١١١). ويشمل هذا البند أيضا ضرائب الدمغة التي لا تقع بصورة حصرية أو غالبية على فئة واحدة من المعاملات أو الأنشطة المشمولة بضرائب أخرى. ومن أمثلة ذلك الإيرادات من بيع الطوابع التي يجب لصقها على العقود والشيكات. وتسجل الإيرادات من بيع الطوابع التي يمكن عزوها إلى فئة واحدة، مثل الخمر والسجائر، كضرائب على تلك المنتجات، إما ضمن فئة **المكوس الانتقائية (١١٤٢)** أو ضمن فئة ضرائب على خدمات معينة (١١٤٤). وتدرج بهذا البند أيضا ضريبة الإنفاق المفروضة على المشتريات ولكن يتم حسابها في كل حالة على حدة من خلال تطبيق الخصومات والإعفاءات الشخصية، والإيرادات من الضرائب المفروضة على مزيج من عدة أوعية ضريبية حيث لا يمكن بسهولة توزيع الإيرادات حسب كل وعاء ضريبي أو عزوها إلى وعاء ضريبي غالب.**

٢- المساهمات الاجتماعية [GFS] (١٢)

٥-٦٧ تعد المساهمات الاجتماعية، كما هي معرفة في الفقرة ٥-٤، متحصلات فعلية أو محتسبة إما من أرباب العمل نيابة عن مستخدميهم أو من المستخدمين، أو الأشخاص العاملين، أو العاطلين عن العمل، بالأصالة عن أنفسهم، تضمن للمساهمين ومن

مقيمين. وتستقطع الخصومات على السلع المصدرة، والتي تكون ردا لمدفوعات سبق أدائها كضرائب عامة على الاستهلاك أو المكوس الانتقائية أو رسوم إستيراد، من إجمالي المبالغ المستحقة القبض من كل ضريبة منها وليس من المبالغ المستحقة القبض المندرجة ضمن هذه الفئة.

٥-٦٢ أرباح احتكارات التصدير أو الاستيراد (١١٥٣): قد تنشئ الحكومات مشروعات لها حق احتكار تصدير أو استيراد سلع معينة، أو التحكم في سلع مقدمة إلى غير مقيمين أو متلقاة من غير مقيمين، أو كلاهما، لتعبئة إيرادات يمكن جمعها عن طريق الضرائب على الصادرات أو الواردات أو التعامل في النقد الأجنبي. وعند وجود تلك الاحتكارات، تعتبر ضرائب أي أرباح تحولها المشروعات الاحتكارية أو مجالس التسويق إلى الحكومة. ويتم قيد تلك الأرباح كإيرادات ضريبية عندما تحول إلى الحكومة ولا تشمل الاحتياطات التي تحتجزها المشروعات أو مجالس التسويق. ويتم قيد الأرباح المتلقاة من مشروعات التصدير أو الاستيراد أو من مجالس التسويق التي لا تمثل أرباحا احتكارية كدخل ملكية (١٤١). ويتم قيد الأرباح المحولة إلى الحكومة من المشروعات العامة أو مجالس التسويق التي تتعامل في السلع الأساسية محليا، خارج نطاق التجارة الدولية، ضمن فئة دخل الملكية (١٤١) أو ضمن فئة أرباح الاحتكارات المالية (١١٤٣).

٥-٦٣ أرباح عمليات الصرف (١١٥٤): عند ممارسة الحكومة أو السلطات النقدية لسلطاتها الاحتكارية من أجل تحقيق هامش بين أسعار شراء وبيع النقد الأجنبي يفوق تغطية التكاليف الإدارية، فإن الإيرادات المستمدة تشكل رسما إلزاميا منتزعا من بائع ومشتري النقد الأجنبي. وهو بمثابة المعادل الشائع لرسم الاستيراد ورسم التصدير المفروضين في نظام سعر الصرف الواحد أو للضريبة على بيع أو شراء النقد الأجنبي. وأسوة بأرباح احتكارات التصدير أو الاستيراد، تمثل هذه الإيرادات ممارسة سلطات احتكارية لأغراض ضريبية وتدرج ضمن الإيرادات الضريبية عندما تلقاها الحكومة. ولا تشمل هذه الفئة أي تحويل لأرباح صرف متحققة إلى الحكومة عدا الأرباح المتحققة نتيجة الحفاظ على فروق أسعار الصرف.

٥-٦٤ الضرائب على عمليات الصرف (١١٥٥): يغطي هذا البند الضرائب المفروضة على بيع أو شراء النقد الأجنبي، سواء بسعر صرف موحد أو بأسعار صرف مختلفة. وتدرج ضمن هذا البند الضرائب على الحوالات للخارج إذا كانت الضرائب مفروضة على شراء نقد أجنبي سوف يحول إلى الخارج. وتسجل ضرائب الحوالات غير المفروضة على شراء نقد أجنبي تحت فئة **الضرائب الأخرى على التجارة والمعاملات الدولية (١١٥٦)**.

٥ إذا حصل مشروع من هذا النوع على أرباح من تصديره أو استيراده لبعض المنتجات وقدم إعانة مالية على منتجات أخرى، فإنه ينبغي قيد كل من الضرائب والإعانات المالية بصورة منفصلة قدر الإمكان لا الاكتفاء بقيد القيمة الصافية للضرائب ناقصا الإعانات المالية.

مساهمات العاملين لحساب أنفسهم أو غير العاملين (١٢١٣). أما **المساهمات غير الموزعة (١٢١٤)** فهي المساهمات التي لا يمكن تحديد مصدرها. وإذا كانت أي من المساهمات طوعية، فإنه من المفيد لاحتساب عبء المالية العامة واستخدامات أخرى إدراج بند للتذكرة بالمبلغ الكلي لتلك المساهمات.

ب- مساهمات اجتماعية أخرى (١٢٢)

٧٢-٥ تشمل المساهمات الاجتماعية الأخرى على المساهمات الفعلية والمحتسبة في برامج التأمين الاجتماعي التي تديرها الحكومات بوصفها رب العمل نيابة عن مستخدميها ولا تقدم منافع تقاعد. وخلافاً لبرامج الضمان الاجتماعي، تربط برامج التأمين الاجتماعي لمستخدمي الحكومة بوجه عام مستوى المنافع ربطاً مباشراً بمستوى المساهمات. وتدار تلك البرامج عادة من جانب الحكومة لمستخدميها فقط، ولكن من الممكن أن يديرها مستوى ما للحكومة نيابة عن مستخدمي مستويات عديدة للحكومة.

٧٣-٥ تشمل **مساهمات المستخدمين (١٢٢١)** المبالغ التي يدفعها المستخدمون مباشرة أو التي يحولها أرباب العمل من الأجور والرواتب والتعويضات الأخرى نيابة عن المستخدمين. وتشمل **مساهمات أرباب العمل (١٢٢٢)** المبالغ التي يدفعها أرباب العمل نيابة عن مستخدميهم. وكما هي الحال في شأن مساهمات أرباب العمل في برامج الضمان الاجتماعي، لا تحذف هذه المساهمات عند توحيد البيانات إذا كان مستوي الحكومة الدافع والمتلقي ينتميان إلى نفس القطاع أو نفس القطاع الفرعي.

٧٤-٥ تنشأ **المساهمات المحتسبة (١٢٢٣)** عندما توفر الحكومة بوصفها رب العمل بصورة مباشرة منافع اجتماعية لمستخدميها الحاليين أو السابقين أو من يعولون من مواردها الذاتية دون إشراك مشروع تأمين أو صندوق معاشات تقاعد مستقل أو غير مستقل. وفي هذه الحالة يعتبر المستخدمون الحاليون مشمولين بالتأمين ضد عدة مخاطر اجتماعية معينة على الرغم من عدم دفع أي مساهمات لتغطيتها. ويعد مقدار الإيرادات المتحققة في هذه الفئة هو قيمة المساهمات الاجتماعية من رب العمل التي تكون لازمة لتأمين الأحقية الفعلية في المنافع الاجتماعية.

٣- المنح (١٣)

٧٥-٥ المنح هي تحويلات جارية أو رأسمالية غير إجبارية تتلقاها الوحدة الحكومية إما من وحدة حكومية أخرى أو من منظمة دولية. وتصنف المنح أولاً حسب نوع الوحدة التي تقدم المنحة ثم حسب ما إذا كانت المنحة جارية أو رأسمالية.

٧٦-٥ يشمل نظام إحصاءات مالية الحكومة ثلاثة مصادر للمنح كما يلي: **منح من حكومات أجنبية (١٣١)**، **ومنح من منظمات دولية**

يعولون وورثتهم الحق في الحصول على منافع اجتماعية^٦ وقد تكون المساهمات إجبارية أو طوعية. وتصنف المساهمات الاجتماعية كمساهمات ضمان اجتماعي (١٢١) أو مساهمات اجتماعية أخرى (١٢٢) حسب نوع البرنامج المتلقي لتلك المساهمات.

٦٨-٥ يعد نطاق تغطية المساهمات الاجتماعية في نظام إحصاءات مالية الحكومة أكثر تقييداً منه في نظام الحسابات القومية لعام ١٩٩٣. ففي نظام إحصاءات مالية الحكومة، تتألف المساهمات الاجتماعية من جميع مساهمات الضمان الاجتماعي وجميع المساهمات في برامج أرباب العمل غير الممولة للتأمين الاجتماعي التي تقدم منافع عدا منافع التقاعد. أما في نظام الحسابات القومية لعام ١٩٩٣، فتشمل المساهمات الاجتماعية أيضاً المساهمات في صناديق معاشات التقاعد المستقلة وغير المستقلة والبرامج غير الممولة التي تقدم منافع تقاعد. والمعاملات التي اعتبرت مساهمات اجتماعية في نظام الحسابات القومية لعام ١٩٩٣، ولا تعتبر كذلك في نظام إحصاءات مالية الحكومة، تعامل كتحمل لخصوم في نظام إحصاءات مالية الحكومة.

٦٩-٥ تفرض المساهمات الاجتماعية كدالة للدخول، أو مجموع الأجور والرواتب، أو عدد المستخدمين. غير أنه في حالة استخدام الدخل كمتغير بديل لإجمالي الأجور، كما يحدث في حالة العاملين لحساب أنفسهم، تدرج المتحصلات بهذا البند. وتعامل المدفوعات الإجبارية المربوطة على وعاء مختلف ولكن مخصصة لبرامج التأمين الاجتماعي كضرائب.

٧٠-٥ كما وردت مناقشته في الفقرتين ١٤-٥ و ١٥-٥، ينبغي أن يكون مقدار المساهمات الاجتماعية المسجلة كإيرادات هو فقط المقدار الذي ينتظر واقعياً تحصيله. غير أن التحصيل الفعلي قد يتم في فترة لاحقة، وربما في فترة أبعد كثيراً.

أ- مساهمات الضمان الاجتماعي (١٢١)

٧١-٥ تصنف المساهمات في برامج الضمان الاجتماعي حسب مصدرها. **ومساهمات العاملين (١٢١١)** تدفع إما مباشرة من جانب المستخدمين أو يقتطعها رب العمل من أجورهم ورواتبهم ويحولها نيابة عنهم. ويدفع أرباب العمل **مساهمات أرباب العمل (١٢١٢)** مباشرة نيابة عن مستخدميهم. ولا تحذف المبالغ المدفوعة من الحكومة العامة بوصفها ربا للعمل، عند توحيد البيانات، إذا كانت الودعتان الدافعة والمتلقية في نفس القطاع أو القطاع الفرعي، إذ يعتبر أن المساهمات قد تغير مسارها على النحو المبين في الفقرة ٣-٢٠ من الفصل الثالث ثم دفعها المستخدمين. ويدفع أصحاب الاشتراكات من غير المستخدمين

^٦ يرد في الفصل السادس وصف لنطاق تغطية المنافع الاجتماعية.

١- دخل الملكية [GFS] (١٤١)

٥-٨١ يشمل دخل الملكية أشكالاً متعددة من الإيرادات التي تكتسبها وحدة من وحدات الحكومة العامة عندما تضع أصولاً مالية و/أو أصولاً غير منتجة تملكها أو النوعين معا تحت تصرف وحدات أخرى. ويمكن أن تأخذ الإيرادات المدرجة في هذه الفئة شكل فائدة أو أرباح موزعة أو مسحوبات من دخل أشباه الشركات أو دخل ملكية يعزى إلى حملة وثائق التأمين أو ربع^٩.

٥-٨٢ **الفائدة [GFS] (١٤١١)** هي مدفوعات تتلقاها وحدات الحكومة العامة التي تملك أنواعاً معينة من الأصول المالية، وهي الودائع، والأوراق المالية عدا الأسهم، والقروض، والحسابات الدائنة^{١٠}. وتتسبب هذه الأنواع من الأصول المالية عندما تقوم إحدى وحدات الحكومة العامة بإقراض أموال لوحدة أخرى. والفائدة هي الإيرادات التي يكتسبها الدائن من السماح للمدين باستخدام أمواله. وتتراكم إيرادات الفائدة بصورة مستمرة خلال مدة وجود الأصل المالي. وقد يتحدد السعر الذي تتراكم به الفائدة كنسبة مئوية من مبلغ أصل الدين القائم أو مبلغ محدد مسبقاً أو كليهما.

٥-٨٣ قد ينص العقد بين الدائن والمدين على مدفوعات دورية تساوي مبلغ الفائدة المتراكمة ولكن لم تدفع بعد، ولكن في حالات أخرى قد لا يوجد ذلك الشرط ومن ثم لا يتوجب دفع الفائدة المتراكمة إلا في نهاية مدة العقد، ويمكن أيضاً المزج بين هذين الأسلوبين. وما دامت الفائدة تتراكم دون أن تسدد، يزيد مجموع الخصوم القائمة على المدين لصالح الدائن. وتؤدي أي مدفوعات دورية أو مدفوعات أخرى إلى تخفيض مجموع الخصوم لكنها لا تعتبر معاملات إيرادات.

٥-٨٤ يجب أن تؤخذ اعتبارات عديدة في الحسابان عند تحديد مقدار الإيرادات من الفائدة المتوجب تسجيله، وتجنباً للتكرار، يرد وصف أكثر تفصيلاً للفائدة في الفقرات من ٦-٣٩ إلى ٦-٥٥ بالفصل السادس.

^٩ في نظام الحسابات القومية لعام ١٩٩٣، تعتبر إيرادات الاستثمار الأجنبي المباشر المعاد استثمارها نوعاً آخر من دخل الملكية. وباختصار، تكون شركة الاستثمار الأجنبي المباشر، إما شركة غير مساهمة تشكل فرعاً من مشروع غير مقيم أو شركة مساهمة يمتلك فيها مستثمر أجنبي واحد على الأقل أسهماً بقدر يكفي لأن يكون له صوت فعال في إدارتها. وتعامل الزيادة في إيرادات مشروع الاستثمار الأجنبي المباشر المحتجزة كما لو كانت محاولة إلى الأطراف القائمة بالاستثمار الأجنبي المباشر بالتناسب مع ملكيتهم في رأس المال السهمي للمشروع ثم أعيد استثمارها في حصة رأسمال إضافية. ويعامل التحويل المحتسب لتلك الإيرادات المحتجزة كدخل ملكية في نظام الحسابات القومية لعام ١٩٩٣ ولكن لا يعامل كذلك في نظام إحصاءات مالية الحكومة. وتسجل الزيادة في قيمة حصة رأس المال التي تكتسبها وحدة حكومية بوصفها مستثمراً أجنبياً مباشراً كمكاسب حياة مثلها في ذلك مثل حيازات حصة رأس المال الأخرى (راجع الفصل العاشر). وتؤدي هذه المعالجة المختلفة إلى اختلاف بين النظامين في صافي الإقراض/الإقتراض. ويرد في الفقرات من ٧-١١٩ إلى ٧-١٢٢ من نظام الحسابات القومية لعام ١٩٩٣ وصف إيرادات الاستثمار الأجنبي المباشر المعاد استثمارها.

^{١٠} يرد في الفصل السابع تعريف للأصول المالية وتصنيفها.

(١٣٢)، ومنع من وحدات أخرى في قطاع الحكومة العامة (١٣٣). ولا تكون بيانات الفئة الأخيرة، وهي المنع من وحدات أخرى في قطاع الحكومة العامة، لازمة إلا عند إعداد إحصاءات عن قطاع فرعي في قطاع الحكومة العامة، وفيما عدا ذلك تحذف هذه المعاملات عند توحيد البيانات.

٥-٧٧ المنح الجارية هي المنح المقدمة لأغراض الإنفاق الجاري وغير المربوطة أو المشروطة باقتناء أصل من جانب الجهة المتلقية. وتتطوي المنح الرأسمالية على اقتناء الجهة المتلقية لأصول وقد تتألف من تحويل نقدي يتوقع للجهة المتلقية، أو يتعين عليها، استخدامه في اقتناء أصل أو أصول (عدا المخزونات)، أو تحويل أصل (عدا المخزونات والنقد) أو إلغاء خصوم بالاتفاق المتبادل بين الدائن والمدين^٧. وإذا كانت هناك شكوك حول طابع المنحة المعنية، فينبغي تصنيفها كمنحة جارية^٨.

٥-٧٨ ينبغي تقييم المنح العينية بأسعار السوق الجارية. وإذا لم تتوافر أسعار السوق، فينبغي أن تكون القيمة عندئذ هي التكاليف الصريحة المحتملة في تقديم الموارد أو المبالغ التي يمكن الحصول عليها إذا بيعت تلك الموارد. وفي بعض الحالات قد تبدو القيمة مختلفة تماماً من وجهة نظر المانح والمتلقي، وفي هذه الحالة، ينبغي استخدام التقييم من وجهة نظر المانح.

٥-٧٩ يتم قيد المنح عندما تستوفي جميع شروط تلقيها وتصبح للوحدة المتلقية مطالبة غير مشروطة. ومن الممكن أن يكون تحديد هذا الوقت مسألة متشابكة لوجود مجموعة متنوعة من شروط الأهلية ذات القوة القانونية المتباينة. ففي بعض الحالات يكون لمتلقي المنحة المحتمل مطالبة قانونية عندما يفي بشروط معينة مثل التحمل المسبق لمصروفات لغرض معين أو إصدار تشريع ما. وفي حالات عديدة لا يكون لمتلقي المنحة أي مطالبة على المانح قط وينبغي عزوها إلى الوقت الذي يتم فيه أداء المدفوعات النقدية.

٤- إيرادات أخرى (١٤)

٥-٨٠ إضافة إلى الضرائب والمساهمات الاجتماعية والمنح، تشمل الإيرادات دخل الملكية، ومبيعات السلع والخدمات، وأنواعاً أخرى متنوعة من الإيرادات.

^٧ ترد في الملحق الثاني تفاصيل عن هذه العملية وغيرها من أنواع عمليات الدين الحكومي.

^٨ يجب تمييز المنح الرأسمالية من أجل حساب إجمالي الادخار وصافي الادخار.

٨٩-٥ المسحوبات من دخل أشباه الشركات، شأنها في ذلك شأن الأرباح الموزعة، لا تشمل المسحوبات من الأموال المتحققة من بيع أصول شبه الشركة أو التصرف فيها على نحو آخر. ويتم قيد تحويل الأموال الناشئ عن ذلك التصرف في الأصول كإخفاض في رأس المال السهمي لأشباه الشركات المملوكة للحكومة. وبالمثل، تعامل الأموال المسحوبة بتصنيفية مقادير كبيرة من إيرادات محتجزة متراكمة أو احتياطات أخرى لدى شبه الشركة كمسحوبات من حصص رأس المال.

٩٠-٥ **دخل الملكية الذي يعزى إلى حملة وثائق التأمين (١٤١٤):** تحتفظ مشروعات التأمين باحتياطات فنية في شكل تسديد مسبق لأقساط التأمين، واحتياطات لتغطية المطالبات القائمة، واحتياطات إكتوارية لتغطية المخاطر القائمة المرتبطة بوثائق التأمين على الحياة. وتعد هذه الاحتياطات أصولاً لحملة الوثائق أو المستفيدين، بما في ذلك أي وحدات للحكومة العامة تحمل وثائق تأمين، وخصوصاً على مؤسسات التأمين. ويعتبر أيضاً أي دخل متحصل من استثمار احتياطات التأمين الفنية ملكاً لحملة الوثائق أو المستفيدين ويوصف بأنه دخل ملكية يعزى إلى حملة وثائق التأمين. ويرد وصف أكثر تفصيلاً لهذا النوع من دخل الملكية، الذي يحتمل أن يكون نادراً أو صغيراً أو نادراً وصغيراً معاً بالنسبة لوحدات الحكومة العامة، في الفقرات من ٧٦-٦ إلى ٨٠-٦ بالفصل السادس.

٩١-٥ **الريع (١٤١٥).** الريع هو دخل ملكية متحصل من عمليات معينة تتعلق بتأجير أراض وأصول جوفية وأصول أخرى تتوافر طبيعياً. ويمكن اعتبار عمليات تأجير أخرى لهذه الأنواع من الأصول، وخاصة عمليات تأجير الطيف الكهرومغناطيسي، بيعاً لأصل غير مُنتج غير منظور. وقد كانت المناقشة ما تزال دائرة وقت طبع هذا الدليل حول الشروط التي تحكم تصنيف عمليات تأجير الأصول التي تتوافر طبيعياً. ويقتصر الجزء الباقي من هذا القسم على تناول عمليات التأجير المصنفة كريع.

٩٢-٥ أسوة بالفائدة، يتراكم الريع بصورة مستمرة لصالح مالك الأصل طوال مدة العقد. لذلك يكون الريع المقيد في فترة محاسبية معينة مساوياً لقيمة الريع المتراكم الذي يصبح مستحق الدفع على مدى تلك الفترة المحاسبية، وقد يختلف عن مقدار الريع الذي يصبح مستحق الدفع أو المدفوع فعلاً خلال تلك الفترة.

٩٣-٥ قد تملك وحدات الحكومة العامة أصولاً جوفية في شكل رواسب معدنية أو وقود أحفوري، وقد تمنح عقود إيجار تسمح لوحدات أخرى باستخراج تلك الرواسب على مدى فترة زمنية محددة مقابل مبلغ يدفع مرة واحدة أو مقابل سلسلة مدفوعات. وتوصف هذه المدفوعات في أغلب الأحيان بمصطلح "الإتاوات"

٨٥-٥ **الأرباح الموزعة (١٤١٢).** يصبح من حق وحدات الحكومة العامة بوصفها حملة أسهم شركة ما ومالكها الحصول على أرباح موزعة نتيجة لوضع أموال حصص رأس المال تحت تصرف تلك الشركة. وأموال حصص رأس المال لا تعطي حملة الأسهم الحق في الحصول على دخل ثابت أو دخل محدد سلفاً، بل يجب أن يعلن مجلس الإدارة أو مديرون آخرون للشركة بإرادتهم عن أرباح موزعة مستحقة الدفع. ويتم قيد الأرباح الموزعة إما في تاريخ إعلانها مستحقة الدفع أو في تاريخ الدفع إذا لم يحدث إعلان مسبق عنها.

٨٦-٥ قد تحصل وحدات الحكومة العامة على أرباح موزعة من شركات خاصة أو عامة. وقد تحدث توزيعات الأرباح من الشركات العامة بصورة غير منتظمة وقد لا تسمى صراحة أرباحاً موزعة. ومع ذلك، فباستثناء التوزيعات المذكورة أدناه، تشمل الأرباح الموزعة جميع توزيعات الأرباح من جانب الشركات إلى حملة أسهمها أو ملاكها، بما في ذلك أرباح البنوك المركزية المحولة إلى الوحدات الحكومية، والأرباح المستمدة من أداء وظائف السلطة النقدية خارج البنك المركزي، والأرباح المحولة من اليانصيب الوطني. غير أن توزيعات أرباح الاحتكارات المالية (١١٤٣) وأرباح احتكارات التصدير أو الاستيراد (١١٥٣) تصنف كضرائب، كما هو مبين في الفقرتين ٥٠-٥ و ٦٢-٥.

٨٧-٥ عند تلقي مدفوعات من شركات عامة، قد يكون من الصعب تحديد ما إذا كانت تلك المدفوعات تعد أرباحاً موزعة أم مسحوبات من حصص رأس المال. والأرباح الموزعة هي مدفوعات تقدمها الشركات من دخلها الجاري، والمستمد من أنشطتها الإنتاجية الجارية. غير أن الشركة قد تقوم بتمهيد الأرباح التي توزعها من فترة لفترة تالية بحيث تدفع في بعض الفترات أرباحاً موزعة أكبر مما تكتسبه من أنشطتها الإنتاجية، وهذه المدفوعات تظل أرباحاً موزعة. أما التوزيعات التي تقدمها الشركات إلى حملة الأسهم في شكل عائدات من حصيلة الخصخصة والمبيعات الأخرى للأصول والمدفوعات الكبيرة والاستثنائية لمرة واحدة استناداً إلى ما يتراكم من الاحتياطات أو مكاسب الحيازة، فتعد مسحوبات من حصص رأس المال لا أرباحاً موزعة.

٨٨-٥ **المسحوبات من دخل أشباه الشركات (١٤١٣):** لا تستطيع أشباه الشركات، بحكم تعريفها، توزيع دخل في شكل أرباح موزعة، ولكن المالك قد يقرر سحب كل الدخل أو جزء منه. ومن الناحية النظرية، يكون السحب من ذلك الدخل معادلاً لتوزيع دخل الشركة من خلال الأرباح الموزعة ويعامل بنفس الطريقة. ويتوقف مقدار الدخل الذي يقرر مالك شبه الشركة سحبه على عوامل أهمها حجم صافي دخلها، ويتم قيد كل هذه المسحوبات في تاريخ الدفع الفعلي.

يفصل العقد ريع الأرض عن إيجار المباني. وإذا لم يتوافر أساس موضوعي لتقسيم المدفوعات بين ريع الأرض وإيجار المباني، فإن المبلغ بأكمله يقيد كإيجار إذا كانت قيمة المباني أكبر من قيمة الأرض والعكس بالعكس.

ب- مبيعات السلع والخدمات (١٤٢)

٩٨-٥ مبيعات المنشآت السوقية (١٤٢١): تعد المنشأة، وفقا للتعريف الوارد بالفصل الثاني، جزءا من مشروع يقع في موقع وحيد ويضطلع فيه بنشاط إنتاجي واحد أو يعود فيه النشاط الإنتاجي الرئيسي بمعظم القيمة المضافة. والمنشأة السوقية القائمة ضمن وحدة حكومية هي منشأة تباع كل مخرجاتها أو معظمها، أو تتصرف فيها على نحو آخر، بأسعار ذات دلالة اقتصادية. وتتألف هذه الفئة من مبيعات جميع المنشآت السوقية التي تعد جزءا من الوحدات التي يجري إعداد إحصاءات عنها. ونظرا لأن جميع منشآت الشركات العامة هي منشآت سوقية، تدرج جميع مبيعات الشركات العامة في هذه الفئة. وتعامل إيجارات الأصول المنتجة كمبيعات خدمات وتدرج في هذه الفئة. وتعد مبيعات الأصول غير المالية تصرفا في أصول غير مالية على النحو المبين في الفصل الثامن وليست مبيعات سلع وخدمات.

٩٩-٥ الرسوم الإدارية (١٤٢٢): يشمل هذا البند الرسوم الخاصة بالتراخيص الإلزامية وغيرها من الرسوم الإدارية التي تعد مبيعات خدمات. ومن أمثلة ذلك رخص القيادة، وجوازات السفر، ورسوم المحاكم، وتراخيص الإذاعة والتلفزيون عندما تقدم السلطات العامة خدمات إذاعية عامة. ولكي تعتبر هذه الرسوم بيعا لخدمة، يجب أن تمارس وحدة الحكومة العامة المعنية وظيفة تنظيمية، على سبيل المثال التحقق من كفاءة أو مؤهلات الشخص المعني، أو التحقق من كفاءة وسلامة عمل المعدات المعنية، أو ممارسة شكل آخر من أشكال المراقبة لا تكون ملزمة بممارسته في غياب ذلك. وإذا كان واضحا أن المبلغ المدفوع لا يتناسب على الإطلاق مع تكلفة تقديم الخدمة، فإن الرسوم تصنف عندئذ كضرائب على استخدام سلع وعلى السماح باستخدام سلع أو مزاولة أنشطة (١١٤٥).

١٠٠-٥ المبيعات العرضية من جانب المنشآت غير السوقية (١٤٢٣): يغطي هذا البند مبيعات سلع وخدمات من جانب المنشآت غير السوقية التابعة لوحدات الحكومة العامة عدا الرسوم الإدارية. ويدرج بهذا البند المبيعات التي تعد عرضية بالنسبة للأنشطة الاجتماعية أو المجتمعية المعتادة للإدارات والأجهزة الحكومية،

ولكنها ريع تتراكم لصالح ملاك الأصول مقابل وضع تلك الأصول تحت تصرف وحدات أخرى لفترات زمنية محددة. وقد تأخذ الريع شكل مدفوعات دورية بمبالغ ثابتة، بغض النظر عن معدل الاستخراج، أو قد تحدد، كما أكثر شيوعا، حسب كمية أو حجم أو قيمة الأصل المستخرج. وقد تسدد المشروعات العاملة في مجال التنقيب على أرض مملوكة للحكومة مدفوعات لوحدات الحكومة العامة مقابل حق الحفر الاختباري أو البحث على نحو آخر في مدى وجود أصول جوفية وموقعها. وتعامل تلك المدفوعات أيضا كريع حتى رغم إمكانية عدم استخراج أي أصول.

٩٤-٥ تشمل أنواع الريع الأخرى المدفوعات التي تؤدي مقابل حق قطع الأخشاب على أرض حكومية غير مفتوحة، واستغلال مسطحات مائية غير مستخدمة لأغراض ترفيهية أو تجارية بما في ذلك صيد الأسماك، واستخدام المياه في الري، ورعي الحيوانات على أرض مملوكة للحكومة.

٩٥-٥ ينبغي عدم الخلط بين الريع وضرائب الاستخراج أو التراخيص التجارية، أو غيرها من الضرائب. وتفرض ضرائب الاستخراج على استخراج المعادن والوقود الأحفوري من أراض مملوكة ملكية خاصة أو مملوكة لحكومة أخرى. وإذا كانت المدفوعات مؤداة كضرائب على الأرباح، فإنها ينبغي أن تصنف عندئذ كضرائب على الدخل والأرباح والمكاسب الرأسمالية (١١١). أما المدفوعات المؤداة كضريبة على إجمالي قيمة الإنتاج، فينبغي أن تصنف كضرائب أخرى على السلع والخدمات (١١٤٦). وينبغي أن تصنف المدفوعات المتعلقة بتراخيص أو تصاريح القيام بعمليات استخراج كضرائب على استخدام سلع وعلى السماح باستخدام سلع أو مزاولة أنشطة (١١٤٥).

٩٦-٥ ينبغي أيضا عدم الخلط بين الريع وإيجار الأصول المنتجة، الذي يعامل كمبيعات سلع وخدمات (١٤٢). وينشأ هذا الاختلاف في المعاملة لأن مؤجري الأصول المنتجة يقومون بعملية إنتاج يقدمون عن طريقها خدمات إلى المستأجرين، مثل الاحتفاظ بمخزونات من الأصول الثابتة متاحة للتأجير بأشعار قصير، وإصلاح وصيانة الأصول المؤجرة. ولا تعتبر قائمة بالأنشطة إنتاجية وحدات الحكومة العامة التي تمتلك أراضي أو أصولا جوفية أو الطيف الكهرومغناطيسي، ويقتصر ما تقوم به على وضع تلك الأصول تحت تصرف وحدات أخرى. وتعامل الإيجارات المدفوعة من جانب المستأجرين كمدفوعات مقابل توفير خدمات مبان أو خدمات إسكان.

٩٧-٥ قد تضم معاملة واحدة ريعا ومبيعات سلع وخدمات. ويمكن أن يحدث ذلك، مثلا، عندما تقوم إحدى وحدات الحكومة العامة بتأجير أرض ومبان مقامة على تلك الأرض بعقد واحد، ولا

١٠٤-٥ يتم قيد الغرامات والجزاءات المقدرة على تعدي لوائح تنظيمية والمصنفة على أنها ترتبط بضريبة معينة مع تلك الضريبة. أما الغرامات والجزاءات الأخرى المصنفة بكونها ترتبط بمخالفات ضريبية فتصنف ضمن فئة ضرائب أخرى (١١٦).

١٠٥-٥ تنقرر معظم الغرامات والجزاءات والمصادرات في وقت معين. ويتم قيد هذه التحويلات عندما تكون لوحة الحكومة العامة مطالبة قانونية على هذه الأموال، وهو ما قد يتحقق عند صدور حكم قضائي أو نشر حكم إداري، أو عندما يؤدي التأخر في أداء مدفوعات معينة أو وقوع أي تعدد آخر إلى غرامة أو جزاء بصورة تلقائية.

د- التحويلات الطوعية عدا المنح (١٤٤)

١٠٦-٥ تشتمل هذه الفئة على الهدايا والهبات الطوعية المقدمة من أفراد ومؤسسات خاصة غير هادفة للربح ومؤسسات غير حكومية وشركات وأي مصدر آخر عدا الحكومات والمنظمات الدولية. وتشتمل التحويلات الطوعية الجارية عدا المنح (١٤٤١)، على سبيل المثال، على المساهمات المقدمة إلى الحكومات في شكل أغذية ويطانيات وإمدادات طبية لأغراض الإغاثة. وتشتمل التحويلات الطوعية الرأسمالية عدا المنح (١٤٤٢) على التحويلات لبناء أو شراء مستشفيات ومدارس ومتاحف ومسارح ومراكز ثقافية والهدايا من الأراضي أو المباني أو الأصول غير المنظورة مثل براءات الاختراع وحقوق النشر. وإذا لم يكن واضحاً ما إذا كان التحويل جارياً أو رأسمالياً، فإنه يصنف كتحويل جارٍ.^{١١}

هـ- الإيرادات المتنوعة وغير المصنفة في مكان آخر (١٤٥)

١٠٧-٥ تدرج تحت هذه الفئة جميع الإيرادات التي لا تندرج ضمن أي فئة أخرى. والبنود التي يمكن أن تدرج هنا هي مبيعات السلع العسكرية المستخدمة وغيرها من السلع التي لم تصنف كأصول، ومبيعات الخردة، ومطالبات التأمين على غير الحياة القائمة على شركات التأمين، وأقساط التأمين على غير الحياة المؤداة إلى برامج التأمين التي تديرها الحكومة، والمدفوعات المقبوضة تعويضاً عن أضرار ألحقت بممتلكات حكومية عدا المدفوعات الناشئة عن دعاوى قضائية، وأي إيرادات لا تتوافر عنها معلومات كافية تسمح بتصنيفها في مكان آخر.

مثل مبيعات المنتجات التي تصنع في المدارس المهنية، والبذور المنتجة من المزارع التجريبية، والبطاقات البريدية ونسخ الأعمال الفنية المنتجة من المتاحف، والرسوم بالمستشفيات والعيادات الحكومية، ورسوم التعليم بالمدارس الحكومية، ورسوم دخول المتاحف الحكومية، والمتنزهات والمرافق الثقافية والترفيهية غير الخاضعة لنظم الشركات العامة.

١٠١-٥ المبيعات المحتسبة للسلع والخدمات (١٤٢٤): عندما تقوم وحدة بإنتاج سلع وخدمات بغرض استخدامها كتعويضات معينة للعاملين، فإن الوحدة عندئذ تعمل من واقع صفتين هما أنها رب عمل وأنها منتج عام لسلع وخدمات. ولتوضيح المبلغ الكلي المدفوع كتعويضات للعاملين، يجب معاملة المقدار المؤدى عينا كما لو كان قد دفع نقداً كأجور ورواتب ثم استخدم العاملون النقد بعد ذلك لشراء السلع والخدمات. وتشمل هذه الفئة القيمة الكلية لتلك المبيعات المحتسبة.

١٠٢-٥ يتم قيد مبيعات السلع عند تغير الملكية القانونية. وإذا تعذر تحديد هذا الوقت بدقة، فإنه يمكن القيد عند حدوث تغير في الملكية أو السيطرة الفعلية. ويتم قيد المعاملات في الخدمات عادة عند تقديم الخدمات. وتقدم بعض الخدمات أو تجري على أساس مستمر. فعلى سبيل المثال، يعد التأجير التشغيلي وخدمات الإسكان تدفقات مستمرة ويتم قيدها، من الوجهة النظرية، بصورة مستمرة ما دام يجري تقديمها.

ج- الغرامات والجزاءات والمصادرات (١٤٣)

١٠٣-٥ الغرامات والجزاءات هي تحويلات إجبارية تفرضها المحاكم أو الأجهزة شبه القضائية على الوحدات بسبب انتهاك القوانين أو القواعد الإدارية، وتدرج بهذه الفئة أيضاً التسويات المتفق عليها خارج المحكمة. والمصادرات هي مبالغ كانت مودعة لدى إحدى وحدات الحكومة العامة لحين انتهاء دعوى قانونية أو إدارية وحولت إلى وحدة الحكومة العامة المعنية كجزء من تسوية هذه الدعوى.

^{١١} يعد تحديد التحويلات الرأسمالية ضرورياً لحساب إجمالي الادخار وصافي الادخار.

الفصل السادس: المصروفات

يُعرف هذا الفصل مفهوم المصروفات ويصف طريقة تصنيفها.

ألف- تصنيف المصروفات

تصنيف مزدوج من التصنيفين الاقتصادي والوظيفي لتوضيح أنواع المعاملات الجارية المنفذة لأداء وظيفة معينة.

٤-٦ يعامل نوعان من المعاملات كمصروفات رغم أنهما يعطيان انطبعا ظاهريا بأنهما قد يزيدان القيمة الصافية. أولا، تظهر المبالغ المعادة ومبالغ استرداد المدفوعات الزائدة والمبالغ المدفوعة بصورة خاطئة والمعاملات المماثلة كزيادة في القيمة الصافية. وهذه المعاملات تعد، بصورة أدق، تعديلات تصحح الانخفاض المقيد من قبل في القيمة الصافية بأكثر من الواقع، وبذلك تعامل هذه المعاملات كمصروفات سالبة. وثانيا، يتم قيد التكاليف المتحملة في إنتاج السلع والخدمات كمصروفات رغم أن تلك السلع والخدمات قد تكون يبعث بسعر تجاوز تكلفة الإنتاج، مؤدية بذلك إلى زيادة القيمة الصافية.

٥-٦ لا يؤثر اقتناء أصل غير مالي بالشراء أو المقايضة على القيمة الصافية، ولا تدخل هذه المعاملة في عداد المصروفات، فهي معاملة في أصول غير مالية على النحو المبين في الفصل الثامن. وعند التخلي عن ملكية أصل ما دون الحصول على أي شيء له قيمة في المقابل، فإن القيمة الصافية لأصول الوحدة المعنية تكون قد انخفضت ويتم قيد المصروفات كنوع من أنواع التحويل الرأسمالي كالممنح الرأسمالية.

٦-٦ يتحدد الوقت الذي ينبغي فيه قيد معاملات المصروفات وفق أساس الاستحقاق، وهو وقت مزاولة الأنشطة أو حدوث المعاملات أو وقوع الأحداث الأخرى التي تنشئ الالتزام غير المشروط على وحدات الحكومة العامة بأداء مدفوعات أو التخلي عن موارد على نحو آخر. غير أن هناك تعقيدات تنشأ فيما يتعلق باقتناء سلع ثم استخدامها فيما بعد. فمن الوجهة النظرية، يعتبر شراء سلع لا تستخدم مباشرة بشكل ما إضافة للمخزونات وليس مصروفات. وعندما تستهلك السلع في الإنتاج أو تستخدم على نحو آخر، يجب قيد معاملة لتخفيض المخزونات وزيادة فئة المصروفات أو فئة أخرى، الأمر الذي يعتمد على وجوه استخدام السلع. وترد الإشارة حسب الاقتضاء في كل قسم من أقسام التصنيف

١-٦ المصروفات هي انخفاض في القيمة الصافية ناتج عن معاملة. فالحكومات تناط بها مسؤوليتان عامتان في الميدان الاقتصادي هما: مسؤولية توفير سلع وخدمات مختارة للمجتمع على أساس غير سوقي، وإعادة توزيع الدخل والثروة عن طريق مدفوعات التحويلات. وتفي الحكومات بهاتين المسؤوليتين من خلال سبل أهمها معاملات المصروفات التي تصنف بأسلوبين في نظام إحصاءات مالية الحكومة هما: التصنيف الاقتصادي والتصنيف الوظيفي.

٢-٦ عند توفير السلع والخدمات غير السوقية للمجتمع قد تنتج الوحدة الحكومية السلع والخدمات بنفسها وتقوم بتوزيعها، أو تشتريها من طرف ثالث وتقوم بتوزيعها، أو تحول مبالغ نقدية للأسر كي يكون بمقدورها شراء السلع والخدمات مباشرة. ويحدد التصنيف الاقتصادي أنواع المصروفات التي تتحملها الحكومة على تلك الأنشطة. وتتعلق تعويضات العاملين، واستخدام السلع والخدمات، واستهلاك رأس المال الثابت جميعها بتكلفة الإنتاج الذي تضطلع به الحكومة بنفسها. وتتعلق الإعانات، والمنح، والمنافع الاجتماعية ومصروفات أخرى متنوعة بالتحويلات النقدية أو العينية ومشتريات السلع والخدمات من أطراف ثالثة لتقديمها إلى وحدات أخرى. ويوفر التصنيف الوظيفي معلومات عن غرض أي مصروفات تم تحملها، ومن أمثلة الوظائف المذكورة التعليم وحماية البيئة.

٣-٦ لا يقتصر التصنيف الوظيفي الوارد وصفه في هذا الفصل على معاملات المصروفات، فمن الممكن أيضا استخدامه في تصنيف اقتناء الأصول غير المالية. ويستخدم مصطلح "نفقات" ("Outlays") في حال التصنيف الوظيفي ليغطي اقتناء هذه الأصول إلى جانب المصروفات. وإضافة إلى ذلك، يمكن إجراء

الجدول ٦-١: التصنيف الاقتصادي للمصروفات

٢	المصروفات
٢١	تعويضات العاملين [GFS]
٢١١	الأجور والرواتب [GFS]
٢١١١	أجور ورواتب نقدية [GFS]
٢١١٢	أجور ورواتب عينية [GFS]
٢١٢	المساهمات الاجتماعية [GFS]
٢١٢١	مساهمات اجتماعية فعلية [GFS]
٢١٢٢	مساهمات اجتماعية محتسبة [GFS]
٢٢	استخدام السلع والخدمات
٢٣	استهلاك رأس المال الثابت [GFS]
٢٤	الفائدة [GFS]
٢٤١	لغير المقيمين
٢٤٢	للمقيمين عدا الحكومة العامة
٢٤٣	لوحدة أخرى للحكومة العامة
٢٥	الإعانات
٢٥١	لشركات عامة
٢٥١١	لشركات غير مالية عامة
٢٥١٢	لشركات مالية عامة
٢٥٢	لمشروعات خاصة
٢٥٢١	لمشروعات غير مالية خاصة
٢٥٢٢	لمشروعات مالية خاصة
٢٦	المنح
٢٦١	لحكومات أجنبية
٢٦١١	جارية
٢٦١٢	رأسمالية
٢٦٢	لمنظمات دولية
٢٦٢١	جارية
٢٦٢٢	رأسمالية
٢٦٣	لوحدة أخرى للحكومة العامة
٢٦٣١	جارية
٢٦٣٢	رأسمالية
٢٧	المنافع الاجتماعية [GFS]
٢٧١	منافع الضمان الاجتماعي
٢٧١١	منافع الضمان الاجتماعي النقدية
٢٧١٢	منافع الضمان الاجتماعي العينية
٢٧٢	منافع المساعدة الاجتماعية
٢٧٢١	منافع المساعدة الاجتماعية النقدية
٢٧٢٢	منافع المساعدة الاجتماعية العينية [GFS]
٢٧٣	المنافع الاجتماعية الممولة من أرباب العمل
٢٧٣١	منافع أرباب العمل الاجتماعية النقدية
٢٧٣٢	منافع أرباب العمل الاجتماعية العينية
٢٨	مصروفات أخرى
٢٨١	مصروفات على الممتلكات عدا الفائدة
٢٨١١	أرباح موزعة (شركات عامة فقط)
٢٨١٢	مסحوبات من دخل أشباه الشركات (شركات عامة فقط)
٢٨١٣	مصروفات على الممتلكات تعزى إلى حملة وثائق التأمين [GFS]
٢٨١٤	ريع
٢٨٢	مصروفات متنوعة أخرى
٢٨٢١	جارية
٢٨٢٢	رأسمالية

الاقتصادي إلى تطبيقات أخرى لأساس الاستحقاق على معاملات المصروفات.

باء- التصنيف الاقتصادي للمصروفات

٦-٧ يبين الجدول رقم ٦-١ التصنيف الاقتصادي للمصروفات، وتصف الفقرات التالية كل فئة من فئاته بالتفصيل.

١- تعويضات العاملين [GFS] (٢١)

٦-٨ تعويضات العاملين هي مجموع المكافآت النقدية أو العينية المستحقة الدفع للموظف الحكومي مقابل العمل الذي أداه خلال الفترة المحاسبية المعنية، باستثناء العمل المتصل بتكوين رأس المال للحساب الذاتي (ينطبق نفس الاستثناء على كل فئة فرعية من تعويضات العاملين). وتشمل هذه الفئة **الأجور والرواتب (٢١١)، والمساهمات الاجتماعية (٢١٢)**، المدفوعة لبرامج التأمين الاجتماعي نيابة عن العاملين. وتستبعد من هذه الفئة المبالغ الواجبة الدفع إلى المقاولين، والعمال الخارجيين العاملين لحساب أنفسهم، والعمال الآخرين غير العاملين بوحدة الحكومة العامة، ويتم قيد تلك المبالغ ضمن فئة استخدام سلع وخدمات (٢٢). ويتم قيد تعويضات العاملين المشتغلين بتكوين رأس المال للحساب الذاتي، وهو إنتاج أصول غير مالية للاستخدام الذاتي، كإقتناء أصول غير مالية (راجع الفصل الثامن).

٦-٩ تقاس تعويضات العاملين بقيمة المكافأة النقدية أو العينية التي يحق للموظف الحصول عليها من رب العمل مقابل العمل الذي أداه خلال الفترة المعنية، سواء دفعت قبل العمل ذاته أو بالتزامن معه أو متأخرة عنه. ومادام لم يتم الدفع مقابل العمل المؤدى، يجب أن تدرج وحدة الحكومة العامة المعنية قيما في الحسابات المدينة (راجع الفصل السابع).

أ- الأجور والرواتب [GFS] (٢١)

٦-١٠ تتألف الأجور والرواتب من جميع تعويضات موظفي الحكومة المدفوعة من جانب أرباب العمل فيما عدا **المساهمات الاجتماعية (٢١٢)**. وتشمل هذه الفئة ما يؤدي نقداً أو عيناً،

١ يشير الاختصار [GFS] إلى أن هذا البند يحمل نفس الاسم في نظام الحسابات القومية لعام ١٩٩٣، ولكن بنطاق تغطية مختلف.

٢ الرقم الوارد بين قوسين بعد كل فئة من فئات التصنيف هو رمز التصنيف الوارد في إحصاءات مالية الحكومة، ويورد الملحق الرابع جميع رموز التصنيف المستخدمة في ذلك النظام.

وتدرج بها المساهمات الاجتماعية المدفوعة بالاستقطاع من أجور ورواتب العاملين.

١١-٦ تستبعد من الأجور والرواتب المبالغ التي يتم ردها إلى العاملين مقابل نفقات حملوها لكي يتمكنوا من استلام وظائفهم أو أداء أعمالهم. فعلى سبيل المثال، يصنف رد مصروفات السفر أو الانتقال، أو ما يرتبط بذلك من مصروفات تحملها الموظفون عند تسلمهم وظائف جديدة أو إذا ألزمهم أرباب العمل بنقل سكنهم، كاستخدام سلع وخدمات (٢٢) وليس كأجور ورواتب. ويستبعد أيضا رد ما يتحمله الموظفون من نفقات على الأدوات أو المعدات أو الملابس الخاصة أو أي بنود أخرى لازمة بصورة مطلقة أو بالدرجة الأولى لكي يتمكنوا من أداء أعمالهم، وتعامل تلك المبالغ المرودة كاستخدام سلع وخدمات (٢٢).

١٢-٦ تستبعد من الأجور والرواتب أيضا المنافع الاجتماعية التي يؤديها أرباب العمل في شكل بدلات للأبناء أو الزوج أو العائلة أو التعليم أو أي بدلات أخرى خاصة بالمعولين، والمدفوعات المقدمة بمعدلات كاملة أو مخفضة من الأجور أو الرواتب للعاملين المتغيبين عن العمل بسبب المرض أو الإصابة في حادث أو إجازة الولادة، وتعويضات إنهاء الخدمة للعاملين الذين يفقدون وظائفهم بسبب الاستغناء عن العمالة الزائدة أو بسبب العجز أو الموت في حادث، أو وراثتهم. وتدرج هذه المنافع الاجتماعية ضمن فئة المنافع الاجتماعية المؤداة من أرباب العمل (٢٧٣).

١٣-٦ أجور ورواتب نقدية [GFS] (٢١١): تتألف هذه الفئة من مدفوعات نقدية إلى العاملين مقابل ما يؤدونه من خدمات، قبل خصم الضرائب المستقطعة ومساهمات العاملين في برامج التأمين الاجتماعي. وتدرج في هذه الفئة الأجور والرواتب الأساسية، والزيادة في الأجر عن العمل الإضافي والعمل الليلي والعمل في عطلة نهاية الأسبوع، وبدلات تكلفة المعيشة والبدلات المحلية وبدلات الاغتراب، والمكافآت، والرواتب التكميلية السنوية مثل راتب "الشهر الثالث عشر"، وبدلات الانتقال إلى العمل ومنه، وراتب العطلات الرسمية أو السنوية، وبدلات الإسكان.

١٤-٦ أجور ورواتب عينية [GFS] (٢١١٢): تتألف هذه الفئة من مدفوعات عينية إلى العاملين مقابل ما يؤدونه من خدمات. ومن أمثلة ذلك الوجبات الغذائية والمشروبات، بما في ذلك ما يستهلك منها أثناء السفر المتعلق بالعمل، وخدمات الإسكان أو الإقامة من النوع الذي يمكن أن يستخدمه جميع أفراد الأسرة التي ينتمي إليها الموظف، والزي أو غيره من أشكال الملابس الخاصة التي يختار العاملون ارتداها بصورة متكررة خارج مكان العمل ودخله، وخدمات المركبات أو السلع المعمرة الأخرى المقدمة لاستخدام العاملين الشخصي، والسلع والخدمات التي ينتجها رب

العمل مثل السفر المجاني بالطائرات الحكومية، والمرافق الرياضية أو الترفيهية أو مرافق الإجازات المخصصة للعاملين وعائلاتهم، والنقل إلى مكان العمل ومنه، ومواقف السيارات، ومراكز رعاية أبناء العاملين. وتدرج ضمن هذه الفئة أيضا قيمة الفائدة الضائعة عند تقديم قروض إلى العاملين بأسعار فائدة مخفضة أو بدون فائدة. وفي حالة تقديم سلع وخدمات إلى العاملين بتكلفة مخفضة لا يقيد ضمن هذه الفئة إلا صافي التكلفة التي يتحملها رب العمل.

ب- المساهمات الاجتماعية [GFS] (٢١٢)

١٥-٦ المساهمات الاجتماعية هي مدفوعات فعلية أو محتسبة تؤديها وحدات الحكومة العامة إلى برامج التأمين الاجتماعي للحصول على الحق في منافع اجتماعية لموظفيها، بما في ذلك معاشات تقاعد ومنافع تقاعد أخرى. ويرد وصف المنافع الاجتماعية في مرفق الفصل الثاني.

١٦-٦ يتم أداء بعض المساهمات الاجتماعية مباشرة من جانب وحدة الحكومة العامة بوصفها رب العمل إلى وحدة ثانية تابعة للحكومة العامة، وهي عادة صندوق الضمان الاجتماعي. ولا تحذف هذه المعاملات عند توحيد البيانات لأن مسارها قد تغير، على النحو المبين في الفقرة ٢-٢٠ بالفصل الثالث، أولا إلى العاملين ثم من العاملين إلى برامج التأمين الاجتماعي.

١٧-٦ مساهمات اجتماعية فعلية [GFS] (٢١٢١): تتألف هذه الفئة من مساهمات مستحقة الدفع إلى مشروعات التأمين أو صناديق الضمان الاجتماعي أو وحدات مؤسسية أخرى مسؤولة عن إدارة وتسيير برامج التأمين الاجتماعي، بما في ذلك وحدات الحكومة العامة التي تدير صناديق معاشات تقاعد غير مستقلة.

١٨-٦ مساهمات اجتماعية محتسبة [GFS] (٢١٢٢): تقدم بعض الحكومات منافع اجتماعية بصورة مباشرة إلى موظفيها الحاليين أو السابقين أو من يعولون من مواردها الخاصة دون إشراك مشروع تأمين أو صندوق معاشات تقاعد مستقل أو غير مستقل. وفي هذه الحالة يجب احتساب مساهمات اجتماعية مساوية في قيمتها لمقدار المساهمات الاجتماعية التي تلزم لضمان الحق الفعلي في المنافع.

٢- استخدام السلع والخدمات (٢٢)

١٩-٦ تتألف هذه الفئة من سلع وخدمات مستخدمة في إنتاج سلع وخدمات سوقية وغير سوقية - باستثناء تكوين رأس المال للحساب الذاتي - زائدا السلع المشتراة بغرض إعادة البيع

بيعها كاستخدام سلع وخدمات عند بيعها. وتسجل مبيعات السلع المشتراة والمقتناة باعتبارها أرصدة استراتيجية كتصرف في أصول غير مالية وليس كإيرادات مبيعات. ولذلك لا يكون لتلك المعاملة أثر على استخدام السلع والخدمات.

٢٢-٦ من الناحية العملية، لا تقوم الوحدات عادة ببيع الاستخدام الفعلي للسلع في الإنتاج مباشرة، بل تمسك سجلات لمشتريات المواد الخام والإمدادات المراد استخدامها كمدخلات وتمسك أيضا سجلات لأي تغييرات في كميات السلع المحتفظ بها كمخزونات. ومن الممكن عندئذ وضع تقدير لاستخدام السلع والخدمات خلال فترة محاسبية معينة عن طريق طرح قيمة التغييرات في مخزونات المواد الخام والإمدادات من قيمة ما تم من مشتريات.

٢٣-٦ تشكل السلع والخدمات المستهلكة في صيانة وإصلاح الأصول الثابتة استخداما لسلع وخدمات. وتعامل معاملة اقتناء الأصول الثابتة التجديدات الكبيرة وإعادة إنشاء أو توسيع الأصول الثابتة القائمة. ويتم تمييز عمليات الصيانة والإصلاح بالخاصيتين التاليتين: (أ) أنهما أنشطة يلتزم ملاك أو مستخدمو الأصول الثابتة بالقيام بها بصورة دورية لكي يتمكنوا من استخدام تلك الأصول طوال عمرها الاقتصادي المتوقع، (ب) أن هذه العمليات لا تغير الأصل الثابت المعني أو أداءه، بل تقتصر على الحفاظ عليه في حالة تشغيلية جيدة أو تعيده عند تعطله إلى حالته السابقة. وعلى عكس ذلك، يتم تمييز التحسينات الكبيرة في الأصول الثابتة بالخاصيتين التاليتين: (أ) أن قرار تجديد أو إعادة بناء أو توسيع أصل ثابت يعد قرارا استثماريا مقصودا يمكن اتخاذه في أي وقت ولا تملية حالة الأصل المعني، (ب) أن عمليات التجديد أو التوسيع تؤدي إلى تحسين أداء الأصول الثابتة القائمة أو زيادة طاقتها أو إلى إطالة عمره الاقتصادي المتوقع بدرجة كبيرة.

٢٤-٦ تعامل السلع والخدمات المستخدمة في البحوث والتطوير، وتدريب العاملين، وبحوث السوق، والأنشطة المشابهة كاستخدام سلع وخدمات وليس اقتناء أصول ثابتة غير منظورة حتى إن كان بعضها قد يحقق منافع لمدة تزيد على عام واحد.

٢٥-٦ تدرج المواد الخام الموجهة لإنتاج العملة الوطنية المعدنية أو الورقية أو المبالغ المستحقة الدفع إلى متعهدين لإنتاج العملة كاستخدام لسلع وخدمات. ويعد إصدار العملة المعدنية أو الورقية معاملة مالية لا تنطوي على إيرادات أو مصروفات.

٢٦-٦ يشتمل استخدام السلع والخدمات على مشتريات الأسلحة (كالصواريخ والقذائف والرؤوس الحربية ذات الصلة) والمعدات المستخدمة لإطلاق تلك الأسلحة (كقاذفات الصواريخ

ناقصا صافي التغير في مخزونات العمل قيد الإنجاز، والسلع التامة الصنع، والسلع المقتناة لإعادة بيعها^٢. وقد تقوم وحدات الحكومة العامة بعدد من المعاملات في سلع وخدمات غير مصنفة كاستخدام سلع وخدمات. وعلى وجه الخصوص:

- تصنف السلع المشتراة للاستخدام كأصول ثابتة أو نفائس أو للاستخدام في تكوين رأس المال للحساب الذاتي كإقتناء أصول ثابتة أو نفائس. وتعامل النفقات على السلع المعمرة رخيصة الثمن، مثل المعدات اليدوية، كاستخدام لسلع وخدمات عندما تتم تلك النفقات بصورة منتظمة وبمبالغ صغيرة مقارنة بالنفقات على الآلات والمعدات.
- تصنف السلع والخدمات المشتراة لزيادة مخزونات الأرصدة الاستراتيجية أو مخزونات المواد الخام والإمدادات كتغييرات في المخزونات، وهو نوع من اقتناء الأصول غير المالية (راجع الفصل الثامن).
- تصنف السلع والخدمات المستخدمة كتعويضات عينية للعاملين ضمن فئة تعويضات العاملين (٢١).
- تصنف السلع والخدمات المشتراة والمحولة عينا من جانب وحدة الحكومة العامة المعنية، دون أن تستخدمها تلك الوحدة في عملية إنتاجية، كمدفوعات تحويلات مثل الإعانات (٢٥) أو المنح (٢٦) أو المنافع الاجتماعية (٢٧) أو مصروفات أخرى (٢٨) وذلك حسب سبب التحويل.
- تصنف المبالغ المردودة من وحدة الحكومة العامة إلى الأسر عن مشتريات سلع وخدمات مرتبطة ببرامج المساعدة الاجتماعية أو التأمين الاجتماعي ضمن فئة منافع اجتماعية (٢٧).

٢٥-٦ ينبغي قيد الرسوم المحصلة عن سلع وخدمات تقدمها وحدات الحكومة العامة، كالسلع والخدمات المقدمة لأنواع معينة من المنافع الاجتماعية أو المنح، كإيرادات وليس خصمها من المصروفات.

٢٦-٦ يتم قيد قيمة السلع والخدمات المستخدمة في الإنتاج عندما تستخدم تلك السلع أو الخدمات بالفعل وليس عند شرائها. ومن الناحية العملية، يتوافق التوقيتان في حالة مدخلات الخدمات وليس في حالة السلع، والتي يمكن الحصول عليها قبل وقت من استخدامها. وتسجل قيمة السلع المشتراة والمقتناة بغرض إعادة

^٢ يرتبط استخدام السلع والخدمات ارتباطا وثيقا بالاستهلاك الوسيط في نظام الحسابات القومية لعام ١٩٩٣. ويرد في الملحق الثالث شرح للعلاقة بين هذين المفهومين.

أمثلة ذلك تحويلات الأغذية والملابس والبطانيات والأدوية كعمونة طوارئ بعد الكوارث الطبيعية، وتحويلات الآلات والمعدات الأخرى، وإقامة مبان أو إنشاءات أخرى بشكل مباشر، وتحويلات جميع أنواع المعدات العسكرية. وتدرج السلع والخدمات المستخدمة في إنتاج سلع وخدمات غير سوقية تستهلكها حكومات أخرى ومنظمات دولية أخرى ضمن فئة استخدام سلع وخدمات. ومن أمثلة ذلك السلع والخدمات المشتراة حتى يتمكن موظفو الحكومة من القيام بعمليات إغاثة في بلد أجنبي بعد وقوع كارثة طبيعية.

٢٩-٦ تشمل فئة استخدام سلع وخدمات جميع ما تستهلكه إحدى وحدات الحكومة العامة من السلع والخدمات لإنتاج سلع وخدمات غير سوقية توزع إما كمنافع اجتماعية عينية أو توزع على الأسر في ظروف خاصة، كأن يكون ذلك في أعقاب كارثة طبيعية. ويمكن توزيع تلك المنافع الاجتماعية من خلال برامج الضمان الاجتماعي، أو برامج التأمين الاجتماعي المدارة لصالح موظفي الحكومة أو من يعولون أو ورثتهم، أو برامج المساعدة الاجتماعية. ومن الأنواع الشائعة للمنافع الاجتماعية التي يرجح أن تنتجها وحدات الحكومة العامة وتوزع عينا نوع يرتبط بالرعاية الصحية، مثل العلاج الطبي وعلاج الأسنان والجراحة والإقامة بالمستشفيات والرعاية المنزلية والخدمات المشابهة. وتشتمل المنافع المقدمة لموظفي الحكومة ومن يعولون عادة على خدمات طبية عامة غير مرتبطة بعمل الموظف، وخدمات بيوت النقاهاة والتقاعد، وخدمات التعليم، واستخدام مرافق الترفيه أو العطلات. وينبغي أن تخصم من المصروفات على استخدام سلع وخدمات أي مدفوعات رمزية تؤديها الأسر في هذا الشأن.

٣٠-٦ تصنف السلع والخدمات التي لم تنتجها الوحدة الحكومية المانحة، ولكنها توزع كمنافع اجتماعية عينية أو توزع على الأسر في ظروف معينة، كمنافع اجتماعية (٢٧) وليس كاستخدام سلع وخدمات. وتشمل تلك التوزيعات تحويلات السلع المقتناة كمخزونات، وشراء سلع وخدمات من منتجين سوقيين وتحويلها في نفس الوقت، ورد النفقات التي تتحملها الأسر على سلع أو خدمات معينة، كالنفقات على الأدوية والعلاج الطبي أو علاج الأسنان، وفواتير المستشفيات وفواتير اختصاصي قياس البصر.

٣١-٦ تشمل فئة استخدام سلع وخدمات المدفوعات الخاصة بإيجارات الأصول المنتجة، لا سيما المباني ومعدات النقل والآلات. وتصنف المدفوعات المتعلقة ببيع أصول غير منتجة تتوافر طبيعياً مثل الأراضي تحت فئة ريع (٢٨١٤). وينشأ اختلاف المعاملة لأن مؤجري الأصول المنتجة يقومون بعملية إنتاج يقدمون عن طريقها خدمات للمستأجرين، مثل الاحتفاظ

والسفن الحربية والغواصات والدبابات). وتعامل مشتريات البندود التي يمكن أن تستخدم للأغراض المدنية بنفس الطريقة التي تستخدم بها للأغراض العسكرية، مثل المطارات وأحواض السفن والكيلات والمستشفيات والمعدات المكتبية العسكرية، كإقتناء أصول ثابتة. غير أن الأسلحة أو العربات المدرعة المشتراة للشرطة وخدمات الأمن الداخلي تعامل كإقتناء لأصول ثابتة رغم معاملة نفقات القوات المسلحة على نفس أنواع المعدات كاستخدام سلع وخدمات.

٢٧-٦ يمكن معاملة السلع والخدمات التي تشتريها الوحدات الحكومية ويستهلكها العاملون بها كاستخدام سلع وخدمات أو تعويضات عاملين عينية، وذلك حسب الغرض المتحقق منها. وبوجه عام، عندما يكون لزاماً على العاملين استخدام تلك السلع أو الخدمات ليتمكنوا من أداء أعمالهم، فإن ذلك يشكل استخدام سلع وخدمات. ومن ناحية أخرى، عندما يستخدم العاملون تلك السلع أو الخدمات في أوقات فراغهم وحسب تقديرهم لغرض الإشباع المباشر لحاجاتهم أو رغباتهم، فإن ذلك يشكل تعويضات للعاملين. وتعامل الأنواع التالية من السلع والخدمات المقدمة إلى العاملين كاستخدام سلع وخدمات: (أ) الأدوات أو المعدات المستخدمة بشكل حصري أو رئيسي في العمل، (ب) الملابس أو الأحذية التي يرتديها العاملون بشكل حصري أو رئيسي في العمل، مثل الملابس الواقية أو بدل العمال (overalls) أو الزي الموحد، (ج) خدمات الإسكان في مكان العمل التي لا يمكن للأسر العاملين استخدامها، مثل التكنات العسكرية والقمرات والمهاجع والأكواخ، (د) الوجبات أو المشروبات الخاصة التي تستلزمها ظروف عمل استثنائية، والوجبات أو المشروبات المقدمة إلى العسكريين وغيرهم أثناء وجودهم في الخدمة الفعلية، (هـ) خدمات النقل والفنادق المقدمة للعاملين أثناء السفر في مهمة خاصة بالعمل، (و) مرافق تبديل الملابس والمغاسل والحمامات التي تستلزمها طبيعة العمل، (ز) مرافق الإسعافات الأولية، أو الفحوص الطبية، أو غيرها من الفحوص الصحية اللازمة بسبب طبيعة العمل. وقد يكون العاملون مسؤولين أحياناً عن شراء أنواع السلع والخدمات المذكورة أعلاه على أن يرد لهم رب العمل بعد ذلك ما ينفقونه على ذلك، وتعامل هذه المبالغ المردودة كاستخدام سلع وخدمات وليس كأجور ورواتب.

٢٨-٦ تعامل كمنح (٢٦) جميع تحويلات السلع والخدمات إلى حكومات أخرى أو إلى منظمات دولية بخلاف السلع والخدمات التي تنتجها الوحدة الحكومية المانحة. وقد تستتبع تلك المنح تحويل أصول ثابتة مملوكة للحكومة، أو تحويل سلع مقتناة كمخزونات، أو إنشاء أصول ثابتة، أو شراء أصول ثابتة أو سلع وخدمات وتحويلها في نفس الوقت إلى المستهلك الجاري. ومن

يتأثر أيضا بتقصير عمره الاقتصادي والمعدل المتوقع لهبوط كفاعته خلال المدة المتبقية من عمره الاقتصادي. وإضافة إلى ذلك، يجب استبعاد التغيرات في سعر الأصل من استهلاك رأس المال الثابت. ويتم قيد تغيرات السعر كمكاسب حيازة على النحو المبين في الفصل العاشر.

٢٥-٦ يقدر استهلاك رأس المال الثابت عن جميع الأصول الثابتة المنظورة وغير المنظورة، بما في ذلك أصول البنية التحتية، والتحسينات الكبيرة في الأراضي، وتكاليف نقل الملكية المتحملة في اقتناء النفاس والأصول غير المنتجة. ورغم ما قد يبدو من أن العمر الاقتصادي لبعض الأصول الثابتة مثل الطرق أو خطوط السكك الحديدية يمتد إلى ما لا نهاية إذا تمت صيانتها بشكل ملائم، فإن قيمتها قد تهبط بسبب انخفاض الطلب على خدماتها نتيجة التقدم الفني وظهور بدائل. وتتحول أصول ثابتة عديدة إلى خردة أو تزال نهائياً لمجرد تقدمها، ونتيجة لذلك يجب أن يشمل استهلاك رأس المال ثابت استقطاعاً للتقدم المتوقع.

٢٦-٦ إذا اشتغلت وحدة من وحدات الحكومة العامة بتكوين رأس المال للحساب الذاتي، فإن فئة المصرفيات هذه لا تشمل استهلاك رأس المال الثابت المتعلق بأصول ثابتة تستخدم في عملية الإنتاج تلك. وكما جاء في الأقسام السابقة التي تناولت تعويضات العاملين واستخدام السلع والخدمات، تصنف تكلفة تكوين رأس المال للحساب الذاتي، بما في ذلك استهلاك رأس المال الثابت، كإقتناء أصول ثابتة.

٢٧-٦ يستبعد من استهلاك رأس المال الثابت أيضا فقدان القيمة عندما تدمر الأصول الثابتة بسبب أعمال الحرب والكوارث الطبيعية وغيرها من الأحداث الاستثنائية. وبالمثل تستبعد أيضا الضائر الراجعة إلى التطورات التكنولوجية غير المتوقعة التي قد تقصر إلى حد كبير العمر الاقتصادي لأصول ثابتة قائمة ونفاد أو تدهور أصول غير منتجة كالأرض والأصول الجوفية. وتعامل هذه الأحداث كتدفقات اقتصادية أخرى، كما هو مبين في الفصل العاشر.

٢٨-٦ لحساب استهلاك رأس المال الثابت، يجب إعادة تقييم الأصول الثابتة المشتراة في الماضي والتي ما زالت مستخدمة بمتوسط أسعار الفترة الجارية مع وضع افتراضات بشأن العمر الاقتصادي المتبقي لكل أصل والمعدل المتوقع لتناقص كفاعته. وتعتبر أنماط الهبوط الخطية ذات القيمة المتساوية أو أنماط الهبوط الهندسية ذات القيمة المتزايدة، أو مزيج من الاثنين بشكل

بمخزونات من أصول ثابتة متاحة للتأجير بإشعار قصير وإصلاح وصيانة الأصول المؤجرة. غير أن ما يقوم به ملاك الأراضي والأصول غير المنتجة الأخرى هو مجرد وضع تلك الأصول تحت تصرف وحدات أخرى، ومن ثم لا يعتبرون قائمين بنشاط إنتاجي.

٢٢-٦ تؤدي وحدات حكومية أحياناً مدفوعات تحويلات وذلك بشراء سلع وخدمات بأسعار تزيد بقدر كبير عن قيمتها السوقية. وكما ورد بيانه بالفقرة ٣-٩ من الفصل الثالث، ينبغي عند معرفة تلك المعاملات تقسيمها إلى شراء سلع وخدمات بقيمتها السوقية الحقيقية ومدفوعات تحويلات تحت الفئة الملائمة.

٢- استهلاك رأس المال الثابت [GFS] (٢٣)

٢٣-٦ استهلاك رأس المال الثابت هو انخفاض قيمة أصول ثابتة تملكها وتستخدمها إحدى وحدات الحكومة العامة خلال فترة محاسبية نتيجة للتدهور المادي، أو التقادم المعتاد، أو التلف العرضي المعتاد،^٤ ويتم تقييم ذلك الاستهلاك بمتوسط أسعار الفترة المعنية. وقد ينحرف استهلاك رأس المال الثابت بدرجة كبيرة عن إهلاك الأصول كما هو مقيد في سجلات الحكومة المالية، والذي يحسب عادة باستخدام التكلفة الأصلية للأصول الثابتة.

٢٤-٦ يعتبر استهلاك رأس المال الثابت مقياساً استشرافياً لأن قيمته تستند إلى أحداث مستقبلية لا إلى أحداث ماضية. وقيمة الأصل الثابت هي القيمة الحالية المخصومة لتيار الإيجارات الذي يمكن لمالك الأصل الثابت توقعه إذا أجره خلال المدة الباقية من عمره الاقتصادي. وتتوقف الإيجارات بدورها على المنافع التي تتوقع الوحدات المعنية الحصول عليها من استخدام الأصل. وبذلك يكون استهلاك رأس المال الثابت هو انخفاض القيمة الحالية لسلسلة الإيجارات المتبقية، مع تقييم الإيجارات بمتوسط أسعار الفترة المعنية. ولا يتأثر مدى الانخفاض بانخفاض المنافع المستمدة من الأصل أو كفاعته خلال الفترة الجارية فحسب، بل

^٤ مفهوم استهلاك رأس المال الثابت مطابق للمفهوم المستخدم في نظام الحسابات القومية لعام ١٩٩٣. وقد تختلف تغطية مصروفات استهلاك رأس المال الثابت عن المبلغ المسجل في حساب الإنتاج بنظام الحسابات القومية لعام ١٩٩٣ بسبب معاملة نظام إحصاءات مالية الحكومة لتكوين رأس المال للحساب الذاتي. وعند إنتاج أصول غير مالية للحساب الذاتي، يسجل قدر من استهلاك رأس المال الثابت في نظام إحصاءات مالية الحكومة كإقتناء أصول ثابتة وليس كمصرفات (راجع الفقرة ٦-٣٦). ويرد وصف لاستهلاك رأس المال الثابت في الفقرات من ٦-١٧٩ إلى ٦-٢٠٣ في نظام الحسابات القومية لعام ١٩٩٣.

مبلغ من المال، وتسدد مدفوعات دورية تساوي مصروفات الفائدة الناشئة خلال الفترة السابقة، ويدفع في نهاية العقد الجزء النهائي من الفائدة مع المبلغ الأصلي المُقترَض. ويكون مبلغ مصروفات الفائدة الناشئة في كل فترة مساويا لسعر الفائدة المثبت في العقد مضروبا في المبلغ المُقترَض. ومع مرور كل فترة، يزداد مبلغ أصل الدين القائم مع نشوء مصروفات الفائدة. وفي نهاية الفترة، تؤدي المدفوعات إلى خفض أصل القرض إلى المبلغ المُقترَض في بادئ الأمر. وما لم تتوافق نهاية الفترة المحاسبية مع المدفوعات الدورية، فإن مجموع الخصوم في نهاية الفترة سوف يشمل بعض الفائدة التي نشأت ولم تدفع بعد.

٤٣-٦ هناك بعض الأدوات المالية، مثل الأذون والسندات بدون قسائم التي لا يلتزم المدين بموجبها بأداء أي مدفوعات إلى الدائن حتى يحين ميعاد استحقاق الخصوم. وهذا يعني في الواقع أنه لا يتوجب دفع فائدة حتى يحين ميعاد استحقاق الخصوم، وعند ذلك يتم إبراء ذمة المدين بمبلغ يدفع مرة واحدة يغطي المبلغ المقترض أصلا والفائدة المستحقة والمتراكمة على مدى عمر الخصوم. وتعتبر الأدوات من هذا النوع أدوات مخصومة لأن المبلغ الأصلي المقترض في البداية يقل عن المبلغ المستحق السداد، والفرق بين المبلغ المسدد في نهاية العقد والمبلغ المقترض أصلا هو الفائدة التي يجب أن توزع على الفترات المحاسبية الممتدة بين بداية العقد ونهايته. وتعامل الفائدة المستحقة في كل فترة كما لو كان المدين قد سدها ثم اقترضها كمبلغ إضافي بمقدار الخصوم ذاتها. وبذلك يتم قيد مصروفات الفائدة والزيادة في الخصوم في كل فترة. وإذا امتد وجود الخصوم إلى أكثر من فترة محاسبية، فإن هناك عدة طرق لتوزيع مجموع مبلغ الفائدة على الفترات المعنية. ومن أكثر الطرق شيوعا وأبسطها افتراض ثبات سعر الفائدة طوال مدة العقد.

٤٤-٦ هناك حالة أكثر تشابكا بعض الشيء تتمثل في وجود أداة مخصومة تتطلب أيضا مدفوعات دورية. وفي مثل هذه الحالة تكون مصروفات الفائدة هي مقدار الدخل النقدي المستحق الدفع بصورة دورية زائدا مقدار الفائدة المستحقة في كل فترة والذي يعزى إلى الفرق بين سعر استرداد القيمة وسعر الإصدار. وهنا أيضا نجد أكثر الافتراضات شيوعا هو أن سعر الفائدة ثابت طوال مدة العقد. وسعر الفائدة هذا هو السعر الذي يجعل مجموع كل المدفوعات المستقبلية مساويا للمبلغ المقترض في البداية عندما تخصم المدفوعات المستقبلية بسعر الفائدة.

أو آخر، هي الأنماط المفترضة في معظم الحالات^٥. وربما يمكن في حالات محدودة تقدير استهلاك رأس المال الثابت من مشاهدات إحصائية لأسعار الأصول المستعملة السائدة في الأسواق.

٤- الفائدة [GFS] (٢٤)

٣٩-٦ تكون الفائدة مستحقة الدفع على الوحدات التي تتحمل أنواعا معينة من الخصوم، وهي الودائع، والأوراق المالية عدا الأسهم، والقروض، والحسابات المدينة^٦. وتنشأ تلك الخصوم عندما تقترض وحدة من وحدات الحكومة العامة أموالا من وحدة أخرى. والفائدة هي المصروفات التي تتحملها وحدة الحكومة العامة (المدين) عن استخدام أصل الدين القائم، وهو القيمة الاقتصادية التي قدمها الدائن.

٤٠-٦ تستحق مصروفات الفائدة بصورة مستمرة طوال فترة وجود الخصوم. وقد يتم إثبات السعر الذي تُستحق به الفائدة كنسبة مئوية من أصل الدين المستحق في كل فترة زمنية، أو مبلغ من المال محدد سلفا، أو مبلغ متغير من المال يعتمد على مؤشر محدد، أو مزيج من هذه الأساليب. ولا تدفع الفائدة عادة حتى تستحق المصروفات. وبعبارة أخرى، إذا كانت الفائدة على القرض تدفع شهريا، فإن المبلغ المدفوع هو عادة المصروفات المستحقة خلال الشهر السابق. وإلى أن يتم الدفع، يتزايد مجموع الخصوم القائمة على المدين للدائن بمقدار مصروفات الفائدة الناشئة غير المدفوعة. لذلك فإن ما يشار إليه عادة بمدفوعات الفائدة هو تخفيضات في الخصوم القائمة على المدين، والتي نشأت جزء منها عن مصروفات الفائدة الناشئة بالفعل.

٤١-٦ يوصي هذا الدليل بإضافة الفائدة المستحقة غير المدفوعة إلى المبلغ الأصلي للأداة الأساسية. وبعبارة أخرى، يزداد المبلغ الأصلي للسند الحكومي مع استحقاق الفائدة عليه. غير أنه من المسلم به أنه ربما كان من الضروري أن تتبع الفائدة المستحقة على الودائع والقروض ما يكون مطبقا من ممارسات في البلد المعني وأن تصنف تحت فئة الحسابات المدينة.

٤٢-٦ باستثناء حالة الأوراق المالية المربوطة بمؤشر، بما في ذلك الأذون ذات السعر المعوم، يتحدد سعر استحقاق الفائدة عند إبرام العقد واقتراض الأموال^٧. وفي أبسط الحالات، يتم اقتراض

^٥ ترد مناقشة مستفيضة لأساليب تقدير استهلاك رأس المال الثابت في دراسة (Organisation for Economic Co-operation and Development, Measuring Capital-OECD Manual: Measurement of Capital Stocks, Consumption of Fixed Capital and Capital Services (Paris 2001)).

^٦ يرد تعريف الأصول المالية وتصنيفها في الفصل السابع.

^٧ يرد في الفقرات من ٤٨-٦ إلى ٥٠-٦ شرح لرأي بديل بشأن حساب الفائدة.

٤٥-٦ تصدر الأوراق المالية عدا الأسهم في بعض الحالات بعلاوة وليس بخصم. وأسلوب تحديد مصروفات الفائدة مطابق لما يتم في حالة الأداة المخصومة فيما عدا أن العلاوة (الفرق بين سعر الاسترداد وسعر الإصدار) تعامل كمصروفات فائدة سالبة.

٤٦-٦ يتم وضع هيكل القروض عادة بحيث يتألف من مدفوعات دورية تتضمن مدفوعات سداد الفائدة والمبلغ الأصلي. وإذا زادت المدفوعات الدورية عن الفائدة المستحقة فإن ذلك يؤدي إلى انخفاض أصل القرض. وبمرور الوقت، تقل حصة المدفوعات المخصصة لدفع الفائدة المستحقة وتزيد الحصة المخصصة لتخفيض المبلغ الأصلي.

٤٧-٦ الأوراق المالية المربوطة بمؤشر هي أدوات مالية ترتبط فيها مبالغ المدفوعات الدورية و/أو المبلغ الأصلي القائم بمؤشر أسعار أو بمؤشر أسعار صرف. وعندما تكون المدفوعات الدورية مربوطة بمؤشر، كما هي الحال بالنسبة للأدوات ذات أسعار الفائدة المعومة، تعامل المبالغ الكاملة لتلك المدفوعات كفائدة. وعندما تكون قيمة الأصل مربوطة بمؤشر، يعامل الفرق بين سعر الاسترداد في آخر الأمر وسعر الإصدار كفائدة تستحق على مدى عمر الأصل المعني مثلما تعامل الورقة المالية المخصومة ذات سعر الاسترداد المحدد مسبقاً. ويمكن في الواقع العملي معاملة التغير في قيمة المبلغ الأصلي القائم بين بداية فترة محاسبية معينة ونهايتها والناتج عن التغير في المؤشر ذي الصلة باعتباره فائدة مستحقة في تلك الفترة بالإضافة إلى أي فائدة مستحقة الدفع خلالها. وأسوة بالأدوات المخصومة، تعامل الفائدة التي تستحق نتيجة للتأشير كما لو كان المدين يسدها ثم يقترضها كمبلغ إضافي لنفس الخصوم.

٤٨-٦ يوجد في بعض الحالات ترابط بين قيمة الخصوم المعنية وسعر الفائدة الجاري في السوق. وعندما تكون التدفقات النقدية المستقبلية المرتبطة بأداة مالية تدفقات ثابتة، تكون القيمة السوقية للأداة هي مجموع التدفقات المستقبلية مخصومة بسعر الفائدة الجاري في السوق. ومن أمثلة ذلك السند الذي ترتبط به مدفوعات نقدية دورية ثابتة وسداد نهائي للمبلغ الأصلي عند استحقاق السند. فإذا ارتفع سعر الفائدة السوقي، تنخفض القيمة السوقية للسند لأن التدفقات النقدية المستقبلية تكون مخصومة بمقدار أكبر. ولذلك، عندما يتغير سعر الفائدة الجاري في السوق يحدث مكسب أو خسارة حيازة في العديد من الأصول المالية والخصوم. كذلك فإن تغير أسعار الفائدة يثير مسألة كيفية تحديد مصروفات الفائدة من تلك النقطة فصاعداً.

٤٩-٦ هناك ثلاث طرق عامة ممكنة يشار إليها باسم منهج المدين، ومنهج الدائن، ومنهج الاقتناء. ويفترض منهج المدين أن مصروفات الفائدة تتحدد عن عمر الأداة المالية الكامل عندما تنشأ، إلا فيما يتعلق بالتغيرات في الأوراق المالية المربوطة بمؤشر. فإذا تغيرت أسعار الفائدة، كأن ترتفع على سبيل المثال، فإن القيمة السوقية للأداة المعنية سوف تتغير، وهي في هذه الحالة تنخفض. ويعامل الانخفاض في خصوم المدين كمكاسب حيازة. أما إذا لم تحدث أي تغيرات أخرى في سعر الفائدة، فإن القيمة السوقية للأداة سوف تزداد تدريجياً طوال الفترة المتبقية من العقد حتى تعادل عند الاستحقاق المبلغ الذي يلتزم المدين بسداده. وتعامل تلك الزيادات في القيمة السوقية كخسائر حيازة. ومن المفهوم بوجه عام أن منهج المدين هو المنهج المعتمد في نظام الحسابات القومية لعام ١٩٩٣ وهو الأسلوب المتبع في هذا الدليل.

٥٠-٦ ويفترض في حالة منهج الدائن أن مصروفات الفائدة المستقبلية يعاد حسابها عند حدوث كل تغير في سعر الفائدة. وباستخدام نفس المثال، فإن ارتفاع سعر الفائدة يؤدي إلى انخفاض القيمة السوقية للأداة ويتحقق بذلك مكسب حيازة للمدين. وعند هذه النقطة، تعامل الأداة كأداة جديدة صدرت بخصم. وإذا لم تحدث أي تغيرات أخرى في سعر الفائدة، تعامل الزيادات التدريجية في القيمة السوقية للأداة طوال الفترة المتبقية كمصروفات فائدة. أما منهج الاقتناء فهو نفس منهج المدين فيما عدا أن تغيرات سعر الفائدة تسجل عندما يحدث تغير في ملكية الأداة، وهو ما يحدث عادة من تداولها في سوق ثانوية.

٥١-٦ تختلف مصروفات الفائدة المستحقة الدفع للوسطاء الماليين المسجلة في هذا الدليل عن المبلغ المسجل في نظام الحسابات القومية لعام ١٩٩٣. ويحدد الوسيط المالي أسعار الفائدة للمودعين والمقترضين عند مستويات توفر له هامشاً يكفي لتغطية تكلفة تقديم خدماته للمودعين والمقترضين دون أن يتقاضى رسوماً صريحة. ومن ناحية المفهوم، ينبغي معالجة قيمة الخدمات التي يقدمها الوسطاء الماليون لوحدة الحكومة العامة المقترضة كمصروفات استخدام سلع وخدمات. ولإتمام تلك المعالجة، يجب تخفيض مصروفات الفائدة الفعلية المستحقة الدفع إلى الوسطاء الماليين بقيمة تلك الخدمات. غير أنه لا يمكن لمعدي بيانات الحسابات القومية تقدير قيمة الخدمات المالية إلا بصورة غير مباشرة لأنه يلزم توافر بيانات عن جميع المودعين والمقترضين المتعاملين مع الوسطاء الماليين. وذلك لا يوصي هذا الدليل بإجراء أي تعديلات لمراعاة الخدمات المالية المقيسة بصورة غير مباشرة.

٥٢-٦ قد تؤدي الوحدات الحكومية مدفوعات فائدة على قروض وخصوم أخرى مثلة للفائدة إلى وحدات أخرى تتصرف كضامن لها. ولا ينبغي تصنيف تلك المدفوعات كفائدة إلى أن تتحمل الوحدة الحكومية الدين. وإذا لم تكن الوحدة الحكومية قد تحملت الدين، تكون هناك معاملتان محتملتان. أولاً، إذا لم تتلق الوحدة الحكومية مطالبة مالية على الوحدة الأخرى أو إذا تلقت مطالبة مالية لا يرجح دفعها، فإنه ينبغي قيد المعاملة عندئذ كإعانة مالية (٢٥) إذا كانت الوحدة الأخرى شركة، أو كمنحة (٢٦) إذا كانت الوحدة الأخرى وحدة أخرى من وحدات الحكومة العامة، أو كمصروفات أخرى (٢٨) إذا كانت الوحدة الأخرى أسرة أو مؤسسة غير هادفة للربح تخدم الأسر. أما إذا تلقت الوحدة الحكومية مطالبة مالية على الوحدة الأخرى بالمبلغ المدفوع وكان من المرجح دفع المطالبة، فإنه ينبغي عندئذ أن تسجل الوحدة الحكومية تلك المعاملة كإقتناء أصل مالي^٨.

٥٧-٦ تدفع الإعانات إلى المنتجين وليس إلى المستهلك النهائي، وهي بمثابة تحويلات جارية فقط وليست تحويلات رأسمالية. والتحويلات التي تقدمها الوحدات الحكومية مباشرة إلى الأسر بوصفها وحدات استهلاكية، ومعظم التحويلات المقدمة إلى المؤسسات غير الهادفة للربح التي تخدم الأسر، تعامل على أنها إما منافع اجتماعية (٢٧) أو مصروفات أخرى متنوعة (٢٨٢)، وذلك حسب سبب الدفع. وتدرج معظم التحويلات إلى وحدات الحكومة العامة تحت المنح (٢٦). وتدرج المدفوعات المقدمة إلى المشروعات لتمويل تكوين رأسمالها، أو لتعويضها عن تلف في أصولها غير المالية، أو لتغطية عجوزات تشغيلية كبيرة متراكمة على مدى سنتين أو أكثر تحت مصروفات رأسمالية أخرى متنوعة (٢٨٢٢).

٥٨-٦ يمكن دفع إعانات على منتجات معينة أو على الإنتاج بصورة عامة. وتدفع الإعانة على المنتج لكل وحدة من السلعة أو الخدمة. وقد تكون الإعانة مبلغاً محدداً من المال لكل وحدة من كمية سلعة أو خدمة ما، أو قد يتم حسابها حسب القيمة كنسبة مئوية معينة من سعر الوحدة. ويمكن أيضاً حساب الإعانة باعتبارها الفرق بين سعر مستهدف معين وسعر السوق الذي يدفعه المشتري فعلاً. وتصبح الإعانة على منتج ما مستحقة الدفع عادة عند إنتاج السلعة أو الخدمة، أو بيعها أو تصديرها أو استيرادها، ولكنها قد تكون مستحقة الدفع أيضاً في ظروف أخرى، مثل وقت تحويل السلعة أو تأجيرها أو تسليمها أو استخدامها للاستهلاك الذاتي أو لتكوين رأس المال للحساب الذاتي.

٥٩-٦ تتألف الإعانات على الإنتاج من إعانات تحصل عليها المشروعات نتيجة قيامها بالإنتاج ولكنها ليست مرتبطة بمنتجات معينة. وتدرج ضمنها الإعانات على مجموع الرواتب والأجور أو القوى العاملة التي تدفع على مجموع فاتورة الأجور والرواتب أو حجم القوى العاملة الكلية أو على توظيف فئات معينة من الأشخاص، والإعانات لتخفيض التلوث، ومدفوعات الفائدة نيابة عن شركات.

٦٠-٦ تشتمل الإعانات أيضاً على التحويلات إلى الشركات العامة وأشبه الشركات العامة لتعويضها عن خسائر تتحملها في أنشطتها الإنتاجية نتيجة لتقاضي أسعار تقل عن متوسط تكلفة

٥٣-٦ كانت المدفوعات المتعلقة بمشتقات مالية معينة تعامل كمصروفات فائدة في النسخة الأصلية المنشورة من نظام الحسابات القومية لعام ١٩٩٣. وقد عدل النظام بعد ذلك بحيث لم تعد المدفوعات المتعلقة بالمشتقات المالية تعتبر في عداد الفائدة، ويتبع هذا الدليل ذلك التعديل^٩.

٥٤-٦ وفقاً لما جاء في الفصل الخامس، تعامل الوحدة الحكومية المتلقية للضرائب ما يتم ربطه من فائدة على الدفع المتأخر للضرائب، أو الفائدة المرتبطة على نحو آخر بانتهاك الأنظمة الضريبية، كإيرادات ضريبية. أما إذا كانت هذه الفائدة مدفوعة من وحدة من وحدات الحكومة العامة، فإنها تصنف عندئذ كمدفوعات ضريبية، تحت مصروفات متنوعة أخرى (٢٨٢).

٥٥-٦ يقسم مجموع الفائدة المستحقة الدفع تقسيماً فرعياً إلى فائدة مستحقة الدفع إلى غير مقيمين (٢٤١)، وفائدة مستحقة الدفع إلى مقيمين بخلاف الحكومة العامة (٢٤٢)، وفائدة مستحقة الدفع إلى وحدات أخرى للحكومة العامة (٢٤٣). ولا يلزم توافر بيانات الفائدة المستحقة الدفع إلى وحدات أخرى للحكومة العامة إلا في حالة إعداد إحصاءات عن قطاع فرعي لقطاع الحكومة العامة. وفي غير ذلك من الحالات، تحذف مثل هذه المعاملات بأكملها عند توحيد البيانات.

٥- الإعانات (٢٥)

٥٦-٦ الإعانات هي مدفوعات جارية بدون مقابل تقدمها الوحدات الحكومية إلى المشروعات على أساس مستويات

^٨ يمكن في حالات نادرة تصنيف المدفوعات المقدمة إلى وحدات الحكومة العامة والمؤسسات غير الهادفة للربح التي تخدم الأسر كإعانات مالية. ويجب أن تستند المدفوعات إلى قواعد عامة سارية على جميع المنتجين والسوقيين وغير السوقيين. وعلى سبيل المثال، قد تدفع الحكومة إعانة لجميع أرباب العمل الذين يستخدمون أعضاء مهنة معينة أو أفراداً معوقين يعانون من نوع معين من العجز البدني.

^٩ يقدم الملحق الثاني معلومات إضافية عن عمليات الدين. ^٩ International Monetary Fund, *The New International Standards for the Statistical Measurement of Financial Derivatives: Changes to the Text of the 1993 SNA* (Washington, 2000).

الصريحة التي تم تحملها في تقديم الموارد أو المبالغ التي تحصل إذا كانت تلك الموارد قد بيعت.

٦٦-٦ يتم قيد المنح بعد استيفاء كافة متطلبات وشروط تلقيها ونشأة التزام غير مشروط على الوحدة المانحة بشأنها. وقد يصعب تحديد هذا الوقت بسبب وجود عدد كبير ومتنوع من شروط الأهلية المتباينة في قوتها القانونية. ففي بعض الحالات، يكون للجهة المتلقية المحتملة للمنحة مطالبة قانونية عندما تستوفي شروطا معينة، مثل تحمل مصرفوات مسبقة لغرض معين أو إصدار تشريع ما. ولا يكون للجهة المتلقية للمنحة في حالات عديدة أي مطالبة أبدا على المانح وينبغي عزو المنحة إلى وقت الدفع.

٧- المنافع الاجتماعية [GFS] (٢٧)

٦٧-٦ تعرّف المنافع الاجتماعية في مرفق الفصل الثاني بأنها تحويلات نقدية أو عينية لحماية المجتمع بأسره أو فئات معينة منه من مخاطر اجتماعية معينة. والخطر الاجتماعي هو حدث أو ظرف يمكن أن يؤثر تأثيرا معاكسا على رفاهية الأسر المعنية إما بأن يفرض أعباء إضافية على مواردها أو بأن يؤدي إلى انخفاض دخلها. ومن أمثلة المنافع الاجتماعية تقديم الخدمات الطبية، وتعويضات البطالة، ومعاشات الضمان الاجتماعي. وتصنف المنافع الاجتماعية حسب البرامج التي تنظم دفعها، وهي برامج الضمان الاجتماعي، وبرامج المساعدة الاجتماعية وبرامج أرباب العمل للتأمين الاجتماعي.

٦٨-٦ لا تنطبق معالجة المنافع الاجتماعية كمصرفوات على جميع المنافع الاجتماعية كما هي معرفة في مرفق الفصل الثاني، إذ تعامل مدفوعات معاشات التقاعد ومنافع التقاعد الأخرى التي تتم عن طريق برامج أرباب العمل للتأمين الاجتماعي كانخفاض في الخصوم.^{١٤} وتعتبر المنافع الاجتماعية التي تنتجها إحدى وحدات الحكومة العامة وتحولها إلى الأسر معاملات مصرفوات ولكنها لا تصنف كمنافع اجتماعية. وبدلا من ذلك، تعتبر مصرفوات إنتاج تلك المنافع جزءا من تعويضات العاملين، واستخدام السلع والخدمات، واستهلاك رأس المال الثابت.^{١٥} وجميع المنافع الاجتماعية تعد تحويلات جارية ولا يعد أي منها تحويلا رأسماليا.

^{١٤} تعامل مدفوعات منافع التقاعد المؤداة من صناديق معاشات التقاعد المستقلة وغير المستقلة في نظام الحسابات القومية لعام ١٩٩٣ كمدفوعات تحويلات وأيضا كانخفاض خصوم. ويُدْرَج قيد تعديل لإزالة الحساب المزدوج للمدفوعات. وتعتبر المدفوعات التي تؤديها برامج التقاعد غير الممولة مدفوعات تحويلات فقط.

^{١٥} عندما تنتج وحدة من وحدات الحكومة العامة سلعا وخدمات توزع كمنافع اجتماعية، تصنف تكلفة إنتاجها، مثل تعويضات العاملين، في نظام الحسابات القومية لعام ١٩٩٣ بنفس طريقة تصنيفها في هذا الدليل. وإضافة إلى ذلك، تدرج قيمة السلع والخدمات المنتجة كمنافع اجتماعية.

الإنتاج لديها كمسألة من مسائل السياسة الاقتصادية والاجتماعية المقصودة من جانب الحكومة. وإذا كانت تلك الخسائر قد تراكمت على مدى سنتين أو أكثر، تصنف المدفوعات تحت مصرفوات رأسمالية أخرى متنوعة (٢٨٢٢).

٦١-٦ تصنف الإعانات أولا حسب ما إذا كانت الجهة المتلقية منتجا عاما أو خاصا، ثم حسب ما إذا كان المنتج مشروعاً غير مالي أو مشروعاً ماليا. والاحتمالات الأربعة في هذا الصدد هي كما يلي: شركات عامة غير مالية (٢٥١١)، وشركات عامة مالية (٢٥١٢) ومشروعات خاصة غير مالية (٢٥٢١) ومشروعات خاصة مالية (٢٥٢٢).

٦- المنح (٢٦)

٦٢-٦ المنح هي تحويلات جارية أو رأسمالية غير إجبارية من وحدة حكومية إلى وحدة حكومية أخرى أو إلى منظمة دولية.^{١١} وتصنف المنح أولا حسب نوع الوحدة المتلقية للمنحة ثم حسب ما إذا كانت المنحة جارية أم رأسمالية.

٦٣-٦ يسجل نظام إحصاءات مالية الحكومة ثلاثة أنواع من متلقي المنح كما يلي: **منح إلى حكومات أجنبية (٢٦١)**، **ومنح إلى منظمات دولية (٢٦٢)**، **ومنح إلى وحدات أخرى تابعة للحكومة العامة (٢٦٣)** ولا يلزم توافر بيانات عن فئة المنح المقدمة إلى وحدات أخرى تابعة للحكومة العامة إلا في حالة إعداد إحصاءات عن قطاع فرعي لقطاع الحكومة العامة. وفي غير ذلك من الحالات، تحذف هذه المعاملات عند توحيد البيانات.

٦٤-٦ المنح الجارية هي المنح المقدمة لأغراض المصرفوات الجارية والتي لا تكون مرتبطة أو مشروطة باقتناء الجهة المتلقية أصولا. أما المنح الرأسمالية فتنتوي على اقتناء الجهة المتلقية أصولا، وقد تتكون من تحويل نقدي ينبغي للجهة المتلقية أو يتعين عليها أن تستخدمه في اقتناء أصل أو أصول (بخلاف المخزونات)، أو تحويل أصل (بخلاف المخزونات والنقد)، أو إلغاء خصوم بالاتفاق بين الدائن والمدين، أو تحمل دين وحدة أخرى.^{١٢} وإذا كانت هناك شكوك حول طبيعة المنحة، فينبغي أن تصنف كمنحة جارية.^{١٣}

٦٥-٦ ينبغي تقييم المنح العينية بأسعار السوق الجارية. وإذا لم تتوافر أسعار السوق، فينبغي أن تكون القيمة هي التكلفة

^{١١} راجع الحاشية رقم ١٠ التي توضح الاستثناء من ذلك.

^{١٢} يشتمل الملحق الثاني على تفاصيل عن إلغاء الدين، وتحمل الدين، وعمليات الدين الحكومي الأخرى.

^{١٣} تحديد المنح الرأسمالية ضروري لحساب إجمالي الادخار وصافي الادخار.

٨- مصروفات أخرى (٢٨)

أ- مصروفات على الممتلكات بخلاف الفائدة (٢٨١)

٦-٧٣ المصروفات على الممتلكات هي المصروفات مستحقة الدفع من وحدة من وحدات الحكومة العامة إلى مالك أصل مالي أو أصل غير منتج غير منظور عندما تستخدم وحدة الحكومة العامة ذلك الأصل. ومن أنواع المصروفات على الممتلكات الفائدة التي تصنف بالفئة ٢٤. وقد تأخذ المصروفات على الممتلكات بخلاف الفائدة شكل أرباح موزعة، أو مسحوبات من دخل أشباه الشركات، أو مصروفات على الممتلكات تعزى إلى حملة وثائق التأمين، أو ريع ١٦. وتطبق الأرباح الموزعة والمسحوبات من دخل أشباه الشركات على الشركات العامة فقط.

٦-٧٤ **الأرباح الموزعة (٢٨١١):** نظرا لأن الشركات العامة تتلقى موارد في شكل مساهمات في حصص رأس المال من وحدات الحكومة العامة وربما من وحدات أخرى، فإنها قد تدفع أرباحا موزعة إلى تلك الوحدات. وهذه المدفوعات ليست واجبة، إذ يجب أن يعلن مجلس الإدارة أو مديرون آخرون بالشركة المعنية حسب إرادتهم ما يتوجب دفعه كأرباح موزعة. وقد توزع الشركات العامة الأرباح بصورة غير منتظمة وقد لا تسمى صراحة أرباحا موزعة. ومع ذلك، وباستثناء توزيعات الأرباح التي تقوم بها الاحتكارات المالية واحتكارات التصدير أو الاستيراد، تشمل الأرباح الموزعة جميع توزيعات أرباح الشركات العامة إلى حملة أسهمها أو مالكيها.^{١٧} وتقيد الأرباح الموزعة إما في تاريخ الإعلان عن وجوب دفعها، أو في تاريخ الدفع إذا لم يصدر إعلان مسبق عنها. وتعتبر المدفوعات الكبيرة والاستثنائية غير المتكررة المستندة إلى الاحتياطات المتراكمة أو حصيلة الخصخصة ومبيعات أصول أخرى أو مكاسب الحيازة، مسحوبات من رأس المال وليس أرباحا موزعة. راجع الفقرات من ٥-٨٥ إلى ٥-٨٧ في الفصل الخامس.

^{١٦} في نظام الحسابات القومية لعام ١٩٩٣ تعتبر إيرادات الاستثمار الأجنبي المباشر المعاد استثمارها نوعا من المصروفات على الممتلكات يمكن أن ينطبق على الشركة العامة. وعلى سبيل الإيجاز، يعد مشروع الاستثمار الأجنبي المباشر شركة عامة يمتلك فيها مستثمر أجنبي واحد على الأقل أسهما تكفي لأن يكون له صوت فعال في إدارتها. وتعامل الزيادة في الإيرادات المحتجة لمشروع استثمار أجنبي مباشر كما لو كانت قد حولت كشكل من أشكال المصروفات على الممتلكات إلى المستثمرين الأجانب المباشرين بالتناسب مع ملكيتهم في حصص رأس المال المشروع ثم أعيد استثمارها في حصص رأس المال إضافية. ويعامل التحويل المحتسب لتلك الإيرادات المحتجة باعتباره مصروفات على ممتلكات في نظام الحسابات القومية لعام ١٩٩٣، لكنه لا يعامل كذلك في نظام إحصاءات مالية الحكومة. وتسجل تلك الزيادة في قيمة حصة المستثمر الأجنبي المباشر في رأس المال كمكاسب حيازة مثلها في ذلك مثل حصص رأس المال الأخرى (راجع الفصل العاشر). وتؤدي هذه المعالجة المختلفة إلى اختلاف صافي الإفراض/الاقتراض في النظامين. وتصف الفقرات من ٧-١١٩ إلى ٧-١٢٢ في نظام الحسابات القومية لعام ١٩٩٣ إيرادات الاستثمار الأجنبي المباشر المعاد استثمارها.^{١٧} تعامل توزيعات الأرباح من جانب الاحتكارات المالية واحتكارات التصدير والاستيراد كضرائب وتصنف كمصروفات أخرى متنوعة (٢٨٢).

٦-٦٩ **منافع الضمان الاجتماعي (٢٧١)** هي منافع اجتماعية مستحقة الدفع نقدا أو عينا من برامج الضمان الاجتماعي إلى الأسر. وتشمل منافع الضمان الاجتماعي النقدية في العادة منافع المرض والعجز وبدلات الولادة وبدلات الأطفال أو الأسرة ومنافع البطالة ومعاشات المتقاعدين ومعاشات ورتتهم والمنافع التي تقدم في حال حدوث وفاة.

٦-٧٠ تتألف منافع الضمان الاجتماعي العينية من سلع وخدمات مشتراة من منتج سوقي نيابة عن الأسر وتعويزات المنافع التي اشترتها الأسر وفق قواعد البرنامج المعني. والمرجح أن تشمل هذه المنافع عادة على العلاج الطبي وعلاج الأسنان، والعمليات الجراحية، والإقامة بالمستشفيات، والنظارات الطبية أو العدسات اللاصقة، والمنتجات الصيدلانية، والرعاية المنزلية، وبيع أو خدمات مشابهة.

٦-٧١ **منافع المساعدة الاجتماعية (٢٧٢)** هي تحويلات مستحقة الدفع إلى الأسر لتلبية نفس الاحتياجات التي تلبها منافع التأمين الاجتماعي دون أن تقدم بموجب برامج التأمين الاجتماعي. ويمكن دفع منافع المساعدة الاجتماعية في حالة عدم وجود برامج للتأمين الاجتماعي لتغطية الظروف المعنية، أو في حالة عدم اشتراك أسر معينة في برامج التأمين الاجتماعي القائمة، أو إذا اعتبرت منافع التأمين الاجتماعي غير كافية للوفاء باحتياجات معينة. ولا تشمل منافع المساعدة الاجتماعية على التحويلات التي تتم لمواجهة أحداث أو ظروف لا تشملها برامج التأمين الاجتماعي في المعتاد مثل الكوارث الطبيعية. وتسجل تلك التحويلات تحت مصروفات أخرى متنوعة (٢٨٢). وتتألف منافع المساعدة الاجتماعية العينية من تحويلات إلى الأسر مماثلة في طبيعتها لمنافع الضمان الاجتماعي العينية، وتقدم في نفس الظروف التي تقدم فيها منافع المساعدة الاجتماعية.

٦-٧٢ **المنافع الاجتماعية المقدمة من أرباب العمل (٢٧٣)**، هي منافع اجتماعية نقدية أو عينية تدفعها وحدات حكومية إلى موظفيها أو إلى موظفي وحدات حكومية أخرى مشاركة في البرنامج المعني (أو إلى ورتتهم أو من يعولون ممن يستوفون أهلية الحصول على هذه المدفوعات). والمنافع المقدمة مماثلة لمنافع برامج الضمان الاجتماعي، مثل الاستمرار في دفع الأجر أثناء فترات التغيب عن العمل نتيجة لسوء الحالة الصحية أو الحوادث أو الولادة وما إلى ذلك، وبدلات الأسرة أو التعليم أو غيرها من البدلات، وتعويزات إنهاء الخدمة في حالة الاستغناء عن العمالة الزائدة أو في حالة العجز أو الوفاة نتيجة حادث، والمصروفات الطبية العامة غير المرتبطة بعمل الموظفين، ومصاريق بيوت النقاها والتقاعد. وتعد النفقات على معاشات التقاعد وغيرها من منافع التقاعد انخفاضا في خصوم وليست مصروفات على منافع اجتماعية.

معاشات التقاعد وغيرها من منافع التقاعد إلى موظفي وحدات الحكومة العامة ومن يعولون أو غيرهم من المستفيدين. وتكون على نوعي الصناديق هذين خصوم تساوي القيمة الحالية للمنافع التي يعد بها الصندوق المعني. ولا يحتفظ برنامج التقاعد غير الممول باحتياطيات مخصصة لدفع المنافع، ولكن يكون على وحدة الحكومة العامة التي تدير البرنامج خصوم تعادل القيمة الحالية للمنافع التي يعد بها البرنامج المعني، كما هي الحال في صناديق معاشات التقاعد المستقلة وغير المستقلة. وتعتبر المصرفيات على الممتلكات التي تعزى إلى حملة وثائق التأمين في أنواع البرامج الثلاثة هذه عنصرا من عناصر التغيير في الخصوم القائمة على البرنامج المعني.

٦-٧٩ هناك نوعان أساسيان من برامج التقاعد وهما: البرامج ذات المنافع المحددة، والبرامج ذات المساهمات المحددة.^{١٩} وتحدد منافع التقاعد المستقبلية في البرنامج ذي المنافع المحددة وفق صيغة ترتبط في المعتاد بمدة خدمة المشترك وراتبه. وتحدد القيم الاسمية لمنافع التقاعد التي سوف تدفع في المستقبل إكتواريا على أساس تقديرات متغيرات مثل أعمار التقاعد المتوقعة، ومعدلات الوفيات، والتضخم المتوقع، والزيادات المتوقعة في الرواتب. ويمكن بعد ذلك تحويل القيم الاسمية إلى قيم حالية باستخدام سعر خصم ملائم. وبمرور الوقت، يتغير مجموع خصوم برنامج معاشات التقاعد بسبب تلقي مساهمات جديدة ودفع منافع، والتغيرات في الافتراضات الإكتوارية، ومرور الوقت. والمصرفيات على الممتلكات التي تعزى إلى حملة وثائق التأمين تساوي الزيادة في الخصوم الناتجة عن مرور الوقت، والتي تحدث بسبب خصم المنافع المستقبلية على امتداد عدد أقل من الفترات المحاسبية.

٦-٨٠ يضمن رب العمل في البرامج ذات المساهمات المحددة مستوى المساهمات في الصندوق وليس مستوى المنافع. وجميع البرامج ذات المساهمات المحددة هي برامج ممولة، وخصوم البرنامج ذي المساهمات المحددة تساوي القيمة السوقية الجارية لأصول الصندوق. ولذلك فإن المصرفيات على الممتلكات التي تعزى إلى حملة وثائق التأمين هي مجرد دخل ملكية يتم تلقيه من استثمار أصول الصندوق. وتفيد أي مكاسب حيازة على أصول الصندوق كخسائر حيازة مساوية في القيمة عن خصوم الوحدة للمستفيدين.

٦-٨١ **الريع (٢٨١٤):** هو المصرفيات التي تنشأ ارتباطا بعمليات تأجير معينة للأراضي والأصول الجوفية وغيرها من الأصول التي تتوافر طبيعيا. ويمكن اعتبار عمليات تأجير أخرى

٦-٧٥ **المسحوبات من دخل أشباه الشركات (٢٨١٢):** لا تستطيع أشباه الشركات، بحكم تعريفها، توزيع دخل في شكل أرباح موزعة، ولكن قد يختار المالك سحب جزء من الدخل أو سحب الدخل بأكمله. ومن الناحية النظرية، يعد سحب مثل هذا الدخل معادلا لتوزيع دخل الشركات عن طريق الأرباح الموزعة ويعامل بنفس الطريقة. ويتوقف مقدار الدخل الذي يقرر مالك شبه الشركة سحبه على عوامل أهمها حجم دخلها الصافي. وتفيد جميع هذه المسحوبات في تاريخ حدوث الدفع فعليا. وأسوة بالمتبع في حالة الأرباح الموزعة، لا تشمل المسحوبات من دخل أشباه الشركات مسحوبات الأموال المتحققة من بيع أصول أو التصرف فيها بأي شكل آخر. راجع الفقرتين ٥-٨٨ و ٥-٨٩ في الفصل الخامس.

٦-٧٦ **مصرفيات على الممتلكات تعزى إلى حملة وثائق التأمين [GFS] (٢٨١٣):** قد تكون الشركات العامة مشروعات تأمين، وفي هذه الحالة تحتفظ باحتياطيات فنية في شكل احتياطيات مقابل مخاطر قائمة تتعلق بوثائق التأمين على الحياة، بما في ذلك الاحتياطيات مقابل وثائق التأمين بربح التي تزيد قيمة وثائق التأمين الادخاري بربح أو الوثائق المشابهة عند الاستحقاق، والأقساط المدفوعة مقدما، والاحتياطيات مقابل المطالبات القائمة. وتعتبر الاحتياطيات أصولا لحملة الوثائق أو المستفيدين وخصوما على مشروعات التأمين. وبصورة عامة يعتبر أيضا أي دخل يتم تلقيه من استثمار احتياطيات التأمين الفنية دخلا يعود إلى حملة الوثائق أو المستفيدين وبالتالي يتم قيد مصرفيات على ممتلكات يعكس الزيادة في الخصوم.

٦-٧٧ من الأمور الأقل ترجيحاً، أن تقوم وحدات الحكومة العامة بإدارة برنامج للتأمين، ولكن إذا حدث ذلك وإذا احتفظت باحتياطيات منفصلة، فإنه يتم قيد المصرفيات على الممتلكات التي تعزى إلى حملة وثائق التأمين بنفس طريقة قيد تلك المصرفيات في حالة الشركة العامة. أما إذا لم تحتفظ وحدة الحكومة العامة باحتياطيات منفصلة، فلا تفيد عندئذ أي مصرفيات على ممتلكات، ويقتد التغيير في مقدار الخصوم كإعادة تقييم.

٦-٧٨ تعامل برامج التقاعد لموظفي الحكومة ومن يعولون وغيرهم من المستفيدين بطرق مختلفة في المعالجة.^{١٨} وتوجد ثلاثة أنواع لبرامج التقاعد الممولة من أرباب العمل، وهي: صناديق معاشات التقاعد المستقلة، وصناديق معاشات التقاعد غير المستقلة، وبرامج التقاعد غير الممولة. وتحتفظ صناديق معاشات التقاعد المستقلة وغير المستقلة باحتياطيات مخصصة لدفع

^{١٩} تعرف البرامج ذات المساهمات المحددة أيضا باسم برامج الاشتراكات المحددة (money-purchase schemes).

^{١٨} نظرا لعدم قيد خصوم عن معاشات التقاعد التي تدفعها برامج الضمان الاجتماعي، لا تعزى أي مصرفيات على ممتلكات إلى حملة وثائق التأمين.

العامّة بتأجير أرض ومبانٍ مقامة على تلك الأرض بعقد واحد، ولا يفصل العقد ريع الأرض عن إيجار المباني. وإذا لم يتوافر أساس موضوعي لتقسيم المدفوعات بين ريع الأرض وإيجار المباني، فإن المبلغ بأكمله يقيد كإيجار إذا كانت قيمة المباني أكبر من قيمة الأرض والعكس بالعكس.

ب- مصروفات أخرى متنوعة (٢٨٢)

٨٧-٦ تضم فئة المصروفات الأخرى المتنوعة عددا من التحويلات التي تخدم أغراضا مختلفة تماما، وأي معاملات مصروفات أخرى غير مصنفة في مكان آخر. وفيما يلي أهم أنواع التحويلات التي تدرج في هذه الفئة:

- التحويلات الجارية إلى مؤسسات غير هادفة للربح تخدم الأسر. وتتألف هذه التحويلات عادة من نقد في شكل رسوم عضوية واشتركاكات وهبات طوعية، سواء قدمت على أساس منظم أو من حين لآخر. والغرض من هذه التحويلات هو تغطية تكاليف إنتاج المؤسسات غير الهادفة للربح التي تخدم الأسر أو توفير الأموال التي يمكن استخدامها في تحويلات جارية إلى الأسر في شكل منافع مساعدة اجتماعية. وتغطي هذه الفئة أيضا التحويلات العينية في شكل أغذية وملابس وبطانيات وأدوية إلى الجمعيات الخيرية لتوزيعها على الأسر.
- الضرائب الجارية والرأسمالية، والرسوم الإلزامية، والغرامات التي يفرضها أحد مستويات الحكومة على مستوى آخر: وتخضع هذه التحويلات للحذف عند توحيد البيانات.
- صافي الخصم الضريبي: عندما يزيد مبلغ الخصم الضريبي على مقدار الضريبة المتوجب قبضه من المكلف ويتم دفع هذه الزيادة إلى المكلف، تعامل المدفوعات الصافية كمصروفات وليس كضريبة سالبة.
- الغرامات والجزاءات التي تفرضها المحاكم أو الأجهزة شبه القضائية: وهذه التحويلات يمكن أن تكون مستحقة الدفع إلى أي قطاع.
- مدفوعات التعويض عن إصابات أو أضرار ناتجة عن كوارث طبيعية.
- مدفوعات التعويض عن إصابات للأشخاص أو أضرار للممتلكات سببتها وحدات الحكومة العامة، مع استبعاد المدفوعات الخاصة بمطالبات التأمين على غير الحياة: وهذه المدفوعات يمكن أن تكون مدفوعات إجبارية صادر بها حكم

لتلك الأنواع من الأصول، وخاصة تأجير الطيف الكهرومغناطيسي، أصولا غير منتجة غير منظورة. وقد كانت المناقشة ما تزال دائرة وقت نشر هذا الدليل حول الشروط التي تحكم تصنيف عمليات تأجير الأصول التي تتوافر طبيعيا. ويختص الجزء الباقي من هذا القسم بعمليات التأجير المصنفة كريع فقط.

٨٢-٦ يستحق الربح بصورة مستمرة لمالك الأصل طوال فترة العقد. ولذلك فإن الربح المقيد عن فترة محاسبية معينة يساوي قيمة الربح المتراكم الذي يصبح متوجب الدفع على مدى الفترة المحاسبية وقد يختلف عن مقدار الربح الذي يصبح مستحق الدفع أو المدفوع فعلا خلال تلك الفترة.

٨٣-٦ توصف عادة المدفوعات المتعلقة باستخراج المعادن أو الوقود الأحفوري بأنها إتاوات ولكنها في واقع الأمر ريع تستحق لملك الأصول مقابل وضع الأصول تحت تصرف وحدات الحكومة العامة لفتترات زمنية محددة. وقد تأخذ الربح شكل مدفوعات دورية بمبالغ ثابتة، بغض النظر عن معدل الاستخراج، أو يتم اشتقاقها كما هو أكثر شيوعا حسب كمية أو حجم أو قيمة الأصول المستخرجة. وتعامل أيضا المدفوعات مقابل حق الحفر الاختباري أو غيره من أشكال التنقيب عن وجود أصول جوفية ومواقعها كريع رغم إمكانية عدم القيام بعمليات استخراج. وتعامل النفقات الفعلية على الحفر وعمليات الاستكشاف الأخرى كإقتناء أصول غير مالية كما هو مبين بالفصل الثامن.

٨٤-٦ تشتمل أنواع أخرى للربح على المدفوعات مقابل حق قطع الأشجار على أراض غير مزروعة، واستغلال مسطحات مائية غير مستخدمة لأغراض ترفيهية أو تجارية، بما في ذلك صيد الأسماك، واستخدام المياه في الري، ورعي الحيوانات على أرض مملوكة لوحدات أخرى.

٨٥-٦ ينبغي عدم الخلط بين الربح وإيجار الأصول المنتجة الذي يعامل كاستخدام سلع وخدمات (٢٢) وينشأ اختلاف المعالجة لأن مؤجري الأصول المنتجة يقومون بعملية إنتاج يقدمون بموجبها خدمات إلى المستأجرين، مثل الاحتفاظ بمخزونات من أصول ثابتة متاحة للتأجير بإشعار قصير وإصلاح وصيانة الأصول المؤجرة. وعلى وجه الخصوص، تعامل الإيجارات التي تدفعها وحدات الحكومة العامة بوصفها مستأجرة كمدفوعات مقابل توفير خدمات مبانٍ أو خدمات إسكان. ولا تعتبر قائمة بنشاط إنتاجي الوحدات التي تملك أراضي أو أصولا جوفية ويقتصر ما تقوم به على وضع تلك الأصول تحت تصرف وحدات الحكومة العامة.

٨٦-٦ قد تضم معاملة واحدة ريعا ومبيعات سلع وخدمات. ويمكن أن يحدث ذلك، مثلا، عندما تقوم إحدى وحدات الحكومة

التصنيف واحدا من مجموعة مكونة من أربعة تصنيفات يشار إليها بتصنيفات الإنفاق حسب الغرض^{٢١}.

٦-٩٠ يوفر تصنيف وظائف الحكومة تصنيفا لنفقات الحكومة على الوظائف التي أوضحت التجارب أنها محل اهتمام عام وقابلة للعديد من التطبيقات التحليلية. فمن الممكن على سبيل المثال استخدام إحصاءات الصحة والتعليم والحماية الاجتماعية وحماية البيئة في دراسة مدى فعالية برامج الحكومة في تلك المجالات.

٦-٩١ تختلف رموز التصنيف في تصنيف وظائف الحكومة إلى حد ما عن هيكل رموز التصنيف الأخرى المتعلقة بإحصاءات مالية الحكومة. وقد صنفت الوظائف باستخدام مخطط من ثلاثة مستويات، فهناك ١٠ فئات في المستوى الأول أو فئات الرقمين المشار إليها كأقسام، وأمثلة ذلك الصحة (القسم ٠٧) والحماية الاجتماعية (القسم ١٠). وتوجد ضمن كل قسم عدة مجموعات، أو فئات الأرقام الثلاثة، مثل خدمات المستشفيات (٠٧٣) والمرض والعجز (١٠١). وهناك فئة أو أكثر، أو فئات الأرقام الأربعة، داخل كل مجموعة، مثل خدمات التمريض وبيوت النفاضة (٠٧٣٤)، والعجز (١٠١٢). وترد مستويات التصنيف الثلاثة مع وصف مفصل لمحتويات كل صنف في مرفق هذا الفصل. ويسرد الجدول رقم ٦-٢ الأقسام والمجموعات، وقد أضيف رمز البدء "٧" في هذا الدليل لتحقيق التوافق بين رموز تصنيف وظائف الحكومة ورموز التصنيف الأخرى الخاصة بإحصاءات مالية الحكومة.

٦-٩٢ يتم جمع كافة النفقات المتعلقة بوظيفة معينة في فئة واحدة من فئات تصنيف وظائف الحكومة بغض النظر عن كيفية إجراء تلك النفقات. وبعبارة أخرى تصنف في نفس الفئة مدفوعات التحويلات النقدية الموجهة للاستخدام لأداء وظيفة معينة، أو مشتريات السلع والخدمات من منتج سوقي والتي تحول إلى الأسر لنفس الوظيفة، أو إنتاج سلع وخدمات من جانب إحدى وحدات الحكومة العامة، أو اقتناء أصل لتلك الوظيفة ذاتها.

٦-٩٣ يسمح تصنيف وظائف الحكومة بدراسة الاتجاهات العامة في نفقات الحكومة على وظائف أو أغراض معينة بمرور الوقت. ولا تعد حسابات الحكومة التقليدية عادة ملائمة لهذا الغرض لأنها تعكس الهياكل التنظيمية للحكومات. وقد لا تؤدي التغييرات التنظيمية إلى تشويه السلاسل الزمنية فحسب، ولكن بعض الأجهزة قد تكون مسؤولة في وقت معين عن أكثر من وظيفة،

^{٢١} أعدت "تصنيف وظائف الحكومة" منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي، ونشر مع التصنيفات الثلاثة الأخرى في المطبوع الصادر عن الأمم المتحدة بعنوان: *Classifications of Expenditure According to Purpose* (New York 2000). وقد أخذت المادة الواردة في هذا القسم من ذلك المطبوع بتصريف.

قضائي أو مدفوعات تم الاتفاق عليها بالتراضي خارج المحكمة.

- منح دراسية ومنافع تعليمية أخرى.
- التحويلات الرأسمالية النقدية أو العينية إلى مشروعات سوقية ومؤسسات غير هادفة للربح تخدم الأسر للتمويل الكامل أو الجزئي لتكلفة اقتناء أصول غير مالية، أو لتغطية عجوزات تشغيلية كبيرة تراكمت على مدى سنتين أو أكثر، أو لإلغاء دين بالاتفاق مع المدين، أو لتحمل دين.
- أقساط التأمين على غير الحياة المستحقة الدفع إلى شركات التأمين للحصول على تغطية ضد مختلف الأحداث أو الحوادث: وتعامل تلك المدفوعات دائما كتحويلات جارية.^{٢٠}
- مطالبات التأمين على غير الحياة التي تدفعها برامج التأمين التي تديرها إحدى وحدات الحكومة العامة لتسوية مطالبات أصبحت مستحقة خلال الفترة المحاسبية الجارية. وتصبح المطالبات مستحقة الدفع عندما يقع الحدث الذي ينشئ مطالبة سليمة، وتعامل تلك المدفوعات دائما كتحويلات جارية حتى إذا انطوت على مبالغ كبيرة.
- مشتريات سلع وخدمات من منتجين سوقيين، بخلاف المنافع الاجتماعية، توزع مباشرة على الأسر للاستهلاك النهائي.

٦-٨٨ تقسم المصروفات الأخرى إلى **مصروفات جارية أخرى متنوعة (٢٨٢١) ومصروفات رأسمالية أخرى متنوعة (٢٨٢٢)**. وربما كان من المفيد من الناحية التحليلية تصنيف هذه المجموعة من المعاملات حسب المتلقي، مثل المقيمين وغير المقيمين. وربما كان من المفيد أيضا تصنيف المقيمين حسب ما إذا كانوا أسرا، أو مؤسسات غير هادفة للربح تخدم الأسر، أو شركات عامة غير مالية، أو شركات عامة مالية، أو شركات خاصة.

جيم- التصنيف الوظيفي للمصروفات

٦-٨٩ تصنيف وظائف الحكومة هو تصنيف مفصل للوظائف أو الأهداف الاجتماعية الاقتصادية التي تسعى وحدات الحكومة العامة لتحقيقها عن طريق مختلف أنواع النفقات. ويعتبر هذا

^{٢٠} تقسم مدفوعات أقساط التأمين على غير الحياة في نظام الحسابات القومية لعام ١٩٩٣ إلى شراء خدمة ومدفوعات تحويلات، أما في نظام إحصاءات مالية الحكومة، فيعتبر القسط بأكمله مدفوعات تحويلات.

الجدول ٦-٢: تصنيف المصروفات حسب وظائف الحكومة

٧	مجموع النفقات	٧٠٦	الإسكان ومرافق المجتمع
٧٠١	خدمات عمومية عامة	٧٠٦١	تنمية الإسكان
٧٠١١	الأجهزة التنفيذية والتشريعية، والشؤون المالية وشؤون المالية العامة، والشؤون الخارجية	٧٠٦٢	تنمية المجتمع
٧٠١٢	المعونة الاقتصادية الأجنبية	٧٠٦٣	إمدادات المياه
٧٠١٣	خدمات عامة	٧٠٦٤	إنارة الشوارع
٧٠١٤	بحوث أساسية	٧٠٦٥	البحوث والتطوير في مجال الإسكان ومرافق المجتمع
٧٠١٥	البحوث والتطوير في مجال الخدمات العمومية العامة	٧٠٦٦	الإسكان ومرافق المجتمع غير المصنفة في مكان آخر
٧٠١٦	خدمات عمومية عامة غير مصنفة في مكان آخر	٧٠٧	الصحة
٧٠١٧	معاملات الدين العام	٧٠٧١	منتجات وأجهزة ومعدات طبية
٧٠١٨	تحويلات ذات طبيعة عامة بين مختلف مستويات الحكومة	٧٠٧٢	خدمات العيادات الخارجية
٧٠٢	الدفاع	٧٠٧٣	خدمات المستشفيات
٧٠٢١	الدفاع العسكري	٧٠٧٤	خدمات صحية عامة
٧٠٢٢	الدفاع المدني	٧٠٧٥	البحوث والتطوير في مجال الصحة
٧٠٢٣	المعونة العسكرية الأجنبية	٧٠٧٦	شؤون صحية غير مصنفة في مكان آخر
٧٠٢٤	البحوث والتطوير في مجال الدفاع	٧٠٨	الترفيه والثقافة والدين
٧٠٢٥	شؤون دفاع غير مصنفة في مكان آخر	٧٠٨١	خدمات ترفيهية ورياضية
٧٠٢	النظام العام وشؤون السلامة العامة	٧٠٨٢	خدمات ثقافية
٧٠٣١	خدمات الشرطة	٧٠٨٣	خدمات إذاعة ونشر
٧٠٣٢	خدمات الحماية ضد الحريق	٧٠٨٤	خدمات دينية وخدمات مجتمعية أخرى
٧٠٣٣	المحاكم	٧٠٨٥	البحوث والتطوير في مجال الترفيه والثقافة والدين
٧٠٣٤	السجون	٧٠٨٦	شؤون الترفيه والثقافة والدين غير المصنفة في مكان آخر
٧٠٣٥	البحوث والتطوير في مجال النظام العام وشؤون السلامة العامة	٧٠٩	التعليم
٧٠٣٦	النظام العام وشؤون السلامة العامة غير المصنفة في مكان آخر	٧٠٩١	التعليم ما قبل الابتدائي والتعليم الابتدائي
٧٠٤	الشؤون الاقتصادية	٧٠٩٢	التعليم الثانوي
٧٠٤١	الشؤون الاقتصادية والتجارية وشؤون العمالة العامة	٧٠٩٣	التعليم غير العالي ما بعد الثانوي
٧٠٤٢	الزراعة والحراثة والصيد البحري والبري	٧٠٩٤	التعليم العالي
٧٠٤٣	الوقود والطاقة	٧٠٩٥	التعليم غير المحدد بمستوى
٧٠٤٤	التعدين والصناعة التحويلية والتشييد	٧٠٩٦	خدمات تابعة للخدمات التعليمية
٧٠٤٥	النقل	٧٠٩٧	البحوث والتطوير في مجال التعليم
٧٠٤٦	الاتصالات	٧٠٩٨	شؤون التعليم غير المصنفة في مكان آخر
٧٠٤٧	صناعات أخرى	٧١٠	الحماية الاجتماعية
٧٠٤٨	البحوث والتطوير في مجال الشؤون الاقتصادية	٧١٠١	المرض والعجز
٧٠٤٩	شؤون اقتصادية غير مصنفة في مكان آخر	٧١٠٢	الشيخوخة
٧٠٥	حماية البيئة	٧١٠٣	الورثة
٧٠٥١	تصريف النفايات	٧١٠٤	الأسرة والأطفال
٧٠٥٢	تصريف مياه الصرف الصحي	٧١٠٥	البطالة
٧٠٥٣	تخفيف التلوث	٧١٠٦	الإسكان
٧٠٥٤	حماية التنوع الحيوي والمناظر الأرضية الطبيعية	٧١٠٧	الإقصاء الاجتماعي غير المصنف في مكان آخر
٧٠٥٥	البحوث والتطوير في مجال حماية البيئة	٧١٠٨	البحوث والتطوير في مجال الحماية الاجتماعية
٧٠٥٦	حماية البيئة غير المصنفة في مكان آخر	٧١٠٩	الحماية الاجتماعية غير المصنفة في مكان آخر

التغيرات التنظيمية في حكومة واحدة، فإنه يتجنب أيضا مشكلات الفروق التنظيمية بين البلدان. فقد تكون جميع الوظائف المرتبطة بإمدادات المياه في بلد واحد، على سبيل المثال، من اختصاص جهاز حكومي واحد، بينما قد تكون في بلد آخر موزعة بين إدارات تختص بالبيئة والإسكان والتنمية الصناعية.

٦-٩٥ يمكن أن يستفيد المجتمع من الخدمات الحكومية بصورة فردية أو جماعية. ويستخدم تصنيف وظائف الحكومة للتمييز بين الخدمات الفردية والجماعية التي تقدمها الحكومة العامة. وقد عرّفت وظائف تصنيف وظائف الحكومة بحيث تمثل الاستهلاك

وقد تكون المسؤولية عن وظيفة ما مقسمة بين عدة أجهزة. فعلى سبيل المثال، إذا أنشأت الحكومة إدارة جديدة تجمع بعض الوظائف التي كانت تؤديها من قبل عدة إدارات أو تؤدي عند عدة مستويات حكومية، لن يكون بالإمكان عادة استخدام حسابات الحكومة التقليدية لمقارنة النفقات على هذه الأغراض بمرور الوقت.

٦-٩٤ يستخدم تصنيف وظائف الحكومة أيضا في إجراء مقارنات دولية لمدى مشاركة الحكومات في الوظائف الاقتصادية والاجتماعية. ومثلما يتجنب تصنيف وظائف الحكومة مشكلات

٦-٩٩ بوجه عام، تضطلع الوزارات بمسؤولية صياغة السياسات العامة والخطط والبرامج والميزانيات وإدارتها وتنسيقها ومراقبتها، وإعداد التشريعات وإنفاذها، وإنتاج ونشر المعلومات العامة والوثائق الفنية والإحصاءات. وتبعا لذلك، ينبغي تقسيم نفقات تلك الوزارات بين أصناف الوظائف التي تضطلع تلك الوزارات بمسؤوليتها. فعلى سبيل المثال، ينبغي تقسيم نفقات وزارة النقل بين النقل البري (٧٠٤٥١)، والنقل المائي (٧٠٤٥٢)، والنقل بالسكك الحديدية (٧٠٤٥٣)، والنقل الجوي (٧٠٤٥٤)، والنقل عبر خطوط الأنابيب ونقل آخر (٧٠٤٥٥).

٦-١٠٠ ينبغي تصنيف النفقات الإدارية على خدمات شاملة مثل خدمات شؤون الموظفين، وخدمات الإمدادات والشراء، وخدمات المحاسبة والمراجعة الحسابية، وخدمات الكمبيوتر وتجهيز البيانات، التي تؤديها الوزارات أو وحدات داخل الوزارات، عند أقصى مستوى تفصيلي ممكن. وإذا تداخلت النفقات الإدارية بين صنفين أو أكثر من الوظائف، فإنه ينبغي محاولة تقسيم النفقات بالتناسب بين أصناف الوظائف المعنية. وإذا تعذر تطبيق هذا المنهج، ينبغي عزو المجموع إلى صنف الوظائف الذي يشكل الجزء الأكبر من مجموع النفقات.

٦-١٠١ قد تنشأ صعوبات خاصة في حالة الإعانات. وقد يكون الهدف الرئيسي من هذا الدعم الحكومي، على سبيل المثال، ضمان القدرة على بناء سفن للقوات البحرية تعتبر حيوية للدفاع الوطني، أو المحافظة على مستويات معيشة مجموعات مهمة مثل المزارعين أو عمال المناجم، أو توفير التوظيف للعمال في مستشفيات مستغلة بأقل من طاقتها. ولا يجب الخلط بين هذه الأهداف السياسية والوظائف حسب استخدام هذا المصطلح في تصنيف وظائف الحكومة. ومن ثم تصنف الإعانة المالية التي تقدمها الحكومة إلى أحواض بناء السفن تحت الصناعة التحويلية (٧٠٤٤٢)؛ وتصنف المنح إلى المستشفيات تحت خدمات المستشفيات (٧٠٧٣) بغض النظر عن الأغراض النهائية. وبوجه عام، تعتبر الإعانات والمنح التي يقصد بها أساسا زيادة فرص التوظيف استثناء من هذه القاعدة. ونظرا لأن تلك البرامج لا تركز على صناعة واحدة بعينها، فإنها تصنف تحت شؤون عمالة شاملة (٧٠٤١٢).

٦-١٠٢ المرجح أنه يصعب توزيع استهلاك رأس المال الثابت حسب الوظيفة، وعلى الأخص في حالة الاقتصار على إعداد أرقام مجملة عن مجموع رصيد رأس المال الحكومي والاستهلاك الحكومي لرأس المال الثابت، وفي هذه الظروف، يجب استخدام التقديرات التقريبية. وربما كان أحد الأساليب الممكنة في هذا الصدد هو توزيع استهلاك رأس المال الثابت حسب الإهلاك بالقيمة الدفترية إذا كانت بياناته متوافرة عن الوحدات التنظيمية

الفردية أو الجماعي ولكن ليس الاثنين معا. وقد وضعت علامة "CS" أو "IS" قرين كل صنف، في مرفق هذا الفصل، لتمييزه إما كخدمات جماعية وإما كخدمات فردية على التوالي. وفي نظام الحسابات القومية لعام ١٩٩٣ تعامل مشتريات السلع والخدمات التي تحول إلى فرادى الأسر أو إلى أشخاص كتحويلات اجتماعية عينية حتى يمكن حساب الاستهلاك النهائي الفعلي للحكومة والأسر، إلى جانب إنفاقهما على الاستهلاك النهائي. وبذلك سوف تكون الإحصاءات المعدة حسب الوظيفة مفيدة في إعداد بيانات الحسابات القومية وفقا لنظام الحسابات القومية لعام ١٩٩٣.

٦-٩٦ من حيث المبدأ، ينبغي أن تكون البنود المصنفة معاملات فرادى. وينبغي إعطاء رمز من رموز تصنيف وظائف الحكومة لكل عملية شراء سلع وخدمات أو مدفوعات أجور أو تحويلات أو نفقات أخرى، وذلك حسب الوظيفة التي تخدمها المعاملة المعنية. غير أنه بالنسبة لمعظم النفقات، لن يكون بالإمكان عموما استخدام المعاملات كبنود للتصنيف. وبدلا من ذلك، قد يتطلب الأمر إعطاء رموز تصنيف وظائف الحكومة لجميع معاملات الأجهزة والمكاتب ووحدات البرامج، والإدارات والوحدات المماثلة داخل الهيئات الحكومية أو الوزارات.

٦-٩٧ عند استخدام الأجهزة الحكومية وليس المعاملات في التصنيف، قد يحدث أن تؤدي أصغر الأجهزة التي يمكن تمييزها في حسابات الحكومة أكثر من وظيفة وفق تصنيف وظائف الحكومة. وينبغي، إذا أمكن، توزيع نفقات الأجهزة المتعددة الوظائف بين وظائف التصنيف باستخدام مؤشر مادي ذي صلة مثل عدد الساعات التي قضاها الموظفون في العمل. وربما لا يتسنى سوى عزو جميع نفقات الوحدات المتعددة الوظائف إلى الغرض الذي يبدو أنه يشكل أكبر جزء من مجموع النفقات.

٦-٩٨ ليس هناك تصنيف وحيد يمكن أن يحقق كل الأغراض التحليلية. واختيار الوظائف في تصنيف وظائف الحكومة ليس فريدا من نوعه. وقد يكون نطاق كل وظيفة أوسع أو أضيق، وكان من الممكن إدراج وظائف مختلفة اختلافا تاما. فعلى سبيل المثال، تصنف النفقات المخصصة لكليات الطب في تصنيف وظائف الحكومة تحت التعليم وليس تحت الصحة. كذلك فإن وظيفة البحوث والتطوير يمكن أن تكون وظيفة في حد ذاتها ولكن النفقات المخصصة للبحوث والتطوير في تصنيف وظائف الحكومة تصنف حسب الوظيفة التي يخدمها هدف البحوث والتطوير أكثر من سواها. وبذلك يجب استخدام إحصاءات تصنيف وظائف الحكومة بحذر لضمان تحقيق التغطية المرغوبة لغرض تحليلي معين.

وظائف الحكومة مصنفة تصنيفاً مزدوجاً، على الأقل بإدراج مجموع المصروفات ومجموع اقتناء الأصول غير المالية. ومن المفيد بقدر أكبر إجراء تصنيف مزدوج لوظائف الحكومة مع إدراج جميع فئات التصنيف الاقتصادي للمصروفات (راجع الجدول ٦-٣).

دال- التصنيف المزدوج للمصروفات

٦-١٠٤ يمكن إجراء تصنيف مزدوج من التصنيفين الوظيفي والاقتصادي للمصروفات كما هو مبين بالجدول ٦-٣. ويشتمل الجدول على عمود يبين اقتناء الأصول غير المالية إضافة إلى أعمدة لكل نوع من أنواع المصروفات.

المفصلة داخل الحكومة. وهناك منهج آخر يتمثل في توزيع استهلاك رأس المال الثابت بين الوظائف بالتناسب مع إجمالي تكوين رأس المال الثابت على مدى عدد من السنوات السابقة.

٦-١٠٣ هناك تحذير أخير بشأن استخدام إحصاءات تصنيف وظائف الحكومة يتعلق بالنفقات على الأصول غير المالية. فنظراً لأن معاملات المصروفات المصنفة حسب تصنيف وظائف الحكومة تشمل استهلاك رأس المال الثابت، الذي يمثل جزءاً من تكلفة الموارد عن استخدام الأصول الثابتة المكتسبة من قبل، فإن هناك تداخلاً بين إحصاءات تصنيف وظائف الحكومة عن الفترة الجارية وإحصاءات تصنيف وظائف الحكومة عن الفترات التي تم فيها اقتناء الأصول. ومن ثم ينبغي أن تكون إحصاءات تصنيف

الجدول ٦-٣: تصنيف مزدوج من التصنيفين الوظيفي والاقتصادي للمصروفات

اقتناء الأصول غير المالية	مصروفات أخرى	المنافع الاجتماعية [GFS]	المنح	الإعانات	الفائدة	استهلاك رأس المال الثابت [GFS]	استخدام السلع والخدمات	تعويضات العاملين [GFS]	
									الخدمات العمومية العامة
									الدفاع
									النظام العام وشؤون السلامة العامة
									الشؤون الاقتصادية
									حماية البيئة
									الإسكان ومرافق المجتمع
									الصحة
									الترفيه والثقافة والدين
									التعليم
									الحماية الاجتماعية

مرفق الفصل السادس: تصنيف وظائف الحكومة

أعدت منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي تصنيف وظائف الحكومة ونشرته شعبة الإحصاءات بمنظمة الأمم المتحدة. ويمكن تطبيق هذا التصنيف على المصروفات الحكومية وصافي اقتناء الأصول غير المالية. ويشتمل تصنيف وظائف الحكومة على مستويات تفصيل ثلاثة: أقسام ومجموعات وأصناف. ويمكن اعتبار الأقسام بمثابة الأهداف العريضة للحكومة، بينما تفصل المجموعات والفئات الوسائل المستخدمة في تحقيق تلك الأهداف العريضة. وللحصول على مزيد من المعلومات عن تصنيف وظائف الحكومة، راجع المطبوعة المعنونة "تصنيفات الإنفاق حسب الغرض" (*Classifications of Expenditure According to Purpose*) الصادرة عن (إدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية، شعبة الإحصاءات بمنظمة الأمم المتحدة - دراسات إحصائية، السلسلة M، رقم 84، نيويورك 2000). وقد وضع المختصران "CS" و "IS" بعد عنوان كل فئة بين أقواس لتوضيح ما إذا كانت الخدمات التي تنتجها وحدات الحكومة العامة والواردة بهذه الفئة هي خدمات جماعية أم فردية. ويستخدم هذا التمييز من أجل حساب الإنفاق على الاستهلاك النهائي والاستهلاك النهائي الفعلي في الحسابات القومية، كما هو مبين بالملحق الثالث. وقد عدلت أرقام التصنيف تعديلا طفيفا لتتوافق مع نظام الترميز في هذا الدليل، وأضيف الرقم "V" إلى بداية جميع الرموز، وحذفت علامات الترقيم التي تفصل الأقسام والمجموعات والفئات.

٧.١ الخدمات العمومية العامة

٧.١١ الأجهزة التنفيذية والتشريعية، والشؤون المالية وشؤون المالية العامة والشؤون الخارجية

٧.١١١ الأجهزة التنفيذية والتشريعية (خدمات جماعية (CS))

- إدارة أو تشغيل أو دعم الأجهزة التنفيذية والتشريعية.

تشمل: مكتب المسؤول التنفيذي الأول عند جميع مستويات الحكومة - ديوان الملك، والحاكم العام، ورئيس الجمهورية، ورئيس الوزراء، والمحافظ، العمدة، إلخ، والأجهزة التشريعية عند جميع مستويات الحكومة - البرلمانات، ومجالس النواب، ومجالس الشيوخ، والمجالس الوطنية، ومجالس المدن، .. إلخ، وموظفي المكاتب الاستشارية والإدارية والسياسية الملحقة بمكتب المسؤول التنفيذي الأول على جميع مستويات الحكومة والهيئات التشريعية، والمكاتب وخدمات المراجع الأخرى التي تخدم أساسا الأجهزة التنفيذية والتشريعية، والمرافق المخصصة للمسؤول التنفيذي الأول، والهيئة التشريعية والمعاونين، واللجان الدائمة أو الخاصة التي يكونها المسؤول التنفيذي الأول أو تكونها الهيئة التشريعية أو التي تعمل نيابة عنهما.

يستبعد منها: المكاتب الوزارية، ومكاتب رؤساء الإدارات بالحكومات المحلية، واللجان الوزارية .. إلخ المعنية بوظيفة معينة (تصنف حسب الوظيفة).

٧.١١٢ الشؤون المالية وشؤون المالية العامة (CS)

- إدارة الشؤون والخدمات المالية وشؤون وخدمات المالية العامة، وإدارة الصناديق العامة والدين العام، وإدارة نظم الضرائب؛

- تشغيل الخزانة العامة أو وزارة المالية، ومكتب الميزانية، وهيئة الإيرادات الداخلية، والسلطات الجمركية، وخدمات المحاسبة ومراجعة الحسابات؛

- إنتاج ونشر معلومات عامة، ووثائق فنية وإحصاءات عن الشؤون والخدمات المالية وشؤون وخدمات المالية العامة.

تشمل: الشؤون والخدمات المالية وشؤون وخدمات المالية العامة عند جميع مستويات الحكومة.

يستبعد منها: رسوم ضمان الاكتتاب وطرح إصدارات الدين في السوق ومدفوعات الفائدة على قروض الحكومة (٧٠١٧٠)، والرقابة على النشاط المصرفي (٧٠٤١١).

٧٠١١٣ الشؤون الخارجية (CS)

- إدارة الشؤون والخدمات الخارجية.
- تشغيل وزارة الشؤون الخارجية والبعثات الدبلوماسية والقنصلية الموجودة بالخارج أو بمكاتب منظمات دولية، وتشغيل أو دعم خدمات المعلومات والخدمات الثقافية للتوزيع خارج الحدود القومية، وتشغيل أو دعم المكتبات وقاعات المطالعة وخدمات المراجع الموجودة في الخارج؛
- الاشتراكات المنتظمة والمساهمات الخاصة لتغطية مصروفات التشغيل العامة للمنظمات الدولية.
- يستبعد منها: المعونة الاقتصادية للبلدان النامية وبلدان التحول الاقتصادي (٧٠١٢١)، وبعثات المعونة الاقتصادية المفوضة لحكومات أجنبية (٧٠١٢١)، والمساهمات في برامج المعونة التي تديرها منظمات دولية أو إقليمية (٧٠١٢٢)، والوحدات العسكرية المتمركزة بالخارج (٧٠٢١٠)، والمعونة العسكرية لبلدان أجنبية (٧٠٢٣٠)، والشؤون الاقتصادية والتجارية الأجنبية العامة (٧٠٤١١)، وشؤون وخدمات السياحة (٧٠٤٧٣).

٧٠١٢٢ المعونة الاقتصادية الأجنبية

٧٠١٢١ المعونة الاقتصادية للبلدان النامية وبلدان التحول الاقتصادي (CS)

- إدارة التعاون الاقتصادي مع البلدان النامية وبلدان التحول الاقتصادي؛
- تشغيل بعثات المعونة الاقتصادية المفوضة لدى حكومات أجنبية، وتشغيل أو دعم برامج المساعدة الفنية، وبرامج التدريب وبرامج البعثات والمنح الدراسية؛
- معونة اقتصادية في شكل منح (نقدية أو عينية)، أو قروض (بغض النظر عن الفائدة المفروضة عليها).
- يستبعد منها: المساهمات في صناديق التنمية الاقتصادية التي تديرها منظمات دولية أو إقليمية (٧٠١٢٢)، والمعونة العسكرية لبلدان أجنبية (٧٠٢٣٠).

٧٠١٢٢ المعونة الاقتصادية المقدمة من خلال منظمات دولية (CS)

- إدارة المعونة الاقتصادية المقدمة من خلال منظمات دولية؛
- المساهمات النقدية أو العينية في صناديق التنمية الاقتصادية التي تديرها منظمات دولية أو إقليمية أو منظمات أخرى متعددة الجنسيات.
- يستبعد منها: المعونة لعمليات حفظ السلام الدولية (٧٠٢٣٠).

٧٠١٣ خدمات عامة

تغطي هذه المجموعة الخدمات غير المرتبطة بوظيفة معينة والتي تقوم بها عادة مكاتب مركزية عند مختلف مستويات الحكومة. وتغطي أيضا الخدمات المرتبطة بوظيفة معينة التي تقوم بها تلك المكاتب المركزية. وعلى سبيل المثال، يدرج هنا إعداد إحصاءات عن الصناعة أو البيئة أو الصحة أو التعليم من جانب جهاز مركزي للإحصاءات.

٧٠١٣١ خدمات شؤون أفراد عامة (CS)

- إدارة وتشغيل خدمات شؤون الأفراد العامة، بما في ذلك وضع وتنفيذ السياسات والإجراءات العامة لشؤون الأفراد التي تغطي أساليب الاختيار والترقي والتقييم، ووصف وتقييم وتصنيف الوظائف، وتطبيق أنظمة الخدمة المدنية وشؤون مماثلة.

يستبعد منها: إدارة وخدمات شؤون الأفراد المتصلة بوظيفة معينة (تصنف حسب الوظيفة).

٧٠١٣٢ خدمات تخطيطية وإحصائية شاملة (CS)

- إدارة وتشغيل الخدمات الشاملة للتخطيط الاقتصادي والاجتماعي والخدمات الإحصائية الشاملة، بما في ذلك صياغة وتنسيق ومتابعة الخطط والبرامج الاقتصادية والاجتماعية الشاملة والخطط والبرامج الإحصائية الشاملة.
يستبعد منها: خدمات التخطيط الاقتصادي والاجتماعي والخدمات الإحصائية المرتبطتان بوظيفة معينة (تصنفان حسب الوظيفة).

٧٠١٣٣ خدمات عامة أخرى (CS)

- إدارة وتشغيل خدمات عامة أخرى مثل الخدمات المركزية للإمدادات والمشتريات، وحفظ وتخزين سجلات وأرشيف الحكومة، وتشغيل المباني التي تملكها أو تشغيلها الحكومة، والمجمعات المركزية للمركبات، ومكاتب الطباعة التي تديرها الحكومات، والخدمات المركزية للكمبيوتر وتجهيز البيانات .. إلخ.
يستبعد منها: خدمات عامة أخرى متصلة بوظيفة معينة (تصنف حسب الوظيفة).

٧٠١٤ البحوث الأساسية

البحوث الأساسية هي أعمال تجريبية أو نظرية تهدف أساسا لاكتساب معرفة جديدة لأسس الظواهر والحقائق الملاحظة دون تصور أي تطبيق أو استخدام خاص.

٧٠١٤٠ البحوث الأساسية (CS)

- إدارة وتشغيل الهيئات الحكومية القائمة بالبحوث الأساسية؛
- المنح أو القروض أو الإعانات المالية لدعم البحوث الأساسية التي تضطلع بها هيئات غير حكومية مثل معاهد البحوث والجامعات.
يستبعد منها: البحوث والتطوير (يصنفان حسب الوظيفة).

٧٠١٥ البحوث والتطوير في مجال الخدمات العمومية العامة

البحوث التطبيقية هي عمليات بحث أصلية أجريت من أجل اكتساب معارف جديدة، ولكنها موجهة بالدرجة الأولى نحو غرض أو هدف عملي معين.
التطوير التجريبي هو عمل منتظم يستند إلى المعرفة المتوافرة المستمدة من البحوث والتجارب العملية، موجه نحو إنتاج مواد ومنتجات وأساليب جديدة أو تشغيل عمليات ونظم وخدمات جديدة أو إدخال تحسينات كبيرة على ما هو منتج أو مجهز بالفعل.

٧٠١٥٠ البحوث والتطوير في مجال الخدمات العمومية العامة (CS)

- إدارة وتشغيل الهيئات الحكومية القائمة ببحوث تطبيقية وتطوير تجريبي في مجال الخدمات العمومية العامة؛
- المنح أو القروض أو الإعانات المالية لدعم البحوث والتطوير في مجال الخدمات العمومية العامة اللذين تضطلع بهما هيئات غير حكومية مثل معاهد البحوث والجامعات.
يستبعد منها: البحوث الأساسية (٧٠١٤٠).

٧٠١٦ خدمات عمومية عامة غير مصنفة في مكان آخر

٧٠١٦٠ خدمات عمومية عامة غير مصنفة في مكان آخر (CS)

- إدارة أو تشغيل أو دعم خدمات عمومية عامة مثل قيد الناخبين، وإجراء الانتخابات والاستفتاءات، وإدارة الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي أو الواقعة تحت الوصاية الدولية .. إلخ.
- تشمل: خدمات عمومية عامة لا يمكن تصنيفها تحت (٧٠١١) أو (٧٠١٢) أو (٧٠١٣) أو (٧٠١٤) أو (٧٠١٥).
- يستبعد منها: معاملات الدين العام (٧٠١٧)، والتحويلات ذات الطبيعة العامة بين مختلف مستويات الحكومة (٧٠١٨).

٧٠١٧ معاملات الدين العام

٧٠١٧٠ معاملات الدين العام (CS)

- مدفوعات الفائدة والنفقات المتعلقة بضمان اكتتاب القروض الحكومية وطرحها.
- يستبعد منها: التكلفة الإدارية لإدارة الدين العام (٧٠١١٢).

٧٠١٨ التحويلات ذات الطبيعة العامة بين مختلف مستويات الحكومة

٧٠١٨٠ التحويلات ذات الطبيعة العامة بين مختلف مستويات الحكومة (CS)

- التحويلات ذات الطبيعة العامة، وغير المخصصة لوظيفة معينة، بين مختلف مستويات الحكومة.

٧٠٢ الدفاع

٧٠٢١ الدفاع العسكري

٧٠٢١٠ الدفاع العسكري (CS)

- إدارة شؤون وخدمات الدفاع العسكري؛
- تشغيل قوات الدفاع البرية والبحرية والجوية والفضائية، وتشغيل قوات سلاح المهندسين وسلاح النقل والاتصالات، والمخابرات، وشؤون الأفراد، وقوات الدفاع الأخرى غير المحاربة، وتشغيل أو دعم قوات الاحتياطي والقوات المعاونة بالمؤسسة الدفاعية.
- تشمل: مكاتب الملحقين العسكريين في الخارج والمستشفيات الميدانية.
- يستبعد منها: بعثات المعونة العسكرية (٧٠٢٣٠)، والمستشفيات في القواعد العسكرية (٧٠٧٣)، والمدارس والكليات العسكرية التي تكون المناهج فيها مشابهة لمناهج المؤسسات المدنية رغم أن الالتحاق بها قد يكون قاصراً على العسكريين وعائلاتهم (٧٠٩١) أو (٧٠٩٢)، أو (٧٠٩٣)، أو (٧٠٩٤)، وبرامج معاشات التقاعد للعسكريين (٧١٠٢).

٧٠٢٢ الدفاع المدني

٧٠٢٢٠ الدفاع المدني (CS)

- إدارة شؤون وخدمات الدفاع المدني، وصياغة خطط الطوارئ، وتنظيم التدريبات التي تشمل المؤسسات المدنية والمدنيين،
- تشغيل أو دعم قوات الدفاع المدني.
- يستبعد منها: خدمات الحماية المدنية (٧٠٣٢٠)، وشراء وتخزين المواد الغذائية والمعدات وإمدادات أخرى لاستخدامها في حالات الطوارئ الناتجة عن كوارث في زمن السلم (٧١٠٩٠).

٧٠٢٣ المعونة العسكرية الأجنبية

٧٠٢٣٠ المعونة العسكرية الأجنبية (CS)

- إدارة المعونة العسكرية وتشغيل بعثات المعونة العسكرية المفوضة لدى حكومات أجنبية أو الملحقة بالمنظمات أو الأتحاف العسكرية الدولية؛
- المعونة العسكرية في شكل منح (نقدية أو عينية) أو القروض (بغض النظر عن سعر الفائدة عليها) أو قروض المعدات والمساهمات في قوات حفظ السلام الدولية، بما في ذلك توزيع الأفراد.

٧٠٢٤ البحوث والتطوير في مجال الدفاع

ورد تعريفًا البحوث الأساسية، والحوث والتطوير تحت البندين (٧٠١٤) و(٧٠١٥).

٧٠٢٤٠ البحوث والتطوير في مجال الدفاع (CS)

- إدارة وتشغيل الهيئات الحكومية العاملة في البحوث والتطوير في مجال الدفاع؛
 - المنح أو القروض أو الإعانات المالية لدعم البحوث والتطوير في مجال الدفاع اللذين تقوم بهما هيئات غير حكومية مثل معاهد البحوث والجامعات.
- يستبعد منها: البحوث الأساسية (٧٠١٤٠).

٧٠٢٥ شؤون دفاع غير مصنفة في مكان آخر

٧٠٢٥٠ شؤون دفاع غير مصنفة في مكان آخر (CS)

- إدارة أو تشغيل أو دعم أنشطة مثل صياغة وإدارة وتنسيق ومتابعة السياسات العامة والخطط والبرامج والميزانيات المرتبطة بالدفاع، وإعداد وتنفيذ اللوائح التنظيمية المتعلقة بالدفاع، وإنتاج ونشر معلومات عامة ووثائق فنية وإحصاءات عن الدفاع .. إلخ.
- تشمل: شؤون وخدمات الدفاع التي لا يمكن تصنيفها تحت البنود (٧٠٢١) أو (٧٠٢٢) أو (٧٠٢٣) أو (٧٠٢٤).
- يستبعد منها: إدارة شؤون المحاربين القدامى (٧١٠٢).

٧٠٣ النظام العام وشؤون السلامة العامة

٧٠٣١ خدمات الشرطة

٧٠٣١٠ خدمات الشرطة (CS)

- إدارة شؤون وخدمات الشرطة، بما في ذلك تسجيل الأجانب، وإصدار وثائق العمل والسفر للمهاجرين، وحفظ سجلات عن المعتقلين والإحصاءات المتعلقة بعمل الشرطة، وتنظيم ومراقبة حركة السير بالطرق، ومنع التهريب ومراقبة صيد الأسماك بعيداً عن الشاطئ وبالمحيطات؛
 - تشغيل قوات الشرطة النظامية والمساعدة وحرس الموانئ والحدود والشواطئ والقوات الخاصة الأخرى التي تستخدمها السلطات العامة، وتشغيل مختبرات الشرطة، وتشغيل أو دعم برامج تدريب الشرطة.
- تشمل: مراقبي حركة السير.
- يستبعد منها: كليات الشرطة التي تقدم تعليماً عاماً إلى جانب التدريب على أعمال الشرطة (٧٠٩١) أو (٧٠٩٢) أو (٧٠٩٣) أو (٧٠٩٤).

٧٠٣٢ خدمات الحماية ضد الحريق

٧٠٣٢٠ خدمات الحماية ضد الحريق (CS)

- إدارة شؤون وخدمات الحماية ضد الحريق ومكافحة الحرائق؛
- إدارة فرق مكافحة الحرائق النظامية والمساعدة والخدمات الأخرى في مجال منع الحرائق ومكافحتها التي توفرها السلطات العامة، وتشغيل أو دعم برامج التدريب على منع الحرائق ومكافحتها.
- تشمل: خدمات الحماية المدنية مثل الإنقاذ في الجبال، ومراقبة الشواطئ، وإخلاء المناطق المغمورة بمياه الفيضانات .. إلخ.
- يستبعد منها: الدفاع المدني (٧٠٢٢٠)، والقوات المدربة تدريباً خاصاً والمجهزة لمكافحة أو منع حرائق الغابات (٧٠٤٢٢).

٧٠٣٣ المحاكم

٧٠٣٣٠ المحاكم (CS)

- إدارة أو تشغيل أو دعم المحاكم المدنية والجنائية والنظام القضائي، بما في ذلك تنفيذ الغرامات والتسويات القانونية التي تفرضها المحاكم وتشغيل النظم الخاصة بمراقبة المساجين المفرج عنهم على أساس مشروط أو ذوي العقوبات المعلقة الخاضعين للمراقبة؛
- التمثيل القانوني والمشورة القانونية باسم الحكومة أو باسم آخرين عندما تقوم الحكومة بتوفيرهما في شكل نقد أو خدمات.
- تشمل: المحاكم الإدارية، ودواوين مسؤولي الشكاوى وما شابه ذلك.
- يستبعد منها: إدارة السجون (٧٠٣٤٠).

٧٠٣٤ السجون

٧٠٣٤٠ السجون (CS)

- إدارة أو تشغيل أو دعم السجون والأماكن الأخرى المخصصة لاحتجاز المجرمين أو لإعادة تأهيلهم مثل مزارع وورش السجون، وإصلاحات الأحداث ومصحات المساجين المجرمين المختلفين عقلياً .. إلخ.

٧٠٣٥ البحوث والتطوير في مجال النظام العام وشؤون السلامة العامة

ورد تعريفاً البحوث الأساسية، والبحاث والتطوير تحت البندين (٧٠١٤) و(٧٠١٥).

٧٠٣٥٠ البحوث والتطوير في مجال النظام العام وشؤون السلامة العامة (CS)

- إدارة وتشغيل الهيئات الحكومية العاملة في مجال البحوث والتطوير في مجال النظام العام وشؤون السلامة العامة؛
- المنح أو القروض أو الإعانات المالية لدعم البحوث والتطوير في مجال النظام العام وشؤون السلامة العامة اللذين تقوم بهما هيئات غير حكومية مثل معاهد البحوث والجامعات.
- يستبعد منها: البحوث الأساسية (٧٠١٤٠).

٧٠٣٦ شؤون النظام العام وشؤون السلامة العامة غير المصنفة في مكان آخر

٧٠٣٦٠ شؤون النظام العام وشؤون السلامة العامة غير المصنفة في مكان آخر (CS)

- إدارة أو تشغيل أو دعم أنشطة مثل صياغة وإدارة وتنسيق ومتابعة السياسات العامة والخطط والبرامج والميزانيات المتعلقين بالنظام العام وشؤون السلامة العامة، وإعداد وتنفيذ اللوائح التنظيمية والمعايير الخاصة بتوفير خدمات النظام العام وشؤون السلامة العامة، وإنتاج ونشر معلومات عامة ووثائق فنية وإحصاءات عن النظام العام وشؤون السلامة العامة.

تشمل: شؤون وخدمات النظام العام والسلامة العامة التي لا يمكن تصنيفها تحت (٧٠٣١) أو (٧٠٣٢) أو (٧٠٣٣) أو (٧٠٣٤) أو (٧٠٣٥).

٧٠٤ الشؤون الاقتصادية

٧٠٤١ الشؤون الاقتصادية والتجارية وشؤون العمالة العامة

٧٠٤١١ الشؤون الاقتصادية والتجارية العامة (CS)

- إدارة الشؤون والخدمات الاقتصادية والتجارية العامة، بما في ذلك الشؤون التجارية الخارجية العامة، ووضع وتنفيذ السياسات الاقتصادية والتجارية العامة، والعمل كحلقة وصل بين مختلف فروع الحكومة وبين الحكومة وقطاع الأعمال؛
 - تنظيم أو دعم الأنشطة الاقتصادية والتجارية العامة مثل تجارة التصدير والاستيراد ككل، وأسواق السلع الأساسية وأسواق أسهم رأس المال، وضوابط الدخل العامة، والأنشطة العامة لترويج التجارة، والتنظيم العام للاحتكارات والقيود الأخرى على التجارة ودخول الأسواق .. إلخ، والرقابة على النشاط المصرفي.
 - تشغيل أو دعم المؤسسات التي تتعامل مع براءات الاختراع والعلامات التجارية وحقوق النسخ، وتسجيل الشركات، والتنبؤ بالأحوال الجوية، والمعايير، والمساحة الهيدرولوجية، والمساحة التطبيقية .. إلخ؛
 - المنح أو القروض أو الإعانات المالية لدعم السياسات والبرامج الاقتصادية والتجارية العامة.
- تشمل: تعليم وحماية المستهلك.
- يستبعد منها: الشؤون الاقتصادية والتجارية لصناعة معينة (المصنفة تحت المجموعات من (٧٠٤٢) حتى (٧٠٤٧) حسبما هو ملائم).

٧٠٤١٢ شؤون العمالة العامة (CS)

- إدارة شؤون وخدمات العمالة العامة، ووضع وتنفيذ سياسات العمالة العامة، والرقابة على ظروف العمل وتنظيمها (ساعات العمل، الأجور، السلامة .. إلخ)، والعمل كحلقة وصل بين مختلف فروع الحكومة وبين الحكومة والمنظمات الصناعية والتجارية والعمالية العامة؛
 - تشغيل أو دعم البرامج أو النظم العامة لتسهيل تنقل العمالة، والحد من التمييز على أساس الجنس أو العرق أو السن أو أي نوع آخر من أنواع التمييز، وتخفيض معدل البطالة في المناطق الفقيرة أو المتخلفة، ودعم تشغيل المجموعات المضارة أو المجموعات الأخرى التي تنسم بارتفاع معدلات البطالة بينها .. إلخ، وتشغيل أو دعم خدمات التحكيم والوساطة؛
 - إنتاج ونشر معلومات عامة ووثائق فنية وإحصاءات عن شؤون وخدمات العمالة العامة؛
 - المنح أو القروض أو الإعانات المالية لدعم سياسات وبرامج العمالة العامة.
- يستبعد منها: شؤون العمالة في صناعة معينة (تصنف تحت المجموعات من (٧٠٤٢) حتى (٧٠٤٧) حسبما هو ملائم)؛ وتوفير الحماية الاجتماعية في شكل منافع نقدية ومنافع عينية للأفراد المتعطلين عن العمل (٧١٠٥٠).

٧٠٤٢ الزراعة والحراجه والصيد البحري والبري

٧٠٤٢١ الزراعة (CS)

- إدارة الشؤون والخدمات الزراعية، والمحافظة على الأرض المفتوحة أو إصلاحها أو زيادة رقتها، والإصلاح الزراعي وتعمير الأراضي، والرقابة على النشاط الزراعي وتنظيمه.

- إنشاء أو تشغيل شبكات مراقبة الفيضانات والري والصرف، بما في ذلك المنح أو القروض أو الإعانات المالية الخاصة بتلك الأعمال؛
 - تشغيل أو دعم البرامج أو النظم الخاصة بتثبيت أو تحسين أسعار المزرعة ودخل المزارع، وتشغيل أو دعم خدمات الإرشاد الزراعي أو الخدمات البيطرية للمزارعين، وخدمات مكافحة الآفات الزراعية، وخدمات فحص المحاصيل وخدمات تصنيف المحاصيل وفرزها؛
 - إنتاج ونشر معلومات عامة ووثائق فنية وإحصاءات عن الشؤون والخدمات الزراعية؛
 - التعويضات أو المنح أو القروض أو الإعانات المالية للمزارعين بصدد الأنشطة الزراعية، بما في ذلك المدفوعات الخاصة بتقييد أو تشجيع إنتاج محصول معين أو بالإبقاء على الأرض غير مزروعة.
- يستبعد منها: مشروعات التنمية المتعددة الأغراض (٧٠٤٧٤).

٧٠٤٢٢ الحراجة (CS)

- إدارة شؤون وخدمات الحراجة، والمحافظة على الغابات المحافظ عليها وتوسيعها وترشيد استغلالها، والرقابة على عمليات الغابات وتنظيمها وإصدار تراخيص قطع الأشجار؛
 - تشغيل أو دعم أعمال إعادة زرع الغابات، ومكافحة الآفات والأمراض، وخدمات منع ومكافحة حرائق الغابات، وخدمات الإرشاد للعاملين بالغابات؛
 - إنتاج ونشر معلومات عامة ووثائق فنية وإحصاءات عن شؤون وخدمات الحراجة؛
 - المنح أو القروض أو الإعانات المالية لدعم أنشطة الغابات التجارية.
- تشمل: محاصيل الغابات إلى جانب الأخشاب.

٧٠٤٢٣ الصيد البحري والبري (CS)

- تغطي هذه الفئة الصيد البحري والبري التجاري والصيد بغرض التسلية. وتشير شؤون وخدمات الصيد البحري والبري المبينة أدناه إلى الأنشطة التي تمارس خارج المتنزهات والمحميات الطبيعية.
- إدارة شؤون وخدمات الصيد البحري والبري، وحماية الرصيد السمكي ورصيد الحيوانات البرية، وترشيد استغلالهما، والرقابة على صيد الأسماك في المياه العذبة وبالسواحل والمحيطات ومزارع الأسماك وصيد الحيوانات البرية وتنظيم هذه الأنشطة، وإصدار تراخيص الصيد البحري والبري؛
 - تشغيل أو دعم مفاقر الأسماك، وخدمات الإرشاد، وأنشطة تغذية الرصيد السمكي أو غربلته .. إلخ؛
 - إنتاج ونشر معلومات عامة ووثائق فنية وإحصاءات عن شؤون وخدمات الصيد البحري والبري؛
 - المنح أو القروض أو الإعانات المالية لدعم أنشطة الصيد البحري والبري التجارية، بما في ذلك إنشاء أو تشغيل مفاقر الأسماك.
- يستبعد منها: الرقابة على الصيد بعيدا عن الشواطئ وفي المحيطات (٧٠٣١٠)، وإدارة أو تشغيل أو دعم المتنزهات والمحميات الطبيعية (٧٠٥٤٠).

٧٠٤٣ الوقود والطاقة

٧٠٤٣١ الفحم وأنواع الوقود المعدني الصلب الأخرى (CS)

- تغطي هذه الفئة الفحم بجميع درجاته، واللغنيت والخشب الصخري نصف المتفحم بغض النظر عن الطريقة المستخدمة في استخراجها أو الانتفاع به وتحويل هذه الأنواع من الوقود إلى أشكال أخرى مثل فحم الكوك أو الغاز.

مرفق الفصل السادس

- إدارة شؤون وخدمات الوقود المعدني الصلب، والحفاظ على موارد الوقود المعدني الصلب واكتشافها وتنميتها وترشيد استغلالها، والرقابة على عمليات استخراج وتصنيع وتوزيع واستخدام الوقود المعدني الصلب وتنظيمها؛
 - إنتاج ونشر معلومات عامة ووثائق فنية وإحصاءات عن شؤون وخدمات الوقود المعدني الصلب؛
 - المنح أو القروض أو الإعانات المالية لدعم صناعة الوقود المعدني الصلب، وصناعات فحم الكوك أو قوالب الوقود أو الغاز المصنع.
- يستبعد منها: شؤون نقل الوقود المعدني الصلب (تصنف مع الفئة الملائمة في المجموعة ٧٠٤٥).

٧٠٤٣٢ البترول والغاز الطبيعي (CS)

- تغطي هذه الفئة الغاز الطبيعي، والغازات البترولية المسيلة وغازات المصفاة، والنفط المستخرج من الحقول أو مصادر أخرى مثل الطين الطفحي أو الرمال القطرانية وتوزيع غاز المدن بغض النظر عن خواصه.
- إدارة شؤون وخدمات البترول والغاز الطبيعي، والحفاظ على موارد البترول والغاز الطبيعي واكتشافها وتنميتها وترشيد استغلالها، والرقابة على عمليات استخراج وتصنيع وتوزيع واستخدام البترول والغاز الطبيعي وتنظيمها؛
 - إنتاج ونشر معلومات عامة ووثائق فنية وإحصاءات عن شؤون وخدمات البترول والغاز الطبيعي؛
 - المنح أو القروض أو الإعانات المالية لدعم صناعة استخراج البترول وصناعة تكرير النفط الخام والمنتجات السائلة والغازية ذات الصلة.
- يستبعد منها: شؤون نقل البترول والغاز (تصنف مع الفئة الملائمة في المجموعة ٧٠٤٥).

٧٠٤٣٣ الوقود النووي (CS)

- إدارة شؤون وخدمات الوقود النووي، والحفاظ على موارد المواد النووية واكتشافها وتنميتها وترشيد استغلالها، والرقابة على عمليات استخراج وتصنيع مواد الوقود النووي وعلى تصنيع وتوزيع واستخدام عناصر الوقود النووي؛
 - إنتاج ونشر معلومات عامة ووثائق فنية وإحصاءات عن شؤون وخدمات الوقود النووي؛
 - المنح أو القروض أو الإعانات المالية لدعم صناعة تعدين المواد النووية والصناعات التي تعالج تلك المواد.
- يستبعد منها: شؤون نقل الوقود النووي (تصنف مع الفئة الملائمة في المجموعة ٧٠٤٥)، وتصريف النفايات المشعة (٧٠٥١٠).

٧٠٤٣٤ أنواع وقود أخرى (CS)

- إدارة الشؤون والخدمات المرتبطة بأنواع وقود مثل الوقود الكحولي والوقود الخشبي والفضلات الخشبية، وثفل قصب السكر والأنواع الأخرى للوقود غير التجاري؛
 - إنتاج ونشر معلومات عامة ووثائق فنية وإحصاءات عن توافر هذه الأنواع من الوقود وإنتاجها واستخدامها؛
 - المنح أو القروض أو الإعانات المالية لدعم استخدام هذه الأنواع من الوقود في إنتاج الطاقة.
- يستبعد منها: إدارة الغابات (٧٠٤٢٢)، والحرارة المولدة من الرياح والحرارة الشمسية (٧٠٤٣٥) أو (٧٠٤٣٦)، وموارد الحرارة الأرضية (٧٠٤٣٦).

٧٠٤٣٥ الكهرباء (CS)

- تغطي هذه الفئة كلا من المصادر التقليدية للكهرباء، مثل الإمدادات الكهربائية من مصادر التوليد الحراري أو التوليد من مساقط مائية، ومصادر أحدث مثل الكهرباء المستمدة من الرياح أو من الطاقة الحرارية الشمسية.

- إدارة شؤون وخدمات الكهرباء، والحفاظ على مصادر طاقة الكهرباء وتنميتها وترشيدها واستغلالها، والرقابة على عمليات توليد الكهرباء ونقل الطاقة الكهربائية وتوزيعها وتنظيم تلك العمليات؛
 - إنشاء أو تشغيل شبكات إمدادات الكهرباء غير المدارة كمشروعات؛
 - إنتاج ونشر معلومات عامة ووثائق فنية وإحصاءات عن شؤون وخدمات الكهرباء؛
 - المنح أو القروض أو الإعانات المالية لدعم صناعة إمدادات الكهرباء، بما في ذلك المصروفات على إنشاء السدود والأشغال الأخرى التي تهدف أساساً إلى توفير الكهرباء.
- يستبعد منها: الطاقة غير الكهربائية المستمدة من الرياح أو الحرارة الشمسية (٧٠٤٣٦).

٧٠٤٣٦ الطاقة غير الكهربائية (CS)

- إدارة شؤون وخدمات الطاقة غير الكهربائية التي تختص أساساً بإنتاج وتوزيع واستخدام الحرارة في شكل بخار، أو مياه ساخنة، أو هواء ساخن؛
 - إنشاء أو إدارة شبكات توفر الطاقة غير الكهربائية غير مدارة كمشروعات عامة؛
 - إنتاج ونشر معلومات عامة ووثائق فنية وإحصاءات عن توافر الطاقة غير الكهربائية وإنتاجها وتوزيعها؛
 - المنح أو القروض أو الإعانات المالية لدعم استخدام الطاقة غير الكهربائية.
- تشمل: مصادر الحرارة المتولدة في باطن الأرض، والطاقة غير الكهربائية المستمدة من الرياح أو الحرارة الشمسية.

٧٠٤٤ التعدين والصناعة التحويلية والتشييد

٧٠٤٤١ تعدين الموارد المعدنية بخلاف الوقود المعدني (CS)

- تغطي هذه الفئة العضويات المحملة بالمعادن، والرمال والطفل، والحجارة، والمعادن الكيماوية ومعادن الأسمدة، والملح، والأحجار الكريمة، والأسبستوس، والجبس .. إلخ.
- إدارة شؤون وخدمات التعدين والموارد المعدنية، والحفاظ على الموارد المعدنية واكتشافها وتنميتها وترشيدها واستغلالها، والرقابة على عمليات التنقيب والتعدين والتسويق والجوانب الأخرى للإنتاج المعدني وتنظيم تلك العمليات؛
 - إنتاج ونشر معلومات عامة ووثائق فنية وإحصاءات عن شؤون وخدمات التعدين والموارد المعدنية؛
 - المنح أو القروض أو الإعانات المالية لدعم أنشطة التعدين التجارية.
- تشمل: إصدار التراخيص والإيجارات، وتنظيم معدلات الإنتاج، والتفتيش على المناجم للتأكد من الالتزام بقواعد الأمن الصناعي .. إلخ.
- يستبعد منها: الفحم ووقود معدني صلب آخر (٧٠٤٣١)، والبتترول والغاز الطبيعي (٧٠٤٣٢) ومواد الوقود النووي (٧٠٤٣٣).

٧٠٤٤٢ الصناعة التحويلية (CS)

- إدارة شؤون وخدمات الصناعة التحويلية، وتطوير أو توسيع أو تحسين الصناعة التحويلية، والرقابة على عمليات إنشاء وتشغيل المصانع وتنظيمها، والعمل كحلقة وصل مع اتحادات الصناع والمنظمات الأخرى المهتمة بشؤون وخدمات الصناعة التحويلية؛
- إنتاج ونشر معلومات عامة ووثائق فنية وإحصاءات عن أنشطة الصناعة التحويلية والمنتجات المصنعة؛
- المنح أو القروض أو الإعانات المالية لدعم المنشآت الصناعية.

تشمل: تفتيش المصانع للتأكد من الالتزام بقواعد الأمن الصناعي، وحماية المستهلكين من المنتجات الخطرة .. إلخ.
يستبعد منها: الشؤون والخدمات المتعلقة بصناعة إنتاج الفحم (٧٠٤٣١)، أو صناعة تكرير البترول (٧٠٤٣٢) أو صناعة الوقود النووي (٧٠٤٣٣).

٧٠٤٤٣ التشييد (CS)

- إدارة شؤون وخدمات التشييد، والرقابة على صناعة التشييد، ووضع وتنظيم معايير التشييد؛
 - إنتاج ونشر معلومات عامة ووثائق فنية وإحصاءات عن شؤون وخدمات التشييد.
- تشمل: إصدار الشهادات، والسماح بشغل مواقع الإنشاءات والتفتيش عليها للتأكد من الالتزام بقواعد الأمن الصناعي .. إلخ.
- يستبعد منها: المنح أو القروض أو الإعانات المالية لبناء مساكن ومبانٍ صناعية، وشوارع، ومرافق عامة ومرافق ثقافية .. إلخ (تصنف حسب الوظيفة)، ووضع وتنظيم معايير الإسكان (٧٠٦١٠).

٧٠٤٥ النقل

٧٠٤٥١ النقل البري (CS)

- إدارة شؤون وخدمات تشغيل واستخدام وإنشاء وصيانة شبكات ومرافق النقل البري (الطرق والجسور والأنفاق ومواقف انتظار السيارات ومواقف الحافلات .. إلخ)؛
 - تنظيم مستخدمي الطرق والرقابة عليهم (إصدار تراخيص السيارات والقيادة، والتفتيش على سلامة السيارات، وتحديد حجم وحمولة سيارات الركاب وعربات النقل، وتنظيم ساعات عمل الحافلات وسائقي الشاحنات والعربات .. إلخ)، وتنظيم عمليات شبكات النقل البري والرقابة عليها (منح الامتيازات، واعتماد تعريفات الشحن ونقل الركاب وساعات الخدمة وتواترها .. إلخ)، والرقابة على إنشاء الطرق وصيانتها؛
 - إنشاء أو تشغيل شبكات ومرافق النقل البري غير المدارة كمشروعات؛
 - إنتاج ونشر معلومات عامة ووثائق فنية وإحصاءات عن عمليات شبكة النقل البري وعن أنشطة إنشاء الطرق؛
 - المنح أو القروض أو الإعانات المالية لدعم تشغيل أو إنشاء أو صيانة أو تحسين شبكات ومرافق النقل البري.
- تشمل: الطرق السريعة، وطرق المدن، والشوارع وممرات الدراجات ومعابر المشاة.
- يستبعد منها: ضبط حركة السير (٧٠٣١٠)، والمنح والقروض والإعانات المالية لصناع المركبات (٧٠٤٤٢)، وتنظيف الشوارع (٧٠٥١٠)، وإنشاء الحواجز المانعة للصوت والأسوار والتجهيزات الأخرى العازلة للصوت بما في ذلك إعادة تسوية أقسام الطرق السريعة بالمدن بأسطح مخففة للصوت (٧٠٥٣٠)، وإنارة الشوارع (٧٠٦٤٠).

٧٠٤٥٢ النقل المائي (CS)

- إدارة شؤون وخدمات تشغيل واستخدام وإنشاء وصيانة شبكات ومرافق النقل الداخلي ومرافق وأنظمة النقل الساحلي وبالمحيطات (الموانئ، والأرصفة، والمعدات والأجهزة المساعدة الملاحية، والقنوات، والجسور، والأنفاق، وحواجز الأمواج، والأرصفة البحرية، وأرصفة المرفأ، ومحطات السفن .. إلخ)؛
- تنظيم مستخدمي النقل المائي والرقابة عليهم (تسجيل وإصدار تراخيص السفن والأطقم والتفتيش على السفن، والقواعد الخاصة بسلامة الركاب وأمن الشحن .. إلخ)، وتنظيم عمليات شبكات النقل المائي (منح الامتيازات، واعتماد تعريفات الشحن والركاب وساعات الخدمة وتواترها .. إلخ)، وتنظيم إنشاء وصيانة مرافق النقل المائي؛

- إنشاء أو تشغيل شبكات ومرافق النقل المائي غير المدارة كمشروعات (مثل العبّارات)؛
- إنتاج ونشر معلومات عامة ووثائق فنية وإحصاءات عن عمليات شبكة النقل المائي وعن أنشطة إنشاء مرافق النقل المائي؛
- المنح أو القروض أو الإعانات المالية لدعم تشغيل أو إنشاء أو صيانة أو تحسين شبكات ومرافق النقل المائي. تشمل: الأجهزة المساعدة الملاحية باللاسلكي والأقمار الصناعية، وخدمات الطوارئ للإنقاذ والسحب. يستبعد منها: المنح والقروض والإعانات المالية لصناع السفن (٧٠٤٤٢).

٧٠٤٥٣ النقل بالسكك الحديدية (CS)

- إدارة شؤون وخدمات تشغيل أو استخدام أو إنشاء أو صيانة شبكات ومرافق النقل بالسكك الحديدية (قواعد الخطوط الحديدية، والمحطات، والأنفاق، والجسور، والحواجز، والأنفاق غير المسقوفة .. إلخ)؛
- تنظيم مستخدمي السكك الحديدية والرقابة عليهم (حالة المعدات المتحركة، واستقرار قواعد الطرق، وسلامة الركاب وأمن الشحن .. إلخ)، وتنظيم عمليات شبكة النقل بالسكك الحديدية (منح الامتيازات، واعتماد تعريفات الشحن والركاب، وساعات الخدمة وتواترها .. إلخ) وإنشاء وصيانة السكك الحديدية؛
- إنشاء أو تشغيل شبكات ومرافق النقل بالسكك الحديدية غير المدارة كمشروعات؛
- إنتاج ونشر معلومات عامة ووثائق فنية وإحصاءات عن عمليات شبكة النقل بالسكك الحديدية وعن أنشطة إنشاء خطوط حديدية؛
- المنح أو القروض أو الإعانات المالية لدعم تشغيل أو إنشاء أو صيانة أو تحسين شبكات ومرافق النقل بالسكك الحديدية. تشمل: شبكات النقل بالسكك الحديدية على الخطوط الطويلة وبين المدن، وشبكات النقل السريع بالسكك الحديدية بين المدن والضواحي، وشبكات النقل بالسكك الحديدية داخل المدن، وشراء المعدات المتحركة وصيانتها. يستبعد منها: المنح والقروض والإعانات المالية لصناع المعدات المتحركة (٧٠٤٤٢)، وإنشاء حواجز عزل الصوت، والأسوار والتجهيزات الأخرى العازلة للصوت، بما في ذلك إعادة تسوية أقسام السكك الحديدية بأسطح مخففة للصوت (٧٠٥٣٠).

٧٠٤٥٤ النقل الجوي (CS)

- إدارة شؤون وخدمات تشغيل واستخدام وإنشاء وصيانة شبكات ومرافق النقل الجوي (المطارات، والمدارج، والمحطات النهائية، وحطائر الطائرات، والأجهزة المساعدة والمعدات الملاحية، وأجهزة المراقبة الجوية، إلخ)؛
- تنظيم مستخدمي النقل الجوي والرقابة عليهم (تسجيل وإصدار تراخيص الطائرات والطارئين والأطقم الجوية والأرضية، واللوائح التنظيمية الخاصة بأمن الركاب، والتحقق في حوادث النقل الجوي .. إلخ)، وتنظيم عمليات شبكة النقل الجوي (تخصيص الممرات الجوية، واعتماد تعريفات الشحن والركاب وتواتر الخدمة ومستوياتها .. إلخ)، وتنظيم إنشاء وصيانة مرفق النقل الجوي؛
- إنشاء أو تشغيل الخدمات والمرافق العامة للنقل الجوي غير المدارة كمشروعات؛
- إنتاج ونشر معلومات عامة ووثائق فنية وإحصاءات عن عمليات شبكة النقل الجوي وعن إنشاء مرفق النقل الجوي؛
- المنح أو القروض أو الإعانات المالية لدعم تشغيل أو إنشاء أو صيانة أو تحسين شبكات ومرافق النقل الجوي؛
- تشمل: الأجهزة المساعدة الملاحية باللاسلكي والأقمار الصناعية، وخدمات طوارئ الإنقاذ، وخدمات الشحن والركاب المنتظمة والعارضة، وتنظيم ومراقبة طيران الأفراد. يستبعد منها: المنح والقروض والإعانات المالية المقدمة لصناع الطائرات (٧٠٤٤٢).

٧٠٤٥٥ النقل عبر خطوط الأنابيب وأنواع النقل الأخرى (CS)

- إدارة شؤون وخدمات تشغيل واستخدام وإنشاء وصيانة خطوط الأنابيب وشبكات النقل الأخرى (الخطوط الحديدية المعلقة، والعربات المعلقة، والكراسي المصعدية .. إلخ)؛
- تنظيم مستخدمي خطوط الأنابيب وشبكات النقل الأخرى والرقابة عليهم (من حيث تسجيل وإصدار تراخيص المعدات والتفتيش عليها، ومهارات المشغلين وتدريبهم، ومعايير السلامة .. إلخ)، وتنظيم عمليات خطوط الأنابيب وشبكات النقل الأخرى (منح الامتيازات، وتحديد التعريفات، وتواتر الخدمة ومستوياتها .. إلخ)، وتنظيم إنشاء وصيانة خطوط الأنابيب وشبكات النقل الأخرى)؛
- إنشاء أو تشغيل خطوط الأنابيب وشبكات النقل الأخرى غير المدارة كمشروعات؛
- إنتاج ونشر معلومات عامة ووثائق فنية وإحصاءات عن تشغيل وإنشاء خطوط الأنابيب وشبكات النقل الأخرى؛
- المنح أو القروض أو الإعانات المالية لدعم تشغيل أو إنشاء أو صيانة أو تحسين خطوط الأنابيب وشبكات النقل الأخرى.

٧٠٤٦ الاتصالات

٧٠٤٦٠ الاتصالات (CS)

- إدارة شؤون وخدمات إنشاء وتمديد وتحسين وتشغيل واستخدام وصيانة شبكات الاتصالات (شبكات البريد والهاتف والبرق والاتصالات اللاسلكية وشبكات اتصالات الأقمار الصناعية)؛
- تنظيم عمليات شبكة الاتصالات (منح الامتيازات وتخصيص الترددات، ومواصفات السوق التي توجه إليها الخدمات وتحديد تعريفات المستخدمين .. إلخ)؛
- إنتاج ونشر معلومات عامة ووثائق فنية وإحصاءات عن شؤون وخدمات الاتصالات؛
- المنح أو القروض أو الإعانات المالية لدعم إنشاء أو تشغيل أو صيانة أو تحسين شبكات الاتصالات.
- يستبعد منها: الأجهزة الملاحة المساعدة اللاسلكية والمسيرة بالأقمار الصناعية لأغراض النقل المائي (٧٠٤٥٢) والنقل الجوي (٧٠٤٥٤)، وشبكات البث الإذاعي والتلفزيوني (٧٠٨٣٠).

٧٠٤٧ صناعات أخرى

٧٠٤٧١ تجارة التوزيع، والتخزين والحفظ في المستودعات (CS)

- إدارة شؤون وخدمات تجارة التوزيع وصناعة التخزين والحفظ في المستودعات؛
- تنظيم تجارة الجملة والتجزئة والرقابة عليها (إصدار التراخيص، وممارسات البيع، وتصنيف الأغذية المعبأة وبيع أخرى معدة لاستهلاك الأسر، وفحص الموازين، وآلات الوزن الأخرى .. إلخ)، وتنظيم صناعة التخزين والحفظ بالمستودعات (بما في ذلك إصدار تراخيص ومراقبة المستودعات الحكومية .. إلخ)؛
- إدارة مراقبة الأسعار ونظم التوزيع العاملة من خلال تجار التجزئة أو الجملة بغض النظر عن نوع السلع المعنية أو المستهلك المقصود، وإدارة وتوفير الأغذية والإعانات الأخرى من هذا النوع للجمهور؛
- إنتاج ونشر معلومات للمتخصصين والجمهور عن الأسعار وعن توافر سلع وجوانب أخرى لتجارة التوزيع وصناعة التخزين والحفظ في المستودعات، وتجميع ونشر إحصاءات عن تجارة التوزيع وصناعة التخزين والحفظ في المستودعات؛
- المنح أو القروض أو الإعانات المالية لدعم تجارة التوزيع لصناعة التخزين والحفظ في المستودعات.

يستبعد منها: إدارة الأسعار والضوابط الأخرى المطبقة على المنتجين (مصنفة حسب الوظيفة)، والأغذية والإعانات المماثلة الأخرى السارية على فئات سكانية معينة أو على أفراد (٧١٠).

٧٠٤٧٢ الفنادق والمطاعم (CS)

- إدارة شؤون وخدمات إنشاء وتوسيع وتحسين وتشغيل وصيانة الفنادق والمطاعم؛
- تنظيم أعمال الفنادق والمطاعم والرقابة عليها (لوائح تنظيم الأسعار والنظافة وممارسات البيع، وإصدار تراخيص الفنادق والمطاعم .. إلخ)؛
- إنتاج ونشر معلومات عامة ووثائق فنية وإحصاءات عن شؤون وخدمات الفنادق والمطاعم؛
- المنح أو القروض أو الإعانات المالية لدعم إنشاء أو تشغيل، أو صيانة أو تحسين الفنادق والمطاعم.

٧٠٤٧٣ السياحة (CS)

- إدارة شؤون وخدمات السياحة، وترويج السياحة وتنميتها، والعمل كحلقة اتصال مع صناعات النقل والفنادق والمطاعم والصناعات الأخرى المستفيدة من السياح؛
- إدارة مكاتب السياحة داخل البلاد وخارجها، إلخ، وتنظيم حملات الدعاية والإعلان، بما في ذلك إنتاج ونشر مطبوعات دعائية وما شابه ذلك؛
- تجميع ونشر إحصاءات عن السياحة.

٧٠٤٧٤ مشاريع التنمية متعددة الأغراض (CS)

- تتألف مشاريع التنمية متعددة الأغراض عادة من مرافق متكاملة لتوليد الطاقة وضبط الفيضانات، والري، والملاحة، والترفيه.
- إدارة شؤون وخدمات إنشاء وتوسيع وتحسين وتشغيل وصيانة مشاريع التنمية متعددة الأغراض؛
 - إنتاج ونشر معلومات عامة ووثائق فنية وإحصاءات عن شؤون وخدمات مشاريع التنمية متعددة الأغراض؛
 - المنح أو القروض أو الإعانات المالية لدعم إنشاء أو تشغيل أو صيانة أو تحسين مشاريع التنمية متعددة الأغراض.
- يستبعد منها: المشاريع القائمة على وظيفة رئيسية واحدة ووظائف أخرى ثانوية (والتي تصنف حسب الوظيفة الرئيسية).

٧٠٤٨ البحوث والتطوير في مجال الشؤون الاقتصادية

ورد تعريفًا البحوث الأساسية، والبحاث والتطوير تحت البندين (٧٠١٤) و (٧٠١٥).

٧٠٤٨١ البحوث والتطوير في مجال الشؤون الاقتصادية والتجارية وشؤون العمالة العامة (CS)

- إدارة وتشغيل الهيئات الحكومية العاملة في البحوث والتطوير في مجال الشؤون الاقتصادية والتجارية وشؤون العمالة العامة؛
 - المنح أو القروض أو الإعانات المالية لدعم البحوث والتطوير في مجال الشؤون الاقتصادية والتجارية وشؤون العمالة العامة اللذين تقوم بهما هيئات غير حكومية مثل معاهد البحوث والجامعات.
- يستبعد منها: البحوث الأساسية (٧٠١٤٠).

- ٧٠٤٨٢ البحوث والتطوير في مجال الزراعة والحراجة والصيد البحري والبري (CS)**
- إدارة وتشغيل الهيئات الحكومية العاملة في البحوث والتطوير في مجال الزراعة والحراجة والصيد البحري والبري.
 - المنح أو القروض أو الإعانات المالية لدعم البحوث والتطوير في مجال الزراعة والحراجة والصيد البحري والبري اللذين تقوم بهما هيئات غير حكومية مثل معاهد البحوث والجامعات.
- يستبعد منها: البحوث الأساسية (٧٠١٤٠).
- ٧٠٤٨٣ البحوث والتطوير في مجال الوقود والطاقة (CS)**
- إدارة وتشغيل الهيئات الحكومية العاملة في البحوث والتطوير في مجال الوقود والطاقة؛
 - المنح أو القروض أو الإعانات المالية لدعم البحوث والتطوير في مجال الوقود والطاقة اللذين تقوم بهما هيئات غير حكومية مثل معاهد البحوث والجامعات.
- يستبعد منها: البحوث الأساسية (٧٠١٤٠).
- ٧٠٤٨٤ البحوث والتطوير في مجال التعدين والصناعة التحويلية والتشييد (CS)**
- إدارة وتشغيل الهيئات الحكومية العاملة في البحوث والتطوير في مجال التعدين والصناعة التحويلية والتشييد؛
 - المنح أو القروض أو الإعانات المالية لدعم البحوث والتطوير في مجال التعدين والصناعة التحويلية والتشييد اللذين تقوم بهما هيئات غير حكومية مثل معاهد البحوث والجامعات.
- يستبعد منها: البحوث الأساسية (٧٠١٤٠).
- ٧٠٤٨٥ البحوث والتطوير في مجال النقل (CS)**
- إدارة وتشغيل الهيئات الحكومية العاملة في البحوث والتطوير في مجال النقل؛
 - المنح أو القروض أو الإعانات المالية لدعم البحوث والتطوير في مجال النقل اللذين تقوم بهما هيئات غير حكومية مثل معاهد البحوث والجامعات.
- يستبعد منها: البحوث الأساسية (٧٠١٤٠).
- ٧٠٤٨٦ البحوث والتطوير في مجال الاتصالات (CS)**
- إدارة وتشغيل الهيئات الحكومية العاملة في البحوث والتطوير في مجال الاتصالات؛
 - المنح أو القروض أو الإعانات المالية لدعم البحوث والتطوير في مجال الاتصالات اللذين تقوم بهما هيئات غير حكومية مثل معاهد البحوث والجامعات.
- يستبعد منها: البحوث الأساسية (٧٠١٤٠).
- ٧٠٤٨٧ البحوث والتطوير في مجال صناعات أخرى (CS)**
- إدارة وتشغيل الهيئات الحكومية العاملة في البحوث والتطوير المتعلقين بقطاعات أخرى؛
 - المنح أو القروض أو الإعانات المالية لدعم البحوث والتطوير المتعلقين بقطاعات أخرى اللذين تقوم بهما هيئات غير حكومية مثل معاهد البحوث والجامعات.
- تشمل: تجارة التوزيع، والتخزين والحفظ بالمستودعات، والفنادق والمطاعم، والمشروعات التنموية متعددة الأغراض.
- يستبعد منها: البحوث الأساسية (٧٠١٤٠).

٧٠٤٩ الشؤون الاقتصادية غير المصنفة في مكان آخر

٧٠٤٩٠ الشؤون الاقتصادية غير المصنفة في مكان آخر (CS)

- إدارة أو تشغيل أو دعم الأنشطة المتعلقة بالشؤون الاقتصادية العامة والقطاعية التي لا يمكن تصنيفها تحت (٧٠٤١) أو (٧٠٤٢) أو (٧٠٤٣) أو (٧٠٤٤) أو (٧٠٤٥) أو (٧٠٤٦) أو (٧٠٤٧) أو (٧٠٤٨).

٧٠٥ حماية البيئة

يستند تقسيم حماية البيئة إلى تصنيف أنشطة حماية البيئة الوارد تفصيله في النظام الأوروبي لتجميع المعلومات الاقتصادية عن البيئة، الصادر عن المكتب الإحصائي للاتحاد الأوروبي (يوروستات).

٧٠٥١ تصريف النفايات

تغطي هذه المجموعة جمع ومعالجة النفايات وتصريفها.

يشتمل جمع النفايات على كنس الشوارع والميادين والممرات والأسواق والحدائق العامة والمنتزهات .. إلخ، وجمع كل أنواع النفايات، سواء تم ذلك بصورة انتقائية حسب نوع المنتج أو بدون تمييز ليشمل كل النفايات، ونقلها إلى مكان المعالجة أو التصريف.

تشتمل معالجة النفايات بأي أسلوب أو عملية تغير الطابع المادي أو الكيميائي أو الحيوي للنفايات أو تكوينها من أجل إبطال مفعولها أو جعلها غير ضارة، أو لجعل نقلها أكثر أماناً، أو لجعلها أكثر قابلية للاستخلاص أو التخزين أو لتقليل حجمها.

ويشتمل تصريف النفايات على الطرح النهائي للنفايات التي لا ينتظر استخدامها بأي شكل كان إما بالردم أو الاحتواء أو الدفن تحت الأرض أو الإغراق في البحر أو بأي أسلوب تصريف آخر.

٧٠٥١٠ تصريف النفايات (CS)

- إدارة أو تفتيش أو تشغيل أو دعم نظم جمع ومعالجة وتصريف النفايات، أو الرقابة عليها؛
 - المنح أو القروض أو الإعانات المالية لدعم تشغيل أو إنشاء أو صيانة أو تحسين تلك النظم.
- تشمل: جمع ومعالجة النفايات النووية وتصريفها.

٧٠٥٢ تصريف مياه الصرف الصحي

تغطي هذه المجموعة تشغيل شبكات المجاري ومعالجة مياه الصرف الصحي.

ويشتمل تشغيل شبكات المجاري إدارة وإنشاء نظام المجمعات وخطوط الأنابيب والقنوات والمضخات لنقل أي مياه مهددة (مياه المطر، وأي مياه مهددة محلية وغيرها) من نقاط التكوين إلى محطة معالجة مياه المجاري أو إلى نقطة حيث يتم تصريفها إلى مياه سطحية.

وتشتمل معالجة مياه الصرف الصحي على أي عملية ميكانيكية أو حيوية أو متطورة لجعل المياه المهددة تتلاءم مع معايير البيئة السارية أو أي معايير أخرى للنوعية.

٧٠٥٢٠ تصريف مياه الصرف الصحي (CS)

- إدارة أو تفتيش أو تشغيل أو دعم شبكات المجاري ومعالجة مياه الصرف الصحي أو الرقابة عليها؛
- المنح أو القروض أو الإعانات المالية لدعم تشغيل تلك الشبكات أو إنشائها أو صيانتها أو تحسينها.

٧٠٥٣ تخفيف التلوث

تغطي هذه المجموعة الأنشطة المتعلقة بالهواء وحماية المناخ، وحماية التربة والمياه الجوفية، والحد من الضوضاء والاهتزازات، والحماية من الإشعاعات.

وتشمل هذه الأنشطة إنشاء وصيانة وتشغيل نظم ومحطات المتابعة (بخلاف محطات الأرصاد الجوية)، وإنشاء حواجز صوتية وأسوار وتجهيزات أخرى عازلة للصوت بما في ذلك إعادة تسوية أقسام الطرق السريعة أو السكك الحديدية بالمدن بأسطح مخففة للصوت، وتدابير تخفيف التلوث بالمسطحات المائية، وتدابير منع أو الحد من انبعاثات غازات الدفيئة والمواد الملوثة التي تؤثر تأثيراً ضاراً على نوعية الهواء، وإنشاء وصيانة وتشغيل التجهيزات الخاصة بتطهير التربة الملوثة وتخزين المنتجات الملوثة، ونقل المنتجات الملوثة.

٧٠٥٣٠ تخفيف التلوث (CS)

- إدارة أو تفتيش أو تشغيل أو دعم الأنشطة المتعلقة بتخفيف التلوث أو الرقابة عليها؛
- المنح أو القروض أو الإعانات المالية لدعم الأنشطة المتعلقة بتخفيف التلوث.

٧٠٥٤ حماية التنوع الحيوي والمناظر الطبيعية

تغطي هذه المجموعة الأنشطة المتعلقة بحماية أصناف الحيوان والنبات (بما في ذلك إعادة تخليق الأنواع المنقرضة وإنعاش الأنواع المهددة بالانقراض)، وحماية المواطن الطبيعية (بما في ذلك إدارة المتنزهات الطبيعية والمحميات الطبيعية)، وحماية المناظر الطبيعية لقيمتها الجمالية (بما في ذلك إعادة تشكيل المناظر الطبيعية التالفة بغرض زيادة قيمتها الجمالية وإصلاح مواقع المناجم والمحاجر المهجورة).

٧٠٥٤٠ حماية التنوع الحيوي والمناظر الطبيعية (CS)

- إدارة أو تفتيش أو تشغيل أو دعم الأنشطة المتعلقة بحماية التنوع الحيوي والمناظر الطبيعية أو الرقابة عليها؛
- المنح أو القروض أو الإعانات المالية لدعم الأنشطة المتعلقة بحماية التنوع الحيوي والمناظر الطبيعية.

٧٠٥٥ البحوث والتطوير في مجال حماية البيئة

ورد تعريفاً البحوث الأساسية، والحوث والتطوير تحت البندين (٧٠١٤) (٧٠١٥).

٧٠٥٥٠ البحوث والتطوير في مجال حماية البيئة (CS)

- إدارة وتشغيل الهيئات الحكومية العاملة في البحوث والتطوير المتعلقين بحماية البيئة.
 - المنح أو القروض أو الإعانات المالية لدعم البحوث والتطوير المتعلقين بحماية البيئة اللذين تقوم بهما هيئات غير حكومية مثل معاهد البحوث والجامعات.
- يستبعد منها: البحوث الأساسية (٧٠١٤٠).

٧٠٥٦ حماية البيئة غير المصنفة في مكان آخر

٧٠٥٦٠ حماية البيئة غير المصنفة في مكان آخر (CS)

- إدارة وتسيير وتنظيم وتشغيل ودعم ورقابة أنشطة مثل صياغة وإدارة وتنسيق ومتابعة السياسات العامة والخطط والبرامج والميزانيات الخاصة بترويج حماية البيئة، وإعداد وتنفيذ اللوائح التنظيمية والمعايير الخاصة بتوفير خدمات حماية البيئة، وإنتاج ونشر معلومات عامة ووثائق فنية وإحصاءات عن حماية البيئة.

تشمل: شؤون وخدمات حماية البيئة التي لا يمكن تصنيفها تحت (٧٠٥١) أو (٧٠٥٢) أو (٧٠٥٣) أو (٧٠٥٤) أو (٧٠٥٥).

٧٠٦ الإسكان ومرافق المجتمع

٧٠٦١ تنمية الإسكان

٧٠٦١٠ تنمية الإسكان (CS)

- إدارة شؤون وخدمات تنمية الإسكان، وتشجيع ومتابعة وتقييم أنشطة تنمية الإسكان سواء أكانت تلك الأنشطة أو لم تكن تحت رعاية السلطات العامة، ووضع وتنظيم معايير الإسكان؛
- إزالة الأحياء المتخلفة المرتبطة بتوفير الإسكان، واقتناء الأراضي اللازمة لبناء المساكن، وإنشاء أو شراء وتجديد وإصلاح الوحدات السكنية للجمهور أو للأفراد ذوي الاحتياجات الخاصة؛
- إنتاج ونشر معلومات عامة ووثائق فنية وإحصاءات عن شؤون وخدمات تنمية الإسكان.
- المنح أو القروض أو الإعانات المالية لدعم زيادة الرصيد السكني القائم أو تحسينه أو صيانته.
- يستبعد منها: وضع وتنظيم معايير الإنشاء (٧٠٤٤٣) والمنافع النقدية والمنافع العينية لمساعدة الأسر على تحمل تكلفة الإسكان (٧١٠٦٠).

٧٠٦٢ تنمية المجتمع

٧٠٦٢٠ تنمية المجتمع (CS)

- إدارة شؤون وخدمات تنمية المجتمع، وتنفيذ قوانين تقسيم المناطق وتنظيمات استخدام الأراضي والبناء؛
- تخطيط المجتمعات الجديدة أو المجتمعات المعاد تجديدها، وتخطيط تحسين وتطوير مرافق مجتمعية مثل الإسكان والصناعة والمرافق العامة والصحة والتعليم والثقافة والترفيه .. إلخ، وإعداد خطط لتمويل عمليات التطوير المقررة؛
- إنتاج ونشر معلومات عامة ووثائق فنية وإحصاءات عن شؤون وخدمات التنمية المجتمعية.
- يستبعد منها: تنفيذ الخطط، أي الإنشاء الفعلي للمساكن والمباني الصناعية والشوارع والمرافق العامة والمرافق الثقافية .. إلخ. (تصنف حسب الوظيفة)، والإصلاح الزراعي وإعادة تعمير الأراضي (٧٠٤٢١)، وتطبيق معايير التشييد (٧٠٤٤٣) ومعايير الإسكان (٧٠٦١٠).

٧٠٦٣ إمدادات المياه

٧٠٦٣٠ إمدادات المياه (CS)

- إدارة شؤون إمدادات المياه، وتقدير الاحتياجات المستقبلية وتحديد التوافر على أساس هذا التقدير، وتنظيم ورقابة جميع جوانب إمدادات المياه الصالحة للشرب بما في ذلك ضوابط نقاء المياه وسعرها وضوابط الكمية؛
- إنشاء أو تشغيل شبكات إمدادات المياه غير المدارة كمشروعات؛

- إنتاج ونشر معلومات عامة ووثائق فنية وإحصاءات عن شؤون وخدمات إمدادات المياه؛
 - المنح أو القروض أو الإعانات المالية لدعم تشغيل أو إنشاء أو صيانة أو تحسين شبكات إمدادات المياه.
- يستبعد منها: شبكات الري (٧٠٤٢١)، والمشروعات المتعددة الأغراض (٧٠٤٧٤)، وجمع ومعالجة مياه الصرف الصحي (٧٠٥٢٠).

٧٠٦٤ إنارة الشوارع

٧٠٦٤٠ إنارة الشوارع (CS)

- إدارة شؤون إنارة الشوارع، ووضع وتنظيم معايير إنارة الشوارع؛
 - تركيب وتشغيل وصيانة وتحسين إنارة الشوارع.
- يستبعد منها: شؤون وخدمات الإنارة المرتبطة بإنشاء وتشغيل الطرق السريعة (٧٠٤٥١).

٧٠٦٥ البحوث والتطوير في مجال الإسكان ومرافق المجتمع

ورد تعريفًا البحوث الأساسية، والحوث والتطوير تحت البندين (٧٠١٤) و(٧٠١٥).

٧٠٦٥٠ البحوث والتطوير في مجال الإسكان ومرافق المجتمع (CS)

- إدارة وتشغيل الهيئات الحكومية العاملة في البحوث والتطوير المتعلقين بالإسكان ومرافق المجتمع؛
 - المنح أو القروض أو الإعانات المالية لدعم البحوث والتطوير المتعلقين بالإسكان ومرافق المجتمع اللذين تقوم بهما هيئات غير حكومية مثل معاهد البحوث والجامعات.
- يستبعد منها: البحوث الأساسية (٧٠١٤٠)، والحوث والتطوير في مجال أساليب أو مواد التشييد (٧٠٤٨٤).

٧٠٦٦ الإسكان ومرافق المجتمع غير المصنفين في مكان آخر

٧٠٦٦٠ الإسكان ومرافق المجتمع غير المصنفين في مكان آخر (CS)

- إدارة أو تشغيل أو دعم أنشطة مثل صياغة وإدارة وتنسيق ومتابعة السياسات العامة والخطط والبرامج والميزانيات المتعلقة بالإسكان ومرافق المجتمع، وإعداد وتنفيذ اللوائح التنظيمية والمعايير المتعلقة بالإسكان ومرافق المجتمع، وإنتاج ونشر معلومات عامة ووثائق فنية وإحصاءات متعلقة بالإسكان ومرافق المجتمع.
- تشمل: إدارة أو تشغيل أو دعم الأنشطة المتعلقة بالإسكان ومرافق المجتمع التي لا يمكن تصنيفها تحت (٧٠٦١) أو (٧٠٦٢) أو (٧٠٦٣) أو (٧٠٦٤) أو (٧٠٦٥).

٧٠٧ الصحة

يشمل إنفاق الحكومة على الصحة نفقات الخدمات المقدمة **لأفراد** والخدمات المقدمة على أساس **جماعي**. وتصنف نفقات خدمات الأفراد تحت المجموعات من (٧٠٧١) حتى (٧٠٧٤)، وتصنف نفقات الخدمات الجماعية تحت المجموعتين (٧٠٧٥) و(٧٠٧٦).

وتهتم خدمات الصحة الجماعية بأمور مثل صياغة وإدارة سياسة الحكومة، ووضع وتنفيذ المعايير الخاصة بالأطباء والصيدلة والمعاونين والمستشفيات والعيادات والجراحات .. إلخ، وتنظيم وإصدار تراخيص مقدمي الخدمات الصحية، والحوث والتطوير في الأمور الطبية أو المتعلقة بالصحة. ولكن تعتبر المصروفات الإدارية المرتبطة بإدارة أو عمل مجموعة

من المستشفيات والعيادات .. إلخ، نفقات على الأفراد وتصنف تحت المجموعات من (٧٠٧١) حتى (٧٠٧٤) حسبما هو ملائم.

٧٠٧١ المنتجات والأجهزة والمعدات الطبية

تغطي هذه المجموعة الدواء والأعضاء الاصطناعية والأجهزة والمعدات الطبية والمنتجات الأخرى المرتبطة بالصحة والتي يحصل عليها الأفراد أو تحصل عليها الأسر بتذكرة طبيب أو بدون تذكرة طبيب من الصيدليات أو موردي المعدات الطبية. وهي مخصصة للاستهلاك أو الاستخدام خارج العيادة أو المستشفى. وتدرج المنتجات التي تعطى مباشرة من الأطباء أو أطباء الأسنان أو معاوني الطبيب لمرضى العيادات الخارجية، أو التي تعطى للمرضى داخل المستشفيات وغيرها من المؤسسات الطبية تحت خدمات العيادات الخارجية (٧٠٧٢) أو خدمات المستشفيات (٧٠٧٣).

٧٠٧١١ منتجات صيدلانية (خدمات أفراد (IS))

- توفير منتجات صيدلانية مثل المستحضرات الدوائية، والعقاقير الطبية، والعقاقير المسجلة، والمصل واللقاح، والفيتامينات، والمعادن، وزيت كبد الحوت، وزيت كبد الهلبوت، وحبوب منع الحمل؛
- إدارة أو تشغيل أو دعم توفير المنتجات الصيدلانية.

٧٠٧١٢ منتجات طبية أخرى (IS)

- توفير منتجات طبية مثل مقاييس الحرارة، والأربطة اللاصقة وغير اللاصقة، والمحاقن المخصصة للحقن تحت الجلد، وحقيبة الاسعافات الأولية، وقرب الماء الساخن وأكياس الثلج، والجوارب الطبية مثل الجوارب المطاطة وضمادات الركبة، واختبارات الحمل، والواقي الذكري ووسائل منع الحمل الآلية الأخرى؛
- إدارة أو تشغيل أو دعم توفير المنتجات الطبية الأخرى الموصوفة.

٧٠٧١٣ أجهزة ومعدات علاجية (IS)

- توفير أجهزة ومعدات علاجية مثل النظارات الطبية والعدسات اللاصقة والأجهزة المساعدة السمعية والعيون الزجاجية والأطراف الصناعية والبدائل الصناعية الأخرى لأجزاء الجسم، والمشابك والجبائر، والأحذية الطبية، والأحزمة الجراحية والأطواق الحديدية والسنادات، وأطواق الرقبة ومعدات التدليك الطبي، والمصابيح الطبية، والكراسي المتحركة الآلية وغير الآلية، وعربات المرضى، والأسرة "الخاصة"، والآلات الإلكترونية والآلات الأخرى المستخدمة في مراقبة ضغط الدم .. إلخ.
 - إدارة أو تشغيل أو دعم توفير الأجهزة والمعدات العلاجية الموصوفة.
- تشمل: الأسنان الصناعية بدون تكلفة التركيب، وإصلاح الأجهزة والمعدات العلاجية.
- يستبعد منها: تأجير المعدات العلاجية (٧٠٧٢٤).

٧٠٧٢ خدمات العيادات الخارجية

تغطي هذه المجموعة خدمات الأطباء وأطباء الأسنان والمعاونين الطبيين المقدمة لمرضى العيادات الخارجية. وقد تقدم هذه الخدمات في المنازل أو في مرافق استشارية فردية أو جماعية، أو في مستوصفات أو في العيادات الخارجية بالمستشفيات والمؤسسات العلاجية المشابهة.

تشمل خدمات العيادات الخارجية الأدوية والأعضاء المزروعة والأجهزة والمعدات الطبية والمنتجات الأخرى المرتبطة بالصحة التي يقدمها الأطباء وأطباء الأسنان والمعاونون الطبيون مباشرة لمرضى العيادات الخارجية.

تدرج خدمات الأطباء وأطباء الأسنان والمعاونين الطبيين التي تقدمها المستشفيات والمؤسسات العلاجية المشابهة للمرضى المقيمين بداخلها تحت خدمات المستشفيات (٧٠٧٣).

٧٠٧٢١ خدمات طبية عامة (IS)

- تغطي هذه الفئة الخدمات التي تقدمها العيادات الطبية العامة والأطباء العامون.
- وتعرّف العيادات الطبية العامة بأنها المؤسسات التي تقدم أساساً خدمات العيادات الخارجية التي لا تقتصر على تخصص طبي معين والتي يقدمها بالدرجة الأولى أطباء مؤهلون. ولا يتخصص الأطباء العامون في فرع طبي معين.
- تقديم خدمات طبية عامة؛
 - إدارة أو تفتيش أو تشغيل أو دعم الخدمات الطبية العامة التي تقدمها العيادات الطبية العامة أو الأطباء العامون.
- يستبعد منها: خدمات مختبرات التحاليل الطبية ومراكز الأشعة السينية (٧٠٧٢٤).

٧٠٧٢٢ خدمات طبية متخصصة (IS)

- تغطي هذه الفئة خدمات العيادات الطبية المتخصصة والأطباء المتخصصين.
- تختلف العيادات الطبية المتخصصة والأطباء المتخصصون عن العيادات الطبية العامة والأطباء الطبيين المتخصصين من حيث إن خدماتهم قاصرة على معالجة حالة معينة أو مرض معين أو على إجراء طبي معين وفئة معينة من المرضى.
- تقديم خدمات طبية متخصصة؛
 - إدارة أو تفتيش أو تشغيل أو دعم الخدمات الطبية المتخصصة التي تقدمها العيادات الطبية المتخصصة أو الأطباء المتخصصون.
- تشمل: خدمات المتخصصين في تقويم الأسنان.
- يستبعد منها: عيادات طب الأسنان وأطباء الأسنان (٧٠٧٢٣)، وخدمات مختبرات التحاليل الطبية ومراكز الأشعة السينية (٧٠٧٢٤).

٧٠٧٢٣ خدمات طب الأسنان (IS)

- تغطي هذه الفئة خدمات عيادات الأسنان العامة أو المتخصصة وأطباء الأسنان العامين أو المتخصصين، وفنيي علاج الفم وفنيي علاج الأسنان وغيرهم من المعاونين في هذا المجال.
- تقدم عيادات الأسنان خدمات خارجية، وهي لا تخضع بالضرورة لإشراف أطباء أسنان ولا يعمل فيها بالضرورة أطباء أسنان، بل يمكن أن تكون مزودة بمعاونين أو فنيين في علاج الفم والأسنان أو خاضعة لإشرافهم.
- تقديم خدمات علاج أسنان لمرضى خارجيين؛
 - إدارة أو تفتيش أو تشغيل أو دعم خدمات علاج الأسنان التي تقدمها عيادات الأسنان العامة أو المتخصصة أو التي يقدمها أطباء الأسنان أو فنيو علاج الفم والأسنان أو معاونون آخرون.
- تشمل: تكلفة تركيب الأسنان الاصطناعية.
- يستبعد منها: الأسنان الاصطناعية (٧٠٧١٣)، وخدمات المتخصصين في تقويم الأسنان (٧٠٧٢٢)، وخدمات مختبرات التحليل ومراكز الأشعة السينية (٧٠٧٢٤).

٧٠٧٢٤ خدمات المعاونين الطبيين (IS)

- تقديم خدمات طبية معاونة لمرضى العيادات الخارجية؛
 - إدارة أو تفتيش أو تشغيل أو دعم الخدمات الطبية التي تقدمها العيادات التي تشرف عليها الممرضات والقابلات وأخصائيو العلاج الطبيعي والتأهيل المهني، أو أخصائيو علاج عيوب النطق والمحادثة وغيرهم من المعاونين الطبيين، والخدمات الطبية التي تقدمها الممرضات والقابلات والمعاونون الآخرون في غير حجرات الاستشارة أو في منازل المرضى أو في مؤسسات غير طبية أخرى.
- تشمل: المعالجين بالإبر الصينية، وأخصائيو علاج العمود الفقري يدويا، وأخصائيو علاج القدم، وأخصائيو العيون، وممارسي الطب التقليدي .. إلخ. ومختبرات التحليل الطبية ومراكز الأشعة السينية، وتأجير المعدات العلاجية والعلاج الرياضي الطبي، والمعالجة الحرارية بالمغاطس أو بمياه البحر، وخدمات الإسعاف بخلاف عربات الإسعاف التي تديرها المستشفيات.

يستبعد منها: مختبرات خدمة الصحة العامة (٧٠٧٤٠) والمختبرات المختصة ببحث أسباب المرض (٧٠٧٥٠).

٧٠٧٣ خدمات المستشفيات

تعرف الإقامة بالمستشفيات بأنها تحدث عندما يقيم مريض بالمستشفى طوال مدة العلاج. ويدرج بهذه الفئة العلاج النهاري بالمستشفى أو بالمنزل، والمصحات المخصصة للمرضى الميؤس من شفائهم.

تغطي هذه المجموعة خدمات المستشفيات العامة والمتخصصة، وخدمات المراكز الطبية، ومراكز الأمومة، ومصحات التمريض والنقاهة التي تقدم أساسا خدمات لمرضى مقيمين، وخدمات مستشفيات القواعد العسكرية، وخدمات المؤسسات التي تخدم كبار السن التي يعتبر الإشراف الطبي عليها عنصرا أساسيا، وخدمات مراكز التأهيل التي تقدم رعاية طبية وعلاجا تأهليا لمرضى مقيمين بهدف علاج المريض وليس تقديم مساعدة طويلة الأجل.

وتعرف المستشفيات بأنها مؤسسات توفر رعاية للمرضى الداخليين تحت الإشراف المباشر لأطباء مؤهلين. وتوفر أيضا المراكز الطبية ومراكز الأمومة ومصحات التمريض والنقاهة رعاية للمرضى الداخليين ولكن يشرف عليها ويقدمها عادة معاونون طبيون أقل تخصصا من الأطباء.

ولا تغطي هذه المجموعة مرافق مثل المستشفيات العسكرية الميدانية (٧٠٢١)، والعمليات الجراحية، والعيادات والمستوصفات المخصصة بشكل كامل للعلاج الخارجي (٧٠٧٢) والمؤسسات الخاصة بالمعوقين، ومراكز التأهيل التي توفر أساسا مساعدة طويلة الأجل (٧١٠١٢) وبيوت التقاعد لكبار السن (٧١٠٢٠). ولا تغطي هذه المجموعة أيضا المدفوعات المقدمة للمرضى نظير فقدان الدخل أثناء إقامتهم بالمستشفيات (٧١٠١١).

وتشمل خدمات المستشفيات الأدوية والأعضاء الاصطناعية، والأجهزة والمعدات الطبية والمنتجات الأخرى المتصلة بالصحة المقدمة للمرضى بالمستشفيات. وتشمل أيضا النفقات غير الطبية للمستشفيات على الإدارة والعاملين غير المهنيين، والطعام والشراب والإقامة (بما في ذلك إقامة العاملين) .. إلخ.

٧٠٧٣١ خدمات المستشفيات العامة (IS)

- توفير خدمات صحية عامة بالمستشفيات؛
 - إدارة أو تفتيش أو تشغيل أو دعم المستشفيات التي لا تقتصر خدماتها على تخصص طبي معين.
- يستبعد منها: المراكز الطبية التي لا تخضع للرقابة المباشرة لأطباء مؤهلين (٧٠٧٣٢).

٧٠٧٣٢ خدمات المستشفيات المتخصصة (IS)

تختلف المستشفيات المتخصصة عن المستشفيات العامة من حيث إن خدماتها تقتصر على معالجة حالات معينة أو مرض معين أو فئة معينة من المرضى، فعلى سبيل المثال، أمراض الصدر، والدرن، والجذام، والسرطان، وأمراض الأنف والأذن والحنجرة، والأمراض النفسية، وأمراض النساء، وأمراض الأطفال، وما إلى ذلك.

- توفير خدمات المستشفيات المتخصصة؛
 - إدارة أو تفتيش أو تشغيل أو دعم المستشفيات التي تقتصر خدماتها على تخصص طبي معين.
- يستبعد منها: مراكز الأمومة التي لا تخضع للإشراف المباشر لطبيب مؤهل (٧٠٧٣٣).

٧٠٧٣٣ خدمات المراكز الطبية ومراكز الأمومة (IS)

- توفير خدمات المراكز الطبية ومراكز الأمومة؛
- إدارة أو تفتيش أو تشغيل أو دعم خدمات المراكز الطبية ومراكز الأمومة.

٧٠٧٣٤ خدمات دور التمريض والنقاهة (IS)

دور التمريض والنقاهة التي توفر خدمات مقيمة للمرضى الناقهين من عمليات جراحية أو من مرض عضال أو من حالة صحية، تحتاج إلى إشراف طبي على تناول الدواء وإلى علاج طبيعي وتدريب للتعويض عن فقدان إحدى وظائف الأعضاء أو تحتاج إلى الراحة.

- توفير خدمات دور التمريض والنقاهة؛
 - إدارة أو تفتيش أو تشغيل أو دعم خدمات دور التمريض والنقاهة.
- تشمل: المؤسسات التي تخدم المسنين والتي تعتبر المتابعة الطبية عنصراً أساسياً فيها، ومراكز التأهيل التي تقدم رعاية صحية وعلاجاً تأهلياً لمرضى مقيمين بهدف علاجهم وليس بهدف توفير مساعدة طويلة الأجل.

٧٠٧٤ الخدمات الصحية العامة

٧٠٧٤٠ خدمات صحية عامة (IS)

- توفير خدمات صحية عامة؛
 - إدارة أو تفتيش أو تشغيل أو دعم خدمات صحية عامة مثل عمل بنوك الدم (جمع وتجهيز وتخزين وشحن)، وخدمات كشف الأمراض (السرطان والدرن والأمراض التناسلية)، وخدمات الوقاية (التحصين والتطعيم)، والمتابعة (تغذية الرضع وصحة الطفل)، وجمع بيانات عن الأوبئة، وخدمات تنظيم الأسرة وما إلى ذلك؛
 - إنتاج ونشر معلومات عن شؤون الصحة العامة.
- تشمل: الخدمات الصحية العامة التي تقدمها فرق طبية خاصة لمجموعات من العملاء معظمهم في صحة جيدة، في أماكن العمل أو المدارس أو في مواقع غير طبية أخرى، والخدمات الصحية العامة غير المرتبطة بمستشفى أو عيادة أو بطبيب ممارس، والخدمات الصحية العامة التي لا يقدمها أطباء مؤهلون، ومختبرات خدمة الصحة العامة.
- يستبعد منها: مختبرات التحليل الطبية (٧٠٧٢٤)، والمختبرات المختصة ببحث أسباب المرض (٧٠٧٥٠).

٧٠٧٥ البحوث والتطوير في مجال الصحة

ورد تعريفًا البحوث الأساسية، والبحاث والتطوير تحت البندين (٧٠١٤) و (٧٠١٥).

٧٠٧٥٠ البحوث والتطوير في مجال الصحة (CS)

- إدارة وتشغيل الهيئات الحكومية العاملة في البحوث والتطوير المتعلقين بالصحة؛
 - المنح والقروض والإعانات المالية لدعم البحوث والتطوير المتعلقين بالصحة اللذين تقوم بهما هيئات غير حكومية مثل معاهد البحوث والجامعات.
- تشمل: المختبرات المختصة ببحث أسباب المرض.
- يستبعد منها: البحوث الأساسية (٧٠١٤٠).

٧٠٧٦ شؤون صحية غير مصنفة في مكان آخر

٧٠٧٦٠ شؤون صحية غير مصنفة في مكان آخر (CS)

- إدارة أو تشغيل أو دعم أنشطة مثل صياغة وإدارة وتنسيق ومتابعة سياسات وخطط وبرامج وميزانيات الصحة العامة، وإعداد وتنفيذ اللوائح التنظيمية والمعايير الخاصة بتوفير الخدمات الصحية، بما في ذلك إصدار تراخيص المنشآت الطبية والأطباء والمعاونين الطبيين، وإنتاج ونشر معلومات عامة ووثائق فنية وإحصاءات عن الصحة.

تشمل: الشؤون والخدمات الصحية التي لا يمكن تصنيفها تحت (٧٠٧١) أو (٧٠٧٢) أو (٧٠٧٣) أو (٧٠٧٤) أو (٧٠٧٥).

٧٠٨ الترفيه والثقافة والدين

يشمل إنفاق الحكومة على الخدمات الترفيهية والثقافية والدينية نفقات الخدمات المقدمة للأفراد أو لأسر ونفقات الخدمات المقدمة على أساس جماعي. وتصنف النفقات على الأفراد تحت المجموعات (٧٠٨١) و (٧٠٨٢) والنفقات على الخدمات الجماعية تحت المجموعات من (٧٠٨٣) حتى (٧٠٨٦).

وتقدم الخدمات الجماعية للمجتمع ككل. وهذه الخدمات تشمل صياغة وإدارة سياسة الحكومة، وإعداد وتنفيذ اللوائح التنظيمية والمعايير الخاصة بتوفير الخدمات الترفيهية والثقافية، والبحوث والتطوير في مجال الشؤون والخدمات الترفيهية والثقافية والدينية.

٧٠٨١ الخدمات الترفيهية والرياضية

٧٠٨١٠ الخدمات الترفيهية والرياضية (IS)

- توفير الخدمات الرياضية والترفيهية، وإدارة الشؤون الرياضية والترفيهية، وتنظيم المرافق الرياضية والرقابة عليها؛
 - تشغيل أو دعم المرافق الخاصة بممارسة الرياضات الحركية ومناسباتها (الملاعب، وملاعب التنس والإسكواش، وحلبات الجري، وملاعب الغولف، وحلقات الملاكمة، وحلقات التزلج على الجليد، ومباني الألعاب الرياضية .. إلخ)، وتشغيل أو دعم المرافق الخاصة بممارسة الرياضات الساكنة ومناسباتها (وأهمها الأماكن المعدة خصيصاً للعب الورق وألعاب الطاولة وغيرها)، وتشغيل أو دعم المرافق الترفيهية (الحدائق العامة وشواطئ السباحة والأراضي المخصصة لنصب الخيام وغيرها من أماكن الإقامة للاستجمام المعدة على أساس غير تجاري، وحمامات السباحة، وحمامات الاغتسال العامة .. إلخ)؛
 - المنح أو القروض أو الإعانات العامة لدعم فرق من اللاعبين أو لاعبين فرادى.
- تشمل: مرافق المتفرجين؛ التمثيل الوطني أو الإقليمي أو المحلي في الأحداث الرياضية.
- يستبعد منها: حدائق الحيوانات أو حدائق النباتات، وحدائق الأحياء المائية، ومناطق التشجير والمؤسسات المشابهة (٧٠٨٢٠)، والمرافق الرياضية والترفيهية المرتبطة بالمؤسسات التعليمية (تصنف تحت الفئة الملائمة بالقسم ٧٠٩).

٧٠٨٢ الخدمات الثقافية

٧٠٨٢٠ الخدمات الثقافية (IS)

- توفير الخدمات الثقافية، وإدارة الشؤون الثقافية، وتنظيم المرافق الثقافية والرقابة عليها؛
- تشغيل أو دعم المرافق الثقافية (المكتبات، والمتاحف، والمعارض، والمسارح، وقاعات العرض، والنصب التذكارية، والمنازل والمواقع التاريخية، وحدائق الحيوانات والنباتات، وحدائق الأحياء المائية، ومناطق التشجير وما إلى ذلك)؛ إنتاج أو إدارة أو دعم الأحداث الثقافية (الحفلات الموسيقية، والإنتاج المسرحي والسينمائي، ومعارض الفنون .. إلخ)؛
- المنح أو القروض أو الإعانات المالية لدعم الفنانين والكتاب والمصممين والموسيقيين وغيرهم من العاملين في مجال الفنون كأفراد، أو المقدمة لمنظمات مسؤولة عن تشجيع الأنشطة الثقافية.

تشمل: الاحتفالات القومية أو الإقليمية أو المحلية شريطة ألا تهدف أساساً إلى اجتذاب السياح.

يستبعد منها: المناسبات الثقافية المقامة بغرض العرض خارج الحدود القومية (٧٠١١٣)، والاحتفالات القومية أو الإقليمية أو المحلية التي تهدف أساساً إلى اجتذاب السياح (٧٠٤٧٣)، وإنتاج مواد ثقافية للبحث الإذاعي (٧٠٨٣٠).

٧٠٨٣ خدمات الإذاعة والنشر

٧٠٨٣٠ خدمات إذاعة ونشر (CS)

- إدارة شؤون الإذاعة والنشر، وتنظيم خدمات الإذاعة والنشر والرقابة عليها؛
- تشغيل أو دعم خدمات الإذاعة والنشر.
- المنح أو القروض أو الإعانات المالية لدعم إنشاء أو اكتساب مرافق للتلفزيون أو الإذاعة، وإنشاء أو اكتساب المؤسسات أو المعدات أو المواد اللازمة للصحف أو المجلات أو طبع الكتب، وإنتاج المواد الإذاعية وإذاعتها، وجمع الأنباء أو معلومات أخرى، وتوزيع الأعمال المطبوعة.
- يستبعد منها: مكاتب و وحدات الطباعة الحكومية (٧٠١٣٣)، والتعليم بواسطة الراديو أو التلفزيون (٧٠٩).

٧٠٨٤ الخدمات الدينية والخدمات المجتمعية الأخرى

٧٠٨٤٠ خدمات دينية وخدمات مجتمعية أخرى (CS)

- إدارة الشؤون الدينية والشؤون المجتمعية الأخرى؛
- توفير مرافق للخدمات الدينية والخدمات المجتمعية الأخرى، بما في ذلك الدعم المقدم لتشغيلها وصيانتها وإصلاحها؛
- المدفوعات لرجال الدين أو غيرهم من العاملين بالمؤسسات الدينية، ودعم عقد المراسم الدينية، والمنح أو القروض أو الإعانات المالية المقدمة لدعم منظمات الأخوة والشباب والمنظمات المدنية والاجتماعية أو اتحادات العمال والأحزاب السياسية.

٧٠٨٥ البحوث والتطوير في مجال الترفيه والثقافة والدين

ورد تعريفًا البحوث الأساسية، والبحاث والتطوير تحت البندين (٧٠١٤) و (٧٠١٥).

٧٠٨٥٠ البحوث والتطوير في مجال الترفيه والثقافة والدين (CS)

- إدارة وتشغيل الهيئات الحكومية العاملة في البحوث والتطوير المتعلقين بالترفيه والثقافة والدين؛
- المنح والقروض والإعانات المالية لدعم البحوث والتطوير المتعلقين بالترفيه والثقافة والدين اللذين تقوم بهما هيئات غير حكومية مثل معاهد البحوث والجامعات.
- يستبعد منها: البحوث الأساسية (٧٠١٤٠).

٧٠٨٦ شؤون الترفيه والثقافة والدين غير المصنفة في مكان آخر

٧٠٨٦٠ شؤون الترفيه والثقافة والدين غير المصنفة في مكان آخر (CS)

- إدارة أو تشغيل أو دعم أنشطة مثل صياغة وإدارة وتنسيق ومتابعة السياسات والخطط والبرامج والميزانيات العامة الخاصة بتشجيع الرياضة والثقافة والدين، وإعداد وتنفيذ اللوائح التنظيمية والمعايير الخاصة بتقديم الخدمات الترفيهية والثقافية، وإنتاج ونشر معلومات عامة ووثائق فنية وإحصاءات عن الترفيه والثقافة والدين.
- تشمل: الشؤون والخدمات المتعلقة بالترفيه والثقافة والدين التي لا يمكن تصنيفها تحت (٧٠٨١) أو (٧٠٨٢) أو (٧٠٨٣) أو (٧٠٨٤) أو (٧٠٨٥).

٧٠٩ التعليم

يشمل إنفاق الحكومة على التعليم نفقات الخدمات المقدمة إلى تلاميذ وطالبة **فردى** ونفقات خدمات مقدمة على أساس **جماعي**. وتصنف نفقات الخدمات الفردية تحت المجموعات من (٧٠٩١) حتى (٧٠٩٦)، ونفقات الخدمات الجماعية تحت المجموعتين (٧٠٩٧) و (٧٠٩٨).

وتختص الخدمات التعليمية الجماعية بأمر مثل صياغة وإدارة سياسة الحكومة، ووضع وتطبيق المعايير، وتنظيم وإصدار تراخيص المؤسسات التعليمية والرقابة عليها، والبحوث والتطوير المتعلقين بشؤون وخدمات التعليم. غير أن المصروفات الإدارية المتعلقة بإدارة وعمل مجموعة من المدارس والكليات .. إلخ، تعد نفقات خدمات فردية وتصنف تحت المجموعات من (٧٠٩١) حتى (٧٠٩٦)، حسبما هو ملائم.

يستند تقسيم التعليم إلى فئات مستويات التصنيف الدولي الموحد للتعليم لعام ١٩٩٧ (ISCED-97) لمنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلوم والثقافة (اليونسكو).

ويشتمل هذا التقسيم على المدارس والكليات العسكرية التي تدرس مناهج شبيهة بمناهج المؤسسات التعليمية المدنية، وكليات الشرطة التي تدرس مناهج التعليم العام بالإضافة إلى التدريب على أعمال الشرطة، والتعليم عن طريق الإذاعة والتلفزيون. وتصنف النفقات التي يتم تحملها على هذا النحو تحت المجموعات من (٧٠٩١) حتى (٧٠٩٥)، حسبما هو ملائم.

٧٠٩١ التعليم ما قبل الابتدائي والتعليم الابتدائي

٧٠٩١١ التعليم ما قبل الابتدائي (IS)

- توفير التعليم ما قبل الابتدائي عند المستوى (صفر) من مستويات تصنيف اليونسكو الدولي الموحد للتعليم؛
 - إدارة أو تفتيش أو تشغيل أو دعم المدارس والمؤسسات الأخرى التي تقدم التعليم ما قبل الابتدائي عند المستوى (صفر) من مستويات تصنيف اليونسكو الدولي الموحد للتعليم.
- يستبعد منها: الخدمات المساعدة للتعليم (٧٠٩٦٠).

٧٠٩١٢ التعليم الابتدائي (IS)

- توفير التعليم الابتدائي عند المستوى (١) من مستويات تصنيف اليونسكو الدولي الموحد للتعليم؛
 - إدارة أو تفتيش أو تشغيل أو دعم المدارس والمؤسسات الأخرى التي تقدم التعليم الابتدائي عند المستوى (١) من مستويات تصنيف اليونسكو الدولي الموحد للتعليم.
- تشمل: برامج محو الأمية للطلبة الذين تزيد أعمارهم كثيرا عن سن الالتحاق بالتعليم الابتدائي.
- يستبعد منها: الخدمات المساعدة للتعليم (٧٠٩٦٠).

٧٠٩٢ التعليم الثانوي

٧٠٩٢١ المستوى الأدنى للتعليم الثانوي (IS)

- تقديم المستوى الأدنى للتعليم الثانوي عند المستوى (٢) من مستويات تصنيف اليونسكو الدولي الموحد للتعليم؛
 - إدارة أو تفتيش أو تشغيل أو دعم المدارس، والمؤسسات الأخرى التي تقدم المستوى الأدنى للتعليم الثانوي عند المستوى (٢) من مستويات تصنيف اليونسكو الدولي الموحد للتعليم؛
 - المنح الدراسية والمالية والقروض والبدلات التي تصرف لمساعدة الطلبة في مرحلة المستوى الأدنى للتعليم الثانوي عن المستوى (٢) من مستويات تصنيف اليونسكو الدولي الموحد للتعليم؛
- تشمل: التعليم الثانوي بالمستوى الأدنى خارج المدرسة للكبار والشباب.
- يستبعد منها: الخدمات المساعدة للتعليم (٧٠٩٦٠).

٧.٩٢٢ المستوى الأعلى للتعليم الثانوي (IS)

- توفير المستوى الأعلى للتعليم الثانوي عند المستوى (٣) من مستويات تصنيف اليونسكو الدولي الموحد للتعليم؛
 - إدارة أو تفتيش أو تشغيل أو دعم المدارس والمؤسسات الأخرى التي توفر المستوى الأعلى للتعليم الثانوي عند المستوى (٣) من مستويات تصنيف اليونسكو الدولي الموحد للتعليم؛
 - المنح الدراسية والمالية والقروض والبدلات التي تصرف لمساعدة الطلبة في مرحلة المستوى الأعلى للتعليم الثانوي عند المستوى (٣) من مستويات تصنيف اليونسكو الدولي الموحد للتعليم.
- تشمل: التعليم الثانوي بالمستوى الأعلى خارج المدرسة للكبار والشباب.
يستبعد منها: الخدمات المساعدة للتعليم (٧.٩٦٠).

٧.٩٢٣ التعليم ما بعد الثانوي بخلاف التعليم العالي

٧.٩٢٣.١ التعليم ما بعد الثانوي بخلاف التعليم العالي (IS)

- توفير التعليم ما بعد الثانوي بخلاف التعليم العالي عند المستوى (٤) من مستويات تصنيف اليونسكو الدولي الموحد للتعليم؛
 - إدارة أو تفتيش أو تشغيل أو دعم المؤسسات التي توفر التعليم ما بعد الثانوي بخلاف التعليم العالي عند المستوى (٤) من مستويات تصنيف اليونسكو الدولي الموحد للتعليم؛
 - المنح الدراسية والمالية والقروض والبدلات التي تصرف لمساعدة الطلبة في مرحلة ما بعد الثانوي بخلاف التعليم العالي عند المستوى (٤) من مستويات تصنيف اليونسكو الدولي الموحد للتعليم.
- تشمل: التعليم ما بعد الثانوي بخلاف التعليم العالي خارج المدرسة للكبار والشباب.
يستبعد منها: الخدمات المساعدة للتعليم (٧.٩٦٠).

٧.٩٢٤ التعليم العالي

٧.٩٢٤.١ المرحلة الأولى للتعليم العالي (IS)

- توفير التعليم العالي عند المستوى (٥) من مستويات تصنيف اليونسكو الدولي الموحد للتعليم؛
 - إدارة أو تفتيش أو تشغيل أو دعم الجامعات والمؤسسات الأخرى التي تقدم التعليم العالي عند المستوى (٥) من مستويات تصنيف اليونسكو الدولي الموحد للتعليم؛
 - المنح الدراسية والمالية والقروض والبدلات التي تصرف لمساعدة الطلبة في مرحلة التعليم العالي عند المستوى (٥) من مستويات تصنيف اليونسكو الدولي الموحد للتعليم.
- يستبعد منها: الخدمات المساعدة للتعليم (٧.٩٦٠).

٧.٩٢٤.٢ المرحلة الثانية للتعليم العالي (IS)

- توفير التعليم العالي عند المستوى (٦) من مستويات تصنيف اليونسكو الدولي الموحد للتعليم؛
 - إدارة أو تفتيش أو تشغيل أو دعم الجامعات والمؤسسات الأخرى التي تقدم التعليم العالي عند المستوى (٦) من مستويات تصنيف اليونسكو الدولي الموحد للتعليم؛
 - المنح الدراسية والمالية والقروض والبدلات التي تصرف لمساعدة الطلبة في مرحلة التعليم العالي عند المستوى (٦) من مستويات تصنيف اليونسكو الدولي الموحد للتعليم.
- يستبعد منها: الخدمات المساعدة للتعليم (٧.٩٦٠).

٧.٩٢٥ التعليم غير المحدد بمستوى

٧.٩٢٥.١ التعليم غير المحدد بمستوى (IS)

- توفير التعليم غير المحدد بمستوى (أي البرامج التعليمية التي تقدم عموماً للكبار والتي لا تتطلب أي تعليم خاص سابق، وبصفة خاصة التدريب المهني والتنمية الثقافية)؛

- إدارة أو تفتيش أو تشغيل أو دعم المؤسسات التي توفر التعليم غير المحدد بمستوى؛
- المنح الدراسية والمالية والقروض والبدلات التي تصرف للطلبة بالتعليم غير المحدد بمستوى.

٧٠٩٦ الخدمات المساعدة للتعليم

٧٠٩٦٠ خدمات مساعدة للتعليم (IS)

- تقديم الخدمات المساعدة للتعليم؛
- إدارة أو تفتيش أو تشغيل أو دعم خدمات النقل والغذاء والسكن والرعاية الطبية وعلاج الأسنان وغير ذلك من الخدمات المساعدة ذات الصلة التي تقدم أساسا للتلاميذ بغض النظر عن المستوى التعليمي.
- يستبعد منها: خدمات الوقاية والمتابعة الصحية بالمدارس (٧٠٧٤٠)، والمنح الدراسية والمالية والقروض والبدلات التي تصرف نقدا لتغطية تكاليف الخدمات المساعدة (٧٠٩١) أو (٧٠٩٢) أو (٧٠٩٣) أو (٧٠٩٤) أو (٧٠٩٥).

٧٠٩٧ البحوث والتطوير في مجال التعليم

ورد تعريفًا البحوث الأساسية، والبحوث والتطوير تحت البندين (٧٠١٤) و (٧٠١٥).

٧٠٩٧٠ البحوث والتطوير في مجال التعليم (CS)

- إدارة وتشغيل الهيئات الحكومية العاملة في مجال البحوث والتطوير المتعلقين بالتعليم؛
- المنح والقروض والإعانات المالية لدعم البحوث والتطوير المتعلقين بالتعليم اللذين تقوم بهما هيئات غير حكومية مثل معاهد البحوث والجامعات.
- يستبعد منها: البحوث الأساسية (٧٠١٤٠).

٧٠٩٨ شؤون التعليم غير المصنفة في مكان آخر

٧٠٩٨٠ شؤون التعليم غير المصنفة في مكان آخر (CS)

- إدارة أو تشغيل أو دعم أنشطة مثل صياغة وإدارة وتنسيق ومتابعة سياسات وخطط وبرامج وميزانيات التعليم العامة، وإعداد وتنفيذ اللوائح التنظيمية والمعايير الخاصة بالتعليم بما في ذلك إصدار تراخيص المؤسسات التعليمية، وإنتاج ونشر معلومات عامة ووثائق فنية وإحصاءات عن التعليم.
- تشمل: شؤون وخدمات التعليم التي لا يمكن تصنيفها تحت (٧٠٩١) أو (٧٠٩٢) أو (٧٠٩٣) أو (٧٠٩٤) أو (٧٠٩٥) أو (٧٠٩٦) أو (٧٠٩٧).

٧١٠ الحماية الاجتماعية

يشمل إنفاق الحكومة على الحماية الاجتماعية نفقات خدمات وتحويلات لأفراد أو لأسر، ونفقات خدمات مقدمة على أساس جماعي. وتصنف نفقات الخدمات والتحويلات لأفراد تحت المجموعات من (٧١٠١) إلى (٧١٠٧)، وتصنف نفقات الخدمات الجماعية تحت المجموعتين (٧١٠٨) و (٧١٠٩).

وتهتم خدمات الحماية الاجتماعية الجماعية بأمور مثل صياغة وإدارة سياسة الحكومة، وصياغة وتنفيذ اللوائح التنظيمية والمعايير الخاصة بتوفير الحماية الاجتماعية، والبحوث والتطوير المتعلقين بشؤون وخدمات الحماية الاجتماعية.

وتستند وظائف الحماية الاجتماعية وتعريفها إلى "النظام الأوروبي لإحصاءات الحماية الاجتماعية المتكاملة" (ESSPROS) التي وضعها المكتب الإحصائي للاتحاد الأوروبي (اليوروستات).

وتشتمل الحماية الاجتماعية في ذلك النظام على الرعاية الطبية، ولكن هذا القسم لا يشتمل على الرعاية الصحية التي تصنف تحت القسم (٧٠٧). وبذلك تصنف السلع والخدمات الطبية المقدمة للأفراد الذين يحصلون على المنافع النقدية والمنافع العينية المصنفة بالمجموعات من (٧١٠١) حتى (٧١٠٧) تحت البنود (٧٠٧١) أو (٧٠٧٢) أو (٧٠٧٣)، حسبما هو ملاءم.

٧١٠١ المرض والعجز

٧١٠١١ المرض (IS)

- توفير الحماية الاجتماعية في شكل منافع نقدية أو منافع عينية للتعويض عن فقدان الدخل أو انخفاضه بسبب عجز مؤقت عن العمل ناجم عن المرض أو الإصابة؛
- إدارة أو تشغيل أو دعم برامج الحماية الاجتماعية تلك؛
- منافع نقدية مثل مدفوعات الإجازات المرضية الثابتة أو المرتبطة بالدخل، ومدفوعات متنوعة لمساعدة غير القادرين مؤقتا على العمل بسبب المرض أو الإصابة؛
- منافع عينية مثل مساعدة الأشخاص غير القادرين مؤقتا على العمل بسبب المرض أو الإصابة في القيام بأعمالهم اليومية (المساعدة في المنازل، وتسهيلات التنقل .. إلخ).

٧١٠١٢ العجز (IS)

- توفير حماية اجتماعية في شكل منافع نقدية أو منافع عينية للأشخاص غير القادرين كليا أو جزئيا على المشاركة في النشاط الاقتصادي أو على الحياة الطبيعية بسبب عجز بدني أو عقلي دائم أو قد يستمر لمدة أطول من فترة دنيا محددة؛
- إدارة أو تشغيل أو دعم برامج الحماية الاجتماعية تلك؛
- منافع نقدية مثل معاشات التقاعد بسبب العجز المدفوعة للأشخاص الذين تقل أعمارهم عن سن التقاعد القانونية والمصابين بعجز يعوق قدرتهم على العمل. ومنافع التقاعد المبكر المدفوعة للعمال كبار السن الذين يتقاعدون قبل بلوغ سن التقاعد القانونية بسبب انخفاض قدرتهم على العمل، وبدلات الرعاية، والبدلات المدفوعة للأشخاص المعوقين الذين يقومون بأعمال تتناسب مع حالتهم أو يدرسون تدريبا مهنيا، ومدفوعات أخرى دورية أو إجمالية تدفع للمعوقين لأسباب تتعلق بالحماية الاجتماعية؛
- منافع عينية مثل السكنى وربما الطعام بسعر محدد مقدما للمعوقين في مؤسسات ملائمة، والمساعدة المقدمة لهم لمعاونتهم على القيام بوظائف حياتهم اليومية (المساعدة بالمنزل وتسهيلات التنقل .. إلخ)، والبدلات المدفوعة للأشخاص الذين يشرفون على المعوقين، والتدريب المهني وأي تدريب آخر يهدف إلى تأهيل المعوقين مهنيا واجتماعيا، وخدمات وسلع متنوعة مقدما للمعوقين ليتمكنوا من المشاركة في الأنشطة الترفيهية والثقافية أو السفر أو المشاركة في حياة المجتمع.

يستبعد منها: المنافع النقدية والعينية المدفوعة للمعوقين لدى بلوغهم السن القانونية للتقاعد (٧١٠٢٠).

٧١٠٢ الشيخوخة

٧١٠٢٠ الشيخوخة (IS)

- توفير حماية اجتماعية في شكل منافع نقدية ومنافع عينية للحماية من المخاطر المرتبطة بالشيخوخة (فقدان الدخل، عدم كفاية الدخل، عدم القدرة على القيام بوظائف الحياة اليومية، انخفاض القدرة على المشاركة في الحياة الاجتماعية والمجتمعية .. إلخ)؛
- إدارة أو تشغيل أو دعم برامج الحماية الاجتماعية تلك؛

- منافع نقدية مثل معاشات الشيخوخة المدفوعة للأشخاص لدى بلوغهم سن التقاعد القانونية، ومعاشات الشيخوخة المتوقعة المدفوعة للعمال كبار السن الذين يتقاعدون قبل بلوغ سن التقاعد القانونية، ومعاشات التقاعد الجزئية المدفوعة إما قبل أو بعد سن التقاعد القانونية للعمال كبار السن الذين يواصلون العمل ولكن بساعات أقل، وبدلات الرعاية، ومدفوعات أخرى دورية أو إجمالية تدفع عند التقاعد أو بسبب الشيخوخة؛
 - منافع عينية مثل السكنى، وأحيانا الطعام بسعر محدد، مقدمة لكبار السن إما في مؤسسات متخصصة أو المقيمين مع أسر في مؤسسات ملائمة، والمساعدة المقدمة لكبار السن في أداء وظائف حياتهم اليومية (المساعدة في المنزل وتسهيلات التنقل .. إلخ)، وبدلات المدفوعة للأشخاص الذين يشرفون على كبار السن، والخدمات والسلع المتنوعة المقدمة لكبار السن ليتمكنوا من المشاركة في الأنشطة الترفيهية والثقافية أو السفر أو المشاركة في حياة المجتمع.
- تشمل: برامج معاشات التقاعد للعسكريين وموظفي الحكومة.
- يستبعد منها: منافع التقاعد المبكر المدفوعة للعمال كبار السن الذين يتقاعدون قبل بلوغ سن التقاعد القانونية بسبب العجز (٧١٠١٢) أو البطالة (٧١٠٥٠).

٧١٠٣ الورثة

٧١٠٣٠ الورثة (IS)

- توفير حماية اجتماعية في شكل منافع نقدية ومنافع عينية لورثة المتوفين (مثل الزوجة الأخيرة أو السابقة أو الأبناء أو الأحفاد أو الآباء أو أقارب آخرين)؛
- إدارة أو تشغيل أو دعم برامج الحماية الاجتماعية تلك؛
- منافع نقدية مثل معاشات التقاعد للورثة، والمنح المقدمة في حالات حدوث وفاة، ومدفوعات دورية أو إجمالية أخرى للورثة.
- منافع عينية مثل نفقات الجنازة، وخدمات وسلع متنوعة تقدم للورثة ليتمكنوا من المشاركة في حياة المجتمع.

٧١٠٤ الأسرة والأطفال

٧١٠٤٠ الأسرة والأطفال (IS)

- توفير حماية اجتماعية في شكل منافع نقدية ومنافع عينية للأسر التي تعول أطفالا؛
 - إدارة أو تشغيل أو دعم برامج الحماية الاجتماعية تلك؛
 - منافع نقدية مثل بدلات الأمومة، ومنح الميلاد، ومنافع إجازات تربية الأطفال، وبدلات الأسرة والطفل، ومدفوعات أخرى دورية أو إجمالية لدعم الأسر ومساعدتها على سداد تكلفة احتياجات خاصة (على سبيل المثال احتياجات أسر العائل الواحد أو الأسر التي تعول أطفالا معوقين).
 - منافع عينية مثل المأوى والطعام المحدد السعر المقدم للأطفال قبل سن المدرسة خلال اليوم أو نصف اليوم، والمساعدة المالية لاستئجار حاضنة ترعى الأولاد خلال اليوم، والمأوى والطعام المقدمين للأطفال والأسر على أساس دائم (ملاجئ الأيتام والأسر المربية .. إلخ)، والسلع والخدمات المقدمة للأطفال أو للقائمين على رعايتهم في المنازل، وخدمات وسلع متنوعة مقدمة للأسر والشباب أو الأطفال (مراكز قضاء العطلات ووقت الفراغ).
- يستبعد منها: خدمات تنظيم الأسرة (٧٠٧٤٠).

٧١٠٥ البطالة

٧١٠٥٠ البطالة (IS)

- توفير حماية اجتماعية في شكل منافع نقدية ومنافع عينية للأشخاص القادرين على العمل والمتواجدين للعمل ولكن لا يستطيعون إيجاد وظائف مناسبة؛
- إدارة أو تشغيل أو دعم برامج الحماية الاجتماعية تلك؛
- منافع نقدية مثل منافع البطالة الكاملة أو الجزئية، ومنافع التقاعد المبكر المدفوعة للعمال كبار السن الذين يتقاعدون قبل بلوغ سن التقاعد القانونية بسبب البطالة أو تخفيض الوظائف الناتج عن إجراءات اقتصادية، والبدلات المدفوعة لمجموعات مستهدفة ضمن القوة العاملة الذين يشاركون في برامج التدريب لتحسين فرصهم في التوظيف، وتعويضات الاستغناء عن العمالة الزائدة، ومدفوعات دورية أو إجمالية أخرى للمتغيبين عن العمل وخاصة للبطالة الطويلة الأجل؛
- منافع عينية مثل مدفوعات التنقل والاستقرار، والتدريب المهني المقدم للأشخاص المتغيبين عن العمل أو إعادة التدريب للأشخاص المعرضين لفقدان وظائفهم، والمأوى أو الطعام أو الملابس المقدمين للأشخاص المتغيبين عن العمل وأسره.
- يستبعد منها: البرامج العامة الموجهة نحو زيادة تنقل العمالة أو تخفيض معدل البطالة أو تشجيع توظيف المجموعات المضارة أو مجموعات أخرى تتسم بارتفاع البطالة بينها (٧٠٤١٢)، ومنافع نقدية وعينية مدفوعة للمتغيبين عن العمل لدى بلوغ سن التقاعد القانونية (٧١٠٢٠).

٧١٠٦ الإسكان

٧١٠٦٠ الإسكان (IS)

- توفير حماية اجتماعية في شكل منافع عينية لمساعدة الأسر على دفع إيجار المسكن (يخضع متلقو هذه المنافع لقياس القدرة المالية لتحديد أهليتهم في الحصول على تلك المنافع)؛
- إدارة أو تشغيل أو دعم برامج الحماية الاجتماعية تلك؛
- منافع عينية مثل المدفوعات المقدمة على أساس مؤقت أو طويل الأجل لمساعدة المستأجرين على دفع الإيجار، والمدفوعات المقدمة لتخفيف تكلفة الإسكان الجارية للمساكن التي يشغلها مالكوها (أي المساعدة في دفع الرهن العقاري أو الفائدة)، وتقديم إسكان منخفض التكلفة أو إسكان اجتماعي.

٧١٠٧ الاستبعاد الاجتماعي غير المصنف في مكان آخر

٧١٠٧٠ الاستبعاد الاجتماعي غير المصنف في مكان آخر (IS)

- توفير حماية اجتماعية في شكل منافع نقدية ومنافع عينية للأفراد المستبعدين اجتماعيا أو المعرضين للاستبعاد الاجتماعي (مثل المعدمين، ومنخفضي الدخل، والمهاجرين إلى الداخل، والسكان الأصليين، واللاجئين، ومدمني الخمر والمخدرات، وضحايا العنف الإجرامي .. إلخ)؛
- إدارة وتشغيل برامج الحماية الاجتماعية تلك؛
- منافع نقدية مثل إضافات الدخل ومدفوعات نقدية أخرى للمعدمين ورتيقي الحال لتخفيف حدة الفقر أو لمساعدتهم في المواقف الصعبة؛
- منافع عينية مثل المأوى والطعام المنخفض السعر على أساس قصير الأجل أو طويل الأجل المقدمين للمعدمين ورتيقي الحال، وإعادة تأهيل مدمني الخمر والمخدرات، والخدمات والسلع المقدمين لمساعدة تلك المجموعات مثل التوجيه المهني، والمأوى النهاري، والمساعدة في أداء وظائف الحياة اليومية، والطعام والملابس والوقود .. إلخ.

٧١٠٨ البحوث والتطوير في مجال الحماية الاجتماعية

ورد تعريفا البحوث الأساسية والبحاث والتطوير تحت البندين (٧٠١٤) (٧٠١٥).

٧١٠٨٠ البحوث والتطوير في مجال الحماية الاجتماعية (CS)

- إدارة وتشغيل الهيئات الحكومية العاملة في البحوث والتطوير المتعلقة بالحماية الاجتماعية؛
 - المنح والقروض والإعانات المالية لدعم البحوث والتطوير المتعلقة بالحماية الاجتماعية اللذين تقوم بهما هيئات غير حكومية مثل معاهد البحوث والجامعات.
- يستبعد منها: البحوث الأساسية (٧٠١٤٠).

٧١٠٩ الحماية الاجتماعية غير المصنفة في مكان آخر

٧١٠٩٠ الحماية الاجتماعية غير المصنفة في مكان آخر (CS)

- إدارة أو تشغيل أو دعم أنشطة مثل صياغة وإدارة وتنسيق ومتابعة سياسات وخطط وبرامج وميزانيات الحماية الاجتماعية العامة، وإعداد وتنفيذ اللوائح والمعايير الخاصة بتوفير الحماية الاجتماعية، وإنتاج ونشر معلومات عامة ووثائق فنية وإحصاءات عن الحماية الاجتماعية.
- تشمل: تقديم حماية اجتماعية في شكل منافع نقدية ومنافع عينية لضحايا الحرائق والفيضانات والزلازل وكوارث فترات السلم الأخرى، وشراء وتخزين المواد الغذائية والمعدات والإمدادات الأخرى للاستخدام في حالات الكوارث في زمن السلم، وشؤون وخدمات الحماية الاجتماعية الأخرى التي لا يمكن تصنيفها تحت البنود (٧١٠١) أو (٧١٠٢)، أو (٧١٠٣) أو (٧١٠٤) أو (٧١٠٥) أو (٧١٠٦) أو (٧١٠٧) أو (٧١٠٨).

الفصل السابع: الميزانية العمومية

يُعرّف هذا الفصل الأصول والخصوم والقيمة الصافية، ثم يصف تصنيفها ومختلف بنود التذكرة في الميزانية العمومية.

ألف- مقدمة

١-٧ يتناول هذا الفصل والفصول الثلاثة التالية أرصدة وتدفقات الأصول والخصوم. والميزانية العمومية أو تجميع الأرصدة، هي بيان بقيم الأصول المملوكة في وقت معين والمطالبات المالية، أو الخصوم، التي في حيازة وحدات أخرى على مالك تلك الأصول^١. ويُعرّف مجموع قيمة الأصول المملوكة مطروحا منه مجموع قيمة الخصوم بالقيمة الصافية وهو يعد مؤشرا للثروة. ويمكن أيضا اعتبار القيمة الصافية رصيذا ناتجا عن المعاملات وتدفقات اقتصادية أخرى في جميع الفترات السابقة. ويتم إعداد الميزانية العمومية عادة في نهاية كل فترة محاسبية، وهي أيضا بداية الفترة المحاسبية التالية. ويقدم الجدول ٧-١ صيغة مختصرة للغاية لميزانية عمومية.

٢-٧ يُعرّف هذا الفصل أولا الأصول والخصوم بشكل عام، والنوعين الرئيسيين للأصول وهما الأصول المالية والأصول غير المالية. ويصف القسم التالي المبادئ المستخدمة في تقييم الأصول والخصوم. ثم يصف الفصل بعد ذلك تصنيف الأصول والخصوم وأنواع الأصول والخصوم المدرجة بكل فئة من فئات التصنيف. وتصف الأقسام الأخيرة القيمة الصافية، وبنود التذكرة الموصى بها، والتصنيف التكميلي المزدوج للأصول المالية أو الخصوم مع قطاعات الطرف الآخر في الأداة المالية المتعلقة بالأصل المالي أو بالالتزام.

^١ يمكن إعداد ميزانية عمومية لوحدة منفردة أو أي مجموعة من الوحدات، مثل القطاع العام أو قطاع الحكومة العامة أو لقطاع فرعي من قطاع الحكومة العامة. ومن الأيسر في أغلب الأحيان وصف الميزانية العمومية بالإشارة إلى وحدة مؤسسية واحدة، ولكن أي بيان من هذا النوع ينطبق بنفس القدر على الميزانية العمومية لقطاع أو لقطاع فرعي.

باء- تعاريف الأصول والخصوم

٣-٧ يُعرّف هذا القسم أولا الأصل الاقتصادي وحدود مخزونات الأصول كمفهومين مستخدمين في نظام إحصاءات مالية الحكومة. ثم يصف بعد ذلك النوعين الرئيسيين للأصول كأصول مالية وأصول غير مالية ويُعرّف الخصوم بأنها القيد المقابل لأصل مالي.

١- حدود مخزونات الأصول

٤-٧ جميع الأصول المسجلة في نظام إحصاءات مالية الحكومة هي أصول اقتصادية، وهي كيانات:

- تقوم الوحدات المؤسسية فرادى أو مجتمعة بإعمال حقوق الملكية عليها،
- ويمكن لمالكها الحصول منها على منافع اقتصادية باقتنائها أو استعمالها على مدى فترة زمنية.

٥-٧ قيمة الأصل في أي وقت هي قيمته السوقية الجارية التي تُعرّف بأنها المبلغ المستحق دفعه لاقتناء الأصل في تاريخ التقييم، مع أخذ عمره وحالته والعوامل الأخرى ذات الصلة في الاعتبار. ويتوقف هذا المبلغ على المنافع الاقتصادية التي يمكن لمالك الأصل الحصول عليها من حيازة الأصل أو استعماله. وتتناقض المنافع المتبقية المتوقع الحصول عليها من بعض الأصول بمرور الزمن، مما يخفّض قيمة الأصل، وقد تزداد قيمة المنافع المتبقية أو تنقص بسبب التغيرات في الأسعار.

٦-٧ يوفر كل أصل اقتصادي منافع بوصفه مستودعا للقيمة. وإضافة إلى ذلك:

- يتم الحصول على بعض المنافع باستعمال أصول، مثل المباني أو الآلات، في إنتاج سلع وخدمات؛
- وتتألف بعض المنافع من دخل الملكية، مثل الفائدة والأرباح الموزعة والربوع التي يحصل عليها مالكو الأصول المالية والأراضي وبعض الأصول الأخرى.

الجدول ٧-١: الميزانية العمومية

الأصول	الميزانية العمومية الافتتاحية	الميزانية العمومية الختامية	الخصوم والقيمة الصافية	الميزانية العمومية الافتتاحية	الميزانية العمومية الختامية
أصول غير مالية			خصوم		
أصول مالية			قيمة صافية		
مجموع الأصول			مجموع الخصوم والقيمة الصافية		
بنود للتذكرة					

قطاع الحكومة العامة، فإنه يتضمن عادة مجموعة أصول أوسع نطاقا بكثير من الأصول التي تملكها مؤسسة من مؤسسات القطاع الخاص في المعتاد. وبعبارة أخرى، تمتلك الوحدات الحكومية عادة ما يلي:

- الأصول ذات الأغراض العامة، وهي الأصول التي يرجح أن تمتلكها وحدات أخرى وتستخدمها بطرق مماثلة مثل المدارس ومعدات بناء الطرق وسيارات الإطفاء والمباني الإدارية والأثاثات وأجهزة الكمبيوتر.
- أصول البنية التحتية، وهي أصول غير مالية غير منقولة لا يكون لها عموما استخدامات بديلة وتعود منافعتها على المجتمع بأسره. ومن أمثلة هذه الأصول الشوارع والطرق السريعة وشبكات الإنارة والجسور وشبكات الاتصالات والقنوات والحوارج.
- أصول التراث، وهي أصول تنوي الحكومة المحافظة عليها إلى ما لا نهاية بسبب أهميتها التاريخية أو الثقافية أو التعليمية أو الجمالية أو المعمارية الفريدة.

١١-٧ تستطيع الحكومات في بعض الحالات إنشاء أصول اقتصادية بممارسة سلطاتها السيادية أو سلطات أخرى مفوضة إليها. فعلى سبيل المثال، قد تكون للحكومة سلطة فرض حقوق ملكية على أصول تتوافر طبيعيا قد لا تخضع في غياب ذلك للملكية، مثل الطيف الكهرومغناطيسي الكهربائي والموارد الطبيعية في المياه الدولية شريطة تعيينها منطقة اقتصادية خالصة. ولا تكون تلك الأصول أصولا اقتصادية إلا إذا استخدمت الحكومة سلطتها لإرساء حقوق الملكية وإعمالها عليها.

٢- عرض عام للأصول والخصوم

١٢-٧ تتألف الأصول المالية من المطالبات مالية والذهب النقدي وحقوق السحب الخاصة التي يخصصها صندوق النقد الدولي. والمطالبات المالية هي أصول تخول لوحدة، هي مالك

٧-٧ عند إرساء حقوق الملكية وإعمالها، يصبح الكيان المعني أصلا اقتصاديا بغض النظر عن يحصل على المنافع. فعلى سبيل المثال، قد تمتلك حكومة أرضا في منتزه وطني بهدف أن تعود المنافع المتحققة منها مباشرة على المجتمع بأسره.

٨-٧ لكي يكون الكيان أصلا اقتصاديا، يجب أن يكون قادرا أيضا على توفير منافع اقتصادية وذلك استنادا إلى الأوضاع الراهنة والمتوقعة في المستقبل المنظور في مجالات التكنولوجيا والمعرفة العلمية، والبنية التحتية الاقتصادية، والموارد المتاحة، والأسعار النسبية. وبذلك لا تعتبر الرواسب المعدنية المعلوم وجودها أصلا اقتصاديا إلا إذا كانت قابلة للاستغلال تجاريا بالفعل أو إذا كان من المنتظر أن تصبح قابلة للاستغلال تجاريا في المستقبل القريب.

٩-٧ تندرج بعض الكيانات في عداد الأصول الاقتصادية فيما عدا أن حقوق الملكية عليها لم يتم إرساؤها أو إعمالها بعد. فعلى سبيل المثال، قد لا يكون بالإمكان إرساء حقوق ملكية على الغلاف الجوي وأصول معينة أخرى تتوافر طبيعيا. وقد تكون حقوق الملكية قائمة في حالات أخرى ولكن إعمالها متعذر، مثل حالة الأراضي التي تملكها الحكومة في أماكن بعيدة للغاية أو يتعذر الوصول إليها بحيث لا تتمكن الحكومة من ممارسة سيطرة فعلية عليها أو لا تقرر إعمال حقوق ملكيتها على تلك الأراضي. وفي مثل هذه الحالات، فإن تقرير ما إذا كانت درجة السيطرة التي تمارسها الحكومة تكفي لتصنيف الأرض كأصل اقتصادي أم لا، يصبح مسألة تقدير استنباطي.

١٠-٧ تستخدم الحكومات الأصول لإنتاج سلع وخدمات شأنها في ذلك شأن الشركات. فعلى سبيل المثال، تستخدم المباني الإدارية، إلى جانب خدمات موظفي الحكومة والمعدات المكتبية وبيع وخدمات أخرى، في إنتاج خدمات جماعية أو فردية مثل الخدمات الإدارية العامة. غير أنه إضافة إلى ذلك، غالبا ما تمتلك الحكومات أصولا يستهلك الجمهور العام خدماتها بصورة مباشرة وأصولا يتعين المحافظة عليها بسبب أهميتها التاريخية أو الثقافية. وبذلك، عند تطبيق مفهوم حدود مخزونات الأصول على

وحصص رأس المال الأخرى مطالبات على القيمة المتبقية لتلك الوحدة بعد الوفاء بمطالبات جميع الدائنين.

١٦-٧ نظرا لمعاملة الأسهم وحصص رأس المال الأخرى كمطالبات مالية، يجب معاملتها أيضا كخصوم على الوحدات القائمة بالإصدار. فإذا أصدرت شركة عامة رسميا أسهما أو شكلا آخر من حصص رأس المال، تصبح الأسهم خصوما على تلك الوحدة وأصولا للحكومة أو الوحدة الأخرى المالكة لتلك الأسهم. أما إذا لم تكن الشركة العامة قد أصدرت أي نوع من أنواع حصص رأس المال، فعندئذ يحتسب الوجود الضمني للأسهم. ووحدات الحكومة العامة غير مملوكة لوحدات أخرى، ومن ثم لا يحتسب أبدا وجود أسهم أو حصص ملكية أخرى في حالة تلك الوحدات.

١٧-٧ لا تعامل الأصول أو الخصوم الاحتمالية كأصول مالية وخصوم. كذلك لا تسجل في نظام إحصاءات مالية الحكومة المبالغ المجنبة في محاسبة الأعمال التجارية كمخصصات لمواجهة الالتزامات المستقبلية للوحدة، سواء المؤكدة أو الاحتمالية، أو لمواجهة نفقاتها المستقبلية. ولا تدرج في هذا النظام إلا الخصوم الجارية الفعلية القائمة لطرف آخر أو أطراف أخرى.

١٨-٧ لا يعتبر الذهب النقدي ولا حقوق السحب الخاصة مطالبة مالية، وهذا يعني أنهما لا يشكلان خصوما على أي وحدة أخرى. غير أنهما يوفران منافع اقتصادية بوصفهما مستودعين للقيمة ويستخدمان كوسائل دفع لتسوية مطالبات مالية وتمويل أنواع أخرى من المعاملات. ونتيجة لذلك، جرى العرف على معاملتهما كأصول مالية.

١٩-٧ **الأصول غير المالية** هي جميع الأصول الاقتصادية عدا الأصول المالية، وهي ضمنا لا تمثل مطالبات على وحدات أخرى، وهي مستودعات للقيمة شأنها في ذلك شأن الأصول المالية. وإضافة إلى ذلك، توفر معظم الأصول غير المالية منافع إما من خلال استخدامها في إنتاج سلع وخدمات أو في شكل دخل ممتلكات.

٢٠-٧ قد تنشأ الأصول غير المالية كمنتجات من عملية إنتاجية، أو قد تتوافر طبيعيا أو قد ينشئها المجتمع. وكما يرد في قسم لاحق من هذا الفصل، تصنف الأصول المنتجة كأصول ثابتة أو كمخزونات أو كنفائس.

- الأصول الثابتة هي أصول منتجة تستعمل بصورة متكررة أو مستمرة في عمليات إنتاج لمدة تزيد على عام.
- المخزونات هي سلع وخدمات يحتفظ بها المنتجون لأغراض البيع أو الاستخدام في الإنتاج أو لاستخدام آخر في تاريخ لاحق.

الأصل (أي الدائن)، الحصول على مبلغ واحد أو عدة مبالغ من وحدة ثانية، هي المدين، وفق الشروط المحددة في عقد بين الوحدتين. والمطالبة المالية هي أصل لأنها توفر منافع للدائن بوصفها مستودعا للقيمة. وقد يحصل الدائن على منافع إضافية في شكل مدفوعات فائدة أو دخل ملكية آخر أو في شكل مكاسب حيازة أو كليهما. والأنواع المعتادة للمطالبات المالية هي النقود والودائع والقروض والسندات والمشتقات المالية والحسابات الدائنة.

١٣-٧ تنشأ معظم العقود، التي يشار إليها أيضا باسم الأدوات أو الأدوات المالية، التي تستند إليها المطالبة المالية، عندما تقدم وحدة أموالا لوحدة أخرى وتوافق الوحدة الثانية على سدادها في المستقبل.^٢ ويتم تحديد المطالبات المالية صراحة في حالات عديدة بوثائق رسمية تعبر عن العلاقة بين المدين والدائن. غير أن المطالبة المالية قد تنشأ في بعض الحالات من تقديم الدائن أموالا بشكل ضمني إلى المدين. فعلى سبيل المثال، قد تكتسب وحدة حكومية مطالبة على وحدة أخرى عندما لا تسدد الوحدة الأخرى المدفوعات عند نشوء الالتزامات المعنية، مثل تحويل ضرائب المبيعات مباشرة بعد البيع. وفي حالات أخرى، ينشئ نظام إحصاءات مالية الحكومة مطالبات لإبراز الواقع الاقتصادي الذي تستند إليه معاملة ما، مثل خلق قرض افتراضي عند اقتناء أصل بموجب تأجير تمويلي. وبغض النظر عن كيفية نشوء المطالبة المالية، تنطفي تلك المطالبة عندما يسدد المدين المبلغ المتفق عليه في العقد.^٣

١٤-٧ عندما تنشأ مطالبة مالية، ينشئ المدين في نفس الوقت **التزاما** بقيمة مساوية بوصفه الطرف المقابل في الأصل المالي. وبعبارة أخرى فإن المبلغ أو المبالغ التي يكون للدائن الحق في الحصول عليها بموجب العقد هي أيضا المبلغ أو المبالغ التي يلتزم المدين بتقديمها بموجب ذلك العقد. وبذلك فإن الخصوم هي التزامات بتقديم منافع اقتصادية للوحدات التي تقتني المطالبات المالية المناظرة.

١٥-٧ تعامل الأسهم وحصص رأس المال الأخرى التي تصدرها الشركات وأشكال التنظيمات القانونية المشابهة كمطالبات مالية حتى إن كان حائزوها لا يملكون مطالبة نقدية ثابتة أو محددة سلفا على الشركة المعنية. غير أن الأسهم وحصص رأس المال الأخرى تعطي لأصحابها الحق في الحصول على منافع في شكل أي أرباح موزعة وتوزيعات ملكية أخرى، وغالبا ما تكون حيازتها على أمل الحصول على مكاسب حيازة. وفي حالة تصفية الوحدة القائمة بالإصدار، تصبح الأسهم

^٢ لا تنطوي العقود التي تستند إليها أنواع معينة من المشتقات المالية على تقديم أموال من وحدة إلى وحدة أخرى.

^٣ يمكن إطفاء التزام ما بطرق أخرى، مثل الإلغاء من جانب الدائن.

الفصل سوف يشير في معظم الحالات إلى الأصول المالية فقط، على أن يكون مفهوماً أن هذه الإشارات تشمل الخصوم بنفس القدر.

٢٥-٧ إذا كان إنتاج وبيع أصول من نفس النوع في السوق مستمرا، يمكن تقييم أصل قائم بسعر السوق الجاري لأصل حديث الإنتاج بعد تعديله حسب استهلاك رأس المال الثابت في حالة الأصول الثابتة، وأي فروق أخرى بين الأصل القائم والأصل حديث الإنتاج. وينبغي احتساب استقطاع استهلاك رأس المال الثابت على أساس الأسعار السائدة وقت إعداد الميزانية العمومية وليس المبالغ الفعلية التي سجلت من قبل كمصروفات.

٢٦-٧ يمكن أيضا استخدام معلومات من السوق لتسعير الأصول غير المتداولة في الوقت الراهن ولكنها مشابهة لأصول متداولة. وعلى سبيل المثال:

- قد يكون من الممكن استخدام معلومات عن أوراق مالية متداولة في بورصة ما في تقييم أوراق مالية مماثلة عن طريق القياس، مع احتساب استقطاع لانخفاض قابلية تداول الأوراق غير المتداولة.

- تستند تقييمات الأصول المنظورة لأغراض التأمين أو لأغراض أخرى عموما إلى الأسعار الملاحظة لبنود تعتبر بدائل قريبة لها. ومن الممكن استخدام هذه التقييمات لأغراض التقييم في الميزانية العمومية.

- إذا توقف إنتاج الأصل الثابت القائم ولكن استعيز عنه بأصل ذي خصائص تختلف اختلافا كبيرا من بعض الجوانب ولكنه مشابه بصورة عامة من النواحي الأخرى (على سبيل المثال ظهور طرازات جديدة من المركبات أو الطائرات)، فإنه قد يكون من المعقول افتراض أن سعر الأصل القائم قد تحرك بنفس قدر تحرك سعر الأصل الذي يباع في الوقت الراهن.

٢٧-٧ قد يكون من الممكن تقييم الأصول بالتكاليف الأولية لاقتنائها زائدا إعادة تقييم ملائمة عن التغيرات التالية في الأسعار ناقصا استقطاع استهلاك رأس المال الثابت أو إهلاك الأصول أو النضوب.

- تسجل معظم الأصول الثابتة في الميزانية العمومية بتكلفة الإحلال المخفضة. وهذه القيمة هي القيمة الأصلية لاقتناء الأصل معدلة باستقطاع مقابل تغيرات السعر ثم مخفضة حسب الاستهلاك المتراكم لرأس المال الثابت.

- تقييم عادة الأصول غير المنتجة غير المنظورة، مثل الكيانات المشمولة ببراءات اختراع، بالتكاليف الأولية لاقتنائها (معادا

- النفاس هي سلع منتجة ذات قيمة عالية تقتنى ويحتفظ بها بالدرجة الأولى كمستودعات للقيمة بمرور الوقت ولا تستخدم أساسا لأغراض الإنتاج أو الاستهلاك.

٢١-٧ يشار إلى الأصول التي تتوافر طبيعيا والأصول التي ينشئها المجتمع باسم الأصول غير المنتجة. وتشمل الأصول التي تتوافر طبيعيا الأرض والرواسب المعدنية الجوفية، والأسماك في المياه المفتوحة ولكن الإقليمية، والطيف الكهرومغناطيسي عند أعمال حقوق الملكية. وتشمل الأصول التي ينشئها المجتمع براءات الاختراع وعمليات التأجير.^٤

جيم- تقييم الأصول والخصوم

٢٢-٧ كما ورد في الفقرة ٧-٥، ينبغي تقييم جميع الأصول والخصوم بقيمتها السوقية الجارية، وتعرف القيمة السوقية الجارية بالمبلغ المستحق دفعه لاقتناء الأصل المعني في تاريخ التقييم. وتشمل هذه القيمة جميع رسوم النقل والتركيب وجميع تكاليف نقل الملكية في حالة الأصول غير المالية وليس في حالة الأصول المالية. وتشتمل تكاليف نقل الملكية على الرسوم المدفوعة للمساكين والمهندسين والمعماريين والمحامين والوكلاء العقاريين والضرائب مستحقة الدفع على نقل الملكية. وتستبعد تكاليف نقل الملكية من القيمة السوقية الجارية للأصول المالية لأسباب منها أن الأصول المالية والخصوم المقابلة يشيران إلى نفس الأداة المالية ويجب أن تكون لهما نفس القيمة.

٢٣-٧ تعتبر السوق التي يتم بها تداول الأصول المماثلة بأحجام كبيرة والتي تسجل بها أسعارها السوقية على فترات منتظمة هي المصدر المثالي لملاحظات الأسعار التي يستند إليها التقييم. وغالبا ما تتوافر تلك الأسعار في حالات المطالبات المالية ومعدات النقل والمحاصيل والماشية والمخزونات.

٢٤-٧ إذا لم توجد أسعار ملاحظة لأن الأصول المعنية غير متداولة في السوق في الوقت الراهن أو لأنها لا تتداول إلا بصورة غير منتظمة، فإنه يجب عندئذ تقدير سعر أو قيمة. وتقدم الفقرات التالية وصفا عاما للأساليب التي يمكن استخدامها في تقدير أسعار السوق الجارية. وترد إرشادات إضافية بشأن تقييم أنواع معينة من الأصول والخصوم بالأجزاء ذات الصلة من القسم الذي يبين تصنيف الأصول والخصوم. ونظرا لأن تقييم الخصوم هو نفس تقييم الأصول المالية المناظرة، فإن الجزء الباقي من هذا

^٤ يشار إلى الأصول التي تتوافر طبيعيا في نظام الحسابات القومية لعام ١٩٩٣ باسم الأصول المنظورة غير المنتجة. ومع إدراج الطيف الكهرومغناطيسي في هذه الفئة يصبح اسم الأصول التي تتوافر طبيعيا أكثر دقة. ويشار إلى الأصول التي ينشئها المجتمع باسم الأصول غير المنتجة غير المنظورة في نظام الحسابات القومية لعام ١٩٩٣ وفي مواضع أخرى من هذا الدليل.

الجدول ٧-٢: تصنيف الأصول غير المالية

الأصول غير المالية	٦١
أصول ثابتة	٦١١
مبان وإنشاءات	٦١١١
مسكن	٦١١١١
مبان غير سكنية	٦١١١٢
إنشاءات أخرى	٦١١١٣
آلات ومعدات	٦١١٢
معدات نقل	٦١١٢١
آلات ومعدات أخرى	٦١١٢٢
أصول ثابتة أخرى	٦١١٣
أصول فلاحية	٦١١٣١
أصول ثابتة غير منظورة	٦١١٣٢
المخزونات	٦١٢
مخزونات استراتيجية	٦١٢١
مخزونات أخرى	٦١٢٢
مواد وإمدادات	٦١٢٢١
عمل قيد الإنجاز	٦١٢٢٢
سلع تامة الصنع	٦١٢٢٣
سلع مشتتة بغرض إعادة البيع [GFS]	٦١٢٢٤
النفائس	٦١٣
الأصول غير المنتجة	٦١٤
أرض	٦١٤١
أصول جوفية	٦١٤٢
أصول أخرى تتوافر طبيعياً	٦١٤٣
أصول غير منتجة غير منظورة	٦١٤٤

الأولى هي الأصول المنتجة _الأصول الثابتة (٦١١)، والمخزونات (٦١٢)، والنفائس (٦١٣)، وتتألف الفئة الرابعة من جميع الأصول غير المنتجة (٦١٤). ويورد الجدول ٧-٢ تصنيفاً كاملاً للأصول غير المالية.

أ- الأصول الثابتة (٦١١)

٧-٢٢ الأصول الثابتة هي أصول منتجة تستخدم بصورة متكررة أو مستمرة في عمليات إنتاج لمدة تزيد على عام. والخاصية المميزة للأصل الثابت ليست في كونه أصلاً معمرًا بمفهوم مادي، بل في إمكانية استخدامه بصورة متكررة أو مستمرة في الإنتاج لفترة زمنية طويلة. وقد تكون بعض السلع، مثل الفحم المستخدم كوقود، سلعا معمرة للغاية من الناحية المادية ولكن لا تعتبر أصولاً ثابتة لأنه لا يمكن استخدامها إلا مرة واحدة. وتصنف الأصول الثابتة تصنيفاً آخر كـ **مبان وإنشاءات (٦١١١) وآلات ومعدات (٦١١٢) وأصول ثابتة أخرى (٦١١٣)**.

٧-٢٣ أكفاً أسلوب لتقييم الأصول الثابتة، بوجه عام، هو استخدام تكلفة الإحلال المخفضة الجارية كبديل قريب للقيمة السوقية الجارية. ويوضح الجزء الباقي من هذا القسم متى يكون من المرجح التوصل إلى تقييم أدق لنوع معين من الأصول الثابتة باستخدام أسلوب آخر.

تقييمها بشكل ملائم) ناقصاً استقطاع إهلاك الأصول. ويجب اختيار نمط للتناقص، عند استخدام هذا الأسلوب، يمكن أن يستند إلى قوانين ضريبية وأعراف محاسبية.

• قد يكون من الممكن تقييم الأصول الجوفية بتكلفة الاقتناء الأولية (معاداً تقييمها بشكل ملائم) ناقصاً استقطاع النضوب.

٧-٢٨ يستخدم عادة أسلوب الجرد الدائم لتقدير تكلفة الإحلال المخفضة لفئة من الأصول، وعلى الأخص الأصول الثابتة المنظورة. وتستند قيمة المخزون في هذا الأسلوب إلى تقديرات لعمليات للاقتناء والتصرف التي تراكمت (بعد خصم الاستهلاك المتراكم لرأس المال الثابت أو إهلاك الأصول أو النضوب) معاداً تقييمها على مدى فترة طويلة كافية لتغطية اقتناء جميع الأصول في هذه الفئة.

٧-٢٩ يمكن في حالات أخرى تقريب أسعار السوق بالقيمة الحالية للمنافع الاقتصادية المستقبلية المتوقعة من أصل معين. وقد يكون هذا الأسلوب ممكناً بالنسبة لعدد من الأصول المالية والأصول التي تتوافر طبيعياً والأصول غير المنظورة. فعلى سبيل المثال، تعتبر الأخشاب والأصول الجوفية من الأصول التي تتحقق المنافع منها عادة إما في المستقبل أو على مدى سنوات عديدة أو في الحالتين معاً. ويمكن استخدام الأسعار الجارية لتقدير إجمالي العائد من التصرف في تلك الأصول وتكلفة توصيلها للسوق. ويمكن بعد ذلك خصم هذه العائدات والتكاليف لتقدير القيمة الحالية للمنافع المتوقعة.

٧-٣٠ ينبغي تحويل قيمة الأصول والخصوم المحررة بعملات أجنبية إلى العملة الوطنية بسعر الصرف السائد في السوق في تاريخ الميزانية العمومية. وينبغي أن يكون السعر المستخدم هو النقطة الوسطى بين سعري الشراء والبيع الفوريين لمعاملات العملة. وفي حالة تطبيق نظام تعدد أسعار الصرف، ينبغي أن يستند التقييم إلى السعر الساري على نوع الأصل المعني.

دال- تصنيف الأصول والخصوم

١- الأصول غير المالية (٦١)

٧-٣١ ورد تعريف الأصول غير المالية في الفقرة ٧-١٩ بأنها جميع الأصول الاقتصادية عدا الأصول المالية. وهناك أربع فئات للأصول غير المالية عند المستوى الأول للتصنيف. والفئات الثلاث

٥ الأرقام بين الأقواس بعد كل فئة تصنيف هي رموز تصنيف نظام إحصاءات مالية الحكومة، ويورد الملحق الرابع جميع رموز التصنيف المستخدمة في نظام إحصاءات مالية الحكومة.

٣٤-٧ قد يمتد إنتاج بعض الأصول الثابتة، كالمباني والإنشاءات أساسا، لفترتين محاسبيتين أو أكثر. وتصنف الإنشاءات غير المستكملة التي يتحقق اقتناؤها بواسطة مدفوعات مرحلية مشترطة بموجب عقد بيع كأصول ثابتة في الميزانية العمومية للطرف المشتري وليس كأصل مالي عن أي مدفوعات مرحلية مسددة. وبالمثل، تعامل الأصول الثابتة الجاري إنشاؤها للحساب الذاتي كأصول ثابتة وليس كمخزونات أعمال قيد الإنجاز.

٣٥-٧ تعامل الأصول الثابتة المكتسبة بموجب تأجير تمويلي، وهي على الأرجح آلات ومعدات، كما لو كانت مشتراة ومملوكة للمستخدم أو المستأجر وليس لمالكها القانوني أي المؤجر. ويعامل الاقتناء على أنه يجري تمويله بمطالبة مالية مصنفة كقرض. فعلى سبيل المثال، إذا اشترى أحد البنوك عربية سكة حديد ثم أجرها لخطوط السكك الحديدية الوطنية، تسجل العربية كأصل لدى السكك الحديدية الوطنية ويسجل قرض كالتزام على السكك الحديدية الوطنية وكأصل للبنك.

٣٦-٧ لا تعامل أسلحة (مثل القذائف والصواريخ والقنابل) كأصول ثابتة لأنها سلع تستخدم مرة واحدة وليست سلعا تستخدم بصورة متكررة أو مستمرة في الإنتاج. وينسحب ذلك أيضا على المركبات ومعدات أخرى وإنشاءات وظيفتها إطلاق تلك الأسلحة (مثل السفن الحربية والغواصات والطائرات الحربية والدبابات وحاملات القذائف)، فلا تعامل بدورها كأصول ثابتة. ومن ناحية أخرى، تعامل الإنشاءات والمعدات التي تملكها القوات المسلحة وتستخدمها بنفس طريقة استخدام المنتجين المدنيين لبنود مماثلة، مثل المطارات الحربية وأحواض السفن والكليات والمستشفيات والمعدات المكتبية، كأصول ثابتة. وتصنف أيضا جميع الأسلحة الخفيفة والعربات المدرعة، التي تستخدمها منظمات غير عسكرية تضطلع بأنشطة الأمن الداخلي أو الشرطة، كأصول ثابتة بصرف النظر عن كون تلك البنود لا تعد أصولا عندما تكون مملوكة للقوات المسلحة.

(١) المباني والإنشاءات (٦١١١)

٣٧-٧ تتألف المباني والإنشاءات من **المساكن (٦١١١١)**، و**المباني غير السكنية (٦١١١٢)**، و**الإنشاءات الأخرى (٦١١١٣)**. وتشتمل قيمة المباني والإنشاءات على تكلفة تنظيف وإعداد الموقع وقيمة جميع التركيبات والمرافق والمعدات التي تشكل أجزاء أساسية من الإنشاءات.

٣٨-٧ تعتبر بعض الإنشاءات تحسينات رئيسية تدخل على الأرض، مثل الحواجز والجداول، والحواط البحرية المقامة للسيطرة على الفيضانات، والمصارف أو استصلاح الأراضي. وتقام تلك الإنشاءات لاقتناء أرض جديدة أو تحسين نوعية الأرض ولا تستخدم مباشرة في إنتاج سلع وخدمات أخرى، وتدرج قيمتها مع قيمة الأرض.

٣٩-٧ تدرج أيضا المباني والإنشاءات التي تعتبر أيضا نصبا تاريخية في الفئة الملائمة ضمن المباني والإنشاءات. والنصب التاريخية هي إنشاءات أو مواقع ذات قيمة أثرية أو تاريخية أو ثقافية، وهي عادة متاحة للجمهور العام ويدفع الزوار غالبا رسم دخول إلى النصب أو ما يحيط بها. وتستخدم وحدات الحكومة العامة عادة النصب التاريخية لإنتاج خدمات ثقافية أو خدمات من نوع ترفيهي. غير أنه لا يمكن تقييمها مباشرة إلا إذا اعترف بأهميتها شخص آخر عدا مالكيها، وهو ما يحدث في المعتاد بالبيع أو بثمنينها رسميا. وينبغي أن تقيم النصب التاريخية بأحدث سعر بيع يتم تحديده إذا اقتضى الأمر بمؤشر أسعار عام. وإذا لم يتوافر سعر بيع، فإنه ينبغي عندئذ استخدام تقدير بديل مثل التقييم لأغراض التأمين.

المساكن (٦١١١١)

٤٠-٧ المساكن هي مبان تستخدم كليا أو بصورة رئيسية لأغراض السكني، بما في ذلك مواقف السيارات المغطاة والإنشاءات الملحقة. وتدرج أيضا العوامات وصنادل نقل البضائع والبيوت المتحركة والعربات الكبيرة المغطاة التي تستخدم كمقر سكني رئيسي. وتدرج المساكن المقتناة من أجل العسكريين لأنها تستخدم بنفس طريقة استخدام المساكن الخاصة بالمدنيين. ونظرا للاتجار في المساكن بالشكل العادي، يمكن أن تكمل الأسعار الملاحظة في سوق العقارات التقييم بتكلفة الإحلال المخفضة أو أن تحل محل ذلك التقييم.

المباني غير السكنية (٦١١١٢)

٤١-٧ المباني غير السكنية هي جميع المباني عدا المساكن. ومن أمثلة أنواع المباني المدرجة في هذه الفئة المباني الإدارية والمدارس والمستشفيات والمباني المخصصة للترفيه العام والمخازن والمباني الصناعية والمباني التجارية والفنادق والمطاعم. وتدرج المباني والإنشاءات المقتناة لأغراض عسكرية في هذه الفئة مادامت مشابهة لمبان مدنية مقتناة لأغراض الإنتاج ويمكن استخدامها بنفس الطريقة.

إنشاءات أخرى (٦١١١٣)

٤٢-٧ تتألف هذه الفئة من جميع الإنشاءات عدا المباني. ويدرج ضمن هذه الفئة ما يلي:

- الطرق السريعة والشوارع والطرق والجسور والطرق العلوية والأنفاق والسكك الحديدية السطحية والممدودة في أنفاق ومدارج المطارات.

معظمها خدمات جماعية. وتصنف البنود من هذا النوع غير المعدة للاستخدام في الإنتاج كنفائس.

(٣) أصول ثابتة أخرى (٦١١٣)

٤٧-٧ تتألف الأصول الثابتة الأخرى من أصول فلاحية (٦١١٣١) وأصول ثابتة غير منظورة (٦١١٣٢).

الأصول الفلاحية (٦١١٣١)

٤٨-٧ تتألف الأصول الفلاحية من الحيوانات والنباتات المستخدمة بصورة متكررة أو مستمرة لمدة تزيد على عام لإنتاج سلع أو خدمات أخرى. وتشمل أنواع الحيوانات المدرجة في هذه الفئة حيوانات التربية (بما في ذلك الأسماك والدواجن) وماشية الألبان، ودواب الجر، والأغنام أو الحيوانات الأخرى التي تربي لإنتاج الصوف، والحيوانات المستخدمة في النقل أو السباق أو التسلية. وتشمل أنواع النباتات في هذه الفئة الأشجار والكروم والشجيرات المزروعة لإنتاج الفاكهة والمكسرات والعصارة والصمغ واللحاء والأوراق. وتصنف الحيوانات والنباتات المستخدمة لمرة واحدة مثل الماشية المرعاة للذبح والأشجار المزروعة للحصول على الأخشاب كمخزونات وليس كأصول ثابتة.

٤٩-٧ لا تصنف كأصول فلاحية أو مخزونات إلا الحيوانات المرعاة والنباتات المفتوحة تحت رقابة وحدات الحكومة العامة ومسؤوليتها وإدارتها بصورة مباشرة. أما جميع الحيوانات والنباتات الأخرى فهي إما تصنف كأصول غير منتجة أو لا تعتبر أصولاً اقتصادية.

٥٠-٧ يمكن تقييم الحيوانات المدرجة في هذه الفئة عادة على أساس الأسعار السوقية الجارية لحيوانات مشابهة في سن معينة. ويقبل ترجيح احتمالات توافر مثل هذه المعلومات بالنسبة للنباتات، والأرجح أنه سيتعين تقييمها بتكلفة الإحلال المخفضة.

الأصول الثابتة غير المنظورة (٦١١٣٢)

٥١-٧ تتألف الأصول الثابتة غير المنظورة من استكشاف المعادن، وأنظمة برامج الكمبيوتر، والأعمال الترويجية والأدبية والفنية الأصلية، وأصولاً ثابتة أخرى غير منظورة متنوعة. ولكي يعتبر البند أصلاً ثابتاً، يجب أن يكون معداً للاستخدام في الإنتاج لمدة تزيد على عام وأن يقتصر استخدامه على الوحدات التي أثبتت حقوق ملكيته أو على الوحدات التي رخص لها المالكون استخدامه. ولا تعامل المصروفات على البحوث والتطوير، وتدريب العاملين، وبحث السوق والأنشطة المشابهة كأصول ثابتة غير منظورة حتى إن كان بعضها قد يحقق منافع مستقبلية، وهذه تعامل كمصروفات.

• شبكات الصرف الصحي والممرات المائية والموانئ والسدود وغيرها من الإنشاءات المائية.

• آبار التهوية والأنفاق والإنشاءات الأخرى المرتبطة بتعدين الأصول الجوفية.

• خطوط الاتصالات وخطوط الكهرباء وخطوط الأنابيب.

• مرافق الرياضة والترفيه الخارجية.

٤٣-٧ تدرج الإنشاءات المكتسبة لأغراض عسكرية ما دامت مشابهة للإنشاءات المدنية ويمكن استخدامها بنفس الطريقة.

(٢) الآلات والمعدات (٦١١٢)

٤٤-٧ تقسم الآلات والمعدات إلى معدات نقل (٦١١٢١) وآلات ومعدات أخرى (٦١١٢٢). وتدرج الآلات والمعدات، التي تشكل جزءاً أساسياً من مبنى أو إنشاءات أخرى، في قيمة المبنى أو الإنشاءات وليس ضمن الآلات والمعدات. ولا تعتبر العدد الرخيصة الثمن، والتي تشتري بسعر ثابت نسبياً مثل العدد اليدوية، أصولاً ثابتة ما لم تشكل نسبة كبيرة من مخزون الآلات والمعدات.

معدات النقل (٦١١٢١)

٤٥-٧ تتألف معدات النقل من معدات نقل الناس والأشياء، بما في ذلك السيارات والمقطورات وأشياء المقطورات، والسفن، وقاطرات وعربات الخطوط الحديدية، والطائرات، والدراجات النارية، والدراجات. وقد تكون أسواق السيارات والطائرات وبعض أنواع معدات النقل الأخرى ممثلة بقدر يكفي لإعطاء ملاحظات سعرية أفضل من التقييمات بتكلفة الإحلال المخفضة.

آلات ومعدات أخرى (٦١١٢٢)

٤٦-٧ تتألف هذه الفئة من جميع الآلات والمعدات عدا معدات النقل. وأنواع الأصول التي تدرج ضمن هذه الفئة هي الآلات ذات الاستعمالات العامة والآلات ذات الاستعمالات الخاصة، ومعدات المكاتب والمحاسبة والحساب، والآلات الكهربائية، ومعدات الإذاعة والتلفزيون والاتصالات، والأجهزة الطبية، وأدوات القياس الدقيق والأدوات البصرية، والآثاث، وساعات اليد والحائط، والآلات الموسيقية، والسلع الرياضية. وتشمل هذه الفئة أيضاً اللوحات المرسومة والتماثيل المنحوتة والأعمال الفنية الأخرى أو التحف، والمقتنيات الأخرى القيمة التي تملكها وتعرضها المتاحف الحكومية والمنظمات المشابهة بغرض إنتاج خدمات غير سوقية

ب- المخزونات (٦١٢)

٥٨-٧ المخزونات هي سلع وخدمات يحتفظ بها المنتجون بغرض البيع أو استخدامها في الإنتاج أو لاستخدام آخر في تاريخ لاحق. وتصنف المخزونات كمخزونات استراتيجية (٦١٢١) ومخزونات أخرى (٦١٢٢). وينبغي تقييم المخزونات بأسعارها السوقية الجارية في تاريخ الميزانية العمومية وليس بسعر الاقتناء. ومن ناحية المبدأ، ينبغي أن تتوافر بيانات أسعار السوق الجارية لمعظم أنواع المخزونات، ولكن كثيرا ما تقدر قيم المخزونات من الناحية العملية بتعديل القيم الدفترية أو قيم اقتنائها بالاستعانة بمؤشرات الأسعار.

(١) المخزونات الاستراتيجية (٦١٢١)

٥٩-٧ تشتمل المخزونات الاستراتيجية على السلع المحتفظ بها لأغراض استراتيجية أو للطوارئ، والسلع التي تحتفظ بها هيئات تنظيم السوق، والسلع الأساسية ذات الأهمية الخاصة للبلد مثل الحبوب والبتروول. ولا توجد هذه الفئة في نظام الحسابات القومية لعام ١٩٩٣ الذي يعامل المخزونات الاستراتيجية كسلع مشتراة بغرض إعادة البيع (٦١٢٢٤). وقد تكون مثل هذه الأرصدة كبيرة عند بعض الحكومات وتمثل عنصرا مهما من عناصر سياسات الحكومة.

(٢) مخزونات أخرى (٦١٢٢)

٦٠-٧ تتألف المخزونات الأخرى من المواد والإمدادات (٦١٢٢١)، وأعمال قيد الإنجاز (٦١٢٢٢)، وسلع تامة الصنع (٦١٢٢٣)، وسلع مشتراة بغرض إعادة البيع (٦١٢٢٤).

المواد والإمدادات (٦١٢٢١)

٦١-٧ تتألف المواد والإمدادات من جميع السلع المحتفظ بها بغرض استخدامها كمدخلات في عملية إنتاجية. وقد تحتفظ وحدات الحكومة العامة بمجموعة متنوعة من السلع كمواد وإمدادات، بما في ذلك الإمدادات المكتبية والوقود ومواد غذائية. وعادة ما تحتفظ كل وحدة بالحكومة العامة ببعض المواد والإمدادات، وإن اقتصر على الإمدادات المكتبية. وكثيرا ما تقيم الإمدادات على أساس أسعار السوق الجارية لنفس السلع.

الأعمال قيد الإنجاز (٦١٢٢٢)

٦٢-٧ تتألف الأعمال قيد الإنجاز من سلع وخدمات مجهزة أو مصنعة أو مجمعة جزئيا من جانب المنتج ولكنها عادة لا تباع أو تشحن أو تحول إلى آخرين بدون مزيد من التجهيز، كما أن المنتج

٥٢-٧ يجري التنقيب على المعادن لاكتشاف رواسب جديدة من البترول والغاز الطبيعي وأصول جوفية أخرى يمكن استغلالها تجاريا. وتؤثر المعلومات التي يتم الحصول عليها من عمليات التنقيب على الأنشطة الإنتاجية لمن يحصلون على تلك المعلومات على مدى عدة سنوات.

٥٣-٧ تقاس قيمة الأصل الناتج بقيمة الموارد المخصصة للتنقيب لأنه لا يمكن تقييم المعلومات التي يتم الحصول عليها. وإلى جانب تكلفة الحفر والتجفيف الاختباريين الفعليين تفتيشا عن البترول والغاز، يشتمل التنقيب عن المعادن على أي تكاليف قبل الترخيص وتكاليف التراخيص والاقتناء والتقييم، وتكاليف المسح الجوي وغيره من أعمال المسح، وتكلفة النقل والتكاليف الأخرى التي يتم تحملها لجعل التنقيب ممكنا. وينبغي إعادة تقييم أعمال التنقيب التي أجريت في الماضي، والتي لم تشطب قيمتها بالكامل بعد، بأسعار وتكاليف الفترة الجارية.

٥٤-٧ تشتمل أنظمة برامج الكمبيوتر على برامج الكمبيوتر ووصف البرامج والمواد المساندة لأنظمة الكمبيوتر وأنظمة برامج التطبيقات المتوقع استخدامها لأكثر من عام. ويمكن شراء أنظمة البرامج من وحدات أخرى أو تصميمها للحساب الذاتي. وترجع أيضا في هذه الفئة النفقات الكبيرة على شراء أو تصميم أو توسيع قاعدة بيانات الكمبيوتر المتوقع استخدامها في الإنتاج لمدة تزيد على عام.

٥٥-٧ ينبغي أن تستند قيمة أنظمة برامج الكمبيوتر إلى المبلغ المدفوع للحصول عليها إذا تم اقتناؤها من وحدة أخرى، أو إلى تكلفة إنتاجها في حالة إنتاجها للحساب الذاتي. وينبغي إعادة تقييم البرامج المقتناة في سنوات سابقة، ولم تشطب قيمتها بالكامل بعد، بالأسعار أو التكاليف الجارية.

٥٦-٧ الأعمال الترفيهية والأدبية والفنية الأصلية هي أصول الأفلام والتسجيلات الصوتية والمخطوطات وأشرطة التسجيل والنماذج التي يسجل أو يجسد فيها الأداء الدرامي وبرامج الإذاعة والتلفزيون والحفلات الموسيقية والمناسبات الرياضية والإنتاج الأدبي أو الفني. وينبغي أن تقيم هذه الأصول بأسعارها السوقية الجارية في حالة تداولها فعليا. وخلافا لذلك ينبغي تقييمها إما على أساس سعر الاقتناء أو تكلفة الإنتاج، ثم إعادة تقييمها بشكل ملائم بأسعار الفترة الجارية مع تخفيضها، أو على أساس القيمة الصافية الحالية للمتصلات المستقبلية المتوقعة.

٥٧-٧ تتألف الأصول الثابتة غير المنظورة الأخرى من المعلومات الجديدة والمعرفة المتخصصة غير المصنفة في مكان آخر، والتي يقتصر استخدامها على الوحدات التي أثبتت حقوق ملكيتها لتلك المعلومات أو على الوحدات الأخرى التي رخص لها المالكون استخدامها. وينبغي تقييم الأصول بتكلفة إنتاجها الجارية المخفضة، أو بالقيمة الصافية الحالية للمتصلات المستقبلية المتوقعة.

ج- النفائس (٦١٣)

٦٦-٧ النفائس هي سلع منتجة ذات قيمة كبيرة تقتنى ويحتفظ بها أساسا كمستودعات للقيمة ولا تستخدم بصورة أساسية لأغراض الإنتاج أو الاستهلاك. وينتظر أن تزداد القيمة الحقيقية لهذه السلع أو ألا تهبط على أقل تقدير، وهذه السلع لا تتدهور بمرور الزمن في ظل الظروف العادية.

٦٧-٧ تتألف النفائس من:

- الأحجار الكريمة والمعادن، مثل الماس والذهب غير النقدي والبلاتين والفضة، غير المخصصة للاستخدام كمخدرات وبسيطة في عمليات إنتاجية.
- اللوحات الفنية وأعمال النحت، والأشياء الأخرى المعترف بها كأعمال فنية أو تحف.
- المجوهرات ذات القيمة الكبيرة المشككة من أحجار ومعادن كريمة، والمقتنيات، وقيم أخرى متنوعة.

وتصنف معظم البنود التي ينطبق عليها وصف النفائس والتي تمتلكها وحدات الحكومة العامة كآلات ومعدات أخرى (٦١١٢٢) لأنها تستخدم بصورة أساسية في المتاحف لإنتاج خدمات للجمهور ولا يحتفظ بها كمستودعات للقيمة.

٦٨-٧ ما دامت هناك أسواق للنفائس تخضع لتنظيم جيد، من الممكن تقييمها بأسعار السوق الجارية، بما في ذلك أي رسوم أو عمولات تدفع إلى الوكلاء. وخلافا لذلك، قد يكون من الملائم استخدام المبالغ المؤمن بها على تلك القيم ضد الحريق أو السرقة أو أي مخاطر أخرى.

د- الأصول غير المنتجة (٦١٤)

٦٩-٧ تتألف الأصول غير المنتجة من أصول منظورة تتوافر طبيعيا، يتم إعمال حقوق الملكية عليها، وأصول غير منتجة غير منظورة (٦١٤٤) ينشئها المجتمع. وتشمل الأصول التي تتوافر طبيعيا الأرض (٦١٤١)، والأصول الجوفية (٦١٤٢)، وأصولا أخرى تتوافر طبيعيا (٦١٤٣). وإذا لم يتم إعمال حقوق الملكية على الأصول التي تتوافر طبيعيا أو تعذر إعمالها، فإنها لا تعتبر عندئذ أصولا اقتصادية.

(١) الأرض (٦١٤١)

٧-٧ الأرض هي الأرض الفضاء ذاتها، بما في ذلك غطاء التربة، والمياه السطحية المرتبطة بها، وأي تحسينات رئيسية لا يمكن فصلها عنها ماديا، ولكن مع استبعاد ما يلي:

نفسه سوف يواصل إنتاجها في فترة لاحقة^٦. وليس من المرجح أن يكون لوحدات الحكومة العامة التي تنتج أساسا خدمات غير سوقية أي عمل يذكر قيد الإنجاز حيث إن إنتاج معظم هذه الخدمات يتم في فترة زمنية قصيرة أو بصورة مستمرة.

٦٢-٧ تقيّم مخزونات الأعمال قيد الإنجاز على أساس السعر الجاري لتكلفة الإنتاج المتحملة حسب الوضع في تاريخ الميزانية العمومية. ويمكن تقدير قيمة الأخشاب غير المستعملة والمحاصيل المزروعة الأخرى بخضم المتحصلات المستقبلية من بيع المنتج النهائي بالأسعار الجارية ونفقات إتمام الناتج.

السلع التامة الصنع (٦١٢٢٣)

٦٤-٧ تتألف السلع التامة الصنع من السلع التي هي ناتج عملية إنتاجية، وما زالت في حوزة منتجها، ولا ينتظر مواصلة تجهيزها من جانب منتجها قبل توريدها لوحدات أخرى. ولا يكون لدى وحدات الحكومة العامة سلع تامة الصنع إلا إذا كانت تلك الوحدات تنتج سلعا للبيع أو للتحويل إلى وحدات أخرى. وتقيّم مخزونات السلع التامة الصنع بقيمة بيعها الجارية.

سلع مشتراة بغرض إعادة البيع [GFS] (٦١٢٢٤) ٧

٦٥-٧ السلع المخصصة لإعادة البيع هي سلع مشتراة بغرض إعادة بيعها أو تحويلها إلى وحدات أخرى دون مزيد من التجهيز^٧. ويمكن لمالكي السلع المخصصة لإعادة البيع نقلها أو تخزينها أو تصنيفها أو فرزها أو غسلها أو تعبئتها لعرضها لإعادة البيع بصورة جذابة للعملاء، ولكن دون إدخال أي تعديلات أخرى عليها. ومن المرجح أن تمتلك أي وحدة من وحدات الحكومة العامة تباع سلعا بأسعار ذات دلالة اقتصادية، مثل محال بيع الهدايا بالمتاحف، ومخزونات من السلع المعدة لإعادة البيع. وتشمل هذه الفئة أيضا السلع التي تشتريها وحدات الحكومة العامة لتقديمها إلى وحدات أخرى بدون مقابل أو بأسعار غير ذات دلالة اقتصادية. وتقيّم مخزونات السلع المخصصة لإعادة البيع بأسعار الإحلال الجارية.

^٦ كما ورد ذكره في الفقرتين ٧-٣٤ و ٧-٤٨ تعامل الأصول الثابتة غير المكتملة، بما في ذلك الحيوانات غير المكتملة النمو والنباتات غير الناضجة التي سوف تستخدم بصورة متكررة أو مستمرة لمدة تزيد على عام لإنتاج سلع وخدمات أخرى والتي يجري إنتاجها للحساب الذاتي، كأصول ثابتة وليس كأعمال قيد الإنجاز. وتعتبر حيوانات التربية والنباتات غير الناضجة التي تستخدم لمرة واحدة مثل الحيوانات المعدة للذبح والأشجار المغروسة للحصول على أخشابها أعمالا قيد الإنجاز.

^٧ تشير عبارة [GFS] إلى أن هذا البند يحمل نفس الاسم في نظام الحسابات القومية لعام ١٩٩٣ ولكن بنطاق تغطية مختلف.

^٨ تدرج المخزونات الاستراتيجية ضمن هذه الفئة في نظام الحسابات القومية لعام ١٩٩٣ ولكنها تصنف بصورة مستقلة في نظام إحصاءات مالية الحكومة.

بالمناجم، والآبار، وغيرها من مرافق الاستخراج الجوفي أصولا ثابتة (٦١١) وليست أصولا جوفية.

٧٤-٧ قد تكون الرواسب على سطح الأرض أو تحتها، بما في ذلك الرواسب تحت قاع البحر، ولكن يجب أن تكون قابلة للاستغلال الاقتصادي. وتقدر عادة قيمة الاحتياطيات بالقيمة الحالية للعائدات الصافية المتوقعة من استغلالها تجاريا، ولكن إذا تغيرت ملكية الأصول الجوفية بالأسواق بصورة متكررة، فربما أمكن عندئذ الحصول على أسعار مناسبة.

(٣) أصول أخرى تتوافر طبيعيا (٦١٤٣)

٧٥-٧ تشمل الأصول الأخرى التي تتوافر طبيعيا الموارد البيولوجية غير الفلاحية والموارد المائية والطين الكهرومغناطيسي. والموارد البيولوجية غير الفلاحية هي الحيوانات والنباتات التي تخضع لحقوق ملكية نافذة ولكن لا يخضع نموها الطبيعي أو تولدها أو تجدها أو كلاهما لسيطرة أي وحدة أو مسؤوليتها أو إدارتها بصورة مباشرة. ومن أمثلة ذلك الغابات ومصايد الأسماك البكر التي يمكن استغلالها تجاريا. ولا تدرج ضمن هذه الفئة إلا الموارد التي لها قيمة اقتصادية ولم تدرج في قيمة الأرض المرتبطة بها. ونظرا لأنه من غير المرجح توافر أسعار ملاحظة لتلك الأصول، فإنها تقيم عادة بالقيمة الصافية الحالية للعائدات المستقبلية المتوقعة.

٧٦-٧ الموارد المائية هي مستودعات المياه الجوفية وموارد المياه الجوفية الأخرى النادرة بما يكفي لتبرير أعمال حقوق ملكية أو حقوق استعمال أو كليهما عليها، والقابلة للاستغلال لأغراض اقتصادية أو يرجح أن تصبح قابلة للاستغلال في وقت قريب، ولها قيمة اقتصادية لم تدرج في قيمة الأرض المرتبطة بها. ونظرا لأنه من غير المرجح توافر أسعار ملاحظة لتلك الأصول فإنها تقيم عادة بالقيمة الصافية الحالية للعائدات المستقبلية المتوقعة.

٧٧-٧ يتألف الطيف الكهرومغناطيسي من مجموعة من الترددات اللاسلكية المستخدمة في بث الصوت والبيانات والصور. وتتحدد قيمة الطيف عادة بالقيمة الصافية الحالية للعائدات المستقبلية المتوقعة. وفي حالة وجود عقد طويل الأجل لاستخدام الطيف على سبيل الاستئجار، يمكن استخدام هذا العقد كأساس لتقدير مجموع قيمة الأصل.^٩

(٤) أصول غير منتجة غير منظورة (٦١٤٤)

٧٨-٧ الأصول غير المنتجة غير المنظورة هي أصول من إنشاء المجتمع مثبتة بإجراءات قانونية أو محاسبية. وتخول بعض هذه

^٩ كان موضوع معالجة وتقييم الطيف الكهرومغناطيسي في حالة وجود عقد طويل الأجل لاستخدامه ما يزال قيد البحث وقت صدور هذا الدليل.

• المباني والإنشاءات الأخرى المقامة على الأرض أو من خلالها مثل الطرق والمباني الإدارية والأنفاق.

• الكروم والبساتين المزروعة، وغيرها من مزارع الأشجار ومزارع تربية الحيوانات ومزارع المحاصيل.

• الأصول الجوفية.

• الموارد البيولوجية غير الفلاحية.

• الموارد المائية في باطن الأرض.

وتشتمل المياه السطحية المرتبطة بالأرض على أي مستودعات مائية وبحيرات وأنهار ومياه داخلية أخرى يمكن ممارسة حقوق الملكية عليها، وبالتالي يمكن أن تخضع لمعاملات بين وحدات.

٧١-٧ تدرج قيمة التحسينات الرئيسية التي لا يمكن فصلها ماديا عن الأرض ضمن قيمة الأرض. وهذه التحسينات إما تزيد كمية الأرض أو جودتها أو إنتاجيتها أو تمنع تدهورها. ومن أمثلة التحسينات الرئيسية، استصلاح أراض من البحر بإنشاء حواجز أو حوائط بحرية أو سدود، وإزالة الغابات للتمكين من استخدام الأرض في الإنتاج للمرة الأولى، وأراضي المستنقعات المجففة، وحواجز الأمواج والحوائط أو الحواجز الأخرى المقامة لصد الفيضانات. وتتحدد عادة قيمة التحسينات الرئيسية بتكاليف إحلالها المخفضة.

٧٢-٧ يمكن أن تتفاوت قيمة الأرض تفاوتًا بالغًا حسب موقعها واستخداماتها الملائمة أو المرخص بها. ونتيجة لذلك، يجب أن تؤخذ هذه العوامل في الحسبان عند تحديد سعر السوق الجاري للأرض. وقد يكون صعبًا أو غير عملي في عدد من الحالات فصل قيمة الأرض عن قيمة الإنشاءات المقامة فوقها. ومن أساليب التقييم حساب نسب عامة لقيمة الأرض إلى قيمة الإنشاءات المقامة عليها المأخوذة من تقديرات المثمنين. وهناك أسلوب آخر هو خصم تكلفة الإحلال المخفضة الجارية للإنشاءات المعنية من القيمة السوقية المجمعّة للأرض والإنشاءات.

(٢) الأصول الجوفية (٦١٤٢)

٧٣-٧ الأصول الجوفية هي الاحتياطيات المثبتة من النفط والغاز الطبيعي والفحم (بما في ذلك الفحم الصلب والفحم القاري واللغنيت البني)، والاحتياطيات الفلزّية المعدنية (بما في ذلك الخامات الحديدية وغير الحديدية وخامات المعادن الثمينة) والاحتياطيات الفلزّية غير المعدنية (بما في ذلك المحاجر، وحفر الصلصال والرمل، والرواسب المعدنية الكيميائية والسماوية، ورواسب الأملاح، والكوارتز، والجبس، والأحجار الكريمة الطبيعية، والأسفلت، والقار، والخبث). وتعتبر آبار التهوية

الجدول ٧-٣: تصنيف الأصول المالية والخصوم

الخصوم	٦٣	الأصول المالية	٦٢
محلية	٦٣١	محلية	٦٢١
عملة وودائع	٦٣١٢	عملة وودائع	٦٢١٢
أوراق مالية عدا الأسهم	٦٣١٣	أوراق مالية عدا الأسهم	٦٢١٣
قروض	٦٣١٤	قروض	٦٢١٤
أسهم وحصص ملكية أخرى (شركات عامة فقط)	٦٣١٥	أسهم وحصص ملكية أخرى	٦٢١٥
احتياطيات التأمين الفنية [GFS]	٦٣١٦	احتياطيات التأمين الفنية	٦٢١٦
مشتقات مالية	٦٣١٧	مشتقات مالية	٦٢١٧
حسابات مدينة أخرى	٦٣١٨	حسابات دائنة أخرى	٦٢١٨
أجنبية	٦٣٢	أجنبية	٦٢٢
عملة وودائع	٦٣٢٢	عملة وودائع	٦٢٢٢
أوراق مالية عدا الأسهم	٦٣٢٣	أوراق مالية عدا الأسهم	٦٢٢٣
قروض	٦٣٢٤	قروض	٦٢٢٤
أسهم وحصص ملكية أخرى (شركات عامة فقط)	٦٣٢٥	أسهم وحصص ملكية أخرى	٦٢٢٥
احتياطيات التأمين الفنية [GFS]	٦٣٢٦	احتياطيات التأمين الفنية	٦٢٢٦
مشتقات مالية	٦٣٢٧	مشتقات مالية	٦٢٢٧
حسابات مدينة أخرى	٦٣٢٨	حسابات دائنة أخرى	٦٢٢٨
		ذهب نقدي وحقوق سحب خاصة	٦٢٣

كأصل، وكذلك القيمة المستمدة من كون مجموعة الأصول مستخدمة بصورة مشتركة وأنها ليست مجرد مجموعة من الأصول المنفصلة عن بعضها. وينبغي تقييم الشهرة التجارية المشتراة بسعر اقتنائها مخصوماً منه الاستهلاك التراكمي معاداً تقييمه على نحو مناسب.

٢- الأصول المالية (٦٢) والخصوم (٦٣)

٧-٨٢ ورد تعريف الأصول المالية والخصوم بالفقرتين ٧-١٢ و٧-١٤. وتستند تصنيفات الأصول المالية والخصوم أساساً إلى سيولة الأدوات التي تصف العلاقات بين الدائن والمدين التي تستند إليها تلك الأدوات وكذلك الخصائص القانونية لتلك الأدوات. وتشتمل سيولة الأداة المالية على خصائص مثل قابليتها للتداول والنقل والتسويق.

٧-٨٣ إضافة إلى تصنيف الأصول المالية والخصوم حسب خصائص الأداة المالية، تصنف الأصول المالية والخصوم أيضاً حسب إقامة الطرف الآخر في الأداة (المدين في حالة الأصول المالية والدائن في حالة الخصوم). ويرد تعريف الإقامة بالفقرة ٢-٧١ بالفصل الثاني، ويبين الجدول ٧-٣ تصنيف الأصول المالية والخصوم.

٧-٨٤ نظراً لارتباط الأداة المالية بالأصل المالي والالتزام المعنيين، يمكن استخدام نفس وصف الأدوات لهما معاً. وعلى سبيل التبسيط، فإن الوصف لا يشير إلا إلى الأصول المالية ما لم تكن هناك ضرورة محددة للإشارة إلى الخصوم.

الأصول لمالكها الحق في القيام بأنشطة محددة معينة أو في إنتاج سلع أو خدمات محددة معينة ومنع وحدات أخرى من ذلك إلا بموافقتهم، وقد يتمكن المالكون من الحصول على أرباح احتكارية وذلك بقصر استخدام الأصول على أنفسهم. وتشتمل الأصول غير المنتجة غير المنظورة على الكيانات المشمولة ببراءات اختراع، وعقود الاستئجار وغيرها من العقود، والشهرة التجارية المشتراة. وينبغي كلما أمكن تقييم الأصول غير المنظورة بالأسعار الجارية إذا كانت متداولة فعلياً بالأسواق. وخلافاً لذلك قد يكون من الضروري استخدام تقديرات القيمة الصافية الحالية للعائدات المستقبلية المتوقعة.

٧-٧٩ توفر براءات الاختراع حماية بالقانون أو بحكم قضائي للاختراعات. وتشمل أمثلة الاختراعات التي يمكن حمايتها، تركيبات المواد، وعمليات التصنيع، والآليات، والدوائر والأجهزة الكهربائية والإلكترونية، والتركيبات الدوائية، والسلالات الجديدة من الأشياء الحية المنتجة اصطناعياً.

٧-٨٠ تشتمل عقود التأجير وغيرها من العقود التي يمكن أن تصنف كأصول اقتصادية على تأجير الأرض والمباني وإنشاءات أخرى، والامتيازات أو الحقوق الحصرية لاستغلال رواسب معدنية أو الطيف الكهرومغناطيسي، والعقود مع الرياضيين والمؤلفين، وخيارات شراء أصول منظورة لم تنتج بعد. وقد كانت معايير تحديد أي عقود التأجير أو غيرها من العقود يعتبر أصولاً اقتصادية ما تزال موضع بحث وقت صدور هذا الدليل.

٧-٨١ الشهرة التجارية المشتراة هي الفرق بين القيمة المدفوعة لمشروع ما كمؤسسة عاملة ومجموع أصوله ناقصاً مجموع خصومه. ولذلك فإن قيمة الشهرة التجارية تشمل أي شيء له منفعة طويلة الأجل للمنشأة التجارية لم يسجل بصورة منفصلة

١٠ لا توجد علاقة أساسية بين دائن ومدين في حالتها النقدية وحقوق السحب الخاصة.

تمويل عمليات الحكومة، والدافع وراء هذه المعاملات هو الإدارة الفعالة للماليات.

٧-٩٠ فيما يلي بعض العوامل التي ينبغي النظر فيها عند تعيين الأصول المالية المكتسبة لأغراض السياسة الاقتصادية:

- الأصول المالية غير القابلة للتداول هي عادة أصول مرتبطة بالسياسة الاقتصادية.^{١٢}
- يمكن أن يرد توضيح للغرض في بيان الحكومة الخاص باقتناء أصل مالي ما.
- تشير الشروط غير التجارية التي تخدم مصلحة المقترض عموماً إلى وجود غرض مدفوع بالسياسة الاقتصادية، مثل أسعار الفائدة التفضيلية على القروض أو النص على ترتيبات للسداد لا تتماشى مع المعايير التجارية المعتادة.
- تشتمل الأصول المالية المكتسبة لأغراض السياسة الاقتصادية في العادة على أسهم وحصص ملكية أخرى، أو أوراق مالية عدا الأسهم، أو قروض، خصوصاً إذا كانت جهة إصدار الأداة شركة عامة. وإضافة إلى ذلك، فإن المطالبات المالية القابلة للتداول التي يصدرها مستوى أدنى للحكومة وتكون في حيازة مستوى أعلى للحكومة، يتم اقتنائها في أغلب الأحيان لأغراض السياسة الاقتصادية.
- تكون الأصول المكتسبة نتيجة لقيام الوحدات الحكومية بدور الضامن مرتبطة على الأرجح بالسياسة الاقتصادية.
- ترتبط الأصول المكتسبة من خلال التأميم بالسياسة الاقتصادية.
- ترتبط الحيازات من الذهب النقدي وحقوق السحب الخاصة والعملية واحتياطيات التأمين الفنية دائماً بأغراض إدارة السيولة. أما الودائع فيمكن اقتنائها لأغراض السياسة الاقتصادية أو أغراض إدارة السيولة.

٧-٩١ إلى جانب تعيين الأصول المالية التي تصدرها الشركات العامة من أجل إجراء حساب الرصيد الكلي، من الضروري تصنيف الأصول المالية والخصوم، حسب ما إذا كان الطرف الآخر في الأداة شركة عامة أم لا، من أجل إعداد إحصاءات موحدة عن القطاع العام. وهذا التمييز أيضاً لا يشكل جزءاً من نظام تصنيف إحصاءات مالية الحكومة، ولكنه ينبغي أن يشكل جزءاً من السجلات المحاسبية الأساسية.

٧-٨٥ ينبغي أن تصنف جميع المطالبات المالية من حيث المبدأ بأسعارها السوقية الجارية. غير أن هذه القيمة قد تختلف عن القيمة الاسمية للمطالبة المعنية.^{١١} ونظراً لأن المدين يستطيع إطفاء المطالبة في تاريخ الميزانية العمومية بإعادة شراء الورقة المالية بسعرها السوقي الجاري، فإن هذا السعر هو السعر المهم لأغراض الميزانية العمومية. ولا يشتمل سعر السوق الجاري على أي رسوم خدمة أو أتعاب أو عمولات أو أي مدفوعات مماثلة لقاء الخدمات اللازمة لاقتناء أصول أو تحمل خصوم.

٧-٨٦ تستلزم بعض الأصول المالية والخصوم، وأبرزها في العادة الودائع والأوراق المالية عدا الأسهم والقروض والحسابات المدينة/الدائنة، أن يدفع المدين فائدة. وتتراكم الفائدة بصورة مستمرة وتؤدي إلى زيادة المبلغ الكلي الذي سيتوجب على المدين دفعه. ويوصي هذا الدليل بإضافة الفائدة المتجمعة غير المدفوعة إلى أصل الأداة الأساسية، أي يزداد المبلغ الأصلي لسند حكومي ما مع تجمع الفائدة. غير أنه من المسلم به أن الفائدة المستحقة على الودائع والقروض، قد تصنف تحت الحسابات المدينة وفق ممارسات سائدة على المستوى الوطني.

٧-٨٧ يشتمل تعريف الرصيد الكلي الوارد في الإطار ٤-١ بالفصل الرابع على حكم بشأن معالجة الأصول المالية التي اكتسبتها الوحدات الحكومية لدعم سياساتها المالية العامة معالجة مختلفة عن معالجة الأصول المالية المكتسبة لأغراض إدارة السيولة. وهذا التمييز بين نوعي الأصول المالية لازم لعملية حساب الرصيد الكلي، ولكنه غير مدرج في تصنيف الأصول المالية لأنه يستند إلى تقدير المحلل والغرض الخاص من استخدام بيانات الرصيد الكلي.

٧-٨٨ تشمل بعض سياسات المالية العامة التي يمكن أن تؤدي إلى ملكية مطالبات مالية تشجيع صناعات جديدة، أو مساعدة الشركات الحكومية الضعيفة، أو مساعدة مؤسسات معينة تعاني من مصاعب اقتصادية. فعلى سبيل المثال، قد تقدم وحدة حكومية قروضا بأسعار فائدة مدعومة إلى قطاع اقتصادي معين، أو قد تشتري أسهماً في شركة عاملة في مجال ترغب الحكومة في تشجيعه، أو قد تبيع أسهماً في شركة عامة بقيمة تقل عن قيمتها السوقية.

٧-٨٩ تشير إدارة السيولة، من ناحية أخرى، إلى الإجراءات المتخذة لضمان توافر الأصول المالية لتلبية الاحتياجات المالية القصيرة الأجل ولضمان الحصول على أفضل معدل عائد متاح على تلك الأموال. وتستلزم الإدارة المالية الحريصة أن تحصل الوحدات الحكومية على الأصول المالية وتتصرف فيها في إطار

^{١٢} الأداة المالية القابلة للتداول هي الأداة التي يمكن نقل ملكيتها القانونية من وحدة إلى وحدة أخرى إما بالتسليم أو بالتظهير.

^{١١} ورد تعريف القيمة الاسمية بالحاشية رقم ٨ في الفصل الثالث.

ب- العملة والودائع (٦٢١٢، ٦٢٢٢، ٦٣١٢، ٦٣٢٢)

٩٧-٧ تتألف العملة من العملة الورقية والمعدنية المتداولة المستخدمة عادة في إجراء المدفوعات. ويصدر العملة البنك المركزي أو الوحدات الحكومية، وتشكل التزاما على الوحدات التي تصدرها. وللعملة المحلية قيمة اسمية ثابتة. وينبغي حذف أي عملة تمثل أصلا والتزاما لنفس الوحدة أو القطاع وفق مبدأ التوحيد المبين في الفصل الثالث. ولا تعامل العملة غير المصدرة التي تحتفظ بها وحدة حكومية كأصل. ويصنف الذهب والعملات التذكارية، غير المتداولة كعملة قانونية، كأصل غير مالي وليس كعملة.

٩٨-٧ تحوّل قيمة العملات المقومة بعملة أجنبية إلى العملة المحلية بسعر الصرف الساري في تاريخ الميزانية العمومية. وقد يكون من المفيد إجراء تصنيف فرعي للمبلغ الكلي حسب ما إذا كان مقوما بالعملة المحلية أو العملة الأجنبية، ويعتمد ذلك على مبلغ العملة الأجنبية المملوك.

٩٩-٧ تعتبر الودائع أيضا أصولا مالية ذات قيم اسمية ثابتة، وتستخدم في إجراء المدفوعات. وتعد الودائع مستودعات للقيمة، ويمكن أن تكون أداة تبادل مباشرة، الأمر الذي يعتمد على نوع الوديعة، وقد تدر فائدة أو تعطى لحاملها الحق في الحصول على خدمات معينة. وقيمة الوديعة المحلية هي قيمتها الاسمية، أي المبلغ الذي يلتزم المدين التزاما تعاقديا بسداده للدائن عند تصفية الوديعة.

١٠٠-٧ قد تحتفظ معظم الوحدات الحكومية بمجموعة متنوعة من الودائع كأصول، ومنها ودائع بعملة أجنبية. ومن الممكن أيضا أن تتحمل الوحدة الحكومية خصوما في شكل ودائع. فعلى سبيل المثال، قد تحتفظ محكمة أو سلطة ضريبية بوديعة ضمان لحين حل نزاع ما. وربما كان من المفيد إجراء تصنيف فرعي للودائع حسب ما إذا كانت محررة بعملة محلية أو بعملة أجنبية.

١٠١-٧ يمكن أن تكون الودائع قابلة أو غير قابلة للنقل. وتضم الودائع القابلة للنقل جميع الودائع التي يتوافر فيها ما يلي: (أ) يمكن مبادلتها عند الطلب بقيمتها الاسمية بدون غرامة أو قيود، (ب) يمكن استخدامها مباشرة لإجراء مدفوعات لطرف ثالث بشيك أو حوالة، أو بأمر بريدي، أو بغير مدين/دائن مباشر، أو أي تسهيل دفع مباشر آخر. وتدرج ضمن الودائع القابلة للنقل حصص صناديق الاستثمار المشترك في سوق النقد التي تعطي امتيازات إصدار شيكات غير مقيدة.

أ- الذهب النقدي وحقوق السحب الخاصة (٦٢٣)

٩٢-٧ يتألف الذهب النقدي من العملة الذهبية والسبائك التي تصل درجة نقائها إلى ٩٩٥/١٠٠٠ على الأقل والتي:

- تملكها الوحدات التي تقوم بوظائف السلطة النقدية.
- تشكل أحد مكونات الأصول الاحتياطية الرسمية للبلد المعني. وتكون السلطة النقدية في المعتاد هي البنك المركزي، ولكن من الممكن أن تقوم إحدى وحدات قطاع الحكومة العامة ببعض وظائف السلطة النقدية.^{١٢}

٩٣-٧ الذهب النقدي هو أصل مالي ليس له التزام مقابل على وحدة أخرى. ويقيم الذهب النقدي بالسعر الجاري المحدد في أسواق منظمة أو في ترتيبات ثنائية بين سلطات نقدية.

٩٤-٧ يعامل أي ذهب تحتفظ به وحدة حكومية، ولا يفي بتعريف الذهب النقدي كأصل غير مالي، إما كنوع من المخزونات (٦١٢) أو نفائس (٦١٣). وتعامل الودائع والقروض والأوراق المالية المحررة بالذهب كودائع وقروض وأوراق مالية وليس كذهب نقدي، وتعامل مبادلة الذهب كقروض.

٩٥-٧ حقوق السحب الخاصة هي أصول احتياطية دولية أنشأها صندوق النقد الدولي ويتم تخصيصها للبلدان الأعضاء لاستكمال الأصول الاحتياطية القائمة. ولا يحتفظ بحقوق السحب الخاصة إلا السلطات النقدية للبلدان الأعضاء بالصندوق وعدد محدود من المؤسسات المالية الدولية المرخص لها بذلك. ويعد حق السحب الخاص أصلا ماليا ليس له التزام مقابل، ولا يكون هناك التزام غير مشروط على الأعضاء الذين خصصت لهم حقوق سحب خاصة بسداد تلك التخصيصات. ولا تحتفظ وحدة الحكومة العامة بحقوق السحب الخاصة إلا إذا عملت بوصفها السلطة النقدية.

٩٦-٧ يمثل حق السحب الخاص حقا غير مشروط في الحصول على نقد أجنبي أو أصول احتياطية أخرى من أعضاء آخرين بصندوق النقد الدولي. ومن الممكن بيع حقوق السحب الخاصة أو إقراضها أو استخدامها في تسوية التزامات مالية. ويحدد الصندوق قيمة حق السحب الخاص بالمتوسط المرجح لمجموعة مختارة من العملات الرئيسية، وتتم مراجعة العملات والأوزان الترجيحية من حين لآخر.

^{١٢} يعامل أيضا كذهب نقدي، الذهب الذي تحتفظ به وحدات أخرى ويخضع للسيطرة الفعلية للبنك المركزي أو قطاع الحكومة العامة الذي يعمل بوصفه السلطة النقدية.

- ودائع العملات الأجنبية المجمدة بسبب تحديد حصص النقد الأجنبي كسياسة وطنية.
- الودائع في شركات مالية أغلقت لحين التصفية أو إعادة التنظيم.
- المطالبات على صندوق النقد الدولي التي تشكل مكونات احتياطات دولية وغير المثبتة بقروض.

ج- الأوراق المالية عدا الأسهم (٦٢١٣، ٦٢٢٣، ٦٣١٣، ٦٣٢٣)

٧-١٠٤ الأوراق المالية عدا الأسهم هي أدوات مالية قابلة للتداول تمثل دليلا على وجود التزام على الوحدات بتسويتها عن طريق تقديم نقد أو أداة مالية أو أي بند آخر له قيمة اقتصادية. ويحدد السند عادة جدولاً زمنياً لدفع الفائدة وسداد أصل الدين. ومن أمثلة الأوراق المالية عدا الأسهم ما يلي:

- الكمبيالات.
- السندات وسندات الدين، بما في ذلك السندات القابلة للتحويل إلى أسهم.
- الأوراق التجارية.
- شهادات الإيداع القابلة للتداول.
- إيصال الإيداع القابلة للتداول.
- الأذون الصادرة عن طريق تسهيلات ضمان الاكتتاب المتجددة وتسهيلات إصدار الأذون.
- القروض العقارية المورقة والمبالغ الدائنة بموجب بطاقات الائتمان.
- القروض التي أصبحت قابلة للتداول بحكم الواقع.
- الأسهم الممتازة أو الأسهم التي تدفع دخلاً ثابتاً ولكن لا تعطي الحق في المشاركة في توزيع القيمة المتبقية للشركة المعنية عند حلها.
- شهادات القبول المصرفي.

٧-١٠٥ الكمبيالات، وشهادات الإيداع القابلة للتداول، وشهادات القبول المصرفي، والأوراق التجارية هي أوراق مالية قصيرة الأجل تعطي حائزها حقاً غير مشروط في الحصول على مبلغ ثابت محدد في تاريخ معين. وتصدر هذه الأوراق ويتم تداولها بخصم قياساً إلى المبلغ الثابت المحدد بمبالغ تعتمد على سعر

٧-١٠٢ تنطوي بعض أنواع حسابات الإيداع على قابلية نقل محدودة. فعلى سبيل المثال، تخضع بعض الودائع لقيود على عدد المدفوعات التي يمكن أداؤها إلى طرف ثالث في كل فترة و/أو الحد الأدنى لفرادى المدفوعات المؤداة إلى طرف ثالث. ويجب استخدام التقدير الاستثنائي في تقرير ما إذا كانت الودائع التي لا تتميز بقابلية النقل الكاملة ستصنف كودائع قابلة للنقل أو كودائع غير قابلة للنقل.^{١٤}

٧-١٠٣ تشمل الودائع غير القابلة للنقل جميع المطالبات المالية الأخرى المثبتة بدليل إيداع، بما في ذلك ما يلي:

- الودائع تحت الطلب التي تسمح بمسحوبات نقدية فورية ولكن لا تسمح بتحويلات مباشرة إلى طرف ثالث.
- الودائع الادخارية والودائع ذات الأجل الثابت، بما في ذلك شهادات الإيداع غير القابلة للتداول. وتصنف شهادات الإيداع القابلة للتداول كأوراق مالية عدا الأسهم.
- الخصوم القائمة على شركات مالية في شكل أسهم أو دلائل إيداع مشابهة والتي يمكن قانوناً أو عملاً استرداد قيمتها على الفور أو بإشعار قصير نسبياً.
- أسهم صناديق الاستثمار المشترك في سوق النقد والتي يؤدي إلى عدم تصنيفها كودائع قابلة للنقل وجود قيود مفروضة على قابليتها للنقل، مثل عدد الشيكات التي يمكن إصدارها في كل فترة أو المبلغ الأدنى للشيك.
- اتفاقات إعادة الشراء المدرجة في المقاييس القومية للنقود بمعناها الواسع.^{١٥}
- الودائع التي يشترط على المستوردين إيداعها قبل الاستيراد.
- الودائع القابلة للنقل التي أضيفت لحسابات المودعين ولكن لا يمكن السحب منها حتى تنتهي شركات الإيداع المتعلقة لها من تحصيل البنود المودعة مثل الشيكات أو الحوالات.
- الودائع الادخارية الإجبارية الناشئة عن شرط رسمي يقضي بوضع حصة من دخول العمال في حساب وديعة لا يمكن السحب منه إلا بعد فترة زمنية محددة أو لأغراض معينة.

^{١٤} ينبغي تنسيق القرارات المتخذة المتعلقة بنظام إحصاءات مالية الحكومة مع القرارات المتخذة المتعلقة بالحسابات القومية والإحصاءات النقدية والمالية.
^{١٥} تصنف اتفاقات إعادة الشراء الأخرى كقروض.

٧-١١١ سوف يكون من الضروري، في المعتاد، تقييم القروض والأسعار الاسمية لأنها غير متداولة بانتظام في الأسواق. وينبغي إعادة تصنيف القروض التي أصبحت متداولة في الأسواق الثانوية ضمن فئة "الأوراق المالية عدا الأسهم" وينبغي أن تقيم على أساس أسعار السوق أو على أساس قيم عادلة بنفس طريقة تقييم الأنواع الأخرى للأوراق المالية عدا الأسهم.

٧-١١٢ عندما تكتسب السلع بموجب تأجير تمويلي، يعتبر أن تغيير في الملكية قد حدث من المؤجر إلى المستأجر رغم بقاء السلع المؤجرة قانوناً مملوكة للمؤجر، لأن جميع مخاطر الملكية وفائدتها قد انتقلت بحكم الواقع إلى المستأجر. ويعتبر أن تغيير الملكية هذا قد تم تمويله بقرض يشكل أصلاً للمؤجر والتزاماً على المستأجر.

٧-١١٣ اتفاق إعادة شراء الأوراق المالية، هو ترتيب ينطوي على بيع أوراق مالية مقابل نقد بسعر محدد مع التعهد بإعادة شراء نفس الأوراق المالية أو أوراق مالية مماثلة بسعر محدد إما في تاريخ لاحق محدد (عادة بعد يوم أو بضعة أيام من الشراء) أو بأجل استحقاق مفتوح.^{١٧} والطبيعة الاقتصادية للمعاملة، هي طبيعة القرض المعزز بضمانة إضافية (أو وديعة)^{١٨}، لأن مخاطر الملكية وفائدتها تبقى لدى المالك الأصلي. ولذلك تعامل الأموال التي قدمها المشتري الظاهر إلى البائع الظاهر كقرض، وتظل الأوراق المالية الأساسية مدرجة في الميزانية العمومية المقترضة، وذلك رغم التغيير القانوني في الملكية.^{١٩}

٧-١١٤ إقراض الأوراق المالية هو ترتيب يحول بموجبه حائز سند ما أوراقاً مالية إلى مقترض شريطة النص على إعادة نفس الأوراق المالية أو أوراق مالية مشابهة في تاريخ محدد أو عند الطلب. وكما هي الحال في اتفاقات إعادة الشراء، تظل مخاطر الملكية وفائدتها لدى المالك الأصلي. وإذا قدم المقترض نقوداً كضمان إضافي، فعندئذ يعامل الترتيب المذكور نفس معاملة اتفاقات إعادة الشراء. أما إذا قدم المقترض ضماناً إضافياً غير نقدي، فلا تسجل أي معاملة. وفي كلتا الحالتين، تظل الأوراق المالية مدرجة في الميزانية العمومية للمالك الأصلي.

٧-١١٥ مبادلة الذهب هي اتفاقية إعادة شراء يتم فيها مبادلة ذهب نقدي بأصول احتياطية أخرى تكون عادة ودائع بالنقد الأجنبي. وتأخذ قروض الذهب نفس شكل إقراض الأوراق المالية، وينبغي أن تعامل بنفس الطريقة.

^{١٧} ينشأ أجل الاستحقاق المفتوح عندما يوافق الطرفان يومياً على تجديد الاتفاق أو إنهائه.

^{١٨} ينبغي أن تصنف كودائع غير قابلة للنقل لاتفاقات إعادة الشراء المدرجة في التعريف الوطني للفقود بمعناها الواسع. وينبغي أن تصنف ضمن القروض جميع اتفاقات إعادة الشراء الأخرى للأوراق المالية.

^{١٩} راجع الصفحات ٢٩-٣٣ من دليل الإحصاءات النقدية والمالية للاطلاع على تفاصيل إضافية وعلى المعالجة البديلة لاتفاقات إعادة الشراء. وفي جميع الحالات، ينبغي أن تتوافق المعالجة المتبعة في نظام إحصاءات مالية الحكومة مع المعالجة المتبعة في الحسابات القومية وفي الإحصاءات النقدية والمالية.

الفائدة والوقت المتبقي حتى الاستحقاق. وإذا لم تتوافر قيم سوقية لتلك الأوراق المالية، ينبغي أن تقيم عندئذ بسعر الإصدار زائداً الفائدة المستحقة، حيث يتحدد مقدار الفائدة بسعر الفائدة الضمني في سعر الإصدار الأصلي.

٧-١٠٦ السندات وسندات الدين هما أوراق مالية طويلة الأجل تعطي لأصحابها حقا غير مشروط في الحصول على دخل نقدي ثابت أو دخل نقدي متغير محدد تعاقدياً يسمى عادة فائدة. وتعطي معظم السندات وسندات الدين هذه لحامليها أيضاً حقا غير مشروط في مبلغ أو مبالغ ثابتة كسداد للمبلغ الأصلي في تاريخ محدد أو تواريخ محددة. غير أن السندات الدائمة ليس لها تاريخ استحقاق.

٧-١٠٧ السندات بدون قسائم هي أوراق مالية طويلة الأجل لا تنطوي على مدفوعات دورية خلال أجل السند. وأسوة بالأوراق المالية قصيرة الأجل، تباع هذه السندات بخصم ويحصل أصحابها على دفعة واحدة تشمل الفائدة المتجمعة عند الاستحقاق. وسندات الخصم الكبير هي أوراق مالية طويلة الأجل تستلزم مدفوعات دورية خلال أجل الأداة، ولكن المبلغ يقل كثيراً عن سعر الفائدة السوقية.

٧-١٠٨ إذا لم تتوافر قيم سوقية للأوراق المالية طويلة الأجل، يجب أن تقيم بسعر الإصدار زائداً الفائدة المتجمعة غير المدفوعة. ومن المهم ألا تقيم سندات الخصم الكبير والسندات بدون قسائم بالقيمة الاسمية الأصلية.

٧-١٠٩ تعد بعض سندات الشركات قابلة للتحويل إلى أسهم في نفس الشركة كخيار متاح لحامليها. وفي حالة تداول خيار التحويل بصورة مستقلة، فإنه يعامل كأصل مستقل ويصنف كمشترك مالي (٦٢١٧)

د- القروض (٦٢١٤، ٦٢٢٤، ٦٣١٤، ٦٣٢٤)

٧-١١٠ القرض هو أداة مالية تنشأ عندما يقرض دائن ما أموالاً بصورة مباشرة إلى مدين ما، ويحصل على وثيقة غير قابلة للتداول كإثبات للأصل.^{١٦} وتشتمل هذه الفئة على القروض العقارية، والقروض المقسطة، وائتمان الشراء التأجيري، وقروض تمويل الائتمان التجاري والسلف، واتفاقات إعادة الشراء، والأصول المالية والخصوم الناشئة ضمناً عن التأجير التمويلي، والمطالبات القائمة على صندوق النقد الدولي أو الخصوم القائمة له في شكل قروض. ولا يعتبر ائتمان التجارة المعتاد وما شابهه من الحسابات الدائنة/المدينة قروضا.

^{١٦} يميز القرض عن الوديعة (٦٢١٢) على أساس ما جاء في الوثائق الدالة عليهما.

قابلية تداول الأسهم غير المسجلة في البورصة أو انخفاض سيولتها.

و- احتياطات التأمين الفنية [GFS] (٦٢١٦، ٦٢٢٦، ٦٣١٦)

٧-١٢ تتألف احتياطات التأمين الفنية من صافي حصص الأسر في صناديق معاشات التقاعد واحتياطات التأمين على الحياة، والأقساط المسددة مسبقاً، والاحتياطات مقابل المطالبات القائمة. ويمكن أن تتحمل وحدات الحكومة العامة خصوماً عن احتياطات التأمين الفنية بوصفها مديراً لبرامج تأمين على غير الحياة وبرامج معاشات تقاعد غير مستقلة أو غير ممولة، ويمكنها أن تحوز أصولاً بوصفها حائزاً لوثائق تأمين على غير الحياة. ولا يرجح أن تتحمل وحدة من وحدات الحكومة العامة خصوماً أو تحوز أصولاً تتعلق بالتأمين على الحياة، وبمقدور الشركات العامة المالية، بما في ذلك صناديق معاشات التقاعد المستقلة، أن تدخل في جميع أنواع برامج التأمين، ومنها التأمين على الحياة.

٧-١٢١ يكون للأفراد المشمولين ببرنامج للتقاعد، مطالبات على الوحدة التي تدير البرنامج تصفياً بدفع المنافع عندما يفي هؤلاء الأفراد بمعايير معينة، وهي عادة بلوغ سن معينة أو قضاء عدة سنوات معينة في الخدمة أو كليهما. وتعتمد طبيعة هذه المطالبات، والخصوم المقابلة على الوحدات التي تدير صناديق معاشات التقاعد، على نوع المنافع الموعود بها.

٧-١٢٢ أهم نوعين لبرامج معاشات التقاعد هما البرامج ذات المنافع المحددة والبرامج ذات المساهمات المحددة. وفي البرامج ذات المنافع المحددة يكون مستوى منافع معاشات التقاعد التي يعد بها أصحاب الأعمال موظفيهم المشتركين مضموناً، وعادة ما يتحدد بصيغة تستند إلى مدة خدمة المشتركين ورواتبهم. والخصوم القائمة على برامج معاشات التقاعد ذات المنافع المحددة هي القيمة الحالية للمنافع الموعود بها. ويكون مستوى مساهمات رب العمل في الصندوق مضموناً في البرامج ذات المساهمات المحددة ولكن المنافع التي تدفع تعتمد على أصول الصندوق. والتزام صندوق معاشات التقاعد ذي المساهمات المحددة هو القيمة السوقية الجارية لأصول الصندوق.

٧-١٢٣ يمكن أن تتولى شركة تأمين عامة أو خاصة إدارة صندوق معاشات التقاعد لموظفي الحكومة نيابة عن الحكومة، أو يمكن أن تتولى الحكومة تنظيمه وإدارته كصندوق معاشات تقاعد مستقل أو غير مستقل. والبرنامج غير الممول لا بد بطبيعته أن ينظمه ويديره رب العمل الذي قد يكون وحدة من وحدات الحكومة العامة أو شركة عامة.

٢٢ يشار إلى البرامج ذات المساهمات المحددة باسم برامج شراء النقود.

٧-١١٦ عندما تباع الأوراق المالية المتحصل عليها من اتفاقات إعادة شراء أو من إقراض أوراق مالية إلى أطراف ثالثة، ينتج عن ذلك بيع على المكشوف. وفي هذه الحالة ينبغي أن يدرج في الميزانية العمومية للبائع أصل بإشارة سالبة يعادل القيمة السوقية الجارية للورقة المالية المباعة.

هـ- الأسهم وحصص رأس المال الأخرى (٦٢١٥، ٦٢٢٥، ٦٣١٥)

٧-١١٧ تضم الأسهم وحصص رأس المال الأخرى جميع الأدوات والسجلات التي تقر بالمطالبات على القيمة المتبقية لشركة ما بعد سداد مطالبات جميع الدائنين. ولا تعطى معظم سندات المشاركة في رأس المال حقا في دخل محدد مسبقاً أو في مبلغ محدد عند تصفية الشركة المعنية.^{٢٠} وتثبت ملكية حصص رأس المال عادة بالأسهم أو المشاركات أو بوثائق مماثلة. ولا يمكن أن تشكل الأسهم وحصص رأس المال الأخرى خصوماً على وحدات الحكومة العامة، ولكن يمكن لتلك الوحدات حيازتها كأصول.

٧-١١٨ إلى جانب الأسهم العادية للشركات، تصنف أنواع الأوراق المالية التالية كأسهم أو حصص رأسمال أخرى:

- قيمة حصة ملكية وحدة حكومية في شبه شركة.
- شركات التضامن والحصص في شركات التوصية المحدودة.
- الأسهم الممتازة التي تعطي لحاملها حقا في المشاركة في توزيع القيمة المتبقية للشركة المساهمة المعنية عند تصفيتها.
- أسهم صناديق الاستثمار المشتركة.

٧-١١٩ إذا أمكن، ينبغي تقييم الأسهم وحصص رأس المال الأخرى بالأسعار الجارية في البورصات أو الأسواق المالية المنظمة الأخرى، بما في ذلك أسهم الشركات العامة المتداولة بنشاط. وحصص رأس المال التي تحتفظ بها وحدات حكومية في شركات عامة ذات أسهم غير متداولة وجميع أشباه الشركات تساوي القيمة الكلية لأصول الشركة أو شبه الشركة ناقصاً القيمة الكلية لخصومها الأخرى.^{٢١} وتقدر قيمة الأسهم في شركات خاصة، غير المتداولة بانتظام، باستخدام أسعار الأسهم المسجلة في البورصة والمماثلة في الإيرادات وسجل الأرباح الموزعة والاحتمالات. ويمكن تعديل الأسعار بالتخفيض لمراعاة انخفاض

^{٢٠} تخول بعض الأسهم الممتازة لحائزيها حقا في الحصول على دخل ملكية محدد سلفاً في شكل أرباح موزعة، وفي المشاركة في توزيع القيمة المتبقية للشركة المعنية عند تصفيتها.

^{٢١} إذا كانت الوحدة الحكومية المعنية لا تمتلك كل حصص رأسمال الشركة العامة، فإنه لا يدرج في عداد الأصول إلا حصتها التناسبية.

١٢٩-٧ الاحتياطيّات مقابل المطالبات القائمة هي احتياطيّات يحتفظ بها مديرو برامج التأمين على غير الحياة لتغطية المبالغ التي يتوقعون دفعها عن مطالبات لم تسو بعد أو عن مطالبات يمكن التنازع بشأنها. وتكون المطالبات المقبولة من مديري برامج التأمين مستحقة عند وقوع الحدث أو الحادث الذي ينشئ المطالبة. وهذه الاحتياطيّات هي أصول للمستفيدين الذين يحصلون عليها في نهاية الأمر كتعويض عن مطالباتهم، وهي خصوم على مديري برامج التأمين. وقيمة الاحتياطيّات مقابل المطالبات القائمة هي القيمة الحالية للمبالغ المتوقع دفعها تسوية للمطالبات، بما في ذلك المطالبات المتنازع عليها.

ز- المشتقات المالية (٦٢١٧، ٦٢٢٧، ٦٣١٧، ٦٣٢٧)

١٣٠-٧ المشتقات المالية هي أدوات مالية مربوطة بأداة مالية معينة أو مؤشر معين أو سلعة أساسية معينة، ويمكن من خلالها وبذاتها تداول مخاطر مالية معينة في الأسواق المالية. وتستمد قيمة المشتق المالي من سعر البند الأساسي، أي السعر المرجعي. وقد يشير مصطلح "البند الأساسي" إلى مؤشرات وأيضا إلى سلع أساسية ومتغيرات مالية أخرى، وقد يرتبط مصطلح "السعر المرجعي" بسلعة أساسية أو أصل مالي أو سعر فائدة أو سعر صرف أو مشتق آخر أو هامش بين سعرين أو مؤشر أو سلة أسعار. ومن الضروري وجود سعر سوقي ملاحظ أو مؤشر للبند الأساسي من أجل إجراء حساب قيمة أي مشتق مالي. وإذا تعذر تقييم مشتق مالي لعدم وجود سعر سوقي سائد أو مؤشر للبند الأساسي، فلا يمكن اعتباره أصلا ماليا. وخلافا لمطالبات مالية أخرى عديدة، لا يدفع مبلغ أصلي كسلفية يتوجب سدادها ولا يتجمع دخل استثمار.

١٣١-٧ توجد فئتان عريضتان للمشتقات المالية هما: عقود النوع الأجل، بما في ذلك المبادلات، وعقود الخيار. وبموجب العقد الأجل يوافق الطرفان على تبادل كمية معينة من بند أساسي، قد يكون حقيقيا أو ماليا، بسعر متفق عليه في تاريخ محدد. وفي بداية العقد يتم تبادل حجم تعرض لمخاطر ذات قيمة سوقية متساوية وتكون قيمة العقد صفرا. ولا بد من انقضاء بعض الوقت حتى تختلف القيمة السوقية لمخاطر كل طرف بحيث ينشأ أصل لطرف والتزام على الطرف الآخر. وقد تتغير علاقة المدين والدائن من حيث الحجم والوجهة خلال حياة العقد الأجل.

١٣٢-٧ تشتمل العقود الشائعة من النوع الأجل على مبادلات أسعار الفائدة واتفاقات أسعار الفائدة الآجلة ومبادلات النقد الأجنبي وعقود الصرف الأجنبي الآجلة ومبادلات أسعار الفائدة بين العملات:

١٢٤-٧ يمكن أن يكون لبرنامج معاشات التقاعد الذي تديره شركة تأمين أو المدار كصندوق معاشات تقاعد مستقل صافي قيمة موجب أو سالب، إذا زادت أصول الصندوق أو نقصت عن التزامات الصندوق المتعلقة بمنافع التقاعد. وكما هي الحال بالنسبة للشركات العامة الأخرى، يمتلك القيمة الصافية هذه رب العمل الذي أنشأ الصندوق. وصندوق معاشات التقاعد غير المستقل لا يعد وحدة مستقلة، وتنتمي أصوله إلى رب العمل. غير أن للموظفين مطالبة على رب العمل، وعلى رب العمل التزام يساوي القيمة الحالية للمنافع الموعود بها.

١٢٥-٧ إذا كانت الشركة العامة المالية المعنية شركة للتأمين على الحياة، فإنه يجب عليها أن تحتفظ باحتياطيّات مقابل وثائق التأمين على الحياة والدخل السنوي القائمة الصادرة عنها. ويكون للأسر مطالبات على الشركة المذكورة تساوي القيمة الحالية للمدفوعات المتوقعة لمنافع الوثائق، ومن ثم يكون على شركة التأمين على الحياة التزام يساوي نفس المبلغ.

١٢٦-٧ فيما يتعلق ببرامج الضمان الاجتماعي، لا يسجل نظام إحصاءات مالية الحكومة أي خصوم مقابل وعود الحكومة بدفع معاشات التقاعد وغيرها من منافع في المستقبل، بغض النظر عن مستوى الأصول بصندوق الضمان الاجتماعي أو حسابات منفصلة أخرى. وتصنف الخصوم المتعلقة بدفع منافع أصبحت مستحقة الدفع ولم تدفع بعد كحسابات مدينة أخرى.

١٢٧-٧ تنشأ أقساط التأمين على غير الحياة المسددة مسبقا عن كون معظم أقساط التأمين تدفع في بداية الفترة المشمولة بالتأمين. ولذلك، فإن شركة التأمين لا تكون قد اكتسبت بعد في أي وقت معين جزءا من أقساط التأمين المدفوعة فعلا لأن تلك الأقساط تغطي مخاطر في المستقبل. وتتحدد قيمة الأقساط المسددة مسبقا على أساس نسبة المخاطر في الوقت الباقي من أجل العقد إلى مخاطر فترة العقد بأكملها.^{٢٣}

١٢٨-٧ تعد أقساط التأمين المسددة مسبقا أصولا لحملة الوثائق وخصوما على شركات التأمين. وقد تشتري وحدات الحكومة العامة تأمينا، يكون عادة على غير الحياة، لإدارة مخاطرها، وقد تدير وحدات الحكومة العامة أيضا برامج تأمين، مثل التأمين ضد الفيضانات أو تأمين الودائع. وبذلك من الممكن أن يكون لوحدة حكومية أصول وخصوم عن الأقساط المسددة مسبقا.

^{٢٣} تقسم أقساط التأمين في نظام الحسابات القومية لعام ١٩٩٣ إلى قسمين كما يلي: مدفوعات مقابل خدمات تنتجها شركة التأمين، وتحويلات. وتعامل الأقساط بأكملها كتحويلات في هذا الدليل.

٧-١٢٥ الهوامش هي مدفوعات نقد أو ضمان تغطي خصوما فعلية أو محتملة بموجب عقود مشتقات مالية. وتتألف الهوامش المستحقة السداد من نقد أو ضمان آخر مودع لحماية الطرف المقابل من خطر التخلف عن السداد، ولكنه يظل مملوكا للوحدة التي قامت بالإيداع. وتعتبر الهوامش المستحقة السداد المدفوعة نقدا ودائع وليست مشتقات مالية. وتحتفظ الهوامش المستحقة السداد المدفوعة بأوراق مالية أو أصول غير نقدية أخرى بطابعها كأوراق مالية أو أصول أخرى. وتؤدي الهوامش غير المستحقة السداد إلى انخفاض الالتزام الناشئ عن عقد المشتقات المالية المعني.

٧-١٣٦ تتوافر أسعار سوقية لمشتقات مالية عديدة لأنها متداولة في أسواق نشطة. وإذا لم تتوافر أسعار سوقية يمكن استخدام أساليب أخرى تتعلق بالقيمة العادلة مثل نماذج الخيارات أو القيم الحالية المخصومة. وإذا لم تتوافر القيمة السوقية الجارية لخيار ما، فيمكن تقييمه عندئذ بمبلغ العلاوة المدفوع أو المستحق الدفع.

ح الحسابات الأخرى الدائنة/المدينة (٦٢٢٨، ٦٢٢٨، ٦٣١٨)

٧-١٣٧ تتألف الحسابات الأخرى الدائنة/المدينة من الائتمان التجاري والسلف وبنود متنوعة أخرى مستحقة القبض أو الدفع. وينبغي تقييم تلك الأصول والخصوم بالمبلغ الذي يلتزم المدين تعاقديا بدفعه للدائن لإطفاء الالتزام.

٧-١٣٨ يشمل الائتمان التجاري والسلف ما يلي: (١) ائتمان التجارة المقدم مباشرة إلى مشتري السلع والخدمات، (٢) السلفيات المقدمة لأعمال قيد الإنجاز أو من المقرر تنفيذها، مثل المدفوعات المرحلية المؤداة أثناء الإنشاء أو عن مدفوعات مسبقة مقابل سلع وخدمات. وينشأ هذا الائتمان من التأخر المعتاد في تلقي المدفوعات، ومن التمديد المقصود للائتمان الذي يقدمه البائع لتمويل المبيعات. ولا يشمل الائتمان التجاري على القروض أو الأوراق المالية عدا الأسهم أو غيرها من الخصوم التي يتم إصدارها لتمويل التجارة. وإذا أصدرت وحدة حكومية سندا إذنيا أو ورقة مالية أخرى لتوحيد المدفوعات المستحقة عن عدة ائتمانات للتجارة، فإنه يتم تصنيف السند الإذني المعني أو الورقة المالية المعنية كورقة مالية عدا الأسهم. ولا تشير قيمة السلفة الخاصة بالأعمال قيد الإنجاز إلا إلى الأعمال المصنفة كمخزونات.^{٢٤}

٧-١٣٩ تشتمل الحسابات الأخرى الدائنة/المدينة المتنوعة على الضرائب المستحقة غير المدفوعة، والأرباح الموزعة، ومشتريات

• مبادلة أسعار الفائدة هي تبادل تدفقات نقدية متعلقة بمدفوعات أو متحصلات فائدة على أصل دين افتراضي بعملة واحدة خلال فترة من الزمن. غير أنه لا يحدث أبدا تبادل لأصل الدين.

• اتفاقات أسعار الفائدة الآجلة هي ترتيبات يوافق بموجبها طرفان على سعر فائدة يدفع في تاريخ تسوية محدد على مبلغ أصل دين افتراضي لا يتم تبادله على الإطلاق. ويحصل مشتري اتفاق سعر الفائدة الآجل على مدفوعات من البائع إذا زاد سعر الفائدة السائد على سعر الفائدة المتفق عليه ويحصل البائع على مدفوعات من المشتري إذا انخفض سعر الفائدة السائد عن سعر الفائدة المتفق عليه.

• مبادلة النقد الأجنبي هي معاملة بيع/شراء فوري لعملات وشراء/بيع أجل لنفس العملات في نفس الوقت.

• تنطوي عقود الصرف الأجنبي الآجلة على اتفاق طرفين على التعامل بعملات أجنبية بسعر صرف متفق عليه بمبلغ معين في تاريخ لاحق متفق عليه.

• تنطوي مبادلات أسعار الفائدة بين العملات، المعروفة أحيانا باسم مبادلات العملات، على تبادل تدفقات نقدية مرتبطة بمدفوعات فائدة وتبادل مبلغ أصل الدين بسعر صرف متفق عليه في نهاية العقد. وقد يحدث أيضا تبادل لأصل الدين في بداية العقد.

٧-١٣٣ الخيارات هي عقود تعطي لمشتري الخيار الحق، دون الالتزام، بشراء (خيار "شراء") أو بيع (خيار "بيع") أداة مالية معينة أو سلعة أساسية بسعر محدد مقدما خلال فترة زمنية معينة أو في تاريخ معين. وتباع الخيارات أو "تحرر" على أنواع عديدة من البنود الأساسية مثل حصص رأس المال، وأسعار الفائدة، والعملات الأجنبية، والسلع الأساسية ومؤشرات معينة. ويدفع مشتري الخيار علاوة للبائع نظير تعهد البائع ببيع أو شراء المقدار المحدد من الأداة الأساسية أو السلعة الأساسية لدى طلب المشتري.

٧-١٣٤ حقوق الاكتتاب (warrants) هي نوع من الخيارات، وهي أدوات قابلة للتداول تعطي لحاملها الحق في شراء عدد معين من الأسهم والسندات من الجهة المصدرة لحقوق الاكتتاب (تكون عادة شركة) بشروط معينة لفترة زمنية محددة. وهناك أيضا حقوق بيع وشراء العملات (currency warrants) وهي تستند إلى مقدار مطلوب من عملة ما لشراء عملة أخرى، وحقوق مبادلة بين العملات (cross-currency warrants) مربوطة بعملة ثالثة.

^{٢٤} كما ورد بيانه في الفقرة ٧-٣٤، تصنف كأصول ثابتة في الميزانية العمومية للمشتري، قيمة العمل الجاري بإنشاءات غير مكتملة يجري اقتناؤها من خلال مدفوعات مرحلية مشترطة بموجب عقد بيع.

القيم السوقية الجارية لبعض الأغراض التحليلية، ومن المفيد عموماً أن تتوافر القدرة على المقارنة بين القيم الاسمية والقيم السوقية الجارية. ولذلك، يوصي الدليل بعرض تقديرات مجموع الدين وأهم فئات الدين بالقيمتين الاسمية والجارية.

٢- المتأخرات

٧-١٤٤ يصبح الدين متأخر السداد إذا لم تتم تصفيته في تاريخ استحقاق السداد. ويمكن أن تكون المعلومات الخاصة بالدين المتأخر السداد مفيدة لأنواع مختلفة من تحليلات السياسات الاقتصادية وتقديرات الملاءة. وينبغي توضيح مجموع مبلغ الدين المتأخر السداد كبند للتذكرة وتوسيع تصنيف الخصوم لتوضيح المقدار المتأخر السداد بكل فئة عندما تكون المبالغ كبيرة. وعلى سبيل المثال، ينبغي تقسيم الخصوم القائمة على وحدة حكومية ما، عن أوراق مالية عدا الأسهم مستحقة لولايات محلية (البند ٦٣١٣ في الجدول ٧-٣) إلى المبلغ غير المتأخر السداد والمبلغ المتأخر السداد.

٣- التزامات متعلقة بمنافع الضمان الاجتماعي

٧-١٤٥ لا يسجل نظام إحصاءات مالية الحكومة أي خصوم مقابل وعود الحكومة بدفع منافع الضمان الاجتماعي في المستقبل، مثل معاشات التقاعد والرعاية الصحية. وتعامل جميع المساهمات في برامج الضمان الاجتماعي كتحويلات (إيرادات) وتعامل أيضاً جميع مدفوعات المنافع كتحويلات (مصرفات). وينبغي إجراء حساب للقيمة الحالية لمنافع الضمان الاجتماعي المكتسبة فعلاً بموجب القوانين واللوائح القائمة، والتي يتوجب دفعها في المستقبل، بأسلوب مماثل لعملية حساب خصوم برنامج رب العمل للتقاعد وإدراج تلك القيمة كبند للتذكرة.

٤- العقود الاحتمالية

٧-١٤٦ العقود الاحتمالية هي العقود التي تنشئ مطالبة مالية مشروطة على وحدة ما. وفي هذا السياق، يعني كون المطالبة مشروطة أن المطالبة لا تصبح سارية إلا إذا تحقق شرط أو شروط منصوص عليها. وتنتج الترتيبات الاحتمالية تأثيراً اقتصادياً على الأطراف المعنية بأنها تمنح حقوقاً أو تنشئ التزامات يمكن أن تؤثر على قرارات مستقبلية. وقد تكون تلك العقود الاحتمالية في مجموعها مهمة لأغراض السياسة المالية والتحليل المالي، وبناء عليه، يجب تسجيل العقود الاحتمالية المهمة كبند للتذكرة.

٧-١٤٧ يمكن أن تمثل العقود الاحتمالية أصولاً احتمالية أو خصوماً احتمالية. ومن الأنواع الشائعة للخصوم الاحتمالية القائمة على وحدة من وحدات الحكومة العامة ضمان الدفع من جانب طرف ثالث، كما يحدث عندما تضمن وحدة الحكومة العامة

ومبيعات الأوراق المالية، والريع، والأجور والرواتب، والمساهمات الاجتماعية، والمنافع الاجتماعية، وينود مشابهة. وينبغي، من حيث المبدأ، ألا تدرج ضمن هذه الفئة فائدة مستحقة غير مدفوعة، بل تضاف إلى المبلغ الأصلي للأصل الأساسي. غير أن من المسلم به أنه ربما كان من الضروري اتباع ممارسات وطنية في شأن الفائدة المستحقة على الودائع والقروض، وتصنيفها ضمن الحسابات المدينة. وينبغي الإشارة بصورة مستقلة إلى الضرائب المستحقة التحصيل و/أو الأجور المستحقة الدفع إذا كانت المبالغ كبيرة.

هـ- القيمة الصافية

٧-١٤٠ القيمة الصافية هي الفرق بين مجموع قيمة جميع الأصول ومجموع قيمة جميع الخصوم. وكما ورد ذكره بالفقرة ٧-١٥، تعامل الأسهم وحصص رأس المال الأخرى كخصوم على الشركات العامة في نظام إحصاءات مالية الحكومة. وإذا كانت متداولة في السوق أو يمكن تقييمها بشكل آخر بصورة مستقلة، فإن القيمة الصافية للشركة العامة المعنية تتحدد بإدراج قيمة أسهمها وحصص رأسمالها الأخرى ضمن مجموع قيمة خصومها. وبذلك، يمكن أن تكون للشركة قيمة صافية موجبة أو سالبة حتى إن كانت مملوكة بالكامل لوحدة حكومية. ومن المفترض في حالة الشركة العامة الأخرى وجميع أشباه الشركات، أن قيمة الخصوم القائمة على الشركة أو شبه الشركة عن الأسهم وحصص رأس المال الأخرى تعد مساوية لمجموع قيمة أصولها ناقصاً مجموع قيمة خصومها الأخرى، ونتيجة لذلك، تكون القيمة الصافية لهذه الوحدات صفراً. وتعتبر القيمة الصافية المالية، التي تساوي مجموع قيمة جميع الأصول المالية ناقصاً مجموع قيمة جميع الخصوم عنصرًا مهمًا في مجموع القيمة الصافية.

واو- بنود التذكرة

٧-١٤١ ربما كان من المرغوب قيد بنود للتذكرة لتوفير معلومات تكملية عن بنود مرتبطة بالميزانية العمومية ولكن غير مدرجة بها.

١- الدين

٧-١٤٢ يتألف الدين من جميع الخصوم التي تتطلب أداء مبلغ أو مبالغ كمدفوعات فائدة أو مدفوعات سداد المبلغ الأصلي أو كليهما من المدين إلى الدائن في تاريخ أو تواريخ في المستقبل. وبذلك تعتبر جميع الخصوم في نظام إحصاءات مالية الحكومة ديناً، فيما عدا الأسهم وحصص رأس المال الأخرى والمشتقات المالية.

٧-١٤٣ قد تختلف القيمة السوقية الجارية للدين في بعض الحالات اختلافاً كبيراً عن قيمته الاسمية التي ورد تعريفها بالخاصية رقم (٨) بالفصل الثالث. وربما كانت القيم الاسمية للدين أفضل من

النقد الأجنبي عدا الاحتياطيات الدولية. وإضافة إلى ذلك، ينبغي أن تؤخذ في الحسبان الأصول والخصوم ذات الصلة لجميع كيانات القطاع العام المسؤولة عن مواجهة أزمات العملة أو المشاركة في تلك المواجهة. وعملا، يشمل نطاق التغطية هذا الحكومة المركزية ما عدا صناديق الضمان الاجتماعي.^{٢٥}

٦- الأسلحة العسكرية ونظم إطلاق الأسلحة غير المرسلة

٧-١٥٢ كما ورد بيانه في الفقرة ٧-٣٦، لا تعامل الأسلحة المدمرة والمركبات والمعدات والإنشاءات الأخرى التي تكون مهمتها إطلاق مثل هذه الأسلحة كأصول ثابتة. ومع ذلك، يحتفظ عموما بهذه البنود لعدة سنوات كما أنها في بعض الحالات تستخدم بصورة متكررة أو مستمرة لسنوات عديدة. ولذلك قد يكون من المفيد لبعض الأغراض التحليلية معرفة القيمة السوقية الجارية لهذه البنود كما لو كانت قد عوملت كأصول ثابتة وإدراج هذه القيمة كبنود للتذكرة.

زاي- تصنيف مزدوج تكميلي للمطالبات المالية حسب قطاع الطرف الآخر في الأداة

٧-١٥٣ تركز تصنيفات الأصول المالية والخصوم الواردة في الجدول ٧-٣ على نوع الأداة التي تستند إليها المطالبة المعنية. ومن المهم في أغلب الأحيان، تحديد علاقات مالية مفصلة بقدر أكبر حتى يمكن فهم الأصول المالية والخصوم لقطاع الحكومة العامة أو القطاع العام فهما تماما. وعلى سبيل المثال، من المهم في أغلب الأحيان معرفة أنواع الخصوم التي يستخدمها قطاع الحكومة العامة في الحصول على التمويل وأيضا معرفة القطاعات التي تقدم التمويل. وداخل قطاع الحكومة العامة، من الضروري في أغلب الأحيان تحليل علاقات المدين والدائن بين القطاعات الفرعية.

٧-١٥٤ تنطوي جميع المطالبات المالية على طرفين. ونتيجة لذلك من الممكن إجراء تصنيف مزدوج للأدوات المالية للمطالبات المالية مع الطرف الثاني. ويعرض الجدول ٧-٤ هذا التصنيف التكميلي، الذي ينبغي إعداده بصورة مستقلة للأصول المالية والخصوم، أما تعاريف القطاعات فقد وردت في الفصل الثاني.

سداد قرض من جانب مقترض آخر. وتعتبر هذه الترتيبات احتمالية لأن الضامن لا يشترط عليه سداد القرض إلا إذا تخلف المقترض عن السداد. ومن الأمثلة الأخرى للخصوم الاحتمالية خطابات الاعتماد، وخطوط الائتمان، والتعويضات مقابل التزامات ضريبية غير متوقعة ناشئة في عقود الحكومة مع وحدات أخرى، والتعويضات عن الأضرار وغيرها من المطالبات القانونية ضد الحكومة في قضايا منظورة أمام المحاكم. ومن أمثلة الأصول الاحتمالية قضية قيد النظر تطالب فيها الحكومة بتعويضات من طرف آخر.

٧-١٤٨ لا يمكن قياس جميع الأصول أو الخصوم الاحتمالية كليا بسهولة من حيث صافي قيمة المنافع الاقتصادية المتوقع الحصول عليها أو دفعها. وعلى سبيل المثال، ينبغي أن تكون القيمة الاسمية الأصلية لجميع القروض المضمونة معروفة، ولكن القيمة الحالية لمدفوعات الحكومة المستقبلية بوصفها الضامن تعتمد على مدى ترجيح احتمال التخلف عن سداد كل قرض وتوقيت التخلف عن سدادها. ورغم عدم إمكان تقديم توصيات محددة في شأن العقود الاحتمالية، ينبغي تقديم وصف لطبيعة مختلف الأصول والخصوم الاحتمالية مع مؤشر ما لقيمتها الممكنة.

٧-١٤٩ يكون العقد في عدد من الترتيبات المالية، مثل العديد من المشتقات المالية، مشروطا من جانب طرف واحد أو من الطرفين، ولكن الترتيب نفسه تكون له قيمة لأنه قابل للتداول. وينبغي قيد تلك العقود كأصول مالية وخصوم.

ه- الاحتياطيات الدولية والسيولة بالعملة الأجنبية

٧-١٥٠ المقصود بالاحتياطيات الدولية لبلد ما هو الأصول الخارجية الخاضعة لسيطرة السلطات النقدية والمتاحة لها فورا لأغراض التمويل المباشر لاختلالات المدفوعات، والتنظيم غير المباشر لأحجام تلك الاختلالات من خلال التدخل في أسواق الصرف للتأثير على سعر صرف العملة أو لأغراض أخرى أو كلاهما. وتتألف الأصول الاحتياطية من عملة وودائع وأوراق مالية محررة بعملة أجنبية، وذهب نقدي، وحقوق سحب خاصة، ووضع احتياطي البلد لدى صندوق النقد الدولي. وفي بلدان عديدة، يحتفظ البنك المركزي بالأصول الاحتياطية، ولكن قد تحتفظ وحدة حكومية بأصول احتياطية، وخصوصا عندما تعمل بوصفها السلطة النقدية. وإذا كان الأمر كذلك، ينبغي إدراج مقدار الأصول الاحتياطية لدى الوحدات التي تغطيها الميزانية العمومية ونوع تلك الأصول كبنود للتذكرة.

٧-١٥١ تتأثر قابلية الأصول الدولية للاستخدام بالمطالبات الفعلية والمحتملة عليها الناشئة عن خصوم قصيرة الأجل على السلطات النقدية وأنشطة خارج الميزانية تقوم بها تلك السلطات بعملة أجنبية. ولأغراض تقدير السيولة، قد تؤخذ في الاعتبار أصول

^{٢٥} يرد وصف مبادئ توجيهية مؤقتة بشأن تقييم وضع سيولة البلد بالعملة الأجنبية في المطبوع الصادر عن صندوق النقد الدولي بعنوان:

International Reserves and Foreign Currency Liquidity: Guidelines for a Data Template Operational Guidelines (Washington 2001).

الجدول ٧-٤: التصنيف المزدوج للمطالبات المالية والقطاعات

الحسابات الأخرى الدائنة/المدينة	المشتقات المالية	احتياطات التأمين الفنية	الأسهم وحصص الملكية الأخرى	القروض	الأوراق المالية عدا الأسهم	العملة والودائع	
							محلية
							وحدات أخرى للحكومة العامة
							البنك المركزي
							شركات الإيداع الأخرى
							شركات مالية غير مصنفة في مكان آخر
							الشركات غير المالية
							الأسر والمؤسسات غير الهادفة للربح التي تخدم الأسر
							أجنبية
							المنظمات الدولية
							الحكومة العامة
							شركات مالية عدا المنظمات الدولية
							كيانات غير مقيمة أخرى

الفصل الثامن: المعاملات في الأصول غير المالية

يصف هذا الفصل المعاملات في الأصول غير المالية وتصنيفها.

ألف- مقدمة

وتستوجب المتطابقة قيد المعاملات والتدفقات الاقتصادية الأخرى والأرصدة بصورة متسقة من حيث وقت القيد والتقييم. وقد ورد في الفصل الثالث وصف للقواعد المحاسبية التي تحكم تلك العوامل.

٣-٨ يمكن أن تؤدي المعاملات إلى تغيير في أرصدة الأصول غير المالية بطرق عديدة، ويجب قيد هذه المعاملات جميعا. وفيما يلي أهم أنواع المعاملات:

• يمكن اقتناء جميع أنواع الأصول القائمة من وحدات أخرى بالشراء أو المقايضة أو المدفوعات العينية أو التحويلات، وتعتبر نفس المعاملة تصرفا في أصل من منظور الوحدة الأخرى.

• يمكن للمنتجين بيع الأصول الثابتة المنتجة حديثا والمخزونات والنفائس أو التصرف فيها بشكل آخر بنفس طريقة بيع الأصول القائمة أو التصرف فيها بشكل آخر، أو يمكن للمنتجين الاحتفاظ بها لاستخدامهم الذاتي.

• تعامل التجديدات أو عمليات إعادة البناء أو التوسعات، التي تؤدي إلى زيادة كبيرة في الطاقة الإنتاجية أو إلى تمديد العمر الاقتصادي للأصل الثابت القائم، كإقتناء أصول ثابتة حتى إن كانت تعمل ماديا كجزء من الأصل القائم. وتعامل التحسينات الكبيرة في الأراضي كإكتساب أراض.

• يعتبر استهلاك رأس المال الثابت معاملة داخلية تسجل نقصان قيمة الأصول الثابتة وبعض الأصول غير المالية الأخرى لأنها تستخدم بصورة متكررة أو مستمرة في الإنتاج.

• يمكن اقتناء مخزونات أو التصرف فيها من خلال معاملات داخلية ومعاملات مع وحدات أخرى. فعلى سبيل المثال، تعتبر معاملات داخلية المسحوبات من مخزون المواد والإمدادات للاستخدام في إنتاج خدمات الحكومة العامة وتحويلات الإنتاج التام الصنع من مخزون الأعمال قيد الإنجاز إلى مخزون السلع التامة الصنع. وتعامل كمعاملات داخلية أيضا الخسائر والتلفيات المتكررة في سلع بالمخزونات.

١-٨ وصف الفصل السابع الميزانية العمومية والأصول والخصوم المسجلة بها. ونظرا لأن نظام إحصاءات مالية الحكومة نظام متكامل، فإنه يدرج أيضا التدفقات اللازمة لتفسير جميع تغيرات الميزانية العمومية بين نهاية فترة ما ونهاية الفترة التالية. وكما ورد بالفقرة ٣-٤ في الفصل الثالث، هناك نوعان من التدفقات، هما المعاملات وتدفقات اقتصادية أخرى، وكلاهما يمكن أن يؤثر على أرصدة الأصول والخصوم. ويصف هذا الفصل المعاملات التي تؤثر على حيازات الأصول غير المالية. ويصف الفصل التاسع المعاملات التي تؤثر على حيازات الأصول المالية والخصوم، أما الفصل العاشر فيصف التدفقات الاقتصادية الأخرى، وجميعها يؤثر على الأصول والخصوم.

٢-٨ لكل فئة من فئات الأصول غير المالية متطابقة محاسبية تربط الميزانيات العمومية المتعاقبة. وتتص هذه المتطابقة على أن:

قيمة فئة من الأصول غير المالية بالميزانية العمومية في بداية فترة محاسبية.

زائد

مجموع قيمة فئة الأصول المكتتاة في معاملات خلال الفترة المحاسبية.

ناقصا

مجموع قيمة فئة الأصول المتصرف فيها في معاملات خلال الفترة المحاسبية (بما في ذلك استهلاك رأس المال الثابت).

زائد

القيمة الصافية للتدفقات الاقتصادية الأخرى التي تؤثر على تلك الفئة من الأصول

تساوي

قيمة فئة الأصول بالميزانية العمومية في نهاية الفترة المحاسبية.

٨-٩ يمكن أن تكتسب وحدات الحكومة العامة أصولاً غير مالية أو تصرف فيها على أساس غير سوقي كعنصر من عناصر سياسة المالية العامة التي تتبعها تلك الوحدات، إما بشراء أصل بأعلى من قيمته السوقية أو ببيع أصل بأقل من قيمته السوقية، وتنطوي مثل هذه المعاملات بحكم طبيعتها على عنصر تحويل. وإذا أمكن تحديد القيمة السوقية للأصل، فإنه ينبغي عندئذ تقييم المعاملة بذلك المبلغ وقيد معاملة ثانية كمصرفات لتسجيل عنصر التحويل. غير أنه لا توجد عادة سوق نشطة للأصول ومن الصعب تقدير قيمة سوقية، وفي هذه الحالة ينبغي أن تكون قيمة عمليات الاقتناء أو التصرف هي مبلغ الأموال المتبادلة.

جيم- وقت القيد

٨-١٠ حسب الوصف الوارد بالفقرة ٣-٤١ بالفصل الثالث، يتم وفق أساس الاستحقاق قيد المعاملات وقت نشوء قيمة اقتصادية أو تحويلها أو تبادلها أو نقل ملكيتها أو إطفائها، ويكون هذا الوقت في حالة الأصول غير المالية هو وقت اكتساب ملكيتها أو التخلي عنها.

٨-١١ يتم قيد اقتناء أصل قائم غير مالي أو التصرف فيه بالشراء أو البيع حسب شروط العقد. وفي حالة الأصول المنقولة، يكون هذا الوقت عادة هو وقت شحن الأصل من البائع إلى المشتري أو وقت تلقي المشتري للأصل. أما في حالة الأصول غير المنقولة، فإن هذا الوقت هو عادة وقت التسوية الرسمية للعقد. ويتم قيد عمليات الاقتناء والتصرف عن طريق المقايضة أو بمدفوعات عينية أو بتحويلات عينية عندما تتغير السيطرة على الأصل.

٨-١٢ يتوقف وقت قيد اقتناء أصل غير مالي جديد على كيفية اقتناء ذلك الأصل.

• إذا تم اقتناء الأصل من الوحدة المنتجة كسلعة تامة الصنع، فإن التوقيت يتحدد بنفس الطريقة المستخدمة في حالة شراء أصل قائم. وعادة لا يكون هذا الوقت هو وقت إنتاج الأصل أو وقت استخدامه في الإنتاج.

• عندما تنتج وحدة أخرى إنشاءات بموجب عقد بيع متفق عليه مقدماً ويمتد الإنتاج لأكثر من فترة محاسبية واحدة، يعتبر أن ملكية تلك الإنشاءات تنتقل مع سير العمل. وإذا لم يحدد العقد وقت نقل الملكية، فإنه يمكن استخدام وقت مدفوعات المرحلة التي تمت أو المدفوعات المرهنية.

٣ تكون المصروفات في أغلب الأحيان تحويلاً رأسمالياً إلى مشروع سوقي وتصنف كمصروفات متنوعة أخرى، ويمكن أن تكون منحة رأسمالية إذا كانت الوحدة الأخرى وحدة من وحدات الحكومة العامة.

٨-٤ تسمى جميع المعاملات التي تزيد حيازات وحدة ما من الأصول **اكتساباً**. وباستثناء استهلاك رأس المال الثابت، تسمى جميع المعاملات التي تخفض حيازات وحدة ما من الأصول **تصرفاً**. وبذلك يمكن عرض نتائج المعاملات في فئة معينة من الأصول إما كمجموع الاقتناء ومجموع التصرف أو كصافي الاقتناء^١.

٨-٥ يصف الجزء الباقي من هذا الفصل أولاً التقييم، ووقت القيد، واستهلاك رأس المال الثابت، وترصيد المعاملات التي تؤثر على الأصول غير المالية، ثم يقدم تفاصيل عن المعاملات التي تؤثر على فئات معينة من الأصول غير المالية.

باء- التقييم

٨-٦ يتم تقييم اقتناء الأصول غير المالية بخلاف المخزونات بسعر تبادلها زائداً جميع رسوم النقل والتركيب وجميع التكاليف المتحملة في نقل الملكية مثل الرسوم المدفوعة إلى المحامين والضرائب المستحقة الدفع على نقل الملكية. ولا تعتبر الفائدة ورسوم التمويل الأخرى المتحملة في معاملة ما، تكلفة نقل ملكية. ويتم تقييم الأصول المنتجة للحساب الذاتي بتكلفة إنتاجها^٢. ويتم تقييم مبيعات أصول غير مالية قائمة وعمليات التصرف الأخرى في تلك الأصول بقيمة تبادلها مخصوماً منها أي تكاليف تحملتها الوحدة المتصرفة عن نقل الملكية.

٨-٧ يتم تقييم الإضافات إلى المخزونات والمسحوبات منها بالأسعار السارية وقت الإضافة أو السحب، وقد تكون هذه الأسعار في حالة المسحوبات مختلفة تماماً عن قيمها عند اقتنائها. ولا تضاف إلى المعاملات في المخزونات أو تطرح منها أي تكاليف للتركيب أو نقل الملكية.

٨-٨ تحوّل قيمة المعاملة المحررة بعملة أجنبية إلى العملة المحلية باستخدام النقطة الوسطى بين أسعار صرف البيع وأسعار صرف الشراء السارية في وقت إجراء المعاملة.

^١ يشار إلى صافي اقتناء المخزونات بعبارة "التغيرات في المخزونات". ويتم تلخيص المعاملات في الأصول الثابتة والنفاس والأصول غير المنتجة كمعاملات اقتناء واستهلاك رأسمال ثابت والتصرف فيه. وبطبيعة الحال يمكن أن يكون صافي اقتناء الأصول سالباً.

^٢ في نظام الحسابات القومية لعام ١٩٩٣ ينبغي تقييم الأصول المنتجة للحساب الذاتي بسعرها الأساسي، وهو المبلغ الذي يحصل عليه المنتج من المشتري ناقصاً أي ضرائب مستحقة الدفع زائداً أي إعانات مالية برسوم القبض. فإذا لم يكن السعر معروفاً، ينبغي تقييم الأصول عندئذ بمجموع تكاليف إنتاجها زائداً هامش ربح لغراض التشغيل. أما في نظام إحصاءات مالية الحكومة فمن المفترض أن الأسعار السوقية للأصول الثابتة التي تنشئها وحدات الحكومة العامة لن تكون معروفة وأن فائض تشغيل وحدة الحكومة العامة صفر.

• لا يحدث نقل رسمي للملكية في حالة الإنتاج للحساب الذاتي. وتحصل الوحدة المنتجة فعلياً على الملكية بصورة مطردة مع سير الإنتاج بحيث يتم اقتناء الأصل مع قيد كل معاملة داخلية في إنتاجه. فعلى سبيل المثال، إذا أنشأت وحدة حكومية مبنى مستخدمة قوتها العاملة، فإن كل استخدام لسلع وخدمات وكل عمل أداه العاملون يعامل كإقتناء لأصل ثابت.

١٣-٨ ينبغي من حيث المبدأ، قيد استهلاك الأصل الثابت بصورة مستمرة طوال كل فترة محاسبية، ولا يمكن حسابه عملياً إلا بعد نهاية الفترة المحاسبية لأنه يتوقف على متوسط سعر الأصل طوال الفترة بأكملها.

١٤-٨ تعتبر الأصول الثابتة المقتناة أو المتصرف فيها عن طريق التأجير التمويلي قد تم اقتناؤها أو التصرف فيها عند توقيع عقد التأجير أو عند انتقال السيطرة على الأصل على أي نحو آخر.

دال- استهلاك رأس المال الثابت

١٥-٨ يعد استهلاك رأس المال الثابت معاملة داخلية تعكس كون وحدة من وحدات الحكومة العامة استخدمت قسماً من كل واحد من أصولها الثابتة استخداماً كاملاً من خلال أنشطتها الإنتاجية خلال الفترة المحاسبية، وأن قيمة تلك الأصول هبطت بقدر مناظر. ونتيجة لذلك، فإن استهلاك رأس المال الثابت المقيد كمصروفات يتم أيضاً قيده كمعاملة في أصول غير مالية. ولتسهيل الأمور، سوف نكرر في الفقرات التالية، الفقرات ٦-٢٣ إلى ٦-٣٨ بالفصل السادس التي تصف هذا الحساب.

١٦-٨ استهلاك رأس المال الثابت هو انخفاض قيمة أصول ثابتة تملكها وتستخدمها إحدى وحدات الحكومة العامة خلال فترة محاسبية نتيجة للتدهور المادي، أو التقادم المعتاد، أو التلف العرضي.^٤ ويتم تقييم ذلك الاستهلاك بمتوسط أسعار الفترة المعنية. وقد ينحرف استهلاك رأس المال الثابت بدرجة كبيرة عن إهلاك الأصول كما هو مقيد في سجلات الحكومة المالية، والذي يحسب عادة باستخدام التكلفة الأصلية للأصول الثابتة.

^٤ مفهوم استهلاك رأس المال الثابت مطابق للمفهوم المستخدم في نظام الحسابات القومية لعام ١٩٩٣. وقد تختلف تغطية نفقات استهلاك رأس المال الثابت عن المبلغ المسجل في حساب الإنتاج بنظام الحسابات القومية لعام ١٩٩٣ بسبب معاملة نظام إحصاءات مالية الحكومة لتكوين رأس المال للحساب الذاتي. وعند إنتاج أصول غير مالية للحساب الذاتي، يسجل قدر من استهلاك رأس المال الثابت في نظام إحصاءات مالية الحكومة كإقتناء أصول ثابتة وليس كمصروفات (راجع الفقرة ٨-١٩). ويرد وصف لاستهلاك رأس المال الثابت في الفقرات من ٦-١٧٩ إلى ٦-٢٠٣ في نظام الحسابات القومية لعام ١٩٩٣.

١٧-٨ يعتبر استهلاك رأس المال الثابت مقياساً استشرافياً لأن قيمته تستند إلى أحداث مستقبلية لا إلى أحداث ماضية. وقيمة الأصل الثابت هي القيمة الحالية المخصومة لتيار الإيجارات الذي يمكن لمالك الأصل الثابت توقعه إذا أجره خلال المدة الباقية من عمره الاقتصادي. وتتوقف الإيجارات بدورها على المنافع التي تتوقع الوحدات المعنية الحصول عليها من استخدام الأصل. وبذلك يكون استهلاك رأس المال الثابت هو انخفاض القيمة الحالية للتسلسل المتبقي من الإيجارات، مع تقييم الإيجارات بمتوسط أسعار الفترة المعنية. ولا يتأثر مدى الانخفاض بانخفاض المنافع المستمدة من الأصل أو بكفائه خلال الفترة الجارية فحسب، بل يتأثر أيضاً بتقصير عمره الاقتصادي والمعدل المتوقع لهبوط كفائه خلال المدة المتبقية منه. وإضافة إلى ذلك، يجب استبعاد التغيرات في سعر الأصل من استهلاك رأس المال الثابت. ويتم قيد تغيرات السعر كمكاسب حيازة على النحو المبين في الفصل العاشر.

١٨-٨ يقدر استهلاك رأس المال الثابت عن جميع الأصول الثابتة المنظورة وغير المنظورة، بما في ذلك أصول البنية التحتية، والتحسينات الكبيرة في الأراضي، وتكاليف نقل الملكية المتحملة في اقتناء النفاس والأصول غير المنتجة. ورغم ما قد يبدو من أن العمر الاقتصادي لبعض الأصول الثابتة مثل الطرق أو خطوط السكك الحديدية يمتد إلى ما لا نهاية إذا تمت صيانتها بشكل ملائم، فإن قيمتها مع ذلك قد تهبط بسبب انخفاض الطلب على خدماتها نتيجة التقدم الفني وظهور بدائل، وتتحول أصول ثابتة عديدة إلى خردة أو تزال نهائياً لمجرد تقادمها. ونتيجة لذلك يجب أن يشمل استهلاك رأس المال ثابت استقطاعاً للتقادم المتوقع.

١٩-٨ إذا اشتملت وحدة من وحدات الحكومة العامة بتكوين رأس المال للحساب الذاتي، فإن فئة النفقات هذه لا تشمل استهلاك رأس المال الثابت المتعلق بأصول ثابتة تستخدم في عملية الإنتاج تلك. وكما جاء في الأقسام السابقة التي تناولت تعويضات العاملين واستخدام السلع والخدمات، تصنف تكلفة تكوين رأس المال للحساب الذاتي، بما في ذلك استهلاك رأس المال الثابت، كإقتناء أصول ثابتة.

٢٠-٨ يستبعد من استهلاك رأس المال الثابت أيضاً فقدان القيمة عند دمار الأصول الثابتة بسبب أعمال الحرب والكوارث الطبيعية وغيرها من الأحداث الاستثنائية. وبالمثل تستبعد أيضاً الخسائر الراجعة إلى التطورات التكنولوجية غير المتوقعة التي قد تقصر إلى حد كبير العمر الاقتصادي للأصول الثابتة القائمة واستنزاف أو تدهور نوعية الأصول غير المنتجة كالأرض والأصول الجوفية. وتعامل هذه الأحداث كتدفقات اقتصادية أخرى، كما هو مبين في الفصل العاشر.

٢٥-٨ يتطابق تصنيف الأصول غير المالية مع تصنيف نفس الأصول المستخدم في الفصل السابع (الجدول ٧-٢). ويقدم الفصل السابع أيضا التعاريف الكاملة للأصول المدرجة في كل فئة، وهذه التعاريف ليست مكررة هنا. وتقدم الأقسام السابقة مباشرة من هذا الفصل إرشادات تنطبق على المعاملات التي تؤثر على جميع فئات الأصول غير المالية أو على معظمها. أما الجزء الباقي من هذا القسم، فيقتصر على تقديم إرشادات بشأن المعاملات التي قد لا تكون الإرشادات العامة كافية بالنسبة لها.

٢٦-٨ إلى جانب تصنيف المعاملات في الأصول غير المالية المبيّن في هذا الفصل، يمكن أيضا تطبيق تصنيف وظائف الحكومة على اقتناء تلك الأصول ناقصا التصرف فيها. وقد ورد وصف لتصنيف وظائف الحكومة بمرفق الفصل السادس، وهذا الوصف غير مكرر هنا.

١- الأصول الثابتة (٣١١)

٢٧-٨ كما سلف شرحه في الفقرة ٧-٣٤ من الفصل السابع، يمتد إنتاج بعض أنواع الأصول الثابتة، وخاصة الإنشاءات ومعدات النقل والأصول الفلاحية، ليشمل أكثر من فترة محاسبية واحدة. وإذا انتهت الفترة المحاسبية دون استكمال الإنتاج للحساب الذاتي أو إنتاج إنشاءات بموجب عقد بيع متفق عليه سلفا، يعتبر القدر الذي اكتمل اقتناء لأصل ثابت. وفي حالة وجود عقد مع مُنتجٍ آخر، يستلزم الأمر في العادة أداء مدفوعات عن المرحلة التي تمت أو مدفوعات عن العمل المتحقق، وقد تكون المبالغ المدفوعة قريبة من قيمة الإنتاج المستكمل في كل مرحلة. فإذا كانت المدفوعات مسددة مقدما أو إذا كانت متأخرة السداد بعد استكمال العمل المعني، يعتبر أن المشتري قد قدم ضمنا ائتمانات قصيرة الأجل إلى المشروع القائم بالإنشاءات، أو العكس، ويجب تعديل مدفوعات المرحلة بمقدار تلك الائتمانات.

٢٨-٨ عند إنتاج أصول ثابتة للحساب الذاتي، ينبغي قيد قيمة كل الإنتاج الذي يجري خلال الفترة المحاسبية كإقتناء أصل ثابت. ويجب أن تقيد كإقتناء لفئة الأصول الثابتة ذات الصلة كل معاملة تقيد في غير ذلك من الحالات كتعويضات عاملين أو استخدام سلع

٢٩-٨ لحساب استهلاك رأس المال الثابت، يجب إعادة تقييم الأصول الثابتة المشتراة في الماضي والتي ما زالت مستخدمة بمتوسط أسعار الفترة الجارية مع وضع افتراضات بشأن العمر الاقتصادي المتبقي لكل أصل والمعدل المتوقع لتناقص كفاعته. وتعتبر الأنماط الخطية أو الهندسية للهبوط، أو مزيج من الاثنين بشكل أو آخر، هي الأنماط المفترضة في معظم الحالات.° وربما أمكن في حالات محدودة تقدير استهلاك رأس المال الثابت من مشاهدات أسعار الأصول المستعملة السائدة في الأسواق.

هـ- ترصيد التدفقات

٢٢-٨ يوصي هذا الدليل بعرض بيانات المعاملات في الأصول غير المالية بخلاف المخزونات كعمليات اقتناء واستهلاك رأسمال ثابت والتصرف فيه، كما هو مبين بالجدول ٨-١. وبعد ذلك يمكن بسهولة إجراء حساب صافي اقتناء فئة من الأصول عن طريق حساب الاقتناء ناقصا التصرف. ومجموع التغير في حيازة فئة الأصول، هو صافي اقتناء تلك الفئة ناقصا استهلاك رأس المال الثابت.

٢٣-٨ ينبغي بوجه عام، ترصيد التغيرات في المخزونات لأنه لا توجد دلالة اقتصادية لبيانات الاقتناء والتصرف المنفصلة. وإضافة إلى ذلك، من المستحيل عمليا في أغلب الأحيان تقدير فرادى المعاملات في المخزونات. ولا ينطبق استهلاك رأس المال الثابت على المخزونات.

واو- تصنيف المعاملات في الأصول غير المالية

٢٤-٨ يبين الجدول ٨-١ تصنيف المعاملات في الأصول غير المالية، ويلخص ذلك الجدول المعاملات في الأصول غير المالية بوصفها عمليات اقتناء واستهلاك رأسمال ثابت والتصرف فيه. ويمكن ضم المقادير الثلاثة معا لتكون مجموع التغير في فئة أصول غير مالية الناتج عن المعاملات.

° ترد مناقشة مستفيضة لأساليب تقدير استهلاك رأس المال الثابت في:

Organisation for Economic Co-operation and Development, *Measuring Capital-OECD Manual: Measurement of Capital Stocks, Consumption of Fixed Capital and Capital Services* (Paris 2001).

٦ تشير الأرقام الموضوعية بين الأقواس بعد كل فئة تصنيف إلى رموز تصنيف إحصاءات مالية الحكومة. ويقدم الملحق الرابع جميع رموز التصنيف المستخدمة في نظام إحصاءات مالية الحكومة.

الجدول ٨-١: تصنيف المعاملات في الأصول غير المالية

استهلاك رأس المال الثابت ^١	التصرف	الاقتناء	
			٣١ الأصول غير المالية
			٣١١ أصول ثابتة
			مبان وإنشاءات ٣١١١
			مسكن ٣١١١١
			مبان غير سكنية ٣١١١٢
			إنشاءات أخرى ٣١١١٣
			آلات ومعدات ٣١١٢
			معدات نقل ٣١١٢١
			آلات ومعدات أخرى ٣١١٢٢
			أصول ثابتة أخرى ٣١١٢٣
			أصول فلاحية ٣١١٢٤
			أصول ثابتة غير منظورة ٣١١٢٥
			٣١٢ المخزونات^٢
			أرصدة استراتيجية ٣١٢١
			مخزونات أخرى ٣١٢٢
			مواد وإمدادات ٣١٢٢١
			أعمال قيد الإنجاز ٣١٢٢٢
			سلع تامة الصنع ٣١٢٢٣
			سلع مشتراة بغرض إعادة البيع [GFS] ٣١٢٢٤
			٣١٣ النفاس
			٣١٤ الأصول غير المنتجة
			أرض ٣١٤١
			أصول جوفية ٣١٤٢
			أصول أخرى تتوافر طبيعياً ٣١٤٣
			أصول غير منتجة غير منظورة ٣١٤٤
			بنود للتذكرة
			تكوين رأس المال للحساب الذاتي 3M1
			تعويضات العاملين 3M11
			استخدام سلع وخدمات 3M12
			استهلاك رأسمال ثابت 3M13
			ضرائب أخرى على الإنتاج ناقصا إعانات 3M14
			أخرى على الإنتاج

^١ لا يتم قيد استهلاك رأسمال ثابت في حالة المخزونات، ويتم قيد هذا الاستهلاك في حالة النفاس أو الأصول غير المنتجة فقط بقدر تكلفة نقل الملكية والتحسينات الكبيرة في الأصول غير المنتجة.

^٢ لا يقيد سوى صافي التغير في المخزونات الناتج عن المعاملات، وليس إجمالي عمليات الاقتناء والتصرف.

٢٠-٨ يعد التمييز بين الصيانة والإصلاح وبين التحسينات الكبيرة غير قاطع، ويتم تعيين التحسينات الكبيرة في الأصول بالسمتين التاليتين: (أ) يكون قرار تجديد أصل أو إعادة بنائه أو توسيعه قراراً استثمارياً مقصوداً يمكن اتخاذه في أي وقت ولا تمليه حالة الأصل، (ب) تؤدي التجديدات أو التوسعات إلى تعزيز أداء الأصول القائمة أو زيادة طاقتها أو إلى إطالة فترة استخدامها المتوقعة من قبل بدرجة كبيرة. ويتم تعيين الصيانة والإصلاحات بالسمتين التاليتين: (أ) هما نشاطان يلتزم مالكو الأصول أو مستخدميها بالقيام بهما دورياً ليتمكنوا من استخدام تلك الأصول طوال فترة استخدامها المتوقعة، (ب) لا يؤدي هذان النشاطان إلى تغيير الأصل أو أدائه ولكنهما يؤديان إلى مجرد الإبقاء عليه في حالة تشغيلية جيدة أو إعادته إلى حالته السابقة في حالة حدوث عطل فيه.

وخدمات أو استهلاك رأسمال ثابت، عندما تكون مرتبطة بتكوين رأس المال للحساب الذاتي.^٧

٢٩-٨ تعامل التحسينات الكبيرة في الأصول القائمة التي تزيد طاقتها الإنتاجية، أو تطيل فترة استخدامها أو كلاهما كعمليات اقتناء أصول ثابتة، على حين يشكل استخدام سلع وخدمات لصيانة وإصلاح الأصول الثابتة مصروفات. غير أن التحسينات الكبيرة، بحكم تعريفها، لا تؤدي إلى خلق أصول جديدة يمكن تحديدها وتقييمها بصورة مستقلة. وبدلاً من ذلك، تضاف قيمة تلك التحسينات إلى القيمة القائمة للأصل الأساسي.

^٧ تطبق هذه المعاملة أيضاً على إنتاج النفاس وعلى التحسينات الكبيرة على الأرض عندما يجري ذلك للحساب الذاتي.

للحساب الذاتي^٨. أما عمليات التصرف في الأصول الفلاحية، فتتألف من بيع حيوانات ونباتات أو التصرف فيها بشكل آخر، بما في ذلك الحيوانات المبيعة للذبح أو التي يذبحها مالكوها والنباتات التي تقطع قبل نهاية عمرها الافتراضي. ولا تشتمل عمليات التصرف هذه على الخسائر الاستثنائية في الحيوان والنبات الناتجة عن انتشار الأوبئة أو التلوث أو الجفاف أو المجاعات أو غيرها من الكوارث الطبيعية. أما استهلاك رأس المال الثابت، فيشمل الخسائر العرضية في الحيوان والنبات الناجمة عن أسباب طبيعية، وكذلك هبوط قيمة حيوان أو نبات مع تقدمه في العمر.

٣٦-٨ تؤثر المعلومات التي يتم الحصول عليها من عمليات التنقيب على الأنشطة الإنتاجية لمن يحصلون على تلك المعلومات على مدى عدة سنوات. ولذلك تعامل النفقات المتحملة في التنقيب كنفقات على اقتناء أصل ثابت غير منظور (٣١١٣٢). وتشمل نفقات التنقيب عن المعادن تكاليف الحفر والتجفيف الاختباريين الفعليين، تفتيشا عن البترول والغاز وجميع التكاليف الأخرى التي يتم تحملها لجعل إجراء الاختبارات ممكنا، مثل تكاليف المسح الجوي وغيره من أعمال المسح وتكاليف النقل. ولا تقاس قيمة الأصل الناتج بقيمة الرواسب الجديدة التي اكتشفت عن طريق التنقيب، ولكن تقاس بقيمة الموارد التي خصصت للتنقيب خلال الفترة المحاسبية. ويمكن إجراء حساب استهلاك رأس المال الثابت لتلك الأصول باستخدام متوسط فترات استخدام مماثلة لفترات الاستخدام التي تعتمد عليها شركات التعدين أو النفط في حساباتها.

٣٧-٨ يشتمل اقتناء أنظمة برامج الكمبيوتر على البرامج وأوصافها، والمواد المساندة للأنظمة وللأنظمة برامج التطبيقات التي ينتظر استخدامها لأكثر من عام. كما يشمل أيضا شراء أو تصميم قواعد بيانات كبيرة تتوقع الوحدة المعنية استخدامها لمدة تزيد على عام، ويتم تقييم أنظمة برامج الكمبيوتر المصممة داخليا بتكلفة إنتاجها.

٣٨-٨ يتم عادة إنتاج الأعمال الترفيهية والأدبية والفنية الأصلية الجديدة للحساب الذاتي. وربما كان من الصعب في هذه الحالات تحديد قيمتها، والتي تتوقف على القيمة الحالية للمنافع المستقبلية التي يتوقع المالك الحصول عليها من استخدامها. وفي غياب معلومات أخرى، قد يكون من الضروري تقييم اقتناء العمل الأصلي بتكلفة إنتاجه.

٣٩-٨ تعامل النفقات على البحوث والتطوير، وتدريب العاملين، وبعوث السوق، وأنشطة مماثلة كمصروفات على استخدام سلع

٣١-٨ كما سبق شرحه بالفصلين السادس والسابع، تعامل مشتريات القوات المسلحة من الأسلحة والمعدات المستخدمة في إطلاقها كمصروفات على استخدام سلع وخدمات وليس كإقتناء أصول ثابتة. أما الأسلحة أو المركبات المدرعة التي تقتنيها الشرطة وخدمات الأمن الداخلي، فتعامل كإقتناء أصول ثابتة رغم أن النفقات على نفس المعدات من جانب القوات المسلحة تعامل كمصروفات على استخدام سلع وخدمات.

أ- المباني والإنشاءات (٣١١١)

٣٢-٨ إضافة إلى المعاملات التي تعكس اقتناء مبان وإنشاءات مشيدة حديثا، يشمل اقتناء المباني والإنشاءات مصروفات إخلاء الموقع وإعداده وتكلفة جميع التركيبات والمرافق والمعدات التي تشكل أجزاء أساسية من المباني والإنشاءات.

٣٣-٨ قد تبني إنشاءات معينة مثل المباني والطرق والجسور للاستخدام الجماعي من جانب مجموعات من الأسر. وبعد إتمام تلك الإنشاءات، قد تنتقل ملكيتها إلى وحدة من وحدات الحكومة العامة تتولى مسؤولية صيانتها. وعند انتقال ملكيتها، يتم قيد اقتناء إنشاءات إلى جانب تلقي تحويل رأسمالي عيني.

ب- الآلات والمعدات (٣١١٢)

٣٤-٨ يكون تحديد أي السلع ينبغي تصنيفه كآلات ومعدات، واضحا في المعتاد. غير أن بعض السلع مثل الآلات اليدوية قد تستخدم بصورة متكررة أو مستمرة في الإنتاج على مدى سنوات عديدة، ولكنها قد تكون مع ذلك صغيرة ورخيصة الثمن ومستخدمة في أداء عمليات بسيطة نسبيا. فإذا كانت النفقات على تلك السلع تسير بمعدل ثابت إلى حد ما، وإذا كانت قيمتها صغيرة مقارنة بالنفقات على الآلات والمعدات الأكثر تطورا، فربما كان من الملائم معاملة اقتناء الآلات اليدوية كمصروفات على استخدام سلع وخدمات، وليس كإقتناء أصول غير مالية.

ج- أصول ثابتة أخرى (٣١١٣)

٣٥-٨ يشمل اقتناء الأصول الفلاحية (٣١١٣١) عمليات اقتناء نباتات وحيوانات من وحدات أخرى تربي للاستفادة من ناتجها سنة بعد أخرى، كما يشمل قيمة نباتات وحيوانات مماثلة منتجة

^٨ تعامل كمخزونات وليس كأصول ثابتة النباتات والحيوانات المنتجة للاستخدام مرة واحدة مثل الحيوانات المرعاة للذبح والأشجار المزروعة للحصول على أخشابها.

وخدمات وليس كافتناء أصول ثابتة غير منظورة رغم أن بعضها قد يحقق منافع لمدة تزيد على عام.

٢- التغيير في المخزونات (٣١٢)

• ينبغي معاملة خسائر المخزونات الناجمة عن التدهور الطبيعي، أو التلف العرضي المعتاد، أو السرقات كتصرف بنفس طريقة معاملة المخزونات المتصرف فيها قصداً. وقد يكون تحديد وقت القيد صعباً من الناحية العملية، لأن وقت سرقة المخزونات أو تلفها قد يكون غير معروف.

٤٠-٨ بوجه عام، يتم قيد اقتناء المخزونات والتصرف فيها وفق نفس المبادئ المستخدمة في قيد المعاملات في أصول غير مالية أخرى. ويتم قيد اقتناء المخزونات (أو الإضافة إليها) عند شراء المنتجات أو إنتاجها أو اقتنائها على نحو آخر، ويتم قيد التصرف في المخزونات (أو السحب منها) عند بيع المنتجات أو استخدامها بالكامل في الإنتاج، أو تحويلها إلى فئة مخزونات مختلفة، أو التخلي عنها على نحو آخر. ويتم تقييم الإضافات والمسحوبات بأسعار السوق الجارية السارية وقت المعاملة.

٤٣-٨ ينبغي تقييم جميع عمليات اقتناء المخزونات والتصرف فيها بأسعار السوق الجارية. ونظراً للمسحوبات المستمرة أو المتكررة من مخزونات المواد والإمدادات والإضافات إلى مخزونات الأعمال قيد الإنجاز والمسحوبات من تلك المخزونات، ليس من المرجح أن تتوافر معلومات لقيد تلك المعاملات الداخلية بدقة، وقد يكون من الضروري تقديرها.

٤١-٨ غير أنه خلافاً لحالة الأصول غير المالية، لا تدرج أي تكاليف لنقل الملكية في قيم اقتناء المخزونات أو التصرف فيها، ولا ينسب أي استهلاك رأسمال ثابت إلى المخزونات، وهو المبين بمساحة مظلة في الجدول ٨-١. وخلافاً أيضاً لحالة الأصول غير المالية الأخرى، يتم تقدير القيمة الصافية للإضافات ناقصاً المسحوبات وليس تقدير قيم مستقلة للإضافات والمسحوبات.

٤٤-٨ ينبغي تقييم المسحوبات من مخزونات الأعمال قيد الإنجاز بتكلفة إنتاج تلك المخزونات، حيث تقيّم كل المدخلات بأسعار السوق الجارية وقت السحب وليس بالأسعار المدفوعة مقابلها. وتقيّم السلع المشتراة بغرض إعادة البيع المضافة إلى المخزونات بأسعار شرائها، بما في ذلك أي رسوم نقل مدفوعة إلى وحدات أخرى. وبالمثل، تقيّم السلع المشتراة بغرض إعادة البيع المسحوبة من المخزونات بأسعار الشراء التي يمكن إبدالها بها عند سحبها، والتي قد تختلف عن الأسعار التي دفعت لاقتنائها والأسعار التي بيعت بها.

٤٢-٨ يشكل العديد من عمليات اقتناء المخزونات والتصرف فيها، عمليات شراء من وحدات أخرى أو عمليات توزيع على وحدات أخرى، ولكن هناك عمليات اقتناء وتصرف أخرى تعكس معاملات داخلية، وذلك كما يلي:

٣- النفائس (٣١٣)

٤٥-٨ كما هي الحال بالنسبة لجميع الأصول غير المالية بخلاف المخزونات، تقيّم عمليات اقتناء النفائس بالأسعار المدفوعة زائداً أي تكاليف نقل ملكية مرتبطة بهذه العمليات تحملتها وحدات الحكومة العامة المقتناة للأصول. وتقيّم عمليات التصرف في النفائس بسعر البيع ناقصاً أي تكاليف نقل ملكية مرتبطة بهذه العمليات تحملتها وحدات الحكومة العامة المتصرف في الأصول. وقد تكون تكاليف نقل الملكية كبيرة لتغطية خدمات المثمنين ودلالي المزادات والتجار. وقد تجري الوحدات الحكومية التي تقوم ببعض وظائف السلطة النقدية معاملات في الذهب النقدي وغير النقدي، ولا بد من توخي العناية في تصنيفها تصنيفاً صحيحاً وقيد التدفقات الاقتصادية الأخرى المطلوبة لنقل الذهب من فئة إلى أخرى.

• عند تحويل مواد وإمدادات (٣١٢٢١) إلى عملية إنتاجية، يتم قيد معاملة عن السحب من المخزونات، توازن بإضافة إلى مخزونات الأعمال قيد الإنجاز (٣١٢٢٢) أو إلى استخدام سلع وخدمات (٢٢)، وذلك حسب طبيعة عملية الإنتاج.

• في حالة وجود مخزونات أعمال قيد الإنجاز (٣١٢٢٢)، يتم قيد المعاملات عندئذ، من حيث المبدأ، بصورة مستمرة مع سير الإنتاج لتعكس قيمة المواد والإمدادات، والسلع والخدمات الأخرى، والعمالة، والمدخلات الأخرى المستهلكة. وعند اكتمال الإنتاج، يتم قيد معاملة لتخفيض مخزونات الأعمال قيد الإنجاز وزيادة مخزونات السلع التامة الصنع (٣١٢٢٣) أو مبيعات السلع والخدمات (١٤٢).

٤- الأصول غير المنتجة (٣١٤)

٤٦-٨ الأصول غير المنتجة هي إما أصول تتوافر طبيعياً أو أصول ناشئة عن إجراءات قانونية أو محاسبية. ونتيجة لذلك، فإنها

• عندما تباع سلع مشتراة بغرض إعادة البيع (٣١٢٢٤) أو يتم التصرف فيها على نحو آخر، يتم قيد تكلفتها كمصروفات على استخدام سلع وخدمات. وبذلك يجب قيد معاملة لتخفيض مخزونات السلع المشتراة بغرض إعادة البيع وزيادة في بند استخدام سلع وخدمات (٢٢).

٤٩-٨ في أغلب الأحيان يتم شراء المباني والإنشاءات الأخرى والأصول الفلاحية أو بيعها مع الأرض التي تقع بها. وإذا أمكن، ينبغي الحصول على تقييمات منفصلة للأرض وللأصل الثابت. وإذا تعذر الحصول على تقييمات منفصلة، فينبغي تصنيف المعاملة عندئذ كعاملة في نوع الأصل الذي يعتقد أن قيمته أكبر، وغالبا ما يكون هو الأصل الثابت. وفي معظم الحالات تكون الأصول الجوفية مملوكة ملكية مستقلة عن الأرض وينبغي تقدير تقييمات مستقلة إن أمكن. ومن ناحية أخرى، قد ينص القانون على أن ملكية الأصول الجوفية لا تنفصل عن ملكية الأرض.

٥٠-٨ قد تمنح وحدة حكومية، بوصفها مالكة أصل جوفي، امتيازاً أو عقد إيجار لوحدة أخرى، يعطي للوحدة الثانية حق استخراج الأصل على امتداد فترة زمنية محددة مقابل سلسلة من المدفوعات، توصف عادة بالإتاوات. وهذا الترتيب مشابه لقيام مالك أرض بالتنازل لمستأجر عن حق استغلال الأرض مقابل دفع إيجار، فيما عدا أن الأصول الجوفية آيلة إلى النضوب. ومع ذلك، تعامل المدفوعات عادة كمعاملات دخل ملكية وليس تصرفاً في أصل.

٥١-٨ عند وجود عقد طويل الأجل يعقده مالك أصل غير منتج متوافر طبيعياً يعطي لوحدة ثانية حقاً حصرياً في استخدام أو استغلال الأصل مقابل إيجار، يمكن عندئذ معاملة العقد نفسه كأصل غير منتج غير منظور. ومن المرجح على وجه الخصوص، أن تؤدي المزايدات التي تعقدها الوحدات الحكومية على حقوق استخدام أقسام من الطيف الكهرومغناطيسي إلى معاملة العقود كأصول اقتصادية. وقد كانت المعايير الخاصة بمعاملة العقد أو التأجير كأصل، لم تتقرر بعد وقت صدور هذا الدليل.

٥٢-٨ الاستنزاف هو هبوط قيمة أصل جوفي، أو مورد بيولوجي غير فلاح، أو مورد مائي بسبب استخراج جزء من الأصل. ويقيد الاستنزاف كندفق اقتصادي آخر كما هو مبين في الفقرة ١٠-٤١ بالفصل العاشر، ولا يعتبر معاملة في أصول غير مالية. وبالمثل، يعتبر اهتلاك براءة الاختراع أو السمعة التجارية المشتراة أو غير ذلك من الأصول غير المنتجة غير المنظورة، على مدى فترة استخدامه أو عمره القانوني، تدفقاً اقتصادياً آخر وليس معاملة.

تدخل عادة نظام إحصاءات مالية الحكومة من خلال التدفقات الاقتصادية الأخرى وليس من خلال المعاملات. غير أنه ما إن تدخل النظام، ينبغي تسجيل معاملات تعكس تغيراً في ملكيتها على غرار المعاملات في أصول ثابتة قائمة. ويحدث استثناء واحد بشأن ظهور أصول غير منتجة عندما تكتسب وحدة حكومية أرضاً واقعة في بلد أجنبي، فهذه المعاملة تحول الأرض إلى جزء من الإقليم الاقتصادي لبلد الحكومة المقتناة، وبالتالي تدخل النظام من خلال معاملة (هي اقتناء أصل غير منتج) وليس من خلال تدفق اقتصادي آخر.

٤٧-٨ يمكن القيام بأنشطة إنتاجية لتحسين الأرض كمنحاً أو نوعياً أو زيادة إنتاجيتها أو منع تدهورها. وقد تؤدي تلك الأنشطة إلى خلق إنشاءات جديدة كبيرة، ولكنها لا تستخدم مباشرة لإنتاج سلع وخدمات أخرى بالطريقة التي تستخدم بها معظم الإنشاءات. وبدلاً من ذلك، تكون النتيجة هي المزيد من الأراضي أو ارتفاع نوعيتها، والأرض هي التي تستخدم في الإنتاج. وتعامل التحسينات الكبيرة للأرض بنفس طريقة معاملة التحسينات الكبيرة في الأصول الثابتة، وهذا يعني قيد معاملة أولاً لزيادة قيمة الأرض في الميزانية العمومية بمقدار تكلفة التحسين، ثم قيد استهلاك رأسمال ثابت على مدى العمر الاقتصادي لذلك التحسين. ومن أمثلة التحسينات الكبيرة للأرض، ردم أراض من البحر بإنشاء حواجز أو حوائط بحرية أو سدود، وإزالة الغابات من أجل استخدام الأرض في الإنتاج لأول مرة، وتجفيف المستنقعات، وري الأراضي القاحلة بشق قنوات للري، وصد الفيضانات أو منع التآكل بالبحر أو الأنهار بإنشاء حواجز الأمواج، أو الحوائط البحرية، أو حواجز الفيضانات.

٤٨-٨ تصنف عمليات اكتساب الأنفاق والإنشاءات الأخرى المرتبطة بتعدين الرواسب المعدنية كإكتساب إنشاءات وليس كتحسينات للأرض. وتستخدم هذه الأصول بصورة مستقلة عن الأرض التي تحفر أو تجوف خلالها، وأيضاً لا يصنف تطهير الموقع وإعداد الأرض لأغراض البناء كتحسينات للأرض، بل كإكتساب مبانٍ أو إنشاءات أخرى.

الفصل التاسع: المعاملات في الأصول المالية والخصوم

يصف هذا الفصل المعاملات في الأصول المالية والخصوم وتصنيفها.

ألف- مقدمة

١-٩ وصف الفصل السابع الميزانية العمومية والأصول والخصوم المقيدة بها، ونظرا لأن نظام إحصاءات مالية الحكومة نظام متكامل، فإنه يشمل أيضا التدفقات اللازمة لتفسير جميع تغيرات الميزانية العمومية بين نهاية فترة ونهاية الفترة التالية. وكما ورد بيانه في الفصل الثالث، هناك نوعان من التدفقات يمكن أن يؤثر على أرصدة الأصول والخصوم هما المعاملات وتدفقات اقتصادية أخرى. ويصف هذا الفصل المعاملات التي تؤثر على حيازات الأصول المالية والخصوم، أما الفصل العاشر فيصف تدفقات اقتصادية أخرى يؤثر جميعها على حيازات الأصول والخصوم.

٢-٩ تصدق المتطابقة المحاسبية الواردة في الفقرة ٨-٢ في الفصل الثامن الخاصة بالأصول غير المالية على الأصول المالية والخصوم أيضا^١. وتنص هذه المتطابقة على أن:

قيمة فئة من الأصول المالية (الخصوم) بالميزانية العمومية في بداية فترة محاسبية.

زائدا

مجموع قيمة فئة الأصول (الخصوم) المكتتاة (المتحملة) في معاملات خلال الفترة المحاسبية.

ناقصا

مجموع قيمة فئة الأصول (الخصوم) هذه المتصرف فيها (التي أطفئت) في معاملات خلال الفترة المحاسبية.

زائدا

القيمة الصافية للتدفقات الاقتصادية الأخرى التي تؤثر على تلك الفئة من الأصول (الخصوم).

تساوي

قيمة فئة الأصول (الخصوم) بالميزانية العمومية في نهاية الفترة المحاسبية.

^١ لسهولة العرض سوف تستخدم كلمة الأصول في أغلب الأحيان كإشارة إلى الأصول والخصوم معا.

وتستوجب المتطابقة قيد المعاملات والتدفقات الاقتصادية الأخرى والأرصدة بصورة متسقة من حيث وقت القيد والتقييم. وقد ورد بالفصل الثالث وصف للقواعد المحاسبية التي تحكم تلك العوامل.

٣-٩ يمكن أن تؤثر المعاملات على أرصدة الأصول المالية أو الخصوم بطرق عديدة، ويجب قيد تلك المعاملات جميعا. وفيما يلي أهم أنواع المعاملات:

• يمكن اقتناء جميع أنواع الأصول القائمة من وحدات أخرى بالشراء أو المقايضة أو المدفوعات العينية أو التحويلات وتعتبر نفس المعاملة تصرفا في أصل من منظور الوحدة الأخرى.

• تنشأ مطالبات مالية جديدة في أغلب الأحيان عن معاملات يقرض فيها الدائن أموالا إلى المدين، ويمتلك الدائن عندئذ أصلا ماليا ويتحمل المدين خصوما.

• يتم إنهاء المطالبات المالية في المعتاد بمعاملات. وفي بعض الحالات يدفع المدين إلى الدائن الأموال المنصوص عليها في الأداة المالية وبالتالي يلغي المطالبة، وفي حالات أخرى يشتري المدين أدواته في السوق.

• تعتبر الفائدة المستحقة قد أعيد استثمارها في كمية جديدة من الأداة المالية الأساسية عن طريق معاملة.

• قد تنطوي تسوية مشتق مالي على معاملتين هما: إنهاء المطالبة المالية وبيع بند أساسي استمد منه المشتق المالي قيمته.

٤-٩ تسمى جميع المعاملات التي تؤدي إلى زيادة حيازات وحدة ما من الأصول **اقتناء**، وتسمى جميع المعاملات التي تخفض حيازات وحدة ما من الأصول **تصرفا**. ويشير إلى المعاملات التي تزيد الخصوم بأنها **تحملاً** للخصوم. وتعطي أسماء مختلفة للمعاملات التي تخفض الخصوم، مثل التسديد أو التخفيض أو الاسترداد أو التصفية أو الإطفاء. ومن ثم يمكن عرض نتائج

المعاملات في الأصول المالية والخصوم

النقود والودائع، ليس لها وحدات مادية يمكن ربط أسعار بها. وفي مثل هذه الحالات، تكون وحدة الكمية ذات الصلة هي فعليا وحدة العملة ذاتها بحيث يكون سعر الوحدة دائما واحدا صحيحا. وفي حالة الأصول المالية غير القابلة للتحويل، مثل بعض القروض، تكون القيمة النقدية هي المبلغ الأصلي القائم. ومن ثم يجب استخدام المصطلح "سعر" بمعناه الواسع ليعطي أسعار أصول مثل النقود والودائع والقروض مساوية لواحد صحيح وأيضا أسعار السوق التقليدية.

٩-١٠ تتحدد قيمة الأصل المالي، في بعض الحالات، بقيمة الطرف الآخر في المعاملة. فعلى سبيل المثال، تكون القيمة الأولية لقرض ناشئ عن تأجير تمويلي هي قيمة الأصل غير المالي المؤجر. أما قيمة الحساب المدين الناشئ عن شراء سلع أو خدمات، فهي قيمة السلع المكتتة أو الخدمات المتلقاة.

٩-١١ تحول قيمة المعاملة المحررة بعملة أجنبية إلى العملة المحلية، باستخدام النقطة الوسطى بين أسعار صرف البيع والشراء في وقت المعاملة. وإذا كانت المعاملة المحررة بعملة أجنبية تنطوي على إنشاء أصل مالي أو التزام، مثل الحسابات المدينة/الدائنة، وتبعثها معاملة ثانية بنفس العملة الأجنبية تطفئ الأصل المالي أو الالتزام، فعندئذ يتم تقييم المعاملتين بأسعار الصرف السارية في وقت حدوث كل معاملة.

٩-١٢ يمكن أن تكتسب وحدات حكومية أصولا مالية أو تتصرف فيها على أساس غير سوقي كعنصر من عناصر سياسة المالية العامة التي تطبقها وليس كجزء من إدارتها للسيولة. فعلى سبيل المثال، قد تقرض تلك الوحدات أموالا بسعر فائدة يقل عن سعر السوق، أو قد تشتري أسهم شركة ما بسعر أعلى من سعر السوق. ورغم أن تلك المعاملات تنطوي على عنصر تحويل، فإنه يتم عادة وضع هيكلها بحيث لا يكون سعر السوق واضحا. وإذا أمكن تحديد القيمة السوقية، فينبغي عندئذ تقييم المعاملة بتلك القيمة وقيد معاملة ثانية كمصروفات لأخذ التحويل في الاعتبار. وينبغي في غير ذلك من الأحوال أن تكون قيمة المعاملة هي مقدار الأموال المتبادلة.

جيم- وقت القيد

٩-١٣ يتم قيد المعاملات في الأصول المالية والخصوم عند تغير ملكية الأصل، وعند نشوء الأصل أو تصفيته، أو عند حدوث الزيادة أو الانخفاض في مقدار الأداة المالية المعنية. ويكون هذا الوقت عادة واضحا عندما تنطوي المعاملة على تبادل أصول مالية قائمة أو الإنشاء أو الإطفاء المتزامن لأصل مالي والتزام. ويكون

المعاملات في فئة معينة من الأصول المالية إما كمجموع الاقتناء ومجموع التصرف أو كصافي الاقتناء. وبالمثل، يمكن عرض التغيرات في الخصوم كمجموع التحمل ومجموع الانخفاض أو كصافي التحمل. ولا تضم أبدا المعاملات التي تغير فئة أصول مالية مع المعاملات التي تغير نفس فئة الخصوم. وبعبارة أخرى، لا يشير صافي اكتساب القروض أبدا إلى زيادة القروض المحتفظ بها كأصول مالية ناقصا الزيادة في القروض كخصوم.

٩-٥ يصف الجزء الباقي من هذا الفصل أولا التقييم، ووقت القيد، وترصيد المعاملات التي تؤثر على الأصول المالية والخصوم، ثم يقدم بعد ذلك تفاصيل عن المعاملات التي تؤثر على فئات معينة من الأصول المالية والخصوم.

باء- التقييم

٩-٦ قيمة اقتناء أصل مالي أو التزام قائم أو التصرف فيه هي قيمة متبادله، أما قيمة المطالبة المالية الحديثة الإنشاء فهي بوجه عام المبلغ الذي يقرضه الدائن إلى المدين.

٩-٧ تستبعد من المعاملات في الأصول المالية والخصوم، جميع رسوم الخدمة والأتعاب والعمولات والمدفوعات المماثلة المؤداة مقابل خدمات قدمت عند إجراء المعاملات وأي ضرائب مستحقة الدفع على المعاملات، إذ تعد تلك المدفوعات معاملات مصروفات. وعلى وجه الخصوص، عند قيام أمناء الاكتتاب أو وسطاء آخرين يعملون كوكلاء لوحدة الإصدار بتسويق أوراق مالية جديدة، ينبغي تقييم الأوراق المالية بالسعر الذي يدفعه المشترون. ويعد الفرق بين ذلك السعر والمبلغ الذي تحصل عليه وحدة الحكومة العامة التي أصدرت الأوراق المالية المعنية مدفوعات مقابل خدمات أمناء الاكتتاب.

٩-٨ عند إصدار ورقة مالية بخصم أو بعلاوة قياسا إلى قيمة الاسترداد التعاقدية لتلك الورقة، ينبغي تقييم المعاملة بالمبلغ المدفوع فعليا مقابل الأصل وليس بقيمة الاسترداد. وينبغي معاملة أي فائدة مدفوعة مسبقا وقت اقتناء الورقة المالية المعنية كفاائدة مستحقة أعيد استثمارها في كمية جديدة من تلك الورقة المالية. وفي هذه الحالة تكون تكلفة الاقتناء هي مجموع المبلغ المدفوع مقابل الورقة المالية مباشرة زائدا المبلغ المدفوع مقدما عن الفائدة المستحقة. غير أنه من المسلم به، أن اتباع الممارسات القطرية قد يكون لازما في شأن الفائدة التي تستحق على الودائع والقروض، ومن ثم تصنف تحت فئة الحسابات الدائنة.

٩-٩ ليس لكل الأصول المالية أسعار حسب المعنى المفهوم عادة للأسعار، فالأصول المالية المحررة بقيم نقدية محضه، مثل

٩-١٨ تحذف المعاملات في الأصول المالية عندما يكون طرفا المعاملة وحدتين يجري توحيد بياناتهما. وعلى سبيل المثال، إذا اشترت وحدة من وحدات الحكومة المحلية ورقة مالية صادرة عن الحكومة المركزية، فإن اقتناء الأصل المالي وإنشاء الالتزام لا يظهران في عرض إحصاءات قطاع الحكومة العامة بأكمله، ولكنهما يظهران في العرض المستقل لإحصاءات الحكومة المركزية أو إحصاءات قطاع الحكومة المحلية الفرعي.

هـ- المتأخرات

٩-١٩ تُستحق بعض أنواع الأصول المالية والخصوم في تاريخ محدد أو في سلسلة من التواريخ يلتزم عندها المدين بأداء مدفوعات محددة إلى الدائن. وأبرز تلك الأصول المالية والخصوم هو الأوراق المالية بخلاف الأسهم، والقروض، والمشتقات المالية، وحسابات أخرى دائنة/مدينة. وإذا لم تسدد المدفوعات حسب الجدول الزمني المقرر، فإنه يقال إن المدفوعات متأخرة السداد. وقد تتغير أحكام الأداة المالية بل وتصنيفها، مما يعتمد على شروط العقد. وفي جميع الحالات، يكون المدين قد حصل فعليا على تمويل جديد عندما لا يسدد المدفوعات المقررة. ولتوفير معلومات عن هذا النوع من التمويل الضمني، عند عدم سداد مدفوعات مقررة، ينبغي معاملته كما لو كانت المدفوعات قد سددت ثم استعير عنها بالتزام جديد يكون عادة قصير الأجل، مع إجراء تصنيف فرعي لكل فئة من فئات تصنيف الأدوات المالية لتوضيح المعاملات التي أدت إلى متأخرات جديدة. وكما جاء بالفصل السابع، ينبغي قيد مجموع المتأخرات كبنء للتذكرة في الميزانية العمومية.

واو- تصنيف المعاملات في الأصول المالية والخصوم حسب نوع الأداة المالية والإقامة

٩-٢٠ يعرض الجدول ٩-١ تصنيفا للمعاملات في الأصول المالية والخصوم، يستند إلى نوع الأداة المالية المستخدمة في المعاملة وإلى معيار إقامة الوحدة التي أنشأت التزاما تحوزه وحدة من وحدات الحكومة العامة كأصل مالي أو الوحدة التي تحتفظ كأصل مالي بالتزام تحملته وحدة الحكومة العامة. والوحدات المصنفة حسب معيار الإقامة ليست هي بالضرورة الوحدات التي كانت طرفا في المعاملة الجاري قيدها. فعلى سبيل

هذا الوقت في معظم الحالات هو وقت توقيع العقد، أو وقت دفع نقود أو أصل مالي آخر من الدائن إلى المدين أو سداده من المدين إلى الدائن.

٩-١٤ قد يرى كل من طرفي المعاملة في بعض الحالات، أن الملكية قد تغيرت في تاريخ مختلف لأنهما يحصلان على الوثائق التي تثبت المعاملة في تواريخ مختلفة. وينتج هذا الاختلاف عادة عن عملية صرف الشيكات أو عن طول المدة التي يستغرقها وصول الشيكات عن طريق البريد. وقد تكون المبالغ المثبتة في تلك الشيكات "قيد التحصيل" كبيرة في حالة الودائع القابلة للتحويل والحسابات الأخرى الدائنة أو المدينة. فإذا كان هناك اختلاف على معاملة بين وحدتين من وحدات الحكومة العامة أو وحدة حكومية وشركة عامة، فإن تاريخ قيد الدائن للمعاملة يكون هو تاريخ القيد، لأن المطالبة المالية تظل قائمة حتى تسوية المدفوعات وانتقال السيطرة على الأموال إلى الدائن.

٩-١٥ إذا اشتملت معاملة في أصل مالي أو التزام على عنصر غير مالي، فإن وقت القيد يتحدد بالعنصر غير المالي. فعلى سبيل المثال، إذ أدى بيع سلع أو خدمات إلى نشوء ائتمان تجاري، فإنه ينبغي قيد المعاملة وقت نقل ملكية السلع أو وقت تقديم الخدمة. وفي حالة نشوء تأجير تمويلي، يتم قيد القرض الضمني بالمعاملة عند تغير السيطرة على الأصل الثابت المعني.

٩-١٦ تحدث بصورة مستمرة معاملات مثل استحقاق مصروفات الفائدة واقتراضها ككمية جديدة من الأداة المالية. وفي هذه الحالة، تحدث أيضا المعاملة في الأصل المالي أو الالتزام ذي الصلة بصورة مستمرة.

دال- ترصيد التدفقات وتوحيدها

٩-١٧ تعرض المعاملات في الأصول المالية والخصوم بالجدول ٩-١ كصافي اقتناء لكل فئة من فئات الأصول المالية وكصافي تحمل لكل فئة من فئات الخصوم. وبعبارة أخرى، لا يعرض سوى صافي التغير في حيازة نوع من الأصول وليس إجمالي الاقتناء وإجمالي التصرف كما هو متبع في حالة معظم الأصول غير المالية. (يمكن بطبيعة الحال عرض مبالغ منفصلة لإجمالي الاقتناء وإجمالي التصرف إذا سمحت السجلات المحاسبية الأساسية بذلك وكانت المعلومات مفيدة). وفي حالة حيازة نفس نوع الأداة المالية كأصول مالية وخصوم معا، فإنه يتم عرض المعاملات في الأصول المالية بصورة منفصلة عن المعاملات في الخصوم بدلا من ترصيد المعاملات في الخصوم مقابل المعاملات في الأصول المالية.

الجدول ٩-١: صافي اقتناء الأصول المالية وصافي تحمل الخصوم مصنفيين حسب الأداة المالية وحسب الإقامة

٣٣	الخصوم	٣٢	الأصول المالية
٣٣١	محلية	٣٢١	محلية
٣٣١٢	عملة وودائع	٣٢١٢	عملة وودائع
٣٣١٣	أوراق مالية بخلاف الأسهم	٣٢١٣	أوراق مالية بخلاف الأسهم
٣٣١٤	قروض	٣٢١٤	قروض
٣٣١٥	أسهم وحصص رأسمال أخرى (شركات عامة فقط)	٣٢١٥	أسهم وحصص رأسمال أخرى
٣٣١٦	احتياطات تأمين فنية [GFS]	٣٢١٦	احتياطات تأمين فنية
٣٣١٧	مشتقات مالية	٣٢١٧	مشتقات مالية
٣٣١٨	حسابات أخرى مدينة	٣٢١٨	حسابات أخرى دائنة
٣٣٢	أجنبية	٣٢٢	أجنبية
٣٣٢٢	عملة وودائع	٣٢٢٢	عملة وودائع
٣٣٢٣	أوراق مالية بخلاف الأسهم	٣٢٢٣	أوراق مالية بخلاف الأسهم
٣٣٢٤	قروض	٣٢٢٤	قروض
٣٣٢٥	أسهم وحصص رأسمال أخرى (شركات عامة فقط)	٣٢٢٥	أسهم وحصص رأسمال أخرى
٣٣٢٦	احتياطات تأمين فنية [GFS]	٣٢٢٦	احتياطات تأمين فنية
٣٣٢٧	مشتقات مالية	٣٢٢٧	مشتقات مالية
٣٣٢٨	حسابات أخرى مدينة	٣٢٢٨	حسابات أخرى دائنة
		٣٢٣	ذهب نقدي وحقوق سحب خاصة

٩-٢٣ لا تشمل التصنيفات المبينة في هذا الفصل على فئات وظيفية مثل الاستثمار المباشر، أو استثمار الحافطة، أو الاحتياطات الدولية^٦. غير أن بند التذكرة الوارد في الفصل السابع يبين أرصدة الأصول الاحتياطية والخصوم المرتبطة بالاحتياطات لدى قطاع الحكومة العامة^٢.

١- الذهب النقدي وحقوق السحب الخاصة (٣٢٣)٤

٩-٢٤ تنفرد السلطة النقدية، التي تكون عادة البنك المركزي أو شركة عامة، بالمسؤولية عن المعاملات في الذهب النقدي. غير أنه من الممكن أن تقوم وحدة من وحدات قطاع الحكومة العامة ببعض وظائف السلطة النقدية، وقد تجري في هذه الحالة معاملات في الذهب النقدي أو في حقوق السحب الخاصة. ولا يمكن تصنيف المعاملات في الذهب النقدي أو في حقوق السحب الخاصة حسب إقامة وحدة الإصدار، لأنهما لا يشكلان خصوما على أي وحدة. وعندما تصنف معاملات في أصول مالية حسب الإقامة، توضع المعاملات في الذهب النقدي وحقوق السحب الخاصة في فئة مستقلة.

^٢ للحصول على معلومات عن هذه الفئات، راجع الفقرة ١٧٦ بالطبعة الخامسة من دليل ميزان المدفوعات الصادر عن صندوق النقد الدولي (واشنطن ١٩٩٣).

^٣ يمكن إدراج تصنيفات أخرى إذا كان ذلك مهما من الناحية التحليلية. فعلى سبيل المثال، يمكن تصنيف المعاملات في الأصول المالية والخصوم حسب آجال الاستحقاق المتبقية.

^٤ الأرقام الموضوعية بين الأقواس بعد كل فئة تصنيف، هي رموز تصنيف إحصاءات مالية الحكومة، ويقدم الملحق الرابع جميع رموز التصنيف المستخدمة في ذلك النظام.

المثال، قد تشتري إحدى وحدات الحكومة العامة أصلا ماليا في سوق ثانوية من غير مقيم ولكن الأصل المعني صدر أصلا عن مقيم. وفي مثل هذه الظروف، تظهر الأداة كأداة محلية رغم شرائها من غير مقيم.

٩-٢١ تتفق هذه التصنيفات مع تصنيفات نفس الأصول المالية والخصوم المستخدمة في الفصل السابع (الجدول ٧-٣). ويقدم الفصل السابع أيضا التعاريف الكاملة للأصول المالية أو الخصوم المدرجة في كل فئة، وهذه التعاريف ليست مكررة هنا. وتقدم الأقسام السابقة مباشرة من هذا الفصل إرشادات تنطبق على المعاملات التي تؤثر على جميع الفئات أو معظمها. أما الجزء الباقي من هذا القسم، فيقدم إرشادات تقتصر على المعاملات التي قد لا تكون الإرشادات العامة كافية بالنسبة لها.

٩-٢٢ تعتبر الخصوم في فئات عديدة ديونا حسب التعريف الوارد بالفصل السابع (راجع الفقرتين ٧-١٤٢ و ٧-١٤٣). وإلى جانب معاملات الفائدة والمبلغ الأصلي المعتادة بصدد التزامات الدين، قد تجري الوحدات الحكومية عددا من المعاملات المتشابكة المرتبطة بالدين، مثل تحمل ديون وحدات أخرى، وتسديد مدفوعات نيابة عن وحدات أخرى، وإعادة جدولة الدين، وإسقاط الدين، وفسخ الدين، وعمليات التأجير التمويلي. ويصف الملحق الثاني السمات الخاصة لتلك الأنواع من المعاملات.

٢٥-٩ لا تحدث معاملات في الذهب النقدي إلا بين سلطتين نقديتين أو بين سلطة نقدية ومؤسسة مالية دولية. وإذا أضافت سلطة نقدية إلى حيازاتها من الذهب النقدي باكتساب ذهب حديث التعدين أو ذهب قائم معروض في السوق الخاصة، فإنه يقال عندئذ إن الذهب المكتسب على هذا النحو قد اكتسب صفة نقدية. ولا تقيد معاملة في أصول مالية. وبدلاً من ذلك، يقيد الاكتساب أولاً كمعاملة في أصول غير مالية ثم يسجل بعد ذلك تدفق اقتصادي آخر لإعادة تصنيف الذهب كذهب نقدي، كما يسجل إبطال الصفة النقدية عن الذهب بشكل متماثل (راجع الفصل العاشر).

٢٦-٩ لا يحتفظ بحقوق السحب الخاصة سوى السلطات النقدية للبلدان الأعضاء بصندوق النقد الدولي وعدد محدود من المؤسسات المالية الدولية المرخص لها بذلك. وتحدث المعاملات في حقوق السحب الخاصة عندما يمارس حائز رسمي حقه في الحصول على نقد أجنبي أو أصول احتياطية أخرى من أعضاء آخرين بالصندوق، وعندما تباع حقوق السحب الخاصة أو تقرض أو تستخدم لتسوية التزامات مالية.

٣٠-٩ الأوراق المالية المرهونة بمؤشر هي أدوات ترتبط فائدها أو مبلغها الأصلي بمؤشر أسعار، أو بسعر سلعة أساسية، أو بمؤشر أسعار صرف. وعند ربط قيمة المبلغ الأصلي بمؤشر، تعتبر كل زيادة في المبلغ الأصلي معاملة تعكس دفع الفائدة من جانب جهة إصدار الورقة المالية وشراء كمية جديدة من تلك الورقة المالية من جانب الحائز، كما في حالة السندات المخفضة.^٦

٢٦-٩ لا يحتفظ بحقوق السحب الخاصة سوى السلطات النقدية للبلدان الأعضاء بصندوق النقد الدولي وعدد محدود من المؤسسات المالية الدولية المرخص لها بذلك. وتحدث المعاملات في حقوق السحب الخاصة عندما يمارس حائز رسمي حقه في الحصول على نقد أجنبي أو أصول احتياطية أخرى من أعضاء آخرين بالصندوق، وعندما تباع حقوق السحب الخاصة أو تقرض أو تستخدم لتسوية التزامات مالية.

٤- القروض (٣٢١٤، ٣٢٢٤، ٣٣١٤، ٣٣٢٤)

٢- العملة والودائع (٣٢١٢، ٣٢٢٢، ٣٣١٢، ٣٣٢٢)

٣١-٩ تقضي شروط عقد القرض في أحيان متكررة بأداء مدفوعات دورية، سداداً لجميع مدفوعات الفائدة المتجمعة منذ الدفعة الدورية السابقة وسداداً لجزء من المبلغ الأصلي المقرض. وتتجمع الفائدة في فترات ما بين الدفعات وتضاف إلى المبلغ الأصلي باستمرار. ومن الناحية العملية، عادة ما تقسم المدفوعات الدورية إلى معاملتين، الأولى تساوي مبلغ الفائدة المتجمعة منذ الدفعة السابقة والثانية لتسديد المبلغ الأصلي.

٢٧-٩ نظراً لأن أسعار السوق للعملة المحلية والودائع المحلية ثابتة بالقيم الاسمية، فإن صافي اقتناء العملة المحلية والودائع المحلية يساوي الرصيد المحتفظ به في نهاية فترة محاسبية ناقصاً الرصيد المحتفظ به في بداية الفترة، بعد تعديله لاحتمال أي عملة ضاعت أو سرقت أو تلفت. ويجب أن تؤخذ تغيرات أسعار الصرف في الاعتبار عند حساب صافي اكتساب العملات الأجنبية والودائع الأجنبية.

٣٢-٩ عندما يتم اقتناء سلع بموجب تأجير تمويلي، من المفترض حدوث تغير في الملكية من المؤجر إلى المستأجر، رغم أن السلعة المؤجرة تظل من الناحية القانونية مملوكة للمؤجر. ويمول هذا التغير في الملكية بحكم الواقع عن طريق الإنشاء الضمني لقرض.

٢٨-٩ تعامل العملة كالتزام على الوحدة التي أصدرتها. وبناء عليه، عندما تطرح وحدة ما عملة جديدة للتداول، تقيد معاملة تزيد خصومها مقابل تلك العملة. وعادة يكون القيد المقابل للزيادة في الخصوم زيادة في الأصول المالية لدى الوحدة وتكون ودائع على الأرجح. وتعامل المعاملات في الذهب والعملات التذكارية غير المتداولة كعملة قانونية، كمعاملات في أصول غير مالية وليست باعتبارها عملة. وتعتبر تكلفة إنتاج العملة الجديدة معاملة مصروفات غير مرتبطة بالمعاملات في العملة.

٣٣-٩ إذا تحملت الوحدة الحكومية قرضاً يمثّل التزاماً على شركة عامة تمتلكها الوحدة الحكومية أو تسيطر عليها، فقد لا توجد وثائق تثبت ما إذا كان الهدف من تحمل الدين هو شراء حصص رأسمال أو إجراء تحويل رأسمالي. وما لم تتوافر أدلة تشير إلى العكس، يعامل تحمل القرض كإكتساب حصص رأسمال. أما إذا عومل كتحويل رأسمالي، فعندئذ تسجل الوحدة الحكومية التي تحتفظ بالأسهم وحصص رأس المال الأخرى

٣- الأوراق المالية بخلاف الأسهم (٣٢١٣، ٣٢٢٣، ٣٣١٣)

٢٩-٩ تغطي المبادئ التوجيهية العامة الموضوعية فيما سبق، معظم المعاملات في السندات وأنواع أخرى من الأوراق المالية

^٦ من الممكن ربط القروض وأدوات مالية أخرى بمؤشر، وعندئذ يتم قيد نفس المعاملات.

^٥ كانت أرباح سك العملة تعامل كإيرادات في دليل إحصاءات مالية الحكومة لعام ١٩٨٦.

المعاملات في الأصول المالية والخصوم

مثلها في ذلك مثل كل تكاليف نقل الملكية الأخرى المتعلقة باقتناء أصل مالي أو التصرف فيه.

٢٩-٩ يمكن أيضا خصخصة الوحدات الحكومية. وإذا كانت الأصول المتصرف فيها كعمالة واحدة تشكل وحدة مؤسسية كاملة، فينبغي تصنيف المعاملة كبيع حصص رأسمال. ويفترض أن الحكومة قد حولت الوحدة إلى شبه شركة قبل التصرف فيها مباشرة عن طريق إعادة تصنيف الأصول، وهو ما يعتبر تدفقا اقتصاديا آخر. إما إذا لم تكن الأصول المتصرف فيها تشكل وحدة مؤسسية كاملة، فإنه ينبغي تصنيف المعاملات عندئذ كصرف في فرادى أصول غير مالية و/أو أصول مالية.

٦- احتياطات التأمين الفنية (٢٢١٦، ٢٢٢٦، ٢٣١٦، ٢٣٢٦) [GFS]

٤٠-٩ قد تتحمل وحدات الحكومة العامة خصوما عن احتياطات التأمين الفنية بوصفها مديرا لبرامج تأمين على غير الحياة، وكذلك لصناديق معاشات التقاعد غير المستقلة وبرنامج التقاعد غير الممولة، وقد تكتسب احتياطات تأمين فنية كأصول مالية بوصفها حائزا لوثائق تأمين على غير الحياة، ويمكن أن تقوم شركات عامة بجميع أنواع أنشطة التأمين.^٨

٤١-٩ إذا كانت وحدة للحكومة العامة تدير برنامجا للتقاعد، فسوف تكون لها معاملات في الخصوم عن احتياطات التأمين الفنية. وتؤدي المساهمات الاجتماعية الواجبة التحصيل من العاملين أو أرباب العمل، أو من وحدات مؤسسية أخرى نيابة عن أفراد أو أسر لها مطالبات على وحدة الحكومة العامة عن منافع التقاعد المستقبلية، إلى زيادة خصوم تلك الوحدة من احتياطات التأمين الفنية. ويزداد الالتزام القائم، الذي يساوي القيمة الحالية للمدفوعات المستقبلية، بمرور الوقت لأن المدفوعات المستقبلية تخضع على فترات أقل. وتسجل هذه الزيادة في الخصوم كعمالة في احتياطات التأمين الفنية. وينخفض هذا الالتزام بالمدفوعات المؤداة إلى الأشخاص المتقاعدين أو من يعولون وورثتهم في شكل مدفوعات دورية أو دفعة إجمالية واحدة.

^٧ يشير الاختصار [GFS] إلى أن هذا البند يحمل نفس الاسم في نظام الحسابات القومية لعام ١٩٩٣، ولكن بنطاق تغطية مختلف.

^٨ من المفترض أن وحدات الحكومة العامة لا تدير برامج تأمين على الحياة ولا تشتري وثائق تأمين على الحياة. ومعاملة احتياطات التأمين الفنية الناشئة عن أنشطة الشركات العامة في مجال التأمين على الحياة مشابهة لمعاملة صناديق معاشات التقاعد المستقلة، ولكنها لم تبحث بصورة مستقلة هنا. ويصف المرفق الرابع في نظام الحسابات القومية لعام ١٩٩٣ معاملة جميع أنواع برامج التأمين.

مكسب حيازة بنفس المقدار. ويناقش الملحق الثاني عمليات الدين الحكومي بقدر أكبر من التفصيل.

٢٤-٩ كما ورد بالفصل السابع، تعامل اتفاقيات إعادة الشراء ومبادلات الذهب كقروض بدون تغيير ملكية الأصول الأساسية التي بيعت قانونا. وبالمثل، يعامل إتمام تنفيذ اتفاقية إعادة الشراء أو المبادلة وفق الشروط الأولية للاتفاق كتصفية قرض.

٥- الأسهم وحصص رأس المال الأخرى (٢٢١٥، ٢٢٢٥، ٢٣١٥، ٢٣٢٥)

٣٥-٩ تخضع معاملات الأسهم المتداولة في البورصة لمعالجة بسيطة مباشرة، ولكن هناك مشكلات قد تنشأ عن عمليات أشباه الشركات والشركات العامة.

٣٦-٩ تعامل الإضافات إلى أموال شبه الشركة ومواردها الأخرى، بما في ذلك التحويلات العينية لأصول غير مالية، كمشتريات أسهم وحصص رأسمال أخرى من جانب مالك شبه الشركة. وبالمثل، يعامل تلقي المالك لحصيلة بيع أي أصل من أصول شبه الشركة، والتحويلات العينية من شبه الشركة، ومسحوبات المالك من إيرادات شبه الشركة المحتجزة المجمعة، كمبيعات أسهم وحصص رأسمال أخرى من جانب المالك. وتعتبر التحويلات المنتظمة إلى أشباه الشركات لتغطية عجوزات التشغيل المستمرة إعانات، كما تعتبر المسحوبات المنتظمة من دخل أشباه الشركات دخل ملكية.

٣٧-٩ قد تكتسب وحدات حكومية حصص رأسمال في شركة عامة أو شبه شركة عامة نتيجة لتشريع أو تغيير إداري ينشئ الشركة أو شبه الشركة. وفي بعض الحالات، يعتبر هذا الحدث بمثابة إعادة تصنيف للأصول والخصوم القائمة يسجل كتدفق اقتصادي آخر تنتج عنه إضافة أسهم وحصص رأسمال أخرى. ويعتبر إقراض أموال لإقامة المشروع الجديد معاملة تعكس شراء حصص رأس المال.

٣٨-٩ الخصخصة هي عموما تصرف وحدة حكومية في حصتها المسيطرة في شركة عامة أو شبه شركة عامة للقطاع الخاص، ويعامل هذا التصرف كعمالة في أسهم وحصص رأسمال أخرى. وإذا قامت شركة عامة أو شبه شركة عامة ببيع بعض أصولها وحولت كل الحصيلة أو جزءا منها إلى الوحدة الحكومية الأم، فعندئذ تكون المعاملة أيضا بيع أسهم وحصص رأسمال أخرى من جانب الوحدة الحكومية. وتعتبر عمولات السماسرة وتكاليف الخصخصة الأخرى، معاملات مصروفات

٤٧-٩ يسوى العديد من عقود الخيار بدفع نقد وليس بتسليم الأصول الأساسية أو السلع الأساسية التي يختص بها العقد، وتسجل أي مدفوعات نقدية من هذا النوع كمعاملة في مشتقات مالية. وإذا تمت ممارسة عقد الخيار وتم تسليم الأصل الأساسي، فعندئذ يسجل اقتناء الأصل الأساسي أو بيعه بسعره السوقي وقت التسوية، ويسجل أي فرق بين هذا المبلغ وسعر العقد كمعاملة في مشتقات مالية. وإذا انقضى عقد الخيار دون ممارسته، فلا تسجل أي معاملة تدل على الانقضاء. وبدلاً من ذلك، يسجل تدفق اقتصادي آخر لحذف الأصل والالتزام من الميزانية العمومية للأطراف المعنية.

٤٨-٩ تعتبر الهوامش القابلة للرد المدفوعة نقداً معاملات في ودائع وليست معاملات في مشتقات مالية. أما الهوامش القابلة للرد المدفوعة كضمان فلا تندرج في عداد المعاملات. ويسجل عادة دفع الهامش غير القابل للرد كإنخفاض في أصول وخصوم المشتقات المالية لدى طرفي العقد.

٤٩-٩ تعامل كمدفوعات مقابل خدمة، أي عمولة مدفوعة لسماسة أو وسطاء آخرين مقابل ترتيب عقد مشتقات مالية. غير أن معاملات المشتقات المالية تنطوي في حالات عديدة على رسوم خدمة ضمنية، ولا يمكن عادة تقدير عنصر الخدمة، وفي هذه الحالات ينبغي معالجة القيمة الكاملة للمعاملة كمعاملة في مشتقات مالية.

٨- الحسابات الأخرى الدائنة/المدينة (٣٢١٨، ٣٢٢٨، ٣٢٢٨)

٥٠-٩ تنشأ معاملات في الائتمانات التجارية والسلفيات عند تقديم الائتمان مباشرة إلى مشتري السلع والخدمات. وتحدث معاملات أخرى عندما تدفع سلفيات لعمل قيد الإنجاز، مثل المدفوعات المرحلية التي تقدم خلال مرحلة الإنشاء، أو المدفوعات المسبقة مقابل سلع وخدمات.

٥١-٩ تنشأ حسابات أخرى متنوعة دائنة/مدينة تتعلق بالضرائب المستحقة غير المدفوعة، والأرباح الموزعة، ومشتريات ومبيعات أوراق مالية، والربح، والأجور والرواتب، والمساهمات الاجتماعية ومعاملات مماثلة. وينبغي معاملة الفائدة المستحقة غير المدفوعة كما لو كانت كمية جديدة من الأصل الأساسي، ولكن من المسلم به أنه ربما كان من الضروري اتباع الممارسات القطرية

٤٢-٩ بصورة عامة، تدفع أقساط التأمين على غير الحياة قبل الفترة التي تغطيها وثيقة التأمين. وتعتبر تلك المدفوعات معاملات تزيد خصوم وحدة التأمين المعنية وأصول حامل الوثيقة تحت بند احتياطات التأمين الفنية. ومع تقدم الفترة التي يغطيها القسط، تكتسب وحدة التأمين القسط باستمرار، مما يتطلب معاملة لتخفيض خصومها وأصول حامل الوثيقة تحت بند احتياطات التأمين الفنية.

٤٣-٩ عندما تقبل شركات التأمين على غير الحياة مطالبات سليمة، فإنها تعزى إلى الوقت الذي وقع به الحدث أو الإصابة التي أنشأت المطالبة. وتسجل في ذلك الوقت معاملة تزيد الاحتياطات مقابل المطالبات القائمة كخصوم على وحدة التأمين وكأصول للمستفيدين. وإذا تأخر دفع المطالبة لمدة طويلة أو إذا تألف من مدفوعات دورية على مدى عدة فترات محاسبية، فإنه ينبغي عندئذ أن تكون قيمة المعاملة هي القيمة الحالية للمدفوعات المتوقعة.

٧- المشتقات المالية (٣٢١٧، ٣٢٢٧، ٣٢١٧، ٣٢٢٧)

٤٤-٩ هناك فئتان عريضتان من المشتقات المالية هما العقود من النوع الآجل وعقود الخيار. وتكون قيمة العقد من النوع الآجل عند إنشائه صفراً ولا تسجل أي معاملة، وتسوى العقود من هذا النوع عادة بدفع نقد أو بتقديم أداة مالية أخرى وليس بالتسليم الفعلي للبند الأساسي. وتسجل أي مدفوعات تسوية من هذا النوع كمعاملة في مشتقات مالية. أما إذا تمت تسوية العقد بتسليم البند الأساسي، فعندئذ تسجل معاملة في البند الأساسي بسعره السوقي وقت التسوية، ويعتبر أي فرق بين سعر العقد وسعر السوق معاملة في مشتقات مالية. ويمكن أيضاً تداول العقود من النوع الآجل قبل التسوية، وفي هذه الحالة تسجل معاملة في مشتقات مالية.

٤٥-٩ يدفع مشتري الخيار علاوة للبائع مقابل التزام البائع ببيع أو شراء المقدار المحدد من البند الأساسي عند طلب المشتري ذلك. ويعتبر دفع العلاوة معاملة في مشتقات مالية يكتسب فيها المشتري أصلاً ويتحمل البائع فيها التزاماً.

٤٦-٩ يمكن دفع العلاوة على الخيارات عند بداية العقد، أو عند ممارسة الخيار، أو عند انقضاء الخيار، الأمر الذي يعتمد على نوع العقد. وقيمة المعاملة عند إنشاء عقد الخيار هي السعر الكامل للعلاوة. وإذا دفعت العلاوة بعد شراء الخيار، فعندئذ يفترض أن اقتناء الخيار قد تم تمويله بقرض.

المعاملات في الأصول المالية والخصوم

العامة كأصل مالي أو يستند إلى قطاع الوحدة التي تحتفظ كأصل مالي بالالتزام الذي تحمته وحدة الحكومة العامة.

٥٣-٩ ورد بالفصل الثاني وصف لتكوين القطاعات المبينة بالجدول ٩-٢. ويشير المصطلح "قطاع" في نظام الحسابات القومية لعام ١٩٩٣ إلى مجموعة من الوحدات المقيمة. ويشار إلى جميع الوحدات غير المقيمة معا بعبارة "بقية العالم" وتعامل كأنها قطاع. ومن المهم في نظام إحصاءات مالية الحكومة ليس فقط معرفة مجموع مقدار التمويل الوارد من وحدات غير مقيمة بل أيضا معرفة أنواع الوحدات غير المقيمة التي تقدم التمويل. ولذلك فإن تصنيف "القطاعات" في نظام إحصاءات مالية الحكومة يطبق على الوحدات غير المقيمة بنفس الطريقة التي يطبق بها على الوحدات المقيمة. وعلى وجه الخصوص، تعامل جميع المنظمات الدولية كقطاع بالجدول ٩-٢.

في شأن الفائدة المستحقة على الودائع والقروض، ومن ثم تصنيفها كحسابات دائنة/مدينة.

زاي- تصنيف المعاملات في الأصول المالية والخصوم حسب القطاع والإقامة

٥٢-٩ من المهم في أغلب الأحيان، ليس فقط معرفة أنواع الخصوم التي تستخدمها وحدة الحكومة العامة لتمويل أنشطتها، بل أيضا معرفة القطاعات التي توفر التمويل كي يتحقق فهم كامل للتدفقات المالية ودورها في مالية الحكومة. وإضافة إلى ذلك، من الضروري في أغلب الأحيان تحليل التدفقات المالية بين القطاعات الفرعية لقطاع الحكومة العامة. ويقدم الجدول ٩-٢ تصنيفا للمعاملات في الأصول المالية والخصوم يستند إلى قطاع الوحدة التي أنشأت الالتزام الذي في حيازة وحدة من وحدات الحكومة

الجدول ٩-٢: صافي اقتناء الأصول المالية وصافي تحمل الخصوم مصنفيين حسب قطاع الطرف الآخر في الأداة المالية وحسب الإقامة

الخصوم	٨٢	الأصول المالية	٨٢
محلية	٨٢١	محلية	٨٢١
الحكومة العامة	٨٢١١	الحكومة العامة	٨٢١١
البنك المركزي	٨٢١٢	البنك المركزي	٨٢١٢
شركات إيداع أخرى	٨٢١٣	شركات إيداع أخرى	٨٢١٣
شركات مالية غير مصنفة في مكان آخر	٨٢١٤	شركات مالية غير مصنفة في مكان آخر	٨٢١٤
شركات غير مالية	٨٢١٥	شركات غير مالية	٨٢١٥
الأسر ومؤسسات غير هادفة للربح تخدم الأسر	٨٢١٦	الأسر ومؤسسات غير هادفة للربح تخدم الأسر	٨٢١٦
أجنبية	٨٢٢	أجنبية	٨٢٢
الحكومة العامة	٨٢٢١	الحكومة العامة	٨٢٢١
منظمات دولية	٨٢٢٧	منظمات دولية	٨٢٢٧
شركات مالية بخلاف المنظمات الدولية	٨٢٢٨	شركات مالية بخلاف المنظمات الدولية	٨٢٢٨
جهات أخرى غير مقيمة	٨٢٢٩	جهات أخرى غير مقيمة	٨٢٢٩
		ذهب نقدي وحقوق سحب خاصة	٨٢٣

الفصل العاشر: التدفقات الاقتصادية الأخرى

• وهناك تغير آخر في حجم الأصول هو أي تغير في قيمة أصل أو التزام غير ناتج عن معاملة أو مكسب حيازة. وتنشأ التغيرات الأخرى في حجم الأصول عن أحداث تغير كمية أصل قائم أو نوعيته، وأحداث تصنيف أصلا جديدا إلى الميزانية العمومية أو تحذف منها أصلا قائما، أو أحداث تستلزم إعادة تصنيف أصول قائمة.

٣-١٠ تصنف التدفقات الاقتصادية الأخرى حسب نوع الأصل أو الالتزام المتأثر بها. ويستخدم تصنيف الأصول والخصوم الوارد في الفصل السابع لهذا الغرض. وإضافة إلى ذلك، يمكن تصنيف التدفقات الاقتصادية الأخرى حسب نوع الحدث الذي سبب التدفق بأي قدر من التفصيل المطلوب للتحليل الذي يجري الاضطلاع به. ويرد في الجدول ١-١٠ تصنيف للتدفقات الاقتصادية الأخرى بوصفها فقط إما مكاسب حيازة أو تغيرات أخرى في حجم الأصول، ولكن يمكن توسيع الجدول بإدراج أنواع مكاسب الحيازة أو أنواع معينة من التغيرات الأخرى في حجم الأصول.

باء- مكاسب الحيازة

١- مكاسب الحيازة بوجه عام

٤-١٠ تنشأ مكاسب الحيازة من تغيرات الأسعار، ويمكن تحقيقها على جميع الأصول الاقتصادية المكتتاة طوال أي مدة زمنية خلال الفترة المحاسبية. ولا يهم ما إذا كان الأصل محتفظا به طوال الفترة بأكملها، أو تم اقتناؤه خلالها وظل محتفظا به حتى نهايتها، أو كان محتفظا به في بداية الفترة وتم التصرف فيه خلالها، أو تم اقتناؤه والتصرف فيه داخل الفترة نفسها. ومن الممكن تحقيق مكسب حيازة في كل حالة من هذه الحالات ويجب قيده عن كامل الفرق بين الميزانية العمومية الافتتاحية والميزانية العمومية الختامية حتى يمكن تفسيره بشكل صحيح.

٥-١٠ توصف مكاسب الحيازة أحيانا بالمكاسب الرأسمالية. ويفضل مصطلح مكاسب الحيازة لأنه يؤكد أن المكاسب تكتسب

يصف هذا الفصل التدفقات بخلاف المعاملات المسجلة في نظام إحصاءات مالية الحكومة، والفئتان الرئيسيتان لتلك التدفقات الاقتصادية الأخرى، هما مكاسب الحيازة والتغيرات الأخرى في حجم الأصول.

ألف- مقدمة

١-١٠ يصف هذا الفصل التدفقات بخلاف المعاملات، والمعروفة بالتدفقات الاقتصادية الأخرى، التي تغير قيم الأصول والخصوم والقيمة الصافية. ومعظم التدفقات الاقتصادية الأخرى تحدث تغيرا في قيمة الأصول أو الخصوم وتغيرا في القيمة الصافية بنفس المقدار أو بمقدار معاكس. وهناك بضعة تدفقات اقتصادية أخرى لا تؤثر على القيمة الصافية لأنها تغير قيمة أصولين أو التزامين بنفس المقدار ولكن بإشارتين متعاكستين، أو تغير أصلا واحدا والتزاما واحدا بنفس المقدار.

٢-١٠ هناك فئتان رئيسيتان للتدفقات الاقتصادية الأخرى هما: مكاسب وخسائر الحيازة والتغيرات الأخرى في حجم الأصول.

• مكسب أو خسارة الحيازة هو تغير القيمة النقدية لأصل أو التزام ناتج عن التغيرات في مستوى الأسعار وهيكلها، بافتراض أن الأصل أو الالتزام لم يتغير نوعيا أو كميًا. ومن الممكن أن تنطبق مكاسب أو خسائر الحيازة على جميع الأصول والخصوم، وتشمل في حالة الأصول والخصوم المحررين بالعملة الأجنبية المكاسب والخسائر الناتجين عن التغيرات في أسعار الصرف^١ ولسهولة التعبير، فإن مصطلح مكاسب الحيازة سوف يستخدم كإشارة مختصرة إلى مكاسب أو خسائر الحيازة.

^١ يؤثر مكسب أو خسارة الحيازة دائما على القيمة الصافية. وقد استخدمت الكلمتان "مكسب" و"خسارة" إشارة إلى اتجاه التغير في القيمة الصافية. فالتدفق الذي يزيد قيمة أصل أو يخفض قيمة التزام يؤدي إلى زيادة القيمة الصافية ويشار إليه بمكسب الحيازة. أما التدفق الذي يخفض قيمة أصل أو يزيد قيمة التزام، فيؤدي إلى انخفاض القيمة الصافية ويشار إليه بخسارة الحيازة. ويمكن افتراض أن الإشارات إلى الأصول المالية تمتد أيضا إلى الخصوم.

الجدول ١٠-١: تصنيف التدفقات الاقتصادية الأخرى

تغيرات أخرى في حجم الأصول	مكاسب الحيازة	
٥١	٤١	الأصول غير المالية
٥١١	٤١١	أصول ثابتة
٥١١١	٤١١١	مبان وإنشاءات
٥١١١١	٤١١١١	مساكن
٥١١١٢	٤١١١٢	مبان غير سكنية
٥١١١٣	٤١١١٣	إنشاءات أخرى
٥١١٢	٤١١٢	آلات ومعدات
٥١١٢١	٤١١٢١	معدات نقل
٥١١٢٢	٤١١٢٢	آلات ومعدات أخرى
٥١١٣	٤١١٣	أصول ثابتة أخرى
٥١١٣١	٤١١٣١	أصول فلاحية
٥١١٣٢	٤١١٣٢	أصول ثابتة غير منظورة
٥١٢	٤١٢	مخزونات
٥١٢١	٤١٢١	مخزونات استراتيحية
٥١٢٢	٤١٢٢	مخزونات أخرى
٥١٢٢١	٤١٢٢١	مواد وإمدادات
٥١٢٢٢	٤١٢٢٢	عمل قيد الإنجاز
٥١٢٢٣	٤١٢٢٣	سلع تامة الصنع
٥١٢٢٤	٤١٢٢٤	سلع مشتراة بغرض إعادة البيع [GFS]
٥١٣	٤١٣	نفائس
٥١٤	٤١٤	أصول غير منتجة
٥١٤١	٤١٤١	أرض
٥١٤٢	٤١٤٢	أصول جوفية
٥١٤٣	٤١٤٣	أصول أخرى تتوافر طبيعياً
٥١٤٤	٤١٤٤	أصول غير منتجة غير منظورة
٥٢	٤٢	الأصول المالية
٥٢١	٤٢١	محلية
٥٢١٢	٤٢١٢	عملة وودائع
٥٢١٣	٤٢١٣	أوراق مالية بخلاف الأسهم
٥٢١٤	٤٢١٤	قروض
٥٢١٥	٤٢١٥	أسهم وحصص رأسمال أخرى
٥٢١٦	٤٢١٦	احتياطيات تأمين فنية
٥٢١٧	٤٢١٧	مشتقات مالية
٥٢١٨	٤٢١٨	حسابات دائنة أخرى
٥٢٢	٤٢٢	أجنبية
٥٢٢٢	٤٢٢٢	عملة وودائع
٥٢٢٣	٤٢٢٣	أوراق مالية بخلاف الأسهم
٥٢٢٤	٤٢٢٤	قروض
٥٢٢٥	٤٢٢٥	أسهم وحصص رأسمال أخرى
٥٢٢٦	٤٢٢٦	احتياطيات تأمين فنية
٥٢٢٧	٤٢٢٧	مشتقات مالية
٥٢٢٨	٤٢٢٨	حسابات دائنة أخرى
٥٢٣	٤٢٣	ذهب نقدي وحقوق سحب خاصة
٥٣	٤٣	الخصوم
٥٣١	٤٣١	محلية
٥٣١٢	٤٣١٢	عملة وودائع
٥٣١٣	٤٣١٣	أوراق مالية بخلاف الأسهم
٥٣١٤	٤٣١٤	قروض
٥٣١٥	٤٣١٥	أسهم وحصص رأسمال أخرى (شركات عامة فقط)
٥٣١٦	٤٣١٦	احتياطيات تأمين فنية [GFS]
٥٣١٧	٤٣١٧	مشتقات مالية
٥٣١٨	٤٣١٨	حسابات مدينة أخرى
٥٣٢	٤٣٢	أجنبية
٥٣٢٢	٤٣٢٢	عملة وودائع
٥٣٢٣	٤٣٢٣	أوراق مالية بخلاف الأسهم
٥٣٢٤	٤٣٢٤	قروض
٥٣٢٥	٤٣٢٥	أسهم وحصص رأسمال أخرى (شركات عامة فقط)
٥٣٢٦	٤٣٢٦	احتياطيات تأمين فنية [GFS]
٥٣٢٧	٤٣٢٧	مشتقات مالية
٥٣٢٨	٤٣٢٨	حسابات مدينة أخرى
		تغيرات في القيمة الصافية ناتجة عن تدفقات اقتصادية أخرى
٥	٤	

بصورة محضة نتيجة لحيازة أصول وخصوم بمرور الوقت، وينطبق المصطلح بنفس القدر على جميع أنواع الأصول والخصوم.^٢

١٠-٦ يمكن أن تكون مكاسب الحيازة متحققة أو غير متحققة. ويقال إن مكاسب الحيازة تكون متحققة عندما يباع الأصل المعني، أو تسترد قيمته، أو يستخدم، أو يتم التصرف فيه بخلاف ذلك. وتكون مكاسب الحيازة غير متحققة إذا كان الأصل ما زال مملوكاً. وإضافة إلى ذلك، فالمفهوم عادة أن مكسب الحيازة المتحقق هو المكسب المتحصل طوال فترة ملكية الأصل بأكملها، ولكن مكسب الحيازة يتحدد بالإشارة إلى فترة محاسبية معينة.

١٠-٧ لا تشمل مكاسب الحيازة التغير في قيمة أصل الناتج عن التغير في كمية الأصل أو نوعيته، وعلى وجه الخصوص:

- يسجل انخفاض قيمة الأصول الثابتة نتيجة للتدهور المادي، ومعدلات التقادم المعتادة، والتلف العرضي المعتاد، كاستهلاك رأسمال ثابت وليس كخسائر حيازة.
- قد ترتفع قيمة الأذون والسندات المصدرة بخصم بصورة مطردة قبل سدادها بسبب تراكم الفائدة. وتسجل الزيادة في القيمة السوقية لأن أو سند، الناتجة عن تراكم الفائدة كمعاملة في الأصل ولا تعد مكسب حيازة.

١٠-٨ يتطلب الحساب الدقيق لمكاسب الحيازة الاحتفاظ بسجلات لجميع فرادى المعاملات والتغيرات الأخرى في حجم الأصول زائداً سعر كل أصل وقت الميزانية العمومية الافتتاحية والميزانية العمومية الختامية، وكل معاملة، وكل تغير آخر في حجم الأصول. ولا يرجح عملاً أن تتوافر كل البيانات المطلوبة، ويجب الاستعانة بأساليب تقدير بديلة تستخدم معلومات أقل.

١٠-٩ يستند أسلوب بديل شائع الاستخدام إلى المتطابقة القائلة بأن قيمة فئة من الأصول بالميزانية العمومية الختامية يجب أن تكون مساوية لقيمتها بالميزانية العمومية الافتتاحية زائداً القيمة الصافية للمعاملات، والتغيرات الأخرى في حجم الأصول، ومكاسب الحيازة التي تؤثر على تلك الفئة من الأصول. وإذا كانت المعلومات المتوفرة عن الميزانيات العمومية والمعاملات والتغيرات الأخرى في حجم الأصول كاملة وصحيحة، فيمكن عندئذ حساب القيمة الصافية لمكاسب الحيازة باعتبارها القيمة المتبقية اللازمة لاستكمال المتطابقة. غير أنه ينبغي ألا تفسر هذه الصياغة على أنها تعني أن قيمة مكاسب الحيازة هي بند متبق.

^٢ يستخدم أيضاً مصطلح إعادة التقييم في نظام الحسابات القومية لعام ١٩٩٣ بنفس معنى "مكسب الحيازة". ويقتصر استخدام مصطلح مكسب الحيازة على هذا الدليل.

بمؤشر، تعتبر التغيرات في قيم السندات والأذون التي تعزى إلى التغيرات في أسعار الفائدة بالسوق مكاسب حيازة. ويؤدي ارتفاع أسعار الفائدة إلى انخفاض قيمة السند أو الإذن، وهو ما يعتبر مكسب حيازة للمدين وخسارة حيازة للدائن، والعكس بالعكس في حالة انخفاض أسعار الفائدة.

١٥-١٠ الورقة المالية المربوطة بمؤشر، هي الورقة المالية التي ترتبط مدفوعات فائدتها و/أو مبلغها الأصلي بتغيرات الأسعار.^٤ وتعامل جميع التغيرات في حجم الورقة المالية والناشئة عن التأشير كفائة أعيد استثمارها في كمية جديدة من تلك الورقة المالية، وهو ما يشبه إلى حد كبير حالة الأوراق المالية التي تصدر بخصم.

ج- الأسهم وحصص رأس المال الأخرى (٤٢١٥، ٤٢٢٥)

١٦-١٠ قد تمتلك وحدات الحكومة العامة كل أو بعض حصص رأسمال شركة عامة أو شبه شركة. وكما هي الحال مع أي أصل آخر، يعد التغير في القيمة النقدية لتلك الأصول المالية الناتج عن تغير الأسعار مكسب حيازة.

١٧-١٠ كما جاء بالفقرات من ٥-٨٥ إلى ٥-٨٩ بالفصل الخامس، تعتبر الأرباح الموزعة ومسحوبات الدخل من أشباه الشركات توزيعات أرباح من جانب الشركات وأشباه الشركات. وهذه التوزيعات تؤدي أيضا إلى تخفيض القيمة الصافية للشركات وأشباه الشركات، وبالتالي قيمة الأسهم وحصص رأس المال الأخرى التي يحتفظ بها المالكون. وتعامل هذه التغيرات في قيمة الأسهم وحصص رأس المال الأخرى كمكاسب حيازة.

١٨-١٠ كما جاء بالحاشية ٩ في الفصل الخامس، تعامل إيرادات الاستثمار الأجنبي المباشر المعاد استثمارها كنوع من دخل الملكية في نظام الحسابات القومية لعام ١٩٩٣ وليس في نظام إحصاءات مالية الحكومة. ونتيجة لذلك، تسجل الزيادة في قيمة حصص رأسمال مشروع استثمار أجنبي مباشر، الناتجة عن زيادة الإيرادات المحتجزة، كمكسب حيازة في نظام إحصاءات مالية الحكومة بنفس طريقة معاملة حيازات حصص رأس المال الأخرى. أما في نظام الحسابات القومية لعام ١٩٩٣، فتسجل تلك الزيادة كمعاملة تعكس اقتناء أسهم جديدة وحصص رأسمال أخرى جديدة.

١٩-١٠ إذا كانت أسهم شركة عامة متداولة في البورصة، فإن مكسب حيازة الوحدة الحكومية التي تمتلك الأسهم يتحدد

١٠-١٠ قد يكون من المرغوب، لبعض الأغراض التحليلية، تقسيم مجموع قيمة مكاسب الحيازة المكتتاة على فئة من الأصول إلى مكاسب حيازة محايدة ومكاسب حيازة حقيقية. ومكسب الحيازة المحايد هو قيمة مكسب الحيازة الذي يكتسب إذا تغير سعر الأصل بنفس نسبة التغير في المستوى العام للأسعار، وهو القيمة اللازمة للمحافظة على القيمة الحقيقية للأصل. ويعرف مكسب الحيازة الحقيقي بأنه القيمة المكتتاة على الأصل المعني نتيجة لتغير سعره بالقياس إلى أسعار السلع والخدمات بصورة عامة. وتؤدي الزيادة في السعر النسبي للأصل المعني إلى مكسب حيازة حقيقي موجب، ويؤدي الانخفاض في السعر النسبي للأصل المعني إلى مكسب حقيقي سالب.^٢

١١-١٠ من ناحية المفهوم، تحدث مكاسب وخسائر الحيازة بصورة مستمرة لأن الأسعار تتغير باستمرار. ولأغراض عملية، يتم في نهاية الفترة المحاسبية عادة تقدير مكاسب الحيازة عن الفترة بأكملها.

٢- مكاسب الحيازة لأنواع معينة من الأصول

أ- الأصول المالية ذات القيم النقدية الثابتة

١٢-١٠ ليس لكل الأصول أسعار سوق بالمعنى المألوف لمصطلح سعر، فالقيم النقدية لبعض الأصول المحررة بالعملة المحلية (بما في ذلك العملة والودائع ومعظم القروض، والسلفيات، والائتمانات التجارية) تظل ثابتة بمرور الوقت، لأن سعر تلك الأصول يظل دائما واحدا صحيحا. ونتيجة لذلك تكون مكاسب الحيازة على هذه الأصول دائما صفرا. ومن الممكن أن تتغير قيمة الأصول المحررة بعملة أجنبية بسبب تغير سعر الصرف.

ب- السندات والأذون

١٣-١٠ عندما تصدر السندات والأذون بخصم، وعلى الأخص السندات المصدرة بخصم كبير والسندات بدون قسائم، فعندئذ سوف يرتفع السعر تدريجيا طوال أجل السند حتى يصل إلى قيمة الاستحقاق، ما لم تحدث تغيرات أخرى. ولا تعتبر هذه الزيادة في السعر مكسب حيازة، وبدلا من ذلك يعامل المدين كما لو كان قد دفع فائدة، أعاد الدائن استثمارها في كمية جديدة من السند أو الإذن. وتطبق نفس المعاملة على السندات التي تصدر بعلاوة.

١٤-١٠ غير أن قيم السندات والأذون تتغير أيضا عندما تتغير أسعار الفائدة بالسوق. وباستثناء الأوراق المالية المربوطة

^٤ تنطبق هذه المعاملة للأوراق المالية المربوطة بمؤشر على الودائع والقروض أيضا.
^٥ الأرقام الموضوعة بين الأقواس بعد كل فئة تصنيف، هي رموز تصنيف إحصاءات مالية الحكومة. ويقدم الملحق الرابع جميع رموز التصنيف المستخدمة في نظام إحصاءات مالية الحكومة.

^٢ يشتمل الفصل الثاني عشر من نظام الحسابات القومية لعام ١٩٩٣ على معلومات عن حساب وتفسير مكاسب الحيازة المحايدة والحقيقية.

و- الأصول الثابتة (٤١١)

١٠-٢٣ يؤدي كون قيمة الأصول الثابتة تتغير نتيجة لاستهلاك رأس المال الثابت وتغيرات الأسعار إلى صعوبة تقدير مكاسب الحيابة عن الأصول الثابتة. غير أن تقييم استهلاك رأس المال الثابت يتم على أساس متوسط الأسعار السائدة خلال فترة محاسبية. ولذلك فإن تقدير التغير في سعر أصل ثابت معين عند عمر معين وحالة معينة أمر بالغ الأهمية لتقدير استهلاك رأس المال الثابت ومكاسب الحيابة.

١٠-٢٤ عندما يتوقف إنتاج أصول جديدة من نفس النوع، قد يطرح تقييم أصول قائمة مشكلات نظرية وعملية صعبة. وإذا كان إنتاج أنواع مماثلة إلى حد كبير من الأصول ما زال مستمرا، فربما كان من المعقول افتراض أن أسعار الأصول القائمة كانت ستتحرك بشكل مماثل لتحرك أسعار الأصول الجديدة لو كان إنتاجها ما زال مستمرا. غير أن ذلك الافتراض يصبح موضع شك، عندما تتحسن كثيرا خصائص الأصول الجديدة بسبب التقدم الفني.

ز- المخزونات (٤١٢)

١٠-٢٥ قد يكون تقدير مكاسب حيابة المخزونات صعبا بسبب عدم توافر بيانات عن المعاملات أو التغيرات الأخرى في حجم الأصول:

- العديد من المعاملات في المخزونات يعد معاملات داخلية، وقد لا تكون الأسعار السائدة وقت حدوثها مسجلة بقدر كاف.
- تشتمل المسحوبات من المخزونات على مخصص للخسائر المتكررة التي تعد جزءا من العمليات المعتادة لأي عملية إنتاج.
- من المرجح أن تتألف التغيرات الأخرى في حجم الأصول من سلع دمرت بكارث طبيعية، وحوادث كبيرة، وأحداث استثنائية أخرى. وقد يكون من الصعب تقدير الأسعار والكميات التي تنطوي عليها تلك الأحداث.

١٠-٢٦ إذا لم تتوافر السجلات اللازمة لإجراء تقدير مباشر للتغيرات في المخزونات، سوف يكون من الضروري تقدير مكاسب الحيابة باستخدام افتراضات بشأن توقيت حدوث الإضافات إلى المخزونات والمسحوبات منها والأسعار السائدة في تلك الأوقات. ويؤدي ارتفاع معدلات التضخم إلى تزايد صعوبة تقدير قيمة التغيرات في المخزونات، ولكن ارتفاع تلك المعدلات يزيد أيضا من أهمية وضع تقديرات دقيقة.

بالإشارة إلى سعر السوق للسهم الواحد. غير أن أشباه الشركات لا تصدر أي أسهم ولذلك لا يمكن أن يكون هناك سعر سوق في حالتها. وإضافة إلى ذلك، فإن أسهم الشركات العامة قد لا تكون متداولة، وذلك على الأرجح لأن وحدة الحكومة العامة المسيطرة تمتلك جميع الأسهم. وفي هذه الحالات، يكون مجموع قيمة الأسهم أو حصص رأس المال الضمنية للشركة أو شبه الشركة، مساويا لمجموع قيمة أصولها ناقصا مجموع قيمة خصومها بخلاف الأسهم وحصص رأس المال الأخرى. ونتيجة لذلك، يكون مكسب الحيابة مساويا للتغير في مجموع قيمة هذا المقياس لخصص رأس المال، مع أخذ ما قد يحدث من إضافات إلى حصص رأس المال ومسحوبات منها في الاعتبار.

د- احتياطات التأمين الفنية [GFS] (٤٢١٦، ٤٢٢٦)

١٠-٢٠ تشتمل الخصوم عن احتياطات التأمين الفنية على التزامات مدفوعات معاشات التقاعد ومنافع التقاعد الأخرى المستقبلية لبرامج التقاعد ذات المنافع المحددة. ومن الممكن أن تتغير قيمة تلك الالتزامات لأسباب عديدة، أحدها مرور الوقت. ويحسب الالتزام باعتباره القيمة الحالية للمنافع المستقبلية، ويزداد هذا الالتزام في كل فترة بسبب انخفاض عدد الفترات التي يخضع بها كل مرة بالفترة المنقضية. وتعامل هذه الزيادة في نظام إحصاءات مالية الحكومة كمصروفات على الممتلكات. وتعامل الزيادة في نظام الحسابات القومية لعام ١٩٩٣ كمصروفات على الممتلكات، ولكن فقط في حدود أي دخل ملكية متحصل من استثمار أصول صندوق معاشات تقاعد مستقل أو غير مستقل، وتعامل الزيادة المتبقية كمكسب حيابة.

١٠-٢١ يسجل مكسب حيابة في نظام إحصاءات مالية الحكومة عن الالتزام الخاص ببرامج التقاعد المحدد المنافع، عندما تتغير قيمة الالتزام نتيجة تغير سعر الفائدة المستخدم في خصم المنافع المستقبلية. وينبغي مراجعة الالتزام بصورة دورية وإعادة تقييمه عند الاقتضاء حسب التغيرات في أسعار فائدة السوق. ويسجل مكسب حيابة عن الالتزام المتعلق ببرامج التقاعد ذي المساهمات المحددة كلما سجل مكسب حيابة عن أصول الصندوق.

هـ- الأصول المالية المحررة بعملات أجنبية

١٠-٢٢ قيمة الأصل المالي المحرر بعملة أجنبية هي قيمته الجارية بالعملة الأجنبية محولة إلى العملة المحلية بسعر الصرف الجاري. ولذلك يمكن تحقيق مكاسب حيابة ليس فقط نتيجة تغير سعر الأصل بالعملة الأجنبية، بل أيضا نتيجة تغير سعر الصرف.

^٦ يشير الاختصار (GFS) إلى أن هذا البند يحمل نفس الاسم ولكن بنطاق تغطية مختلف في نظام الحسابات القومية لعام ١٩٩٣.

ح- الأصول غير المالية المتصرف فيها خلال الفترة المحاسبية

١٠-٢٧ عند التصرف في أصل غير مالي في معاملة، يكون مقدار المعاملة هو قيمة تبادل الأصل ناقصا أي تكاليف لنقل الملكية تحملتها الوحدة المتصرف في الأصل. فعلى سبيل المثال، إذا باعت إحدى وحدات الحكومة العامة مبنى، فإنها قد تتحمل عمولة إذا استعانت بوكيل بيع لمعاونتها على إيجاد مشتر، وعندئذ تكون قيمة البيع هي قيمة تبادل المبنى ناقصا العمولة المدفوعة. غير أن قيمة الأصل بالميزانية العمومية قبل البيع مباشرة كانت هي قيمة تبادل الأصل زائدا أي تكاليف لنقل الملكية كان سيتعين تحملها لاكتساب الأصل في ذلك الوقت وبحالته الراهنة. والفرق بين القيمة بالميزانية العمومية وقيمة التصرف هو مجموع نوعي تكاليف نقل الملكية، وتتجاوز هذا الفرق يجب تسجيل خسارة حيازة بنفس القيمة.

جيم- التغيرات الأخرى في حجم الأصول

١٠-٢٨ تغطي التغيرات الأخرى في حجم الأصول عددا كبيرا ومتنوعا من الأحداث. ولأغراض الوصف، قسمت تلك الأحداث إلى ثلاث مجموعات. وتتألف المجموعة الأولى من أحداث تنطوي على إثبات أو حذف كيانات قائمة كأصول اقتصادية. وتتألف المجموعة الثانية من جميع التغيرات الأخرى في كمية أو نوعية أصول قائمة. أما المجموعة الأخيرة فتتألف من التغيرات في تصنيف الأصول.

١٠-٢٩ تحدث تغيرات أخرى عديدة في الحجم في أوقات معينة وينبغي قيدها وقت وقوع الحدث. وتحدث بعض التغيرات الأخرى في الحجم بصورة مستمرة أو على فترات متواترة مثل استنزاف الأصول الجوفية، أو التلف البيئي للأصول، أو انقضاء أجل براءة اختراع. وينبغي قيد تلك التغيرات بنفس أسلوب قيد مكاسب الحيازة.

١- إثبات أو حذف الأصول الاقتصادية

١٠-٣٠ لكي يكون الكيان أصلا اقتصاديا، يجب أن تنفذ عليه حقوق الملكية وأن يكون قادرا على توفير منافع اقتصادية. وإذا كان هناك كيان معروف وجوده ولكنه غير مصنف كأصل اقتصادي وأصبح أصلا اقتصاديا بسبب حدوث تغير في الأسعار النسبية أو التكنولوجيا أو أي حدث آخر، فيتم عندئذ قيد تغير آخر في الحجم لإثبات قيمة الأصل وإضافته إلى الميزانية العمومية. ومن الناحية الأخرى، قد يتعين استبعاد أصل اقتصادي من الميزانية العمومية لأنه لم يعد قادرا على تقديم منافع اقتصادية أو

لأن المالك لم يعد راغبا أو قادرا على ممارسة حقوق الملكية على ذلك الأصل.

١٠-٣١ قد تستلزم عدة أحداث إثبات أصل غير منتج يتوافر طبيعيا. فعلى سبيل المثال:

- قد تصبح رواسب معادن جوفية قابلة للاستغلال اقتصاديا نتيجة للتقدم التكنولوجي أو لتغيرات الأسعار النسبية.
- قد تؤدي التنمية الاقتصادية العامة في مناطق مجاورة إلى تحول الأرض من حالتها البرية أو البور إلى حالة يمكن فيها إنفاذ حقوق الملكية واستخدام الأرض استخداما اقتصاديا.
- قد يؤدي تحسن إمكان الوصول أو التغيرات في الأسعار النسبية، إلى أن يجعل من الممكن قطع الأخشاب على نطاق واسع أو الصيد البحري التجاري أو تحويل مجرى مياه جوفية بشكل مؤثر، مما ينقل الغابة أو الموارد السمكية أو حوض الماء الجوفي إلى داخل حدود مخزونات الأصول.

١٠-٣٢ قد يكون من الصعب التحديد الدقيق للوقت الذي ينبغي فيه إضافة أصل طبيعي إلى الميزانية العمومية بدقة أو القيمة التي ينبغي إسنادها إليه في ذلك الوقت أو كلاهما. ويستخدم عادة في تحديد وقت القيد أول استغلال تجاري كبير للأصل أو توقيع عقد يسمح بالاستغلال التجاري للأصل.

١٠-٣٣ قد توجد أيضا كيانات منتجة لا تسجل في الميزانية العمومية. فعلى سبيل المثال:

- ربما يكون اقتناء سلعة معمرة قد سجل كمصروفات بسبب ضالة تكلفتها، ولكن قيمة السلعة زادت منذ ذلك الحين إلى حد يستوجب تصنيفها كأصل ثابت أو كنفائس. وهذا النوع من التغيرات الأخرى في الحجم يحدث على الأرجح في حالة التحف والأعمال الفنية والمجوهرات والبندوب المشابهة.
- قد يكتسب مبنى أو موقع ما قيمة اقتصادية بسبب إسناد أهمية أثرية أو تاريخية أو ثقافية خاصة إليه ويدرج في عداد النصب التاريخية. وقد لا يكون هذا الكيان مدرجا في الميزانية العمومية بالفعل، لأن اقتناءه كان سابقا للحسابات أو لأن قيمته الأصلية شطبت من خلال استهلاك رأس المال الثابت.

١٠-٣٤ ومن الناحية الأخرى، يجب أن يشطب من الميزانية العمومية أي أصل غير مالي لم تعد له قيمة اقتصادية بسبب تغير التكنولوجيا أو الأسعار النسبية أو حدث آخر. فعلى سبيل المثال، قد يصبح من غير الممكن الاستغلال التجاري لاحتياطات معدنية

عليها وحدة من وحدة أخرى. وأخيراً، فإن بعض الأحداث تؤدي إلى تغير نوعية الأصول الاقتصادية القائمة.

أ- التغيرات في كمية الأصول الاقتصادية القائمة

١٠-٢٨ الخسارة الناجمة عن الكوارث هي الدمار الجزئي أو الكامل لأحد الأصول من جراء حدث واسع النطاق وتميز ويمكن إثباته مثل الزلازل الشديدة أو الثورات البركانية أو الأعاصير أو تسرب كبير للمواد السامة على نطاق واسع. ويتم تسجيل تغير آخر في الحجم لتخفيض أو إلغاء قيمة أي أصل تالف أو مدمر.

١٠-٣٩ رغم أن الأصول المنتجة هي أرجح الأصول تعرضا للتلف أو الدمار بفعل خسائر الكوارث، فإن الأصول غير المنتجة والأصول المالية هي عرضة أيضاً للتلف أو الدمار. وعلى سبيل المثال، يدرج ضمن هذه التغيرات الانخفاض الكبير في قيمة الأراضي وغيرها من الأصول الطبيعية الناجم عن الفيضانات غير العادية أو الأضرار التي تسببها الرياح والتلف العرضي للعملة أو الأوراق المالية لحاملها نتيجة لكوارث طبيعية أو لأحداث سياسية غير عادية.

١٠-٤٠ يزداد تلقائياً حجم كثير من الأصول غير المنتجة غير المنظورة مثل الغابات والموارد السمكية. ورغم أن هذه الموارد تعد أصولاً اقتصادية، فإن هذا النوع من النمو لا يخضع لسيطرة وحدة ما أو مسؤوليتها أو إدارتها بصورة مباشرة. وبناء عليه، تعامل الزيادة في قيمة الأصل كتغير آخر في الحجم وليس نتيجة لنشاط إنتاجي.

١٠-٤١ يعتبر الاستنزاف تغيراً آخر في الحجم يثبت انخفاض حجم الأصول الجوفية، والغابات الطبيعية، والموارد السمكية في أعالي البحار، والموارد المائية، والموارد البيولوجية الأخرى غير الفلاحية نتيجة للإزالة الفعلية أو الحصاد أو إزالة الغابات أو استخدام آخر للأصول.

١٠-٤٢ يكون للأصول غير المنتجة غير المنظورة عادة عمر اقتصادي محدد. وعلى سبيل المثال، تنقضي عادة حماية براءة الاختراع بعد عدد محدد من السنوات أو قد تنخفض قيمة الاختراع بسبب ظهور اختراعات أحدث، وبالمثل ينقضي العقد عادة بعد فترة محددة. ويقاس استهلاك الأصول غير المنتجة غير المنظورة تلك الانخفاضات في القيمة ويسجل كتغير آخر في الحجم.

١٠-٤٣ يتحدد مستوى المنافع الموعود بها للعاملين المشتركين في برامج التقاعد ذات المنافع المحددة على أساس صيغة تستند

أو أراض أو غابات أو موارد سمكية أو حوض ماء جوفي أو أصول أخرى تتوافر طبيعياً، أو قد تفقد مرافق إنتاجية يستغرق بناؤها فترات طويلة مبرراتها الاقتصادية قبل استكمالها أو تشغيلها. وإذا حدث ذلك، فعندئذ يسجل قيد سالب تحت التغيرات الأخرى في الحجم لشطب الأصل من الميزانية العمومية.

١٠-٣٥ تنشأ معظم الأصول غير المنتجة غير المنظورة بإجراءات قانونية أو محاسبية. وعادة ما تمثل هذه الإجراءات إثباتات لكيان قائم كأصل اقتصادي.

• عندما تمنح حكومة حماية لاختراع مشمول براءة، فإن قيمة الاختراع تسجل كأصل اقتصادي.

• عندما تباع وحدة إنتاجية بسعر يفوق قيمتها الصافية، حيث القيمة الصافية تشمل قيمة الأسهم وحصص رأس المال الأخرى في حالة الشركة العامة، تكون عندئذ الزيادة في سعر الشراء على القيمة الصافية هي الأصل الاقتصادي المعروف باسم الشهرة التجارية المشتراة. ويمكن أن تمثل الشهرة التجارية المشتراة أنواعاً عديدة من الأصول غير المثبتة كأصول اقتصادية بصورة مستقلة مثل العلامات التجارية أو المهارات الإدارية الفائقة أو الاختراعات غير المشمولة ببراءات. ويتم إثبات الشهرة التجارية المشتراة من خلال تغير آخر في الحجم بحيث تكون القيمة الصافية المعدلة مساوية تماماً لسعر الشراء. وتباع الشهرة التجارية بعد ذلك مع الأصول والخصوم الأخرى للوحدة الإنتاجية مباشرة.

• قد تتغير قيمة عقد يشكل اتفاقاً ملزماً بتقديم منفعة اقتصادية ما بسبب حدوث تغيرات في الأسعار أو وقوع أحداث أخرى.

١٠-٣٦ فيما يتعلق بالأصول المالية، قد يقرر دائن ما، أنه لم يعد من الممكن تحصيل مطالبة مالية بسبب إفلاس المدين أو لأسباب أخرى. وفي هذه الحالة، ينبغي أن يشطب الدائن تلك المطالبة من ميزانيته العمومية من خلال تغير آخر في الحجم.^٧

٢- تغيرات أخرى في كمية الأصول أو نوعيتها

١٠-٣٧ تنشأ عن عدة أنواع من الأحداث تغيرات في كميات أو نوعيات الأصول بخلاف التغيرات الناشئة عن المعاملات أو عن إثبات الأصول أو حذفها، وتؤدي بعض هذه الأحداث إلى تغير كمية الأصول الاقتصادية القائمة. وتؤدي أحداث أخرى إلى زيادة أو حذف أصول اكتشفت أو أنشئت أو ألغيت أو دمرت، أو استولت

^٧ كما ورد وصفه في الملحق الثاني، يعد تخفيض مطالبة مالية بالاتفاق المتبادل بين الدائن والمدين معاملة في أصول مالية وليس تدفقاً اقتصادياً آخر.

الضرائب أو الغرامات أو رسوم ماثلة. ولا تعتبر عمليات الاستيلاء هذه على الأصول، سواء أكانت قانونية أو غير قانونية، تحويلات رأسمالية، لأنها لا تتم بالاتفاق المتبادل بين الوحدات المعنية. وتسجل أي زيادة في قيمة الأصول المستولى عليها على قيمة أي تعويض مدفوع كتغير آخر في الحجم. ويعتبر حبس رهن الأصول واستعادة ملكية الدائنين لها معاملات، لأن الاتفاق التعاقدية بين المدين والدائن ينص على هذا المسار من مسارات حق الرجوع.

ج- التغيرات في نوعية الأصول الاقتصادية القائمة

١٠-٥٠. تعامل اختلافات النوعية عموماً كاختلافات الحجم، لأن اختلاف النوعيات يعكس قيم استخدام مختلفة. ويمكن أن تحدث تلك التغيرات بسبب حدوث تغير في الاستخدام المسموح به للأصل أو التلف البيئي أو التقادم غير المتوقع أو بقاء الأصل الثابت مدة أطول من المتوقع. والاختلاف بين تغير النوعية وتغير السعر، هو اختلاف في الدرجة، وقد لا يكون واضحاً دائماً ما إذا كان من الملائم بقدر ما يفوق ما سواه اعتبار ذلك الاختلاف تغيراً آخر في الحجم أم مكسب حيازة.

١٠-٥١. قد يمثل التغير في الاستخدام المسموح به أو المخصص للأصل نوعية مختلفة للأصل. فعلى سبيل المثال، قد يؤدي التغير في استخدام الأرض، مثل تحويلها من أرض زراعية إلى أرض مبان، إلى زيادة قيمتها أو انخفاضها، وعلى الأخص إذا كان هذا التغير ناتجاً عن التغير في تصنيف تقسيم المناطق أو عن إجراء إداري آخر. ويسجل تغير آخر في الحجم من هذا النوع مع إجراء إعادة تصنيف على النحو المبين بالقسم التالي. وتعامل أيضاً الزيادة في قيمة إنشاءات قائمة أو موقع خصص كمنصب تذكاري بسبب أهميته الأثرية أو التاريخية أو الثقافية الخاصة كتغير في النوعية.

١٠-٥٢. يمكن أن يؤدي النشاط الاقتصادي إلى تدهور نوعية أصول غير منتجة مثل الأرض والموارد المائية والحياة البرية. وتتمثل التلقيات المعتادة الناتجة عن النشاط الاقتصادي في تآكل الأرض بسبب اقتلاع الغابات أو الممارسات الزراعية غير السليمة، والآثار الضارة للأمطار الحمضية أو الأسمدة الزائدة التي تنجر من مياه الصرف الزراعية على الموارد السمكية والمائية. وهناك نوع آخر لتلف نوعية الأصول، هو التدهور البيئي غير المتوقع للأصول الثابتة، نتيجة لآثار حموضة الهواء والأمطار على أسطح المباني أو على هيكل المركبات.

١٠-٥٣. قد يؤدي تحسن التكنولوجيا المستخدمة في النماذج الجديدة للأصول الثابتة أو العمليات الإنتاجية الجديدة، إلى تقادم الأصول بمعدل يفوق المقدار المخصص لاستهلاك رأس المال

عادة إلى مدة خدمة المشارك وراتبه. ويعامل التغير في التزام برنامج التقاعد الناشئ عن تغير في هيكل المنافع كتغير آخر في الحجم، لأن المفترض أن هذا التغير تغير منفرد من جانب رب العمل وليس تحويلاً رأسمالياً تم التفاوض عليه باتفاق متبادل.

١٠-٤٤. يشتمل استهلاك رأس المال الثابت على مخصص لقدر معتاد متوقع من التلف، وتشتمل التغيرات في المخزونات على مخصص لمعدل الانكماش الطبيعي. ويعتبر تلف الأصول الذي يختلف عن القدر الذي تغطيه تلك المخصصات والذي لا يعد خسارة ناجمة عن الكوارث، تلفاً غير متوقع ويعامل كتغير آخر في الحجم. وعلى سبيل المثال، تدرج هنا الخسائر الكبيرة في المخزونات بسبب الحرائق والسرقة وانتشار الحشرات والهوام في مخازن الحبوب. وقد يكون التعديل مقابل التلف غير المتوقع، زيادة في الأصول إذا كان التلف الفعلي أقل من المقدار الذي تغطيه مخصصات القدر المعتاد المتوقع من التلف.

ب- إنشاء الأصول الاقتصادية أو اكتشافها أو إلغاؤها أو الاستيلاء عليها

١٠-٤٥. بمقدور الوحدة الحكومية أن تنشئ أصلاً اقتصادياً بممارسة حقوق الملكية على أصل يتوافر طبيعياً مثل الطيف الكهرومغناطيسي أو الموارد السمكية في مناطق اقتصادية خالصة. وعندما تقوم بذلك، يدخل الأصل الميزانية العمومية كتغير آخر في الحجم.

١٠-٤٦. يكون حجم الأراضي عادة ثابتاً. غير أنه يمكن إنشاء أراضٍ في بعض الحالات عن طريق استصلاح أراضٍ من البحر باستخدام الحواجز أو المصدات البحرية الأخرى. ويسجل ذلك الإنشاء كتغير آخر في الحجم.

١٠-٤٧. تعامل التخصيصات الجديدة لحقوق السحب الخاصة والغاءات حقوق السحب الخاصة القائمة كتغيرات في أصول مالية ناشئة عن تغيرات أخرى في الحجم. وتخصص حقوق السحب الخاصة في معظم الحالات للبنوك المركزية، ولكن يمكن قيدها في الميزانية العمومية لوحدة حكومية عندما تضطلع تلك الوحدة ببعض وظائف السلطة النقدية.

١٠-٤٨. رغم عدم تزايد الحجم الكلي للموارد الجوفية، لا يسجل كأصول سوى الموارد المكتشفة. وبذلك، يسجل اكتشاف رواسب جديدة قابلة للاستغلال تجارياً، سواء أكان ذلك نتيجة لعمليات تنقيب علمية منتظمة أو بالصدفة، كتغير آخر في الحجم.

١٠-٤٩. قد تستولي وحدات حكومية على أصول وحدات مؤسسية أخرى دون تعويض كامل لأسباب أخرى بخلاف عدم دفع

والخصوم القائمة بينهما. وبالتماثل مع ذلك، عندما تنقسم وحدة إلى وحدتين أو أكثر، قد تظهر مطالبات مالية وخصوم جديدة بين الوحدات الجديدة.

ب- التغيرات في تصنيف الأصول

١٠-٥٧ قد يعاد تصنيف الأصول والخصوم القائمة من فئة لأخرى، ويحدث ذلك عادة عندما يتغير الغرض من استخدام الأصل، الأمر الذي يعتمد على درجة تفصيل تصنيف الأصول. ويسجل تغير التصنيف كتغير آخر في الحجم بنفس القيمة بالنسبة للقيدين. وإذا كان تغير الاستخدام يعني أيضا التغير في قيمة الأصل، فيسجل تغير ثان في الحجم كتغير في النوعية وليس كمكسب حيازة.

١٠-٥٨ يعامل الذهب غير النقدي كسلعة، وتصنف الحيازات منه كمخزون أو كنفاؤس. وتعطى الصفة النقدية للذهب غير النقدي عندما تقوم وحدة من وحدات السلطة النقدية بإعادة تصنيف الذهب غير النقدي لكي يصبح ذهباً نقدياً. ومن الناحية الأخرى، يمكنها إبطال الصفة النقدية للذهب بإعادة تصنيف الذهب النقدي ليصبح ذهباً غير نقدي، ويعامل هذا التغير في وضع الذهب كأعادة تصنيف.

١٠-٥٩ قد يتغير استخدام إنشآت من مساكن إلى مبان إدارية حكومية أو العكس. وإذا صنف هذه الأنواع من الإنشآت بصورة مستقلة، فيسجل عندئذ تغير آخر في الحجم. وتتم موازنة التغير الموجب في فئة أصل بتغير سالب في فئة الأصل الآخر.

١٠-٦٠ قد يتغير استخدام الأرض، كأن يتغير استخدامها من أرض زراعية إلى أرض مبان أو استخدامها في أغراض ترفيهية. وإذا صنف هذه الاستخدامات بصورة مستقلة، يتم تسجيل تغير آخر في الحجم.

الثابت. وتسجل انخفاضات قيمة الأصول الثابتة الناشئة من هذا المصدر كتغيرات أخرى في الحجم. ومن ناحية أخرى، قد يستمر الأصل الثابت لمدة أطول من المتوقع. وعندما تثبت هذه الزيادة في العمر الاقتصادي للأصل، يدرج تغير آخر في الحجم لتسجيل ارتفاع نوعية الأصل.

٢- التغيرات في التصنيف

١٠-٥٤ قد يتغير تكوين أصول قطاع الحكومة العامة بسبب إعادة تصنيف وحدة مؤسسية بأكملها أو مجموعة من الأصول والخصوم. وإعادة التصنيف تعيد ترتيب الأصول والخصوم بدون تغيير القيمة الصافية للوحدة أو القطاع المعني.

أ- التغيرات في تصنيف القطاع وهيكله

١٠-٥٥ قد يعاد تصنيف وحدة بأكملها من قطاع الحكومة العامة إلى قطاع آخر أو إلى قطاع الحكومة العامة من قطاع آخر دون تغير الملكية أو السيطرة، ويحدث ذلك في المعتاد لأن الوحدة تكون إما قد بدأت أو توقفت عن بيع مخرجاتها بأسعار ذات دلالة اقتصادية. وعندما يعاد تصنيف وحدة إلى خارج قطاع الحكومة العامة، تستبعد كل أصولها وخصومها من قطاع الحكومة العامة، ويستعاض عن القيمة الصافية لتلك الأصول والخصوم بأصل مالي وأسهم وحصص رأسمال أخرى لتعكس استمرار ملكية وحدة من وحدات الحكومة العامة للوحدة المذكورة أو استمرار سيطرتها عليها. والعكس صحيح عندما يعاد تصنيف وحدة بإدراجها في قطاع الحكومة العامة.

١٠-٥٦ يسجل أيضا التغير في هيكل الوحدات كتغير في التصنيف. فعلى سبيل المثال، قد تدمج وحدتان من وحدات الحكومة العامة في وحدة واحدة أو قد تنقسم وحدة واحدة إلى وحدتين. وعند دمج وحدتين، تحذف جميع المطالبات المالية

الملحق الأول: التغييرات عن دليل إحصاءات مالية الحكومة لعام ١٩٨٦

يلخص هذا الملحق التغييرات المنهجية الرئيسية عن دليل إحصاءات مالية الحكومة لعام ١٩٨٦.

أ- مقدمة

١- يمثل نظام إحصاءات مالية الحكومة المعدل الموصوف في هذا الدليل، تحديثاً وتوسيعاً كبيرين للنظام الموصوف في دليل إحصاءات مالية الحكومة لعام ١٩٨٦، فقد أدخلت تغييرات جوهرية على تغطية الوحدات والأحداث الاقتصادية التي تسجل في النظام، ووقت قيد الأحداث الاقتصادية، والتعاريف، والتصنيفات، والبنود الموازنة. ونظام إحصاءات مالية الحكومة المعدل أكثر اتساقاً أيضاً مع النظم الإحصائية الاقتصادية الكلية الأخرى من نظام إحصاءات مالية الحكومة لعام ١٩٨٦. وهناك عدة تغييرات مفصلة داخل كل موضوع رئيسي، ولكن تقديم قائمة جامعة لكل التغييرات يخرج عن نطاق هذا الملحق.

ب- نطاق تغطية الوحدات

٢- ينصب تركيز تغطية الوحدات في نظام إحصاءات مالية الحكومة المعدل على قطاع الحكومة العامة حسب تعريفه الوارد في نظام الحسابات القومية لعام ١٩٩٣. ويستند تعريف هذا القطاع إلى مفهوم الوحدة المؤسسية الوارد في الفصل الثاني. ويتألف قطاع الحكومة العامة من جميع الوحدات الحكومية المقيمة وجميع المؤسسات المقيمة غير الهادفة للربح التي تسيطر عليها الحكومة وتمولها بالدرجة الأولى. وقد تم تحديد نطاق التغطية في نظام إحصاءات مالية الحكومة لعام ١٩٨٦ على أساس وظيفي وليس على أساس الوحدة، وهو يشمل جميع الوحدات التي تقوم بإحدى وظائف الحكومة، ولكن لا يدرج من حيث المبدأ إلا المعاملات التي ترتبط ارتباطاً مباشراً بوظائف الحكومة. وهذا يعني ضمناً استبعاد المعاملات التي لا تمثل تحقيق سياسة المالية العامة، ويستبعد على وجه الخصوص جميع المعاملات المرتبطة بوظائف السلطة النقدية ومؤسسات الإيداع المالية الأخرى.

٣- السلطات فوق القومية هي منظمات دولية منحت سلطة فرض ضرائب أو تحويلات إجبارية أخرى داخل أقاليم البلدان الأعضاء بها. ورغم قيام السلطات فوق القومية ببعض وظائف الحكومة داخل كل بلد عضو، فإنها تعتبر دائماً وحدات مؤسسية غير مقيمة، ولذلك فإنها لا تدرج في نظام إحصاءات مالية الحكومة المعدل بالنسبة لأي بلد. أما في دليل إحصاءات مالية الحكومة لعام ١٩٨٦، فإن المعاملات الناتجة عن قيام السلطات فوق القومية بوظائف حكومية داخل أي بلد تدرج في إحصاءات ذلك البلد. غير أنه من الممكن إعداد إحصاءات عن السلطات فوق القومية باستخدام إطار إحصاءات مالية الحكومة المعدل كما لو كانت تشكل بلداً مستقلاً وتصنيف فئات المعاملات ذات الصلة حسب البلد.

ج- وقت قيد الأحداث الاقتصادية

٤- يتحدد وقت قيد المعاملات والتدفقات الاقتصادية الأخرى في نظام إحصاءات مالية الحكومة المعدل بمبادئ المحاسبة على أساس الاستحقاق. وبعبارة أخرى، تسجل التدفقات عند نشوء قيمة اقتصادية أو تحولها أو تبادلها أو نقل ملكيتها أو إطفائها. أما في دليل إحصاءات مالية الحكومة لعام ١٩٨٦، فقد كانت المعاملات تسجل عند تلقي المدفوعات النقدية أو دفعها. وتسجل التدفقات عموماً وفق أساس الاستحقاق في وقت مبكر عن وقت قيدها على الأساس النقدي.

٥- قيد التدفقات على أساس الاستحقاق سوف يسجل تلقائياً الالتزامات المتأخرة السداد مثل متأخرات أصل الدين، أو مدفوعات الفائدة، أو المدفوعات عن السلع والخدمات. أما استخدام الأساس النقدي في دليل إحصاءات مالية الحكومة لعام ١٩٨٦ فيعني عدم قيد المتأخرات والتغييرات في مستوى تلك المتأخرات.

٦- يسمح القيد على أساس الاستحقاق بقيد الفرق بين قيمة استرداد سند أو ورقة مالية مماثلة وسعر إصداره كفاءة وقت

الحكومة لعام ١٩٨٦. ويتعلق الاستثناء الرئيسي بمبيعات ومصروفات المنشآت السوقية. والمنشأة السوقية هي، بوجه عام، جزء من وحدة من وحدات الحكومة العامة موجودة في موقع واحد ويتمثل نشاطها الرئيسي في إنتاج وبيع سلع وخدمات بأسعار ذات دلالة اقتصادية. ومن الممكن من الناحية النظرية إعداد سجلات محاسبية كاملة عن النشاط الإنتاجي لمنشأة ما، بما في ذلك المبيعات وتكاليف الإنتاج. ويعرض دليل إحصاءات مالية الحكومة المعدل مبيعات وتكاليف إنتاج المنشآت السوقية على أساس إجمالي كإيرادات ومصروفات على التوالي. أما في دليل إحصاءات مالية الحكومة لعام ١٩٨٦، فقد كان يتم قيد القيمة الصافية للمبيعات ناقصا تكاليف الإنتاج كإيرادات إذا كانت موجبة وكنفقات إذا كانت سالبة.

زاي- تكامل التدفقات والأرصدة

١١- نظام إحصاءات مالية الحكومة المعدل نظام متكامل تماما، يمكن فيه اشتقاق بيانات الأرصدة في نهاية الفترة المحاسبية من بيانات الأرصدة في بداية الفترة المحاسبية والتدفقات التي حدثت خلال الفترة. ونتيجة لهذا التكامل، تدرج جميع الأحداث التي تؤثر على الأداء المالي أو الوضع المالي أو وضع السيولة لدى قطاع الحكومة العامة. أما في دليل إحصاءات مالية الحكومة لعام ١٩٨٦، فقد كانت بيانات الأرصدة المدرجة تقتصر على التزامات الدين. ولا يمكن في المعتاد مطابقة التغيرات في أرصدة التزامات الدين مع التدفقات المسجلة، وقد أدرجت جداول تكميلية توضح البيانات الإضافية اللازمة لاستكمال المطابقة.

حاء- التعاريف والتصنيفات

١٢- الإيرادات في نظام إحصاءات مالية الحكومة المعدل هي زيادة في القيمة الصافية ناتجة عن معاملات. وبذلك، فإن الإيرادات تشمل المنح ولكن تستبعد منها حصيلة التصرف في الأصول غير المالية. أما في دليل إحصاءات مالية الحكومة لعام ١٩٨٦ فيعرف الإيراد بأنه جميع المتحصلات غير المستحقة السداد عدا المنح، وبذلك يشتمل الإيراد على حصيلة التصرف في أصول غير مالية.

١٣- بالمثل، تعتبر المصروفات في نظام إحصاءات مالية الحكومة المعدل انخفاضا في القيمة الصافية ناتجا عن معاملة. ولا تؤثر مشتريات الأصول غير المالية على القيمة الصافية ولا تعتبر معاملات مصروفات. وقد استخدم مصطلح مصروفات ("expense") بدلا من مصطلح "نفقات" ("expenditure") المستخدم في دليل إحصاءات مالية الحكومة لعام ١٩٨٦ لأنه

اكتسابها أو تحملها وليس وقت استحقاق الورقة المالية المعنية. أما في دليل إحصاءات مالية الحكومة لعام ١٩٨٦ فقد كان كامل الفرق بين سعر الإصدار وسعر الاسترداد يسجل كفايدة وقت استرداد قيمة الورقة المالية المعنية.

دال- نطاق تغطية الأحداث

٧- نطاق تغطية الأحداث أوسع في نظام إحصاءات مالية الحكومة المعدل منه في دليل إحصاءات مالية الحكومة لعام ١٩٨٦، لأن النظام المعدل يشمل جميع الأحداث الاقتصادية التي تؤثر على الأصول أو الخصوم أو الإيرادات أو المصروفات وليس الأحداث التي تمثلها معاملة نقدية فحسب. فعلى سبيل المثال، يشتمل نطاق التغطية على المقايضة ومنح السلع والخدمات. أما في دليل إحصاءات مالية الحكومة لعام ١٩٨٦، فقد كانت المعاملات العينية تدرج بشكل انتقائي فقط وكبنود للتذكرة.

٨- يدرج دليل إحصاءات مالية الحكومة المعدل التدفقات الاقتصادية الأخرى، وهي جميع التدفقات عدا المعاملات التي تؤثر على أصول الوحدة وخصومها وقيمتها الصافية. ومن الضروري إدراج التدفقات الاقتصادية الأخرى، حتى يمكن مطابقة الميزانية العمومية في بداية الفترة المحاسبية مطابقة تامة مع الميزانية العمومية في نهاية الفترة. ومن أمثلة التدفقات الاقتصادية الأخرى، تغيرات الأسعار ودمار الأصول. والتدفقات الاقتصادية الأخرى، بحكم تعريفها، هي أحداث غير نقدية، وهذا يعني أنها كانت مستبعدة من دليل إحصاءات مالية الحكومة لعام ١٩٨٦.

هاء- التقييم

٩- في دليل إحصاءات مالية الحكومة المعدل يتم تقييم الأصول والخصوم، بما في ذلك سندات الدين التي قد تكون لها قيمة اسمية مختلفة، بأسعار السوق الجارية. والقروض عموما غير متداولة ولذلك لا تكون لها قيم سوقية، ويتم قيدها بقيمتها الاسمية. أما في دليل إحصاءات مالية الحكومة لعام ١٩٨٦، فقد كان يتم تقييم سندات الدين دائما بالمبلغ الذي تلتزم الحكومة بدفعه عندما يحين أجل استحقاق الدين، والذي قد يختلف عن كل من القيمة الاسمية والقيمة السوقية الحالية. وينص دليل إحصاءات مالية الحكومة المعدل على قيد القيمة الاسمية لسندات الدين كبنود للتذكرة.

واو- قيد التدفقات على أساس إجمالي وعلى أساس صاف

١٠- يعد عرض التدفقات على أساس إجمالي أو صاف، في معظمه، هو نفس العرض في الدليل المعدل ودليل إحصاءات مالية

١٦- تصنيف المصروفات حسب النوع الاقتصادي في الدليل المعدل مماثل بوجه عام للتصنيف المقابل في دليل ١٩٨٦. والاستثناء الأساسي هو أن اقتناء أصول غير مالية لا يعتبر مصروفات في الدليل المعدل. وتشتمل التغييرات الأخرى على ما يلي:

- يعتبر استهلاك رأس المال الثابت مصروفات في الدليل المعدل، ولكنه استبعد من دليل ١٩٨٦ بوصفه مصروفات غير نقدية.
- صنفت مدفوعات التحويلات حسب نوع المدفوعات في الدليل المعدل، وصنفت في دليل ١٩٨٦ حسب القطاع المتلقي للمدفوعات. والأنواع الرئيسية لمدفوعات التحويلات هي الإعانات والمنح والمنافع الاجتماعية.

١٧- خصص تصنيف جديد للتغيرات في الأصول غير المالية الناشئة عن المعاملات لأنها غير مصنفة كإيرادات أو كمصروفات في دليل إحصاءات مالية الحكومة المعدل. وهذا التصنيف يتبع التصنيف الموازي الوارد في نظام الحسابات القومية لعام ١٩٩٣، والذي يستند إلى نوع الأصل الذي تنطوي عليه المعاملة. ويشتمل هذا التصنيف على استهلاك رأس المال الثابت لأنه يمثل انخفاضاً في قيمة أصول ثابتة.

١٨- يشكل الإقراض ناقصا السداد فئة من فئات المعاملات في دليل ١٩٨٦ تمثل صافي اقتناء أصول مالية لأغراض السياسة العامة وتصنف مع النفقات لحساب العجز/الفائض الكلي. أما في دليل إحصاءات مالية الحكومة المعدل، فتصنف هذه المعاملات مع معاملات أخرى في أصول مالية.

طاء- البنود الموازنة

١٩- يشتمل دليل إحصاءات مالية الحكومة المعدل على عدة بنود موازنة، وذلك نتيجة للنظرة المتمثلة في أن التحليل المالي يجب أن يشمل اعتبارات عديدة وأن أي مقياس واحد لا يفي بجميع الأغراض. أما الإطار التحليلي في دليل ١٩٨٦، فيركز على بند موازن واحد هو العجز/الفائض الكلي رغم وجود بنود موازنة أخرى.

٢٠- يشتمل الإطار التحليلي في الدليل المعدل على عدة بنود موازنة. ويشتمل "بيان عمليات الحكومة" على ما يلي:

- صافي رصيد التشغيل، الذي يعرف بأنه الإيرادات ناقصا المصروفات ويمثل التغير في القيمة الصافية الناتج عن المعاملات.

يرتبط ارتباطاً وثيقاً بأساس الاستحقاق المستخدم في القيد ويوضح استبعاد المعاملات في الأصول غير المالية. أما في دليل إحصاءات مالية الحكومة لعام ١٩٨٦، فتعرف النفقات بأنها جميع المدفوعات غير المستحقة السداد وتشتمل مشتريات الأصول غير المالية.

١٤- تختلف تصنيفات الإيرادات في الدليلين اختلافاً كبيراً. ففي دليل إحصاءات مالية الحكومة لعام ١٩٨٦، تصنف الإيرادات كإيرادات ضريبية، أو إيرادات غير ضريبية، أو إيرادات رأسمالية. وتشكل المنح فئة مستقلة من المتحصلات غير الإيرادية. أما في دليل إحصاءات مالية الحكومة المعدل فتقسم الإيرادات إلى ضرائب، ومساهمات تأمين اجتماعي، ومنح، وإيرادات أخرى، وذلك كما يلي بقدر أكبر من التفصيل:

- تستبعد من الضرائب مساهمات الضمان الاجتماعي في دليل إحصاءات مالية الحكومة المعدل، ولكنها مدرجة في دليل ١٩٨٦.
- تشتمل مساهمات التأمين الاجتماعي في دليل إحصاءات مالية الحكومة المعدل على مساهمات الضمان الاجتماعي التي كانت تصنف كضرائب في دليل ١٩٨٦، وتشتمل على المساهمات في برامج التأمين الاجتماعي المدارة لصالح موظفي الحكومة، التي كانت تصنف كإيرادات غير ضريبية في دليل ١٩٨٦.
- تشتمل الإيرادات الأخرى في الدليل المعدل معظم فئة الإيرادات غير الضريبية الواردة في دليل ١٩٨٦ زائداً التحويلات الرأسمالية، التي كانت تصنف كإيرادات رأسمالية في دليل ١٩٨٦.
- تتألف الإيرادات الرأسمالية في دليل ١٩٨٦ من مبيعات أصول غير مالية وحصائل تحويلات رأسمالية. ولا تعتبر مبيعات الأصول إيرادات في دليل إحصاءات مالية الحكومة المعدل، أما التحويلات الرأسمالية فتصنف كإيرادات أخرى.

١٥- تصنف المصروفات/النفقات بطريقتين - أي حسب الوظيفة وحسب النوع الاقتصادي للمعاملة - في دليل إحصاءات مالية الحكومة المعدل ودليل ١٩٨٦. والتصنيف حسب الوظيفة المستخدم في الدليلين هو "تصنيف وظائف الحكومة" (COFOG) الذي نشرته الأمم المتحدة، ولكن هذا التصنيف ذاته تم تعديله^١ ويستخدم دليل إحصاءات مالية الحكومة المعدل تصنيف وظائف الحكومة المعدل.

^١ وضعت منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية تصنيف وظائف الحكومة المعدل ونشرته الأمم المتحدة.

ياء- الاتساق مع النظم الإحصائية الأخرى

٢٤- يعد نظام إحصاءات مالية الحكومة المعدل متسقا مع نظم إحصائية اقتصادية كلية دولية أخرى. وبعبارة أخرى، فإنه يستخدم نفس المفاهيم الأساسية والتعاريف والأعراف إلى أقصى حد ممكن بالنظر إلى هدف نظام إحصاءات مالية الحكومة المتمثل في دعم تحليل المالية العامة. والأدلة الإحصائية الأخرى التي تم تحقيق الاتساق بين نظام إحصاءات مالية الحكومة وبينها هي نظام الحسابات القومية لعام ١٩٩٣، والطبعة الخامسة من دليل ميزان المدفوعات ودليل الإحصاءات النقدية والمالية الصادرين عن صندوق النقد الدولي. ويتبع دليل إحصاءات مالية الحكومة لعام ١٩٨٦ طبعة سنة ١٩٦٨ من نظام الحسابات القومية،^٢ حيثما أمكن، ولكن درجة الاتساق بينهما أقل كثيرا، ويرجع ذلك أساسا إلى استخدام الأساس النقدي في القيد في دليل إحصاءات مالية الحكومة لعام ١٩٨٦.

٢٥- تتمثل الاختلافات الرئيسية بين نظام إحصاءات مالية الحكومة المعدل والنظم الإحصائية الاقتصادية الكلية، التي تم تحقيق الاتساق بينه وبينها، في التصنيفات المستخدمة والبنود الموازنة الناتجة عنها. فعلى سبيل المثال، تختلف تصنيفات الضرائب في نظام إحصاءات مالية الحكومة المعدل تماما عنها في نظام الحسابات القومية لعام ١٩٩٣، ولكن تعريف الضريبة واحد في النظامين. وتختلف معاملة نظم التقاعد وإيرادات الاستثمار الأجنبي المباشر المعاد استثمارها في نظام إحصاءات مالية الحكومة عن معاملتها في نظام الحسابات القومية لعام ١٩٩٣، ونتيجة لذلك، يختلف صافي الإقراض/الاقتراض في النظامين. وإضافة إلى ذلك، يعني اختلاف التغطية أن بعض البنود، مثل تعويضات العاملين، معرّفة تعريفا مطابقا ولكنها أضيق نطاقا في نظام إحصاءات مالية الحكومة منها في نظام الحسابات القومية لعام ١٩٩٣. ويقدم الملحق الثالث معلومات إضافية عن الاتساق بين نظام إحصاءات مالية الحكومة ونظام الحسابات القومية لعام ١٩٩٣.

• صافي الإقراض/الاقتراض، الذي يعرف بأنه صافي اقتناء أصول مالية ناقصا صافي تحمل الخصوم، أو يعرف كبديل عن ذلك بأنه صافي رصيد التشغيل ناقصا صافي اقتناء أصول غير مالية.

٢٦- يشتمل "بيان مصادر واستخدامات النقد" على الفائض/العجز النقدي لتوضيح رصيد التدفقات النقدية من عمليات الحكومة وصافي اقتناء أصول غير مالية. وهو مشابه للعجز/الفائض الكلي في دليل إحصاءات مالية الحكومة لعام ١٩٨٦ فيما عدا أن صافي التدفقات النقدية الخارجة الناشئ من معاملات الإقراض والسداد لا يطرح.

٢٢- وهناك بند موازن آخر في الدليل المعدل هو الرصيد الكلي، الذي يعرف بأنه صافي الإقراض/الاقتراض المعدل من خلال إعادة ترتيب المعاملات في الأصول والخصوم التي تعتبر قد أجريت لأغراض السياسة العامة. وعلى وجه الخصوص، تدرج كل متحصلات الخصخصة (بما في ذلك مبيعات الأصول الثابتة) كبنود مالية، وتصنف الإعانات المعطاة في شكل قروض كمصروفات. وهذا معادل للعجز/الفائض الكلي في دليل إحصاءات مالية الحكومة لعام ١٩٨٦ ولكنه تحدد باستخدام أساس الاستحقاق في القيد.

٢٣- تشتمل البنود الموازنة الأخرى في دليل إحصاءات مالية الحكومة المعدل على القيمة الصافية، والقيمة الصافية المالية، والتغير في القيمة الصافية، والتغير في القيمة الصافية المالية - وجميعها مرتبطة بالميزانية العمومية - والتغير في القيمة الصافية من التدفقات الاقتصادية الأخرى، والرصيد الأساسي، والادخار. أما في دليل ١٩٨٦، فلا توجد بنود موازنة مماثلة.

^٢ United Nations, *A System of National Accounts, Studies in Methods, Series F, No. 2, Rev. 3* (New York, 1968).

الملحق الثاني: عمليات الدين الحكومي

يصف هذا الملحق مختلف معاملات الدين والمعاملات المرتبطة بالدين والتدفقات الاقتصادية الأخرى التي قد تشارك فيها إحدى وحدات الحكومة العامة.

ألف- مقدمة

١- إلى جانب معاملات مصروفات الفائدة الاعتيادية ومعاملات سداد أصل الدين، قد تجري وحدات الحكومة العامة مجموعة معاملات دين أو معاملات مرتبطة بالدين تكون متشابهة في أغلب الأحيان، بما في ذلك تحمل دين مضمون نيابة عن وحدات أخرى، وإعادة جدولة الدين، وإلغاء الدين. ويلخص هذا الملحق المعاملات والتدفقات الاقتصادية الأخرى التي تنشأ عن عمليات الدين الحكومي والعمليات المرتبطة بالدين الحكومي.

باء- الفائدة والأصل والمتأخرات

٢- أكثر معاملات الدين شيوعاً التي تجريها وحدات الحكومة العامة هي مصروفات الفائدة وسداد الأصل. والفائدة، هي مصروفات يتحملها المدين مقابل استخدام أموال وحدة أخرى. ويمكن تصنيف الأداة المالية المغلة للفائدة كودائع، أو أوراق مالية عدا الأسهم، أو قروض، أو حسابات دائنة/مدينة. وتتجمع الفائدة باستمرار وتعامل كما لو كان المدين يدفعها بصورة مستمرة إلى الدائن، وكما لو كان المدين يقترض دوماً كمية إضافية من نفس الأداة المالية، وبالتالي يزداد مجموع الخصوم على المدين، وعندما يسدد المدين أي مبالغ فإنها تخفض الخصوم^١. وقد جرى العرف على أن يشار إلى حصة الدفعة الدورية المساوية لمبلغ الفائدة التي تجمعت وأصبحت مستحقة الدفع بعبارة مدفوعات الفائدة، ويشار إلى الجزء الباقي بمدفوعات سداد الأصل.

^١ قد يتعين اتباع الممارسات القطرية في شأن الفائدة المستحقة على الودائع والقروض، ومن ثم تصنف تحت حسابات دائنة/مدينة وليست كمبالغ إضافية من الودائع والقروض.

٣- إذا لم يسدد المدين أي مبالغ في التاريخ المحدد أو قبل هذا التاريخ، بما في ذلك فترة السماح، فتنشأ متأخرات. ووجود متأخرات قد يغير شروط الخصوم بأكملها أو الجزء المتأخر منها، الأمر الذي يعتمد على الشروط التعاقدية. فعلى سبيل المثال، قد يؤدي التخلف عن سداد دفعة مقررة إلى تحويل أصل قرض طويل الأجل بأكمله إلى قرض واجب الاسترداد عند الطلب. وإذا تغيرت الشروط الخاصة بأي جزء من الخصوم، فينبغي معاملة ذلك الجزء كأداة مستقلة، وربما يكون ذلك تحت فئة مختلفة للخصوم. وبذلك فإنه يسجل كما لو كانت دفعة قد سددت في الموعد المقرر تساوي المبلغ المعاد تصنيفه، ثم قام الدائن بإقراض نفس المبلغ إلى المدين بالشروط الجديدة، وبهذه الطريقة يتم توضيح مبلغ التمويل الذي تم الحصول عليه نتيجة عدم سداد المدفوعات المقررة. وعند وجود متأخرات ينبغي إما إجراء تصنيف فرعي لكل فئة ذات صلة من فئات الخصوم لتوضيح المبالغ المتأخرة السداد، وإما تصنيف المبالغ المتأخرة السداد بأكملها كحسابات مدينة.

جيم- تحمل الدين

٤- تضمن وحدات الحكومة العامة ديون وحدات أخرى في أغلب الأحيان. وكثيراً ما يكون الدائن غير مستعد لإقراض المدين إلا إذا ضمنت الدين وحدة من وحدات الحكومة العامة. ويتم تحمل الدين عندما ينفذ الدائن شروط العقد التي تسمح بطلب الضمان وتتولى وحدة الحكومة العامة مسؤولية الدين كملتزم أصلي أو مدين. وبذلك، فإن تحمل الدين يضم ثلاث وحدات هي وحدة الحكومة العامة والدائن والمدين الأصلي. وتتحمل الحكومة خصوماً جديدة في مواجهة الدائن ويتم إطفاء خصوم المدين الأصلي. وقد يحمل الدين الجديد نفس شروط الدين الأصلي، أو قد توضع شروط جديدة بسبب طلب الضمان.

٨- إذا حصلت وحدة الحكومة العامة على مطالبة مالية فعلية على المدين الأصلي، فإنها تسجل عندئذ زيادة في الأصول المالية وانخفاضا في النقدية. أما إذا لم تحصل وحدة الحكومة العامة على مطالبة مالية فعلية، فإنها تسجل عندئذ مصروفات. وفي حالة تسديد دفعة واحدة تمثل جزءا صغيرا من خصوم المدين أو سلسلة من هذه المدفوعات، تصنف المصروفات كمنحة جارية عندما يكون المدين وحدة أخرى من وحدات الحكومة العامة أو حكومة أجنبية، وكإعانة عندما يكون المدين شركة، وكمصروفات متنوعة أخرى عندما يكون المدين وحدة من أي نوع آخر. وإذا سددت وحدة الحكومة العامة التزام المدين بأكمله دفعة واحدة، فعندئذ تعالج هذه المعاملة كتحميل ديون.

هـ- الإعفاء من الدين

٩- الإعفاء من الدين هو إلغاء الدين باتفاق بين الدائن والمدين. ويسجل دائما على أن الدائن قدم منحة رأسمالية أو تحويلا رأسماليا إلى المدين. وقد تكون وحدة الحكومة العامة طرفا في عملية الإعفاء من الدين كدائن أو كمدين.

١٠- يترتب على الإعفاء من الدين انخفاض الأصول المالية وعادة انخفاض في القيمة الصافية لأصول الدائن يعادل قيمة الدين المعفى منه، وانخفاض في خصوم المدين وزيادة في القيمة الصافية لأصوله. وإذا كان الطرف الثاني في المعاملة حكومة أجنبية أو وحدة تابعة لوحدة حكومية أخرى، فتعتبر المعاملة عندئذ منحة رأسمالية من منظور كل من الدائن والمدين. وإذا كان الطرف الثاني في المعاملة وحدة من أي نوع آخر، فتصنف المعاملة عندئذ كمصروفات متنوعة أخرى/تحويلات رأسمالية عندما تكون وحدة الحكومة العامة هي الطرف الدائن، وتصنف كإيرادات أخرى/تحويلات رأسمالية طوعية أخرى عدا المنح إذا كانت وحدة الحكومة العامة هي الطرف المدين.

واو- إعادة هيكلة الدين وإعادة جدولته

١١- قد توافق وحدات الحكومة العامة في ترتيب ثنائي على تغيير شروط خدمة دين قائم، إما بوصفها دائنا أو بوصفها مدينا، وعادة ما يكون ذلك بشروط أفضل بالنسبة للمدين وربما مع الإعفاء من جزء من الدين. وقد تشمل هذه الشروط على تمديد جداول السداد، أو إضافة أو تمديد فترات السماح بالنسبة لمدفوعات الفائدة والأصل، أو إعادة جدولة مدفوعات خدمة الدين المستحقة السداد أو المتأخرة السداد أو كليهما. وتسجل هذه

٥- عندما تتحمل وحدة الحكومة العامة دينا، قد تكتسب أو لا تكتسب مطالبة على المدين الأصلي. وإذا اكتسبت مطالبة بالفعل، فإن هذه المطالبة قد تكون أو لا تكون مطالبة فعلية بمعنى أن هناك احتمالا واقعا بأنها ستسدد. وعندما تكتسب وحدة الحكومة العامة مطالبة فعلية، فإنها تسجل زيادة في الخصوم القائمة لصالح الدائن واقتناء أصل مالي يكون المدين الأصلي طرفه المقابل. ولا يحدث أي تغير في القيمة الصافية، بافتراض أن قيمة المطالبة الجديدة مساوية للخصوم التي تحملتها الحكومة.

٦- إذا لم تكتسب وحدة الحكومة العامة مطالبة فعلية على المدين الأصلي، فإن تصنيف المعاملة عندئذ يعتمد على العلاقة بين وحدة الحكومة العامة والمدين الأصلي. وإذا كان المدين الأصلي شركة عامة تملكها أو تسيطر عليها وحدة الحكومة العامة المتولية للدين وكانت تلك الشركة مؤسسة عاملة، فإن تحمل الدين يصبح بمثابة زيادة في حصة رأس المال التي تملكها وحدة الحكومة العامة. وفي هذه الحالة، تسجل وحدة الحكومة العامة زيادة في الخصوم القائمة لصالح الدائن، وزيادة في الأسهم وحقوق الملكية الأخرى. ولا يحدث تغير في القيمة الصافية لأي وحدة من الوحدتين. أما إذا كان المدين الأصلي مفلسا، أو لم يعد مؤسسة عاملة، أو إذا لم يكن وحدة تملكها أو تسيطر عليها وحدة الحكومة العامة المحتملة للدين، فتكون وحدة الحكومة العامة قد قدمت مدفوعات تحويلات. وتسجل الوحدة زيادة في الخصوم ومصروفات، تصنف كمنحة رأسمالية إذا كان المدين الأصلي حكومة أجنبية أو وحدة أخرى من وحدات الحكومة العامة، وتصنف كمصروفات متنوعة أخرى/تحويلات رأسمالية إذا كان المدين الأصلي أي وحدة أخرى، وتنخفض القيمة الصافية بمقدار المعاملة.

دال- مدفوعات سداد الدين نيابة عن وحدات أخرى

٧- قد تسدد وحدات الحكومة العامة واحدة أو أكثر من مدفوعات خدمة الدين نيابة عن وحدات أخرى، ويتم ذلك عادة بموجب ضمانات أو ترتيبات مماثلة دون أن تتحمل الدين فعليا. وقد تختص تلك المدفوعات بالفائدة أو بأصل الدين المستحق الدفع على الوحدة الأخرى. ولا يمكن تصنيف تلك المدفوعات كمصروفات فائدة أو كسداد للأصل لعدم وجود خصوم فعلية على وحدة الحكومة العامة. وتعتمد معالجة هذه المدفوعات على ما إذا كانت وحدة الحكومة العامة قد اكتسبت مطالبة مالية فعلية على المدين، فإن لم يكن الأمر كذلك فإنها تعتمد عندئذ على طبيعة الوحدة.

رأسمال. وقد تكون قيمة الأسهم وحصص رأس المال الأخرى المتلقاة مساوية لقيمة الدين المتنازل عنه أو قد تختلف عنها. وإذا كان هناك اتفاق بين الطرفين على الإعفاء من جزء من الدين، فيسجل عندئذ تحويل رأسمالي بالمبلغ المعفى منه، وينبغي قيد الفرق المتبقي بين قيمة الأسهم وحصص رأس المال الأخرى وقيمة الدين كمكسب حيازة أو خسارة حيازة. أما إذا لم يكن هناك اتفاق بين الطرفين على الإعفاء من الدين، فيعد أي فرق عندئذ مكسب حيازة أو خسارة حيازة.

١٦- ربما كان من الصعب تحديد قيمة الأسهم إذا لم تكن متداولة تداولاً نشطاً في السوق، وهو الوضع المرجح إذا كانت الوحدة التي أصدرت الأسهم شركة عامة خاضعة لسيطرة الحكومة. أما إذا لم تكن الأسهم متداولة في السوق، فالأرجح عندئذ أنه سيتعين تقييمها استناداً إلى مجموع قيمة أصول الشركة ناقصاً مجموع قيمة خصومها، حيث لا تدرج الأسهم وحصص رأس المال الأخرى ضمن الخصوم.

طاء- التأجير التمويلي والتأجير التشغيلي

١٧- قد تقوم وحدة من وحدات الحكومة العامة بتأجير أصول ثابتة، والأرجح أن تكون الوحدة هي المستأجر ولكنها قد تكون المؤجر. وإذا حدث ذلك، فيجب تصنيف عملية التأجير كتأجير تشغيلي أو تأجير تمويلي. وإذا كانت المعاملة تأجيراً تشغيلياً، فتعامل مدفوعات التأجير كمصروفات استخدام سلع وخدمات إذا كانت وحدة الحكومة العامة هي المستأجر، وكمبيعات سلع وخدمات إذا كانت هي المؤجر. أما إذا كانت المعاملة تأجيراً تمويلياً، فيعامل المؤجر عندئذ كما لو كان قد باع الأصل إلى المستأجر وقام بتمويل عملية البيع بقرض. وتعد هذه المعالجة لعمليات تأجير الأصول الثابتة مماثلة للمعالجة الواردة في نظام الحسابات القومية لعام ١٩٩٣.

١٨- يعد التأجير التشغيلي نشاطاً إنتاجياً ينطوي على استئجار أصول ثابتة لمدة تقل عن العمر التشغيلي المتوقع للأصول. وهو نوع من الإنتاج يقدم فيه المؤجر خدمة للمستأجر مقابل مدفوعات التأجير. ويمكن تعيين التأجير التشغيلي بالخصائص التالية: (أ) يحتفظ المؤجر عادة بمخزون من المعدات في حالة عمل جيدة يمكن استئجارها عند الطلب أو بإشعار قصير، (ب) يمكن تأجير المعدات لفترات زمنية مختلفة، (ج) كثيراً ما يكون المؤجر مسؤولاً عن صيانة وإصلاح المعدات كجزء من الخدمة التي يقدمها إلى المستأجر.

١٩- وعلى العكس من ذلك، يعد التأجير التمويلي ترتيباً لتمويل اقتناء أصول ثابتة. وهو عقد بين المؤجر والمستأجر يكون فيه

التغييرات في العلاقة التعاقدية بين المدينين والدائنين في معاملات تخفض الخصوم بمقدار الدين الذي أعيد تنظيمه وتزيد الخصوم بمقدار القيمة السوقية للدين الجديد.^٢ ويسجل الدين المعفى منه كتحويل رأسمالي كما هو مبين في الفقرتين ٩ و ١٠. وتسجل التعديلات الأخرى، كأن تؤخذ في الاعتبار التغييرات في أسعار الصرف الأجنبي، كمكسب حيازة أو خسارة حيازة.

زاي- شطب الدين وتخفيض الدين

١٢- قد تشطب وحدات الحكومة العامة الدائنة أصولاً مالية بدون اتفاق مع المدين في حالات مثل إفلاس المدين. فعلى سبيل المثال، قد تكون شركة عامة مدينة لوحدة الحكومة العامة معسرة وتمت تصفية أصولها. ونتيجة لذلك، لا يكون لمطالبة وحدة الحكومة العامة أي قيمة وتحذف من الميزانية العمومية عن طريق قيد تدفق اقتصادي آخر. ويعامل تخفيض جزء من الدين من طرف واحد معاملة مماثلة ولكن يظل المبلغ المخفض مدرجاً في الميزانية العمومية. ولا يسجل تخفيض المدين للدين من طرف واحد أو رفض سداد الدين.

١٣- يتم بوجه عام تقييم القروض في الميزانية العمومية للدائنين والمدينين بالقيمة الاسمية. وينبغي إعادة تصنيف القروض، التي أصبحت قابلة للتداول في الأسواق الثانوية، كأوراق مالية عدا الأسهم وتقييمها بأسعار السوق. وإضافة إلى ذلك، قد تجد وحدات الحكومة العامة أن قيمة قروض أخرى أقل من قيمتها الاسمية استناداً إلى ديون مماثلة يجري تداولها في السوق (على سبيل المثال بموجب مبادلات القروض بخصص رأسمال). وفي مثل هذه الظروف، ينبغي إدراج بند للتذكرة يبين الانخفاض الظاهر في قيمة القروض.

حاء- مبادلات الدين بخصص رأس المال

١٤- قد تقوم وحدة من وحدات الحكومة العامة بوصفها الدائن، بمبادلة أداة الدين بأسهم وحصص رأسمال أخرى تصدرها نفس الوحدة التي أصدرت أداة الدين. ويعتمد قيد هذا الحدث على قيمة الأسهم وحصص رأس المال الأخرى التي حصلت عليها وحدة الحكومة العامة، وعلى ما إذا كان هناك اتفاق على الإعفاء من الدين أم لا.

١٥- وفي جميع الحالات، سوف تسجل وحدة الحكومة العامة معاملات تعكس مبادلة أصول مالية عند مبادلة الدين بخصص

^٢ القيمة الاسمية في حالة القرض.

ياء- فسخ الدين

٢١- من العمليات الأخرى المتصلة بالدين عملية فسخ الدين (defeasance) التي تقوم فيها وحدة مدينة بحذف خصوم من ميزانيتها العمومية وذلك بأن تقرنها بأصول مالية يكفي دخلها وقيمتها لضمان سداد جميع مدفوعات خدمة الدين. وقد ينفذ الفسخ بوضع الأصول والخصوم في حساب مستقل داخل الوحدة المؤسسية المعنية أو بنقل الأصول والخصوم إلى وحدة أخرى. وفي كلتا الحالتين لا يسجل نظام إحصاءات مالية الحكومة أثرا للفسخ على الدين القائم على المدين. وبذلك لا تقييد في نظام إحصاءات مالية الحكومة أي معاملات تتعلق بالفسخ ما دام لم يحدث تغير في الالتزامات القانونية للمدين. وعند نقل الأصول والخصوم إلى حساب مستقل داخل الوحدة، يجب الإبلاغ ببيانات الأصول والخصوم على أساس إجمالي. أما إذا أنشئت وحدة مستقلة لحيازة الأصول والخصوم المذكورة، فينبغي معاملة هذه الوحدة كوحدة فرعية وتوحيد بياناتها مع بيانات الوحدة التي قامت بعملية فسخ الدين.

المؤجر مالكا لأصل ثابت ويضعه تحت تصرف المستأجر، ويتعاقد المستأجر على دفع إيجار يسمح للمؤجر باستعادة جميع تكاليفه أو جميعها تقريبا بما في ذلك الفائدة. ونتيجة لذلك، تنتقل مخاطر وفائدة الملكية من المؤجر إلى المستأجر. وتسجيل الواقع الاقتصادي لهذه الترتيبات يعتبر أن الملكية تنتقل من المؤجر إلى المستأجر رغم أن السلع المؤجرة تظل من الناحية القانونية ملك المؤجر، حتى انتهاء عقد الإيجار على أقل تقدير حين تنتقل الملكية القانونية في العادة إلى المستأجر.

٢٠- تشتمل مدفوعات الإيجار التي يؤديها المستأجر كل فترة على مدفوعات الفائدة ومدفوعات سداد الأصل. وإذا كانت القيمة السوقية للأصل معروفة في بداية عقد الإيجار، فتكون هي قيمة المعاملة ويتحدد سعر الفائدة على القرض ضمنا بمجموع المبلغ المدفوع كإيجار طوال مدة العقد كنسبة من سعر الأصل. أما إذا تعذر تحديد القيمة السوقية للأصل بصورة موثوق بها، فتقدر قيمته بالقيمة الحالية لمدفوعات الإيجار مخصومة بسعر فائدة سوقي ملائم.

الملحق الثالث: إحصاءات مالية الحكومة ونظام الحسابات القومية

يصف هذا الملحق العلاقة بين نظام إحصاءات مالية الحكومة ونظام الحسابات القومية.

ألف- مقدمة

١- باستثناءات قليلة، تعرّف وتقيّم الأرصدة والتدفقات في نظام إحصاءات مالية الحكومة بنفس الطريقة ويسجلان في نفس التوقيت المتبع في نظام الحسابات القومية.^١ غير أن عرض نظام إحصاءات مالية الحكومة بالفصل الرابع يختلف عن عرض قطاع الحكومة العامة في نظام الحسابات القومية لعام ١٩٩٣. وإضافة إلى ذلك، فإن معاملة إحصاءات مالية الحكومة لبعض الأنشطة تختلف عن معاملة نفس الأنشطة في نظام الحسابات القومية، كما توجد بكل واحد من النظامين بنود موازنة لا توجد بالنظام الآخر، فضلا عن اختلاف التصنيفات.

٢- يلخص الملحق أوجه التشابه والاختلاف المهمة بين النظامين الإحصائيين. ويشير الملحق أيضا إلى كيفية استخدام البيانات المعدة لأغراض نظام إحصاءات مالية الحكومة كمدخلات في إعداد حسابات قطاع الحكومة العامة في نظام الحسابات القومية. غير أن الملحق لا يسرد جميع الاختلافات بين النظامين، ولا ينبغي اعتباره دليلا شاملا.

باء- نطاق التغطية والقواعد المحاسبية

٣- كما ورد في الفصل الثاني، يتطابق قطاع الحكومة العامة في نظام إحصاءات مالية الحكومة مع قطاع الحكومة العامة في نظام الحسابات القومية.^٢ وينبغي أن يتأكد معدو بيانات النظامين من تطابق التغطية الفعلية المستخدمة في إحصاءاتهم.

^١ تختص معظم الإشارات إلى نظام الحسابات القومية لعام ١٩٩٣ في هذا الملحق بالمحتوى العام للنظام ولا تشير إلى أجزاء معينة من النص. وتستخدم عبارة "في نظام الحسابات القومية" للإشارة إلى نظام الحسابات القومية لعام ١٩٩٣ كجملة أفكار.

^٢ القطاع العام ليس أحد القطاعات الرئيسية الخمسة في نظام الحسابات القومية ولكنه معرّف في الفصل التاسع عشر، وهذا التعريف مطابق للتعريف الوارد في الفصل الثاني من هذا الدليل.

٤- تتطابق معظم القواعد المحاسبية المستخدمة في النظامين. وعلى وجه الخصوص، تتطابق القواعد الخاصة بوقت القيد، وتقييم الأرصدة، والتدفقات، والقواعد التي تحكم قيد الأرصدة، والتدفقات على أساس إجمالي أو على أساس صاف.

٥- يختص الفارق الرئيسي بين النظامين فيما يتعلق القواعد المحاسبية بالتوحيد، وهو حذف جميع أوضاع الأصول والخصوم داخل القطاع الواحد وجميع المعاملات بين وحدتين بنفس القطاع.^٣ وبوجه عام، لا يستخدم التوحيد في نظام الحسابات القومية. وبذلك، فإن سندات الحكومة التي تقتنيها وحدة حكومية والتي أصدرتها وحدة حكومية أخرى، تظهر كأصول مالية في الميزانية العمومية لقطاع الحكومة العامة. وعلى العكس من ذلك، يستخدم التوحيد الكامل في نظام إحصاءات مالية الحكومة.^٤ والغرض من ذلك هو توضيح أنشطة قطاع الحكومة العامة، أو أي مجموعات أخرى من الوحدات، كما لو كانت هناك وحدة واحدة فقط، والتوحيد هو عملية تعديل تجري بعد إعداد الإحصاءات عن كل وحدة. ونظرا لأن إحصاءات نظام الحسابات القومية غير موحدة، ينبغي لمعدّي إحصاءات مالية الحكومة الحفاظ على الإحصاءات غير الموحدة ليستخدما معدو الحسابات القومية.

جيم- مقارنة هيكل نظام إحصاءات مالية الحكومة ونظام الحسابات القومية

٦- يمكن وصف نظامي إحصاءات مالية الحكومة والحسابات القومية بأنهما قيد وعرض منهجيان للأرصدة والتدفقات، حيث تتألف التدفقات من المعاملات والتدفقات الاقتصادية الأخرى. غير أن التدفقات الفعلية المسجلة تختلف في عدد من الحالات، ويعود

^٣ يمكن تطبيق التوحيد على إحصاءات أي مجموعة من الوحدات، بما في ذلك القطاعات الفرعية لقطاع الحكومة العامة، أو القطاع العام بأكمله، أو أي مجموعات أخرى يشار في الفصل الثاني إلى أهميتها التحليلية.

^٤ يسلم نظام الحسابات القومية لعام ١٩٩٣ في الفقرة ٣-١٢١ بأهمية توحيد بيانات قطاع الحكومة العامة.

الجدول ألف ٣-١: تسلسل حسابات المعاملات في نظام الحسابات القومية

حساب الإنتاج	الحساب الأول	الحسابات الجارية
حساب توليد الدخل	الحساب الثاني-١	
حساب تخصيص الدخل الأولي	الحساب الثاني-٢	
حساب التوزيع الثانوي للدخل	الحساب الثاني-٢	
حساب استخدام الدخل المتاح للتصرف فيه ^١	الحساب الثاني-٤	
حساب رأس المال	الحساب الثالث-١	حسابات التراكم
الحساب المالي	الحساب الثالث-٢	

^١ يوجد تسلسل حسابات بديل يستكمل فيه حساب التوزيع الثانوي للدخل (الحساب الثاني-٢) بحساب إعادة توزيع الدخل العيني (الحساب الثاني-٣) ويستعاض عن حساب استخدام الدخل المتاح للتصرف فيه (الحساب الثاني-٤) بحساب استخدام الدخل المتاح للتصرف فيه المعدل (الحساب الثاني-٤-٢). وللحصول على مزيد من التفاصيل عن هذه الحسابات، راجع الفصلين الثامن والتاسع في نظام الحسابات القومية لعام ١٩٩٣.

القومية^٦ وصافي الإقراض/الاقتراض هو البند الموازن في حالة القسمين الثاني والثالث من "بيان عمليات الحكومة" وفي حالة "حساب رأس المال" و"الحساب المالي" في نظام الحسابات القومية^٧.

١٢- يغطي "بيان التدفقات الاقتصادية الأخرى" في نظام إحصاءات مالية الحكومة جميع التدفقات الاقتصادية الأخرى، مصنفة حسب نوع الأصل أو الالتزام المعني، وحسب ما إذا كان التدفق مكسب حيافة^٨ أو تغيراً آخر في حجم الأصول. أما في نظام الحسابات القومية، فيوجد نفس التمييز بين مكاسب الحيافة والتغيرات الأخرى في حجم الأصول، ولكن يسجل هذان النوعان من التدفقات في حسابين مستقلين وليس في بيان واحد هما: "حساب التغيرات الأخرى في حجم الأصول" و"حساب إعادة التقييم"^٩. وتتطابق تغطية الميزانية العمومية في نظام إحصاءات مالية الحكومة مع تغطيتها في نظام الحسابات القومية.

دال- استخدام بيانات إحصاءات مالية الحكومة في إعداد بيانات الحسابات القومية

١٣- رغم أوجه الشبه بين هيكل النظامين، يعني اختلاف معاملة بعض الأنشطة في النظامين، إلى جانب الاحتياجات الخاصة لتحليل المالية العامة، أن المعاملات والتدفقات الأخرى الفعلية المسجلة في مختلف الكشوف والحسابات قد تختلف. ويستعرض هذا القسم هذه الاختلافات المذكورة أيضاً في متن الدليل.

^٦ صافي رصيد التشغيل مماثل للتغيرات في القيمة الصافية نتيجة للإدخار وصافي التحويلات الرأسمالية^٦ وهو مجمل يتحدد في حساب رأس المال في نظام الحسابات القومية.

^٧ نظراً للمعاملة المختلفة لبعض الأنشطة، يختلف صافي الإقراض/الاقتراض والإدخار في نظام إحصاءات مالية الحكومة عن صافي الإقراض/الاقتراض والإدخار في نظام الحسابات القومية.

^٨ كما ورد في الفصل العاشر، تستخدم عبارة مكسب الحيافة كإشارة مختصرة إلى مكسب أو خسارة الحيافة.

^٩ يستخدم المصطلحان "إعادة التقييم" و"مكاسب الحيافة" بصورة متبادلة في نظام الحسابات القومية لعام ١٩٩٣.

ذلك أساساً إلى أن معاملة أنشطة الحكومة الإنتاجية تختلف اختلافاً بعيداً في النظامين.

٧- يتألف الإطار التحليلي لإحصاءات مالية الحكومة من أربعة كشوف، إذ يعرض "بيان عمليات الحكومة" جميع المعاملات المسجلة في نظام إحصاءات مالية الحكومة، ويرد عرض التدفقات الاقتصادية الأخرى في "بيان التدفقات الاقتصادية الأخرى"، وعرض الأرصدة في "الميزانية العمومية"، وأخيراً يوفر "بيان مصادر واستخدامات النقد" معلومات عن التدفقات النقدية.

٨- يرد عرض المعاملات في نظام الحسابات القومية في تسلسل من سبعة حسابات (راجع الجدول ألف ٣-١)، ويرد عرض التدفقات الاقتصادية الأخرى في حسابين، وعرض الأرصدة في الميزانية العمومية. ولا يوجد في نظام الحسابات القومية بيان معادل لبيان مصادر واستخدامات النقد الوارد في نظام إحصاءات مالية الحكومة.

٩- ينقسم تسلسل حسابات المعاملات في نظام الحسابات القومية إلى حسابات جارية وحسابات تراكمية. وتسجل الحسابات الجارية إنتاج السلع والخدمات، وتوليد الدخل وتوزيعه وإعادة توزيعه واستخدامه. أما حسابات التراكم فتسجل اقتناء الأصول والخصوم والتصرف فيها. ورغم كثرة عدد الحسابات في نظام الحسابات القومية، هناك تناظر وثيق بين هيكل النظامين^٥.

١٠- ينقسم "بيان عمليات الحكومة" في نظام إحصاءات مالية الحكومة إلى ثلاثة أقسام. وتعد المعاملات المعروضة في القسم الأول مشابهة للمعاملات المعروضة في الحسابات الجارية في نظام الحسابات القومية باستثناء واحد هو أن التحويلات الرأسمالية مبيّنة في حساب رأس المال في نظام الحسابات القومية وهو أحد حسابات التراكم. وجميع معاملات نظام إحصاءات مالية الحكومة المعروضة في القسمين الثاني والثالث من "بيان عمليات الحكومة" ترد في حساب رأس المال والحساب المالي، على التوالي، في نظام الحسابات القومية.

١١- عدد البنود الموازنة أكبر في نظام الحسابات القومية منه في نظام إحصاءات مالية الحكومة، لأن عدد حسابات المعاملات أكبر من عدد الأقسام في "بيان عمليات الحكومة". وإضافة إلى ذلك، يعني اختلاف معاملة أنشطة مختارة وترتيب التحويلات الرأسمالية أن بند إحصاءات مالية الحكومة الموازن في حالة القسم الأول من "بيان عمليات الحكومة"، وهو صافي رصيد التشغيل، يختلف عن الإدخار، وهو البند الموازن النهائي في تسلسل الحسابات الجارية في نظام الحسابات

^٥ هناك نص صريح في نظام الحسابات القومية على المرونة في عرض الأرصدة والتدفقات. والحسابات الموصوفة هنا تضم العرض الأساسي الموصوف في الفصول من السادس حتى الثالث عشر في نظام الحسابات القومية لعام ١٩٩٣.

(رمز التصنيف P.1 في نظام الحسابات القومية)، مع تقسيم المجموع إلى مخرجات سوقية (P.11)، ومخرجات لاستعمال المنتج (P.12) يشار إليها في هذا الدليل باسم تكوين رأس المال للحساب الذاتي) ومخرجات غير سوقية أخرى (P.13)، (٢) الاستهلاك الوسيط لسلع وخدمات (P.2) كاستخدام، (٣) استهلاك رأس المال الثابت (K.1) كاستخدام. والبند الموازن هو القيمة المضافة (B.1) التي يمكن عرضها قبل أو بعد اقتطاع استهلاك رأس المال الثابت.

١٨- يتحدد مجموع مخرجات قطاع الحكومة العامة باعتباره مجموع مخرجات المنشآت غير السوقية ومخرجات المنشآت السوقية. ويتم اشتقاق مخرجات هذين النوعين من المنشآت بصورة مختلفة إلى حد بعيد كما هو مبين بالفقرات التالية.

١٩- لا يمكن تحديد مخرجات المنشآت غير السوقية من إحصاءات المبيعات لأن معظم تلك المخرجات يوزع بدون مقابل أو يباع بأسعار غير ذات دلالة اقتصادية. وبدلاً من ذلك، تُعرف مخرجات المنشآت غير السوقية بأنها تساوي مجموع تكاليف الإنتاج؛ أي تعويضات العاملين، والاستهلاك الوسيط، واستهلاك رأس المال الثابت، والضرائب الأخرى المدفوعة على الإنتاج، والإعانات المالية الأخرى المقبوضة على الإنتاج (كقيمة سالبة). ولإجراء هذا الحساب، يجب تقسيم مجموع قيم كل واحدة من فئات المصروفات هذه إلى مصروفات تتحملها منشآت سوقية ومصروفات تتحملها منشآت غير سوقية.

٢٠- مخرجات المنشآت السوقية تساوي مبيعات تلك المنشآت (فئة الإيرادات ١٤٢١ في نظام إحصاءات مالية الحكومة) زائداً التغييرات في مخزونات الأعمال قيد الإنجاز والسلع التامة الصنع لدى تلك المنشآت. وبذلك، فإن بيانات نظام إحصاءات مالية الحكومة عن مجموع التغيير في تلك الفئات من المخزونات يتعين تقسيمها إلى بيانات منفصلة لكل من المنشآت السوقية والمنشآت غير السوقية لأغراض نظام الحسابات القومية.

٢١- بعد وضع تقدير لمجموع مخرجات قطاع الحكومة العامة، يجب توزيع هذا المجموع بين المكونات الثلاثة وهي: المخرجات السوقية، والمخرجات لاستعمال المنتج، ومخرجات غير سوقية أخرى. والمخرجات لاستعمال المنتج هي قيمة الأصول غير المالية المكونة للاستخدام الذاتي من جانب وحدات الحكومة العامة والمتوافرة ببياناتها مباشرة من نظام إحصاءات مالية الحكومة تحت بند التذكرة 3M1 بالجدول ٨-١٢.١ غير أنه لا تتوافر بيانات المخرجات السوقية والمخرجات غير السوقية الأخرى مباشرة، ولا

١٤- إضافة إلى ذلك، من المرجح في عديد من البلدان أن يستخدم معدو الحسابات القومية الإحصاءات المعدة لأغراض نظام إحصاءات مالية الحكومة كنقطة بداية في إعداد إحصاءات عن قطاع الحكومة العامة في نظام الحسابات القومية. ويعين الجدول ألف ٣-٢ حساب نظام الحسابات القومية الذي يمكن أن تسجل به معاملة من نظام إحصاءات مالية الحكومة، ورمز تصنيف نظام الحسابات القومية، وما إذا كانت المعاملة تعتبر مورداً أو استخداماً أو تغييراً في أصول أو تغييراً في خصوم أو تغييراً في القيمة الصافية.^{١٠} وعندما تسجل معاملة بحساب جارٍ في نظام الحسابات القومية، فإنها تصنف "كاستخدام" (انخفاض في القيمة الاقتصادية للوحدة) أو "كمورد" (إضافة إلى القيمة الاقتصادية للوحدة). أما عندما تسجل المعاملة في حساب تراكم في نظام الحسابات القومية، فإنها تصنف كتغير في أصول أو كتغير في خصوم أو كتغير في القيمة الصافية، وذلك حسب أثرها على الميزانية العمومية. ويوفر هذا القسم أيضاً إرشادات بشأن تقدير عناصر مختارة في نظام الحسابات القومية.

١- محاسبة الإنتاج

١٥- تسجل الأنشطة الإنتاجية للحكومة بشكل مختلف إلى حد بعيد في النظامين الإحصائيين. ونتيجة لذلك، من الصعب اشتقاق قيود نظام الحسابات القومية المتعلقة بالإنتاج من إحصاءات نظام إحصاءات مالية الحكومة. ولتسهيل فهم الروابط بين النظامين، يشار إلى حسابات نظام الحسابات القومية بأسمائها، وتذكر رموز تصنيف نظام الحسابات القومية ونظام إحصاءات مالية الحكومة عند أول إشارة إلى فئة معينة للتدفقات.^{١١}

١٦- المخرجات هي قيمة السلع والخدمات المنتجة خلال فترة محاسبية وهي لا تسجل على هذا النحو في نظام إحصاءات مالية الحكومة، لأن معظم مخرجات وحدات الحكومة العامة يوزع على أساس غير سوقي. وتسجل المعاملات المتعلقة بإنتاج سلع وخدمات في نظام الحسابات القومية "بحساب الإنتاج" و"حساب توليد الدخل".

أ- حساب الإنتاج

١٧- يشمل حساب الإنتاج ما يلي: (١) مخرجات جميع السلع والخدمات التي تنتجها وحدة من وحدات الحكومة العامة كمورد

^{١٠} العمود الأيمن بالجدول ألف ٣-٢ هو قائمة بفئات المعاملات في نظام إحصاءات مالية الحكومة. أما العمود الأيسر فيبين فئة نظام الحسابات القومية التي يمكن أن تسجل بها معاملة معينة من المعاملات المسجلة وفق نظام إحصاءات مالية الحكومة. غير أن فئة نظام الحسابات القومية قد تشمل معاملات لا تسجل في نظام إحصاءات مالية الحكومة أو معاملات من أكثر من فئة في نظام إحصاءات مالية الحكومة.

^{١١} تأخذ رموز تصنيف المعاملات والتدفقات الأخرى في نظام الحسابات القومية شكل الحرف اللاتيني (D أو الحرف F أو الحرف K أو الحرف P) يليه رقم. وتستخدم رموز نظام الحسابات القومية الخاصة بالبند الموازنة الحرف اللاتيني B. ويورد الملحق الرابع نظام رموز إحصاءات مالية الحكومة.

^{١٢} ينص نظام الحسابات القومية على تقييم هذه المخرجات بأسعار السوق إذا عرضت بيانات الأصول المكونة للحساب الذاتي أيضاً للبيع بالسوق. ومن المفترض في نظام إحصاءات مالية الحكومة أن الأصول التي يكونها قطاع الحكومة العامة للحساب الذاتي لا تعرض للبيع بالسوق، بحيث يكون التقييم المستند إلى تكلفة الإنتاج مقبولاً.

صريحة. ولذلك تتم تجزئة الفائدة المستحقة الدفع للوسيط المالي أو المستحقة القبض من جانبه في نظام الحسابات القومية إلى مدفوعات مقابل خدمات الوساطة المالية المقيسة بصورة غير مباشرة ومبلغ فائدة معدل. وبالمثل، تتم تجزئة مدفوعات أقساط التأمين على غير الحياة إلى مشتريات خدمات من مشروعات التأمين ومدفوعات صافي أقساط التأمين على غير الحياة (D.71). أما في نظام إحصاءات مالية الحكومة، فلا تحدث هذه التجزئة لأنها لا يمكن أن تقدر إلا بالاستعانة ببيانات عن الاقتصاد بكامله. وبدلاً من ذلك، يتم قيد كامل قيم المعاملات الفعلية كفايدة وأقساط تأمين على غير الحياة.^{١٢}

٢٥- المنشآت القائمة بتكوين رأس المال للحساب الذاتي، بحكم تعريفها، لا تشتري سلعا بغرض إعادة البيع ولا يوجد لديها تغيرات في مخزونات الأعمال قيد الإنجاز أو السلع التامة الصنع. أما جميع المنشآت الأخرى فيمكن أن توجد هذه البنود لديها.

٢٦- استهلاك رأس المال الثابت في نظام الحسابات القومية يساوي فئة المصروفات التي تحمل نفس الاسم في نظام إحصاءات مالية الحكومة (٢٢) زائداً المقدار المسجل كأحد عناصر تكوين رأس المال للحساب الذاتي (بند التذكرة 3M13).

ب- حساب توليد الدخل

٢٧- يبدأ "حساب توليد الدخل" بالقيمة المضافة، ثم يشمل ما يلي: (١) تعويضات المستخدمين (D.1) كاستخدام، (٢) ضرائب أخرى على الإنتاج (D.29) مدفوعة كاستخدام، (٣) الإعانات الأخرى على الإنتاج (D.39) مقبوضة كاستخدام سالب. وبند الموازن هو فائض التشغيل (B.2) الذي يمكن أن يعرض أيضاً قبل أو بعد اقتطاع استهلاك رأس المال الثابت.

٢٨- تعويضات العاملين في نظام الحسابات القومية تساوي فئة المصروفات التي تحمل نفس الاسم في نظام إحصاءات مالية الحكومة (٢١) زائداً المقدار المسجل كأحد عناصر تكوين رأس المال للحساب الذاتي (بند التذكرة 3M11).

٢٩- تتألف الضرائب والإعانات المدرجة في تقييم مخرجات المنشآت غير السوقية من ضرائب أخرى على الإنتاج تدفعها وحدات الحكومة العامة إلى وحدات حكومية أخرى وإعانات أخرى على الإنتاج تتلقاها وحدات الحكومة العامة من وحدات حكومية أخرى. ومن المرجح أن تكون هذه المبالغ نادرة و/أو صغيرة. وتصنف الضرائب المدفوعة في نظام إحصاءات مالية الحكومة كمصروفات أخرى متنوعة (٢٨٢) وتصنف الإعانات كمنح مقبوضة

تناظر بالضرورة مخرجات المنشآت السوقية ومخرجات المنشآت غير السوقية لأن المنشآت غير السوقية يمكن أن تنتج مخرجات سوقية.

٢٢- المخرجات السوقية هي كامل مخرجات المنشآت السوقية، والمبيعات الفعلية للمنشآت غير السوقية، والمخرجات الأخرى المحتسب بيعها. والمبيعات المحتسبة هي معاملات عينية تقيم بأسعار السوق، وتتألف تلك المبيعات من سلع وخدمات تنتجها وحدات الحكومة العامة وتقدم كما يلي: (أ) إلى الموظفين كجزء من تعويضاتهم، (ب) كمنافع اجتماعية وفق برامج أرباب العمل للتأمين الاجتماعي، (ج) إلى حكومات أخرى ومنظمات دولية، (د) إلى المؤسسات غير الهادفة للربح التي تخدم الأسر ولأفراد وأسر كتعويض عن تلفيات أو لتسوية مطالبات تأمينية. ويرد وصف مفصل بقدر أكبر لهذه المعاملات في الفقرة ٣٣. وبعد تحديد المخرجات السوقية والمخرجات لاستعمال المنتج، يمكن حساب قيمة المخرجات غير السوقية الأخرى كمتبق باعتبارها مجموع مخرجات قطاع الحكومة العامة ناقصا المخرجات لاستعمال المنتج والمخرجات السوقية.

٢٣- بيانات الاستهلاك الوسيط لازمة لحساب الإنتاج في نظام الحسابات القومية، ولكن الاستهلاك الوسيط لا يشكل فئة مصروفات في نظام إحصاءات مالية الحكومة. والاستهلاك الوسيط هو مجموع قيمة جميع السلع والخدمات التي استهلكتها وحدات الحكومة العامة في أنشطتها الإنتاجية. والاستهلاك الوسيط مساو لما يلي:

استخدام سلع وخدمات (فئة المصروفات ٢٢ في نظام إحصاءات مالية الحكومة)

زائداً

سلع وخدمات مستخدمة في تكوين رأس المال للحساب الذاتي (بند التذكرة 3M12)

زائداً

استهلاك خدمات الوساطة المالية المقيسة بصورة غير مباشرة (FISIM) وخدمات التأمين

ناقصاً

سلع مشتراة بغرض إعادة البيع

زائداً

التغير في مخزونات الأعمال قيد الإنجاز، والسلع التامة الصنع، والسلع المشتراة بغرض إعادة البيع.

٢٤- لأغراض نظام الحسابات القومية، يتم اشتقاق قيم خدمات الوساطة المالية المقيسة بصورة غير مباشرة وخدمات التأمين، عن طريق تجزئة المعاملات الفعلية للفائدة وأقساط التأمين على غير الحياة. فالوسيط المالي يحدد أسعار الفائدة للمودعين والمقترضين عند مستويات توفر هامشاً يكفي لتغطية تكاليف تقديم خدماته للمودعين والمقترضين دون أن يتقاضى رسوماً

^{١٢} للاطلاع على مزيد من التفاصيل عن تقدير هذه الخدمات، راجع الملحقين الثالث والرابع في نظام الحسابات القومية لعام ١٩٩٣.

من مستويات أخرى للحكومة الوطنية (١٣٣)، وتحذفان بالتوحيد عند إعداد إحصاءات قطاع الحكومة العامة.

٢- الاستهلاك النهائي

٣٠- الاستهلاك النهائي هو أحد المكونات الرئيسية لإجمالي الناتج المحلي. ويطبق في نظام الحسابات القومية بطريقتين كما يلي: نفقات استهلاك نهائي (P.3) واستهلاك نهائي فعلي (P.4). والفرق بينهما هو التحويلات الاجتماعية العينية (D.63) وهو يمثل الاستهلاك النهائي لسلع وخدمات اشترتها وحدات الحكومة العامة ولكن استهلكتها فعلياً الأسر.

٣١- لا تشكل نفقات الاستهلاك النهائي لقطاع الحكومة العامة أحد عناصر نظام إحصاءات مالية الحكومة. ويمكن حسابها كما يلي:

مجموع المخرجات كما هو موصوف بالفقرات ١٨-٢٠.

زائد

مشتريات سلع وخدمات تحوّل للأسر بدون إدخال مزيد من التحويل عليها.

ناقصا

مبيعات السلع والخدمات الفعلية والمحاسبية، بما في ذلك مبيعات السلع المستعملة والخردة.

ناقصا

التغيرات في مخزونات الأعمال قيد الإنجاز والسلع التامة الصنع.

ناقصا

مخرجات تكوين رأس المال للحساب الذاتي.

٣٢- تصنف مشتريات السلع والخدمات المحولة للاستهلاك النهائي بدون إدخال أي مزيد من التحويل عليها كمنافع ضمان اجتماعي عينية (٢٧١٢)، أو منافع مساعدة اجتماعية عينية (٢٧٢٢) أو مصروفات جارية أخرى (٢٨٢١) حسب طبيعة البرنامج الذي يحكم توزيعها. وللحصول على مزيد من التفاصيل، راجع الفقرة ٣٦.

٣٣- المبيعات الفعلية من السلع والخدمات هي مجموع مبيعات المنشآت السوقية (١٤٢١)، والرسوم الإدارية (١٤٢٢) والمبيعات العرضية من جانب المنشآت غير السوقية (١٤٢٣). وتشتمل المبيعات المحاسبية على ما يلي:

• تعامل السلع والخدمات التي ينتجها قطاع الحكومة العامة وتقدم كمنافع اجتماعية عينية بموجب برامج أرباب العمل للتأمين الاجتماعي كما لو كان هناك تحويل نقدي إلى

المستفيدين تبعه بيع المخرجات إلى المستفيدين. وبذلك تظهر المخرجات في نظام الحسابات القومية تحت إنفاق الأسر على الاستهلاك النهائي، بينما يظهر التحويل كمنفعة اجتماعية (مسجلة في حساب التوزيع الثانوي للدخل/منافع اجتماعية عدا التحويلات الاجتماعية الأخرى العينية/منافع الضمان الاجتماعي الخاصة الممولة (D.622) أو منافع الضمان الاجتماعي للمستخدمين غير الممولة (D.623).

• تعامل السلع والخدمات التي ينتجها قطاع الحكومة العامة وتقدم كمنح عينية إلى حكومات أخرى ومنظمات دولية، كما لو كان هناك تحويل نقدي تبعه بيع المخرجات إلى الجهات المتلقية للسلع والخدمات. وتظهر المخرجات كصادرات (P.6) في حالة المنح المقدمة إلى حكومات أجنبية ومنظمات دولية، وتظهر إما كنفقات استهلاك نهائي للحكومة أو كإجمالي تكوين رأسمال ثابت (P.51) في حالة المنح المقدمة إلى وحدات محلية أخرى تابعة للحكومة العامة. ويظهر التحويل في حساب التوزيع الثانوي للدخل/تحويلات جارية أخرى/تحويلات جارية داخل الحكومة العامة (D.73) أو التعاون الدولي الجاري (D.74) أو في حساب رأس المال/تحويلات رأسمالية/منح استثمار (D.92) أو تحويلات رأسمالية أخرى (D.99).

• تعامل السلع والخدمات التي ينتجها قطاع الحكومة العامة وتقدم إلى العاملين في شكل أجور عينية كتعويضات دفعت للعاملين نقداً وتبعها بيع إلى العاملين (١٤٢٤). وتسجل التعويضات في حساب توليد الدخل/تعويضات العاملين/أجور ورواتب (D.11) وتسجل المخرجات تحت إنفاق الأسر على الاستهلاك النهائي.

• تعامل السلع والخدمات التي ينتجها قطاع الحكومة العامة وتقدم كتحويلات عينية إلى المؤسسات غير الهادفة للربح التي تخدم الأسر أو إلى الأفراد أو الأسر تعويضاً عن تلف ممتلكات أو إصابة شخصية أو تسوية لمطالبة تأمينية كتحويل نقدي وبيع مخرجات سوقية. ويسجل التحويل في حساب التوزيع الثانوي للدخل/تحويلات جارية أخرى/مطالبات على التأمين على غير الحياة (D.72) أو تحويلات جارية متنوعة (D.75) وتسجل المخرجات تحت إنفاق الأسر على الاستهلاك النهائي أو تحت إنفاق المؤسسات غير الهادفة للربح التي تخدم قطاع الأسر على الاستهلاك النهائي.

٣٤- عندما تباع سلعة قائمة، يسجل المبلغ المقبوض من البيع كنفقات استهلاك نهائي سالب إذا كان اقتناء السلعة قد صنّف كنفقات استهلاك نهائي. فعلى سبيل المثال، تصنف مشتريات القوات العسكرية من الأسلحة ونظم إطلاق الأسلحة كنفقات

٣٨- إلى جانب المساهمات الاجتماعية المدفوعة كتعويضات للعاملين، يعتبر في نظام الحسابات القومية أن هيئات إدارة برامج أرباب العمل الممولة للتأمين الاجتماعي تدفع دخل ملكية يعزى إلى حاملي وثائق التأمين (D.44) إلى المستفيدين من هذه البرامج يساوي دخل الملكية وصافي فائض التشغيل المكتسبين من استثمار احتياطات البرامج. ويعتبر بعد ذلك أن المستفيدين دفعوا دخل الملكية هذا إلى هيئة إدارة البرنامج كمساهمة اجتماعية تكميلية. ولا تسجل هذه المساهمات الاجتماعية المحسبة في نظام إحصاءات مالية الحكومة، ويجب اشتقاق قيمة هذا البند من سجلات برامج التأمين الاجتماعي ذات الصلة.

٣٩- تسجل في نظام الحسابات القومية جميع المنافع الاجتماعية المدفوعة، بما في ذلك معاشات التقاعد ومنافع التقاعد الأخرى إما في حساب التوزيع الثانوي للدخل/تحويلات اجتماعية عدا التحويلات الاجتماعية العينية (D.62) أو في حساب إعادة توزيع الدخل/تحويلات اجتماعية عينية. أما فئة مصروفات المنافع الاجتماعية (٢٧) في نظام إحصاءات مالية الحكومة فتعد فئة أضيق، وهي تشمل ما يلي: (أ) جميع منافع الضمان الاجتماعي ومنافع المساعدة الاجتماعية ما عدا المنافع التي تأخذ شكل سلع وخدمات تنتجها وحدات الحكومة العامة، (ب) منافع أرباب العمل الاجتماعية ما عدا منافع التقاعد وجميع المنافع التي تأخذ شكل سلع وخدمات تنتجها وحدات الحكومة العامة. وتصنف منافع التقاعد كإخفاض في خصوم احتياطات التأمين الفنية. وتسجل تكاليف المنافع الاجتماعية التي تنتجها وحدات الحكومة العامة كتكاليف إنتاج في مختلف فئات المصروفات في نظام إحصاءات مالية الحكومة، مثل تعويضات العاملين واستخدام السلع والخدمات. وقد تناولت الفقرة ٣٦ تقدير منافع الضمان الاجتماعي ومنافع المساعدة الاجتماعية التي تنتجها وحدات الحكومة العامة، ويجب بصورة مماثلة تقدير المنافع الاجتماعية التي يقدمها أرباب العمل.

٤٠- يوجد في نظام الحسابات القومية قيد في "حساب استخدام الدخل المتاح للتصرف به" و"حساب استخدام الدخل المتاح للتصرف فيه المعدل خاص" بالتعديل نتيجة التغيير في صافي حقوق الأسر في صناديق معاشات التقاعد (D.8). وهذا القيد يساوي مجموع قيمة المساهمات الاجتماعية الفعلية المستحقة الدفع إلى برامج أرباب العمل الممولة للتقاعد زائداً مجموع قيمة المساهمات الاجتماعية التكميلية ناقصاً قيمة رسوم الخدمة المصاحبة ناقصاً مجموع قيمة معاشات التقاعد المدفوعة كمنافع تأمين اجتماعي من جانب برامج أرباب العمل الممولة للتقاعد. وهذه المعاملة المختلفة لبرامج التقاعد تنفي الحاجة إلى هذا البند في نظام إحصاءات مالية الحكومة.

٤- معاملات أخرى وتدفقات اقتصادية أخرى

٤١- يشتمل نظام إحصاءات مالية الحكومة على تصنيف مفصل للضرائب يستند إلى الممارسات الشائعة في الإدارة

استهلاك نهائي. ولذلك تعد مبيعات الأسلحة ونظم إطلاق الأسلحة المستعملة نفقات استهلاك نهائي سالبة. وتعد مبيعات السلع المستخدمة والخردة جزءاً من الإيرادات المتنوعة وغير المصنفة في مكان آخر (١٤٥).

٣٥- التغيرات في مخزونات الأعمال قيد الإنجاز والسلع التامة الصنع، تمثلها الفئتان ٣١٢٢٢ و ٣١٢٢٣ في الجدول ٨-١. ويعد تكوين رأس المال للحساب الذاتي جزءاً من المخرجات ولكنه ليس جزءاً من نفقات الاستهلاك النهائي. ويمكن في نظام إحصاءات مالية الحكومة الحصول على تلك القيمة من بند التذكرة 3M1.

٣٦- كما ورد بالفقرة ٣٢، يمثل الفرق بين نفقات الاستهلاك النهائي وبين الاستهلاك النهائي الفعلي تحويلات اجتماعية عينية. ويتألف كامل فنئتي نفقات منافع الضمان الاجتماعي العينية (٢٧١٢) ومنافع المساعدة الاجتماعية العينية (٢٧٢٢) في نظام إحصاءات مالية الحكومة من التعويض المسدد للأسر عن مشتريات منافع الضمان الاجتماعي العينية أو المشتريات المباشرة من جانب وحدات الحكومة العامة لمنافع الضمان الاجتماعي أو منافع المساعدة الاجتماعية من المنتجين السوقيين. وإضافة إلى ذلك، قد تشمل الفئة ٢٨٢١ مشتريات سلع وخدمات فردية غير سوقية (D.632) مثل مشتريات الخدمات التعليمية والترفيهية والثقافية من المنتجين السوقيين. وتدرج أيضاً ضمن التحويلات الاجتماعية العينية قيمة السلع والخدمات التي تنتجها وحدات الحكومة العامة وتحول إلى الأسر كمنافع ضمان اجتماعي، أو منافع مساعدة اجتماعية، أو كسلع وخدمات فردية غير سوقية. ويمكن الحصول على معلومات عن هذه السلع والخدمات من التصنيف المزدوج من "تصنيف وظائف الحكومة" والنوع الاقتصادي للمصروفات بالجدول ٦-٣. ويشتمل مرفق الفصل السادس على قائمة بالخدمات التي تعتبر فردية.

٣- التأمين الاجتماعي

٣٧- تتطابق المساهمات الاجتماعية التي يدفعها أرباب العمل كجزء من تعويضات العاملين في نظام إحصاءات مالية الحكومة (٢١٢) مع نفس الفئة في نظام الحسابات القومية (D.12). غير أنه يمكن أن يكون المبلغ المسجل للمساهمات الاجتماعية التي تتلقاها الوحدات التي تدير برامج التأمين الاجتماعي مختلفة إلى حد بعيد في النظامين. ففي نظام الحسابات القومية، تعتبر جميع المساهمات الاجتماعية التي يحصل عليها العاملون في شكل تعويضات قد دفعت إلى هيئة إدارة البرنامج كمساهمات اجتماعية (D.61). أما في نظام إحصاءات مالية الحكومة، فتصنف المساهمات الاجتماعية المدفوعة إلى برامج أرباب العمل للتأمين الاجتماعي التي توفر معاشات تقاعد ومنافع تقاعد أخرى كإنشاء التزامات من جانب هيئة إدارة البرنامج (٣٣١٦) وليس كإيرادات من مساهمات اجتماعية (١٢).

كما هو مذكور بالفقرة ٢٤. ويسجل إجمالي أقساط التأمين على غير الحياة في نظام إحصاءات مالية الحكومة كإيرادات متنوعة وغير مصنفة في مكان آخر (١٤٥) أو كمصروفات أخرى متنوعة (٢٨٢). وتعد مطالبات التأمين على غير الحياة متطابقة في النظامين. وكما هي الحال بالنسبة للأقساط، تسجل تلك المطالبات في نظام إحصاءات مالية الحكومة كإيرادات متنوعة وغير مصنفة في مكان آخر (١٤٥) أو كمصروفات أخرى متنوعة (٢٨٢). وتسجل التحويلات الجارية داخل الحكومة العامة والتعاون الدولي الجاري في نظام إحصاءات مالية الحكومة كمنح جارية مقبوضة (١٣١١ أو ١٣٢١ أو ١٣٣١) أو مدفوعة (٢٦١١ أو ٢٦٢١ أو ٢٦٣١) إلا في حالة السلع والخدمات التي تنتجها وحدات الحكومة العامة (الفقرة ٣٣). ويمكن قيد التحويلات الجارية المتنوعة كقرامات وجزاءات ومصادرات (١٤٣) أو كتحويلات طوعية جارية عدا المنح (١٤٤١) أو كإيرادات متنوعة وغير مصنفة في مكان آخر (١٤٥) أو كمصروفات أخرى متنوعة (٢٨٢) أو كسلع وخدمات تنتجها وحدات الحكومة العامة (الفقرة ٣٣).

٤٤- يمكن اشتقاق معظم القيود في حساب رأس المال في نظام الحسابات القومية مباشرة من القيود المناظرة في نظام إحصاءات مالية الحكومة. وعلى وجه الخصوص، يعد بند "اقتناء الأصول الثابتة الملموسة مخصصا منه الأصول المتصرف فيها" (P.511) هو مجموع بنود اكتساب مبان وإنشاءات ناقصا التصرف فيها (٣١١١)، وآلات ومعدات (٣١١٢) وأصول فلاحية (٣١١٣). ويعد بند "اقتناء الأصول الثابتة غير الملموسة مخصصا منه الأصول المتصرف فيها" (P.512) هو نفس الفئة ٣١١٣٢ في نظام إحصاءات مالية الحكومة. ويعد بند "الإضافات إلى قيمة الأصول غير المالية غير المنتجة" (P.513) بمثابة جزء من قيد إحصاءات مالية الحكومة الخاص باقتناء الأصول غير المنتجة (٣١٤) ويتألف من قيمة التحسينات الكبرى في الأصول غير المالية غير المنتجة (P. 5131) وتكاليف نقل الملكية في الأصول غير المالية غير المنتجة (P. 5132).

٤٥- يتطابق استهلاك رأس المال الثابت في نظام الحسابات القومية مع مجموع قيمة استهلاك رأس المال الثابت المسجل في الجدول ٨-١. ويعد بند التغييرات في المخزونات في نظام الحسابات القومية (P.52) هو نفس بند التغييرات في المخزونات في نظام إحصاءات مالية الحكومة، ولكن المقادير الخاصة بأنواع المخزونات تختلف، لأن نظام إحصاءات مالية الحكومة يدرج فئة للمخزونات الاستراتيجية لا تظهر في نظام الحسابات القومية، إذ أن المخزونات الاستراتيجية تصنف في هذا النظام كسلع مشتراة بغرض إعادة البيع.

٤٦- تعد بنود "اقتناء النفائس مخصصا منه النفائس المتصرف فيها" (P.53) و"احتياز الأراضي وغيرها من الأصول غير المنتجة الملموسة مخصصا منه الأراضي والأصول المتصرف فيها" (K.21) و"اقتناء الأصول غير المنتجة غير الملموسة مخصصا

الضريبية. وتصنف الضرائب في نظام الحسابات القومية حسب دورها في الأنشطة الاقتصادية ضمن أي من الفئات التالية: (١) ضرائب على الإنتاج والمستوردات (D.2)، (٢) ضرائب جارية على الدخل والثروة .. إلخ (D.5)، (٣) ضرائب على رأس المال (D.91). ويترتب على ذلك ضرورة توزيع بعض فئات الضرائب في نظام إحصاءات مالية الحكومة، مثل ضرائب المركبات، بين فئتين ضريبيتين في نظام الحسابات القومية حسب ما إذا كانت الضرائب مستحقة الدفع من المنتجين أو من المستهلكين النهائيين، وترد الإشارة إلى هذه الضرائب في الجدول ألف ٣-٢. غير أنه قد لا يتوافر لدى معدي إحصاءات مالية الحكومة ما يلزم من معلومات لتوزيع هذه الضرائب.

٤٢- هناك عدة أنواع لدخل الملكية كما يلي:

- تتطابق في النظامين بنود الأرباح الموزعة (البند D.421 في نظام الحسابات القومية، والبند ١٤١٢ أو البند ٢٨١١ في نظام إحصاءات مالية الحكومة)، والمسحوبات من دخل أشباه الشركات (البند D.422، والبندان ١٤١٣ و ٢٨١٢)، والربح/الإيجار (البند D.45، والبندان ١٤١٥ و ٢٨١٤).

- يجب تعديل المبالغ المسجلة كإيرادات فائدة (١٤١١) ومصروفات (٢٤) في نظام إحصاءات مالية الحكومة للقيد في نظام الحسابات القومية (D.41) عندما تشمل مبالغ مدفوعة إلى الوسطاء الماليين أو مقبوضة منهم. ولا يستطيع إجراء هذا التعديل الموصوف في الفقرة ٢٤ إلا معدو الحسابات القومية.

- وصفت الفقرة ٣٨ دخل الملكية الذي يعزى إلى حملة وثائق التأمين والمتعلق ببرامج أرباب العمل الممولة للتأمين الاجتماعي كعامل في نظام الحسابات القومية تساوي في قيمتها دخل الملكية و/أو صافي فائض التشغيل الذي يكتسبه الصندوق المعني من استثمار احتياطاته. وهذا البند (٢٨١٣) في نظام إحصاءات مالية الحكومة يساوي الزيادة في خصوم برنامج التقاعد ذي المنافع المحددة الناتجة عن مرور الوقت. ويمكن اشتقاق قيم بنود نظام الحسابات القومية ذات الصلة من سجلات برامج التقاعد المفصلة.

- لا تسجل في نظام إحصاءات مالية الحكومة عائدات الاستثمار الأجنبي المباشر المعاد استثمارها (D.43)، ويجب تقديرها من مصادر أخرى. وقد ورد وصف لها بالحاشية رقم ٩ بالفصل الخامس.

٤٣- التحويلات الجارية الأخرى (D.7) في نظام الحسابات القومية هي مجموعة متباينة من القيود الموجودة بمواضع مختلفة في نظام إحصاءات مالية الحكومة. ويجب تعديل صافي أقساط التأمين على غير الحياة لاحتساب بيع أو شراء خدمات التأمين،

الممولة لمساهمات اجتماعية ودفع منافع اجتماعية من هذه البرامج كمعاملات في احتياطات التأمين الفنية في نظام إحصاءات مالية الحكومة، ولكنها تعامل في نظام الحسابات القومية كمدفوعات تحويلات. وتختلف أيضا في النظامين المبالغ المسجلة كزيادات في احتياطات التأمين الفنية عن المصروفات على الممتلكات التي تعزى إلى حملة وثائق التأمين، وذلك كما ورد شرحه في الفقرة ٤٢. وتختلف المعاملات في الأسهم وحصص رأس المال الأخرى لأن نظام الحسابات القومية يدرج إيرادات الاستثمار الأجنبي المباشر المعاد استثمارها كإيرادات لأسهم وحصص رأسمال أخرى، ولكن هذا الاحتساب لا يتم في نظام إحصاءات مالية الحكومة. وبدلا من ذلك، تعامل الزيادة في قيمة الأسهم وحصص رأس المال الأخرى كمكسب حيازة.

٤٩- تعد التدفقات الأخرى هي نفسها في معظمها بالنظامين. وتنشأ بضعة فروق عن اختلاف معاملة بعض الأنشطة. فكما جاء بالفقرة السابقة، تعتبر إيرادات الاستثمار الأجنبي المباشر المعاد استثمارها معاملة محتسبة في نظام الحسابات القومية ولكنها تعد كمكسب حيازة في نظام إحصاءات مالية الحكومة. وفي نظام الحسابات القومية يعامل كمكسب حيازة الفرق بين التغير في خصوم برنامج أرباب العمل الممول للتقاعد بسبب مرور الوقت (الفقرة ٤٢) والمبلغ الذي يمكن أن ينسب إلى دخل الملكية الذي يعزى إلى حملة وثائق التأمين. أما في نظام إحصاءات مالية الحكومة فلا يظهر كمكسب الحيازة هذا.

منه الأصول المتصرف فيها" (K.22)، هي نفس البنود المناظرة في نظام إحصاءات مالية الحكومة باستثناء المبالغ المسجلة في نظام الحسابات القومية كإضافات لقيمة الأصول غير المالية غير المنتجة الموصوفة في الفقرة ٤٤.

٤٧- التحويلات الرأسمالية المسجلة في نظام الحسابات القومية مسجلة في مواضع متعددة في نظام إحصاءات مالية الحكومة. فيمكن قيد التحويلات الرأسمالية المستحقة القبض كضرائب تركات وأيلولة وهبات (١١٣٣)، أو كضرائب غير متكررة أخرى على الممتلكات (١١٣٥) أو كمنح رأسمالية (١٣١٢) و (١٣٢٢، و١٣٣٢) أو كتحويلات رأسمالية طوعية عدا المنح (١٤٤٢). ويمكن قيد التحويلات الرأسمالية المستحقة الدفع كمنح رأسمالية (٢٦١٢، و٢٦٢٢، و٢٦٣٢) أو كمصروفات أخرى/مصروفات متنوعة أخرى/تحويلات رأسمالية أخرى (٢٨٢٢).

٤٨- باستثناء المعاملات في احتياطات التأمين الفنية والأسهم وحصص رأس المال الأخرى، ينبغي أن تكون المعاملات المسجلة في الحساب المالي في نظام الحسابات القومية مطابقة للمعاملات المسجلة في الجدول ٩-١. وتختلف المعاملات المسجلة تحت احتياطات التأمين الفنية في النظامين بسبب اختلاف معاملة برامج أرباب العمل للتأمين الاجتماعي التي توفر منافع معاشات تقاعد ومنافع تقاعد أخرى. ويعامل تلقي برامج التقاعد غير

الجدول ألف ٣-٢: التناظر بين فئات المعاملات في نظام إحصاءات مالية الحكومة ونظام الحسابات القومية

فئة المعاملات في إحصاءات مالية الحكومة	الحساب وقتة المعاملات في نظام الحسابات القومية اللذان تسجل فيهما معاملات إحصاءات مالية الحكومة
معاملات الإيرادات	
<i>الضرائب</i>	
١- الضرائب على الدخل والأرباح والمكاسب الرأسمالية	حساب التوزيع الثانوي للدخل/ الضرائب الجارية على الدخل والثروة .. إلخ/ ضرائب الدخل (D.51) (مورد)
٢- الضرائب على الرواتب والأجور والقوى العاملة	حساب تخصيص الدخل الأولي/ الضرائب على الإنتاج والمستوردات/ الضرائب الأخرى على الإنتاج (D.29) (مورد)
٣- الضرائب على الممتلكات	
الضرائب المتكررة على الممتلكات غير المنقولة	تسجل الضرائب التي تدفعها المشروعات في حساب تخصيص الدخل الأولي/الضرائب على الإنتاج والمستوردات/الضرائب الأخرى على الإنتاج (D.29) (مورد).
الضرائب المتكررة على صافي الثروة	تسجل الضرائب المدفوعة من المستهلك النهائي، بما في ذلك مالكو المساكن التي يشغلونها، في حساب التوزيع الثانوي للدخل/ الضرائب الجارية على الدخل والثروة .. إلخ/ ضرائب جارية أخرى (D.59) (مورد)
ضرائب على تركات الأيلولة والهبات	تسجل الضرائب التي تدفعها المشروعات في حساب تخصيص الدخل الأولي/ الضرائب على الإنتاج والمستوردات/ الضرائب الأخرى على الإنتاج (D.29) (مورد).
الضرائب على المعاملات المالية والرأسمالية	تسجل الضرائب المدفوعة من المستهلك النهائي، في حساب توزيع الدخل الثانوي/ الضرائب الجارية على الدخل والثروة .. إلخ/ ضرائب جارية أخرى (D.59) (مورد)
الضرائب غير المتكررة الأخرى على الممتلكات	حساب رأس المال/ التحويلات الرأسمالية/ الضرائب على رأس المال (D.91) (زيادة في القيمة الصافية)
الضرائب المتكررة الأخرى على الممتلكات	حساب تخصيص الدخل الأولي/ الضرائب على الإنتاج والمستوردات/ الضرائب على المنتجات/ الضرائب على المنتجات عدا ضريبة القيمة المضافة والضرائب على المستوردات والصادرات (D.214) (مورد)
الضرائب على السلع والخدمات	حساب رأس المال/ التحويلات الرأسمالية/ الضرائب على رأس المال (D.91) (زيادة في القيمة الصافية)
ضرائب القيمة المضافة	تسجل الضرائب التي تدفعها المشروعات في حساب تخصيص الدخل الأولي/ الضرائب على الإنتاج والمستوردات/ الضرائب الأخرى على الإنتاج (D.29) (مورد).
ضرائب المبيعات	تسجل الضرائب المدفوعة من المستهلك النهائي في حساب توزيع الدخل الثانوي/ الضرائب الجارية على الدخل والثروة .. إلخ/ ضرائب جارية أخرى (D.59) (مورد)
٤- الضرائب على السلع والخدمات	
ضرائب القيمة المضافة	حساب تخصيص الدخل الأولي/الضرائب على الإنتاج والمستوردات/ الضرائب على المنتجات/الضرائب من نوع ضريبة القيمة المضافة (D.211) (مورد)
ضرائب المبيعات	تسجل الضرائب على السلع والخدمات المنتجة محليا في حساب تخصيص الدخل الأولي/ الضرائب على الإنتاج والمستوردات/ الضرائب على المنتجات/الضرائب على المنتجات عدا ضريبة القيمة المضافة، والضرائب على المستوردات وعلى الصادرات (D.214) (مورد).
الضرائب على رقم المبيعات والضرائب العامة الأخرى على السلع والخدمات	تسجل الضرائب على السلع والخدمات المستوردة في حساب تخصيص الدخل الأولي/ الضرائب على المنتجات/ ضرائب ورسوم الواردات عدا ضرائب القيمة المضافة/ الضرائب على المستوردات عدا ضريبة القيمة المضافة والرسوم (D.2122) (مورد)
المكوس الانتقائية	حساب تخصيص الدخل الأولي/الضرائب على الإنتاج والمستوردات/ الضرائب على المنتجات/ الضرائب على المنتجات عدا ضريبة القيمة المضافة والضرائب على المستوردات وعلى الصادرات (D.214) (مورد)
أرباح الاحتكارات المالية	تسجل الضرائب على السلع والخدمات المنتجة محليا في حساب تخصيص الدخل الأولي/الضرائب على الإنتاج والمستوردات/ الضرائب على المنتجات/الضرائب على المنتجات عدا ضريبة القيمة المضافة، والضرائب على المستوردات وعلى الصادرات (D.214) (مورد).
الضرائب على خدمات معينة	تسجل الضرائب على السلع والخدمات المستوردة في حساب تخصيص الدخل الأولي/ الضرائب على المنتجات/ ضرائب ورسوم الواردات عدا ضرائب القيمة المضافة/الضرائب على المستوردات عدا ضريبة القيمة المضافة والرسوم (D.2122) (مورد)
ضرائب المركبات	حساب تخصيص الدخل الأولي/الضرائب على الإنتاج والمستوردات/ الضرائب على المنتجات/ الضرائب على المنتجات عدا ضريبة القيمة المضافة، والضرائب على المستوردات وعلى الصادرات (D.214) (مورد)
	تسجل الضرائب التي تدفعها المشروعات في حساب تخصيص الدخل الأولي/الضرائب على الإنتاج والمستوردات/ الضرائب الأخرى على الإنتاج (D.59) (مورد).
	تسجل الضرائب المدفوعة من المستهلك النهائي في حساب توزيع الدخل الثانوي/ الضرائب الجارية على الدخل والثروة .. إلخ/ ضرائب جارية أخرى (D.59) (مورد)

الجدول ألف ٣-٢: التناظر بين فئات المعاملات في نظام إحصاءات مالية الحكومة ونظام الحسابات القومية (تابع)

معاملات الإيرادات (تابع)	الحساب وفئة المعاملات في نظام إحصاءات مالية الحكومة	معاملات الإيرادات (تابع)
الضرائب (تابع)		
الضرائب الأخرى على استخدام سلع والسماح باستخدام سلع أو أداء خدمات	تسجل الضرائب التي تدفعها المشروعات في حساب تخصيص الدخل الأولي/الضرائب على الإنتاج والمستوردات/ الضرائب الأخرى على الإنتاج (D.29) (مورد).	
	تسجل الضرائب المدفوعة من المستهلك النهائي في حساب توزيع الدخل الثانوي/الضرائب الجارية على الدخل والثروة .. إلخ/ضرائب جارية أخرى (D.59) (مورد)	
الضرائب الأخرى على السلع والخدمات	تسجل الضرائب التي تدفعها المشروعات في حساب تخصيص الدخل الأولي/ الضرائب على الإنتاج والمستوردات/الضرائب الأخرى على الإنتاج (D.29) (مورد).	
	تسجل الضرائب المدفوعة من المستهلك النهائي في حساب توزيع الدخل الثانوي/الضرائب الجارية على الدخل والثروة .. إلخ/ضرائب جارية أخرى (D.59) (مورد)	
٥- ضرائب على التجارة والمعاملات الدولية		
الرسوم الجمركية ورسوم الاستيراد الأخرى	حساب تخصيص الدخل الأولي/ الضرائب على الإنتاج والمستوردات/ الضرائب على المنتجات/ ضرائب ورسوم الواردات عدا ضرائب القيمة المضافة/ الرسوم على المستوردات (D.2121) (مورد)	
الضرائب على الصادرات	حساب تخصيص الدخل الأولي/ الضرائب على الإنتاج والمستوردات/ الضرائب على المنتجات/ الضرائب على الصادرات (D.213) (مورد)	
أرباح احتكارات الصادرات أو الواردات	تسجل أرباح احتكارات الواردات في حساب تخصيص الدخل الأولي/ الضرائب على الإنتاج والمستوردات/ الضرائب على المنتجات/ ضرائب ورسوم الواردات عدا ضرائب القيمة المضافة/ الضرائب على المستوردات، عدا ضريبة القيمة المضافة والرسوم (D.2122) (مورد)	
	تسجل أرباح احتكارات الصادرات في حساب تخصيص الدخل الأولي/ الضرائب على الإنتاج والمستوردات/ الضرائب على المنتجات/ الضرائب على الصادرات (D.213) (مورد)	
أرباح الصرف	حساب تخصيص الدخل الأولي/الضرائب على الإنتاج والمستوردات/ الضرائب على المنتجات/الضرائب على المنتجات عدا ضريبة القيمة المضافة والضرائب على المستوردات وعلى الصادرات (D.214) (مورد)	
الضرائب على معاملات الصرف	حساب تخصيص الدخل الأولي/الضرائب على الإنتاج والمستوردات/ الضرائب على المنتجات/ الضرائب على المنتجات عدا ضريبة القيمة المضافة، والضرائب على المستوردات وعلى الصادرات (D.214) (مورد)	
الضرائب الأخرى على التجارة والمعاملات الدولية	تسجل الضرائب التي تدفعها المشروعات في حساب تخصيص الدخل الأولي/ الضرائب على الإنتاج والمستوردات/ الضرائب الأخرى على الإنتاج (D.29) (مورد).	
	تسجل الضرائب المدفوعة من المستهلك النهائي في حساب توزيع الدخل الثانوي/الضرائب الجارية على الدخل والثروة .. إلخ/ضرائب جارية أخرى (D.59) (مورد)	
٦- ضرائب أخرى		
الضرائب الأخرى المدفوعة من قطاع الأعمال فقط	حساب تخصيص الدخل الأولي/ ضرائب على الإنتاج والمستوردات/ الضرائب الأخرى على الإنتاج (D.29) (مورد)	
الضرائب الأخرى المدفوعة من جهات أخرى عدا قطاع الأعمال أو غير المصنفة في مكان آخر	حساب التوزيع الثانوي للدخل/ الضرائب الجارية على الدخل والثروة .. إلخ/ ضرائب جارية أخرى (D.59) (مورد)	
المساهمات الاجتماعية	حساب التوزيع الثانوي للدخل/ المساهمات الاجتماعية (D.61) (مورد)	
المنح	تسجل المنح الجارية في حساب التوزيع الثانوي للدخل/ تحويلات جارية أخرى/ تحويلات جارية داخل الحكومة العامة (D.73) (أو التعاون الدولي الجاري) (D.74) (مورد)	
	تسجل المنح الرأسمالية في حساب رأس المال/ التحويلات الرأسمالية/ المنح الاستثمارية (D.92) (أو التحويلات الرأسمالية الأخرى) (D.99) (زيادة في القيمة الصافية)	
دخل الملكية	حساب تخصيص الدخل الأولي/ دخل الملكية (D.4) (مورد) راجع الفقرة ٢٤ في متن الدليل للاطلاع على التعديل الممكن المتعلق بخدمات الوساطة المالية المقيسة بصورة غير مباشرة	
مبيعات سلع وخدمات	تسجل المبيعات التي تتم بأسعار ذات دلالة اقتصادية في حساب الإنتاج/ المخرجات/ المخرجات السوقية (P.11) (مورد)	
	تسجل المبيعات التي تتم بأسعار غير ذات دلالة اقتصادية في حساب الإنتاج/ المخرجات/ مخرجات غير سوقية أخرى (P.13) (مورد)	
	تسجل مبيعات السلع والخدمات المحتسبة في حساب الإنتاج/ المخرجات/ المخرجات السوقية (P.11) (مورد)	
غرامات وجزاءات ومصادرات	حساب التوزيع الثانوي للدخل/ تحويلات جارية أخرى/ تحويلات جارية متنوعة (D.75) (مورد)	
تحويلات طوعية عدا المنح	تسجل التحويلات الجارية في حساب التوزيع الثانوي للدخل/ تحويلات جارية أخرى/ تحويلات جارية متنوعة (D.75) (مورد)	
	تسجل التحويلات الرأسمالية في حساب رأس المال/ التحويلات الرأسمالية/ المنح الاستثمارية (D.92) (أو التحويلات الرأسمالية الأخرى) (D.99) (زيادة في القيمة الصافية)	
إيرادات متنوعة وغير مصنفة في مكان آخر	تسجل مبيعات الخردة والسلع المستعملة غير المصنفة كأصول في حساب الإنتاج/ الاستهلاك الوسيط (P.2) (استخدام سالب)	
	تسجل جميع المعاملات الأخرى في حساب التوزيع الثانوي للدخل/ تحويلات جارية أخرى/ تحويلات جارية متنوعة (D.75) (مورد)	

الجدول ألف ٣-٢: التناظر بين فئات المعاملات في نظام إحصاءات مالية الحكومة ونظام الحسابات القومية (تابع)

فئة المعاملات في إحصاءات مالية الحكومة	الحساب وفئة المعاملات في نظام الحسابات القومية اللذان تسجل فيهما معاملات إحصاءات مالية الحكومة
معاملات المصروفات	
تعويضات العاملين	حساب توليد الدخل/ تعويضات المستخدمين (D.1) (استخدام) تشمل الفئة المعنية في نظام الحسابات القومية أيضا تعويضات المستخدمين المتعلقة بتكوين الأصول غير المالية للحساب الذاتي والذي يسجل في نظام إحصاءات مالية الحكومة كصافي اقتناء أصول ثابتة أو نفائس.
استخدام سلع وخدمات	تسجل معظم المعاملات في حساب الإنتاج/ الاستهلاك الوسيط (P.2) (استخدام). وتشمل الفئة المعنية في نظام الحسابات القومية أيضا المعاملات المتعلقة بتكوين رأس المال للحساب الذاتي، والتي تسجل في نظام إحصاءات مالية الحكومة كصافي اقتناء أصول ثابتة أو نفائس. راجع الفقرة ٢٣ في متن الدليل للاطلاع على اشتقاق أوفى للاستهلاك الوسيط.
استهلاك رأس المال الثابت	حساب الإنتاج/ استهلاك رأس المال الثابت (K.1) (استخدام). تشمل الفئة المعنية في نظام الحسابات القومية أيضا استهلاك رأس المال الثابت المتعلق بتكوين الأصول غير المالية للحساب الذاتي، والذي يسجل في نظام إحصاءات مالية الحكومة كصافي اقتناء أصول ثابتة أو نفائس.
الفائدة	حساب تخصيص الدخل الأولي/ دخل الملكية/ الفائدة (D.41) (استخدام). راجع الفقرة ٢٤ في متن الدليل للاطلاع على التعديل الممكن المتعلق بخدمات الوساطة المالية المقيسة بصورة غير مباشرة.
الإعانات	حساب تخصيص الدخل الأولي/ الإعانات (D.3) (مورد سالب)
المنح	تسجل التحويلات الجارية في حساب التوزيع الثانوي للدخل/ تحويلات جارية أخرى/ تحويلات جارية داخل الحكومة العامة (D.73) (أو التعاون الدولي الجاري (D.74) (مورد)
المنافع الاجتماعية	تسجل التحويلات الرأسمالية في حساب رأس المال/ التحويلات الرأسمالية/ المنح الاستثمارية (D.92) (أو التحويلات الرأسمالية الأخرى (D.99) (زيادة في القيمة الصافية)
مصروفات أخرى	تسجل المنافع الاجتماعية النقدية وجميع منافع التأمين الاجتماعي لبرامج أرباب العمل الممولة وبرامج العاملين غير الممولة في حساب التوزيع الثانوي للدخل/ المنافع الاجتماعية عدا التحويلات الاجتماعية العينية (D.62) (استخدام)
	تسجل جميع المنافع الاجتماعية العينية الأخرى في حساب استخدام الدخل المتاح للتصرف فيه/نفقات الاستهلاك النهائي/نفقات الاستهلاك الفردي (P.31) (استخدام)
	تسجل مصروفات الممتلكات عدا الفائدة في حساب تخصيص الدخل الأولي/ دخل الملكية (D.4) (استخدام)
	تسجل الضرائب الجارية المدفوعة إلى وحدات حكومية أخرى في حساب توليد الدخل/ الضرائب على الإنتاج والمستوردات/الضرائب الأخرى على الإنتاج (D.29) (استخدام)
	تسجل المعاملات الجارية الأخرى في حساب التوزيع الثانوي للدخل/ التحويلات الجارية الأخرى/تحويلات جارية متنوعة (D.75) (استخدام)
	تسجل التحويلات الرأسمالية في حساب رأس المال/ التحويلات الرأسمالية/ الضرائب على رأس المال (D.91)، (أو المنح الاستثمارية (D.92) (أو التحويلات الرأسمالية الأخرى (D.99) (انخفاض في القيمة الصافية)

الجدول ألف ٣-٢: التناظر بين فئات المعاملات في نظام إحصاءات مالية الحكومة ونظام الحسابات القومية (تتمة)

فئة المعاملات في إحصاءات مالية الحكومة	الحساب وفئة المعاملات في نظام الحسابات القومية اللذان تسجل فيهما معاملات إحصاءات مالية الحكومة
المعاملات في الأصول غير المالية	
صافي اقتناء أصول ثابتة	تسجل المعاملات عدا استهلاك رأس المال الثابت في حساب رأس المال/ إجمالي تكوين رأس المال الثابت (P.51) (تغير في الأصول). وفي نظام الحسابات القومية، تسجل أيضا المعاملات المتعلقة بتكوين الأصول الثابتة للحساب الذاتي تحت تعويضات المستخدمين، والاستهلاك الوسيط، واستهلاك رأس المال الثابت، والضرائب ناقصا الإعانات على الإنتاج
استهلاك رأس المال الثابت	حساب رأس المال/استهلاك رأس المال الثابت (K.1) (انخفاض في الأصول)
تغيرات في المخزونات	حساب رأس المال/تغيرات في المخزونات (P.52) (تغير في الأصول)
صافي اقتناء نفائس	حساب رأس المال/ اقتناء النفائس مخصوما منه التخلص منها (P.53) (تغير في الأصول)
صافي اقتناء أصول غير منتجة	حساب رأس المال/ اقتناء أصول غير مالية غير منتجة مخصوما منه الأصول المتصرف فيها (K.2) (تغير في الأصول)
معاملات في الأصول المالية والخصوم	
الذهب النقدي وحقوق السحب الخاصة	الحساب المالي/الذهب النقدي وحقوق السحب الخاصة (F.1) (تغير في الأصول)
عملة وودائع	الحساب المالي/ العملة والودائع (F.2) (تغير في الأصول و/أو تغير في الخصوم)
أوراق مالية عدا الأسهم	الحساب المالي/ الأوراق المالية عدا الأسهم (F.3) (تغير في الأصول و/أو تغير في الخصوم)
قروض	الحساب المالي/القروض (F.4) (تغير في الأصول و/أو تغير في الخصوم)
أسهم وحصص رأسمال أخرى	الحساب المالي/ الأسهم والحصص الأخرى (F.5) (تغير في الأصول و/أو تغير في الخصوم)
احتياطيات التأمين الفنية	الحساب المالي/ احتياطيات التأمين الفنية (F.6) (تغير في الأصول و/أو تغير في الخصوم)
المشتقات المالية	الحساب المالي/ المشتقات المالية (F.7) (تغير في الأصول و/أو تغير في الخصوم)
حسابات أخرى دائنة/مديونة	الحساب المالي/الحسابات الأخرى برسم القبض/الدفع (F.8) (تغير في الأصول و/أو تغير في الخصوم)

الملحق الرابع: التصنيفات

يقدم هذا الملحق جميع رموز التصنيف المستخدمة في نظام إحصاءات مالية الحكومة.

١- تستخدم رموز التصنيف في نظام إحصاءات مالية الحكومة لتحديد أنواع المعاملات، والتدفقات الاقتصادية الأخرى، وأرصدة الأصول والخصوم. ويعرض هذا الملحق في مكان واحد جميع الرموز التي قدمت في الفصول من الخامس حتى العاشر. ويعرض الشكل ألف ٤-١ التنظيم العام للرموز.

٢- تشير الرموز التي تبدأ بالرقم ١ إلى الإيرادات، والرموز التي تبدأ بالرقم ٢ إلى المصروفات، والرموز التي تبدأ بالرقم ٣ إلى المعاملات في الأصول غير المالية والأصول المالية والخصوم. وبالنسبة للأصول المالية والخصوم، يعني الرمز ٣ أنهما مصنفاً حسب الأداة المالية.

٣- يكون الرقم الأول لرمز التصنيف الخاص بالتدفقات الاقتصادية الأخرى دائماً ٤ أو ٥. وتشير الرموز التي تبدأ بالرقم ٤ إلى مكاسب الحيازة، والرموز التي تبدأ بالرقم ٥ إلى التغيرات الأخرى في حجم الأصول والخصوم. ودائماً يكون الرقم ٦ هو الرقم الأول لرمز التصنيف الخاص برصيد نوع ما من الأصول أو الخصوم.


٤- تشير المعاملات في الأصول والخصوم، والتدفقات الاقتصادية الأخرى، وأرصدة الأصول والخصوم، جميعها إلى

أنواع الأصول والخصوم. ومن ثم فإن الرقم الثاني والأرقام التالية في كل رمز تكون متطابقة في كل نوع من الأصول أو الخصوم. وبعبارة أخرى، يشير الرقم ٣١١ إلى المعاملات في الأصول الثابتة، والرقم ٤١١ إلى مكاسب الحيازة في الأصول الثابتة، والرقم ٥١١ إلى تغيرات أخرى في حجم الأصول الثابتة، والرقم ٦١١ إلى رصيد الأصول الثابتة.

٥- يمكن أيضاً تصنيف معاملات المصروفات والمعاملات في الأصول غير المالية باستخدام "تصنيف وظائف الحكومة" (COFOG) كما هو مبين في الفصل السادس. وتبدأ جميع رموز تصنيف وظائف الحكومة بالرقم ٧. ويمكن تصنيف المعاملات في الأصول المالية والخصوم حسب قطاع الطرف الآخر للأداة المالية وأيضاً حسب نوع الأداة المالية. وعند تصنيف هذه المعاملات حسب القطاع، تبدأ رموز تصنيفها بالرقم ٨.

٦- عند التطبيق العملي، قد يكون من الممكن والمرغوب استخدام تصنيفات مفصلة بقدر أكبر. ويمكن تحقيق هذا التوسع بإضافة رقم آخر لأي رمز من رموز التصنيف. وعلى سبيل المثال، فإن رمز التصنيف الخاص برصيد معدات النقل هو الرقم ٦١١٢١، فإذا أردنا تصنيف أنواع معدات النقل بصورة مستقلة، تستخدم الرموز ٦١١٢١١ و٦١١٢١٢ وهكذا.

الشكل البياني ألف ٤-١: نظام رموز تصنيف إحصاءات مالية الحكومة



١ حسب قطاع الطرف المقابل في الأداة المالية المعنية.

الجدول ألف- تصنيف الإيرادات

الإيرادات	١	١٢	المساهمات الاجتماعية [GFS]
الضرائب	١١	١٢١	مساهمات الضمان الاجتماعي
الضرائب على الدخل والأرباح والمكاسب الرأسمالية	١١١	١٢١١	مساهمات العاملين
مستحقة الدفع من الأفراد	١١١١	١٢١٢	مساهمات أرباب العمل
مستحقة الدفع من الشركات ومشروعات أخرى	١١١٢	١٢١٣	مساهمات العاملين لحساب أنفسهم أو العاطلين عن العمل
غير مخصصة	١١١٣	١٢١٤	مساهمات غير مخصصة
الضرائب على مجموع الرواتب والأجور والقوة العاملة	١١٢	١٢٢	مساهمات اجتماعية أخرى
الضرائب على الملكية	١١٣	١٢٢١	مساهمات العاملين
الضرائب المتكررة على الممتلكات غير المنقولة	١١٣١	١٢٢٢	مساهمات أرباب العمل
الضرائب المتكررة على صافي الثروة	١١٣٢	١٢٢٣	مساهمات محتسبة
ضرائب التزكيات والأيلولة والهبات	١١٣٣	١٣	المنح
الضرائب على المعاملات المالية والرأسمالية	١١٣٤	١٣١	من حكومات أجنبية
الضرائب غير المتكررة الأخرى على الملكية	١١٣٥	١٣١١	جارية
الضرائب المتكررة الأخرى على الملكية	١١٣٦	١٣١٢	رأسمالية
الضرائب على السلع والخدمات	١١٤	١٣٢	من منظمات دولية
الضرائب العامة على السلع والخدمات	١١٤١	١٣٢١	جارية
ضرائب القيمة المضافة	١١٤١١	١٣٢٢	رأسمالية
ضرائب المبيعات	١١٤١٢	١٣٣	من وحدات الحكومة العامة الأخرى
ضرائب رقم المبيعات وضرائب عامة أخرى على السلع والخدمات	١١٤١٣	١٣٣١	جارية
المكوس الانتقائية	١١٤٢	١٣٣٢	رأسمالية
أرباح احتكارات المالية العامة	١١٤٣	١٤	إيرادات أخرى
الضرائب على خدمات معينة	١١٤٤	١٤١	دخل ملكية [GFS]
الضرائب على استخدام سلع وعلى السماح باستخدام سلع أو مزاولة أنشطة	١١٤٥	١٤١١	فائدة [GFS]
ضرائب المركبات	١١٤٥١	١٤١٢	أرباح موزعة
الضرائب الأخرى على استخدام سلع وعلى السماح باستخدام سلع أو مزاولة أنشطة	١١٤٥٢	١٤١٣	المسحوبات من دخل أشباه الشركات
الضرائب الأخرى على السلع والخدمات	١١٤٦	١٤١٤	دخل الملكية الذي يعزى إلى حملة وثائق التأمين الربيع
الضرائب على التجارة والمعاملات الدولية	١١٥	١٤١٥	مبيعات السلع والخدمات
الرسوم الجمركية ورسوم الاستيراد الأخرى	١١٥١	١٤٢	مبيعات من جانب منشآت سوقية
الضرائب على الصادرات	١١٥٢	١٤٢٢	رسوم إدارية
أرباح احتكارات التصدير أو الاستيراد	١١٥٣	١٤٢٣	مبيعات عرضية من جانب منشآت غير سوقية
أرباح الصرف	١١٥٤	١٤٢٤	مبيعات محتسبة لسلع وخدمات
الضرائب على عمليات الصرف	١١٥٥	١٤٣	الغرامات والجزاءات والمصادرات
الضرائب الأخرى على التجارة والمعاملات الدولية	١١٥٦	١٤٤	التحويلات الطوعية عدا المنح
ضرائب أخرى	١١٦	١٤٤١	جارية
مستحقة الدفع من شركات الأعمال فقط	١١٦١	١٤٤٢	رأسمالية
مستحقة الدفع من جهات أخرى عدا شركات الأعمال أو غير مصنفة في مكان آخر	١١٦٢	١٤٥	إيرادات متنوعة وغير مصنفة في مكان آخر

يشير الاختصار [GFS] إلى أن هذا البند يحمل نفس الاسم في نظام الحسابات القومية لعام ١٩٩٣ ، ولكن بنطاق تغطية مختلف.

الجدول باء- التصنيف الاقتصادي للمصروفات

المصروفات	٢	المصروفات الاجتماعية [GFS]	٢٧
تعويضات العاملين [GFS]	٢١	منافع الضمان الاجتماعي	٢٧١
أجور ورواتب [GFS]	٢١١	منافع الضمان الاجتماعي النقدية	٢٧١١
أجور ورواتب نقدية [GFS]	٢١١١	منافع الضمان الاجتماعي العينية	٢٧١٢
أجور ورواتب عينية [GFS]	٢١١٢	منافع المساعدة الاجتماعية	٢٧٢
مساهمات اجتماعية [GFS]	٢١٢	منافع المساعدة الاجتماعية النقدية	٢٧٢١
مساهمات اجتماعية فعلية [GFS]	٢١٢١	منافع المساعدة الاجتماعية العينية [GFS]	٢٧٢٢
مساهمات اجتماعية محتسبة [GFS]	٢١٢٢	المنافع الاجتماعية الممولة من أرباب العمل	٢٧٣
استخدام السلع والخدمات	٢٢	المنافع الاجتماعية النقدية الممولة من أرباب العمل	٢٧٣١
استهلاك رأس المال الثابت [GFS]	٢٣	المنافع الاجتماعية العينية الممولة من أرباب العمل	٢٧٣٢
الفائدة [GFS]	٢٤	مصروفات أخرى	٢٨
لغير المقيمين	٢٤١	مصروفات ممتلكات عدا الفائدة	٢٨١
للمقيمين عدا الحكومة العامة	٢٤٢	أرباح موزعة (شركات عامة فقط)	٢٨١١
لوحدات أخرى للحكومة العامة	٢٤٣	مسحوبات من دخل أشباه الشركات (شركات عامة فقط)	٢٨١٢
الإعانات	٢٥	مصروفات على الممتلكات تعزى إلى حملة وثائق التأمين [GFS]	٢٨١٣
لشركات عامة	٢٥١	ربح	٢٨١٤
لشركات عامة غير مالية	٢٥١١	مصروفات أخرى متنوعة	٢٨٢
لشركات عامة مالية	٢٥١٢	جارية	٢٨٢١
لمشروعات خاصة	٢٥٢	رأسمالية	٢٨٢٢
لمشروعات غير مالية خاصة	٢٥٢١		
لمشروعات مالية خاصة	٢٥٢٢		
المنح	٢٦		
لحكومات أجنبية	٢٦١		
جارية	٢٦١١		
رأسمالية	٢٦١٢		
لمنظمات دولية	٢٦٢		
جارية	٢٦٢١		
رأسمالية	٢٦٢٢		
لوحدات أخرى تابعة للحكومة العامة	٢٦٣		
جارية	٢٦٣١		
رأسمالية	٢٦٣٢		

يشير الاختصار [GFS] إلى أن هذا البند يحمل نفس الاسم في نظام الحسابات القومية لعام ١٩٩٣، ولكن بنطاق تغطية مختلف.

الجدول جيم- تصنيفات التدفقات والأرصدة في الأصول والخصوم

تصنيف أرصدة الأصول والخصوم	تصنيف تغيرات أخرى في حجم الأصول والخصوم	تصنيف مكاسب الحيازة في الأصول والخصوم	تصنيف المعاملات في الأصول والخصوم	
٦	٥	٤	٣	القيمة الصافية وتغيراتها
٦١	٥١	٤١	٣١	الأصول غير المالية
٦١١	٥١١	٤١١	٣١١	أصول ثابتة
٦١١١	٥١١١	٤١١١	٣١١١	مبان وإنشاءات
٦١١١١	٥١١١١	٤١١١١	٣١١١١	مسكن
٦١١١٢	٥١١١٢	٤١١١٢	٣١١١٢	مبان غير سكنية
٦١١١٣	٥١١١٣	٤١١١٣	٣١١١٣	إنشاءات أخرى
٦١١٢	٥١١٢	٤١١٢	٣١١٢	آلات ومعدات
٦١١٢١	٥١١٢١	٤١١٢١	٣١١٢١	معدات نقل
٦١١٢٢	٥١١٢٢	٤١١٢٢	٣١١٢٢	آلات ومعدات أخرى
٦١١٣	٥١١٣	٤١١٣	٣١١٣	أصول ثابتة أخرى
٦١١٣١	٥١١٣١	٤١١٣١	٣١١٣١	أصول فلاحية
٦١١٣٢	٥١١٣٢	٤١١٣٢	٣١١٣٢	أصول ثابتة غير منظورة
٦١٢	٥١٢	٤١٢	٣١٢	مخزونات
٦١٢١	٥١٢١	٤١٢١	٣١٢١	مخزونات استراتيجية
٦١٢٢	٥١٢٢	٤١٢٢	٣١٢٢	مخزونات أخرى
٦١٢٢١	٥١٢٢١	٤١٢٢١	٣١٢٢١	مواد وإمدادات
٦١٢٢٢	٥١٢٢٢	٤١٢٢٢	٣١٢٢٢	أعمال قيد الإنجاز
٦١٢٢٣	٥١٢٢٣	٤١٢٢٣	٣١٢٢٣	سلع تامة الصنع
٦١٢٢٤	٥١٢٢٤	٤١٢٢٤	٣١٢٢٤	سلع مشتراة بغرض إعادة البيع [GFS]
٦١٣	٥١٣	٤١٣	٣١٣	نفاس
٦١٤	٥١٤	٤١٤	٣١٤	أصول غير منتجة
٦١٤١	٥١٤١	٤١٤١	٣١٤١	أرض
٦١٤٢	٥١٤٢	٤١٤٢	٣١٤٢	أصول جوفية
٦١٤٣	٥١٤٣	٤١٤٣	٣١٤٣	أصول أخرى تتوافر طبيعياً
٦١٤٤	٥١٤٤	٤١٤٤	٣١٤٤	أصول غير منتجة غير منظورة
٦٢	٥٢	٤٢	٣٢	الأصول المالية
٦٢١	٥٢١	٤٢١	٣٢١	محلية
٦٢١٢	٥٢١٢	٤٢١٢	٣٢١٢	عملة وودائع
٦٢١٣	٥٢١٣	٤٢١٣	٣٢١٣	أوراق مالية عدا الأسهم
٦٢١٤	٥٢١٤	٤٢١٤	٣٢١٤	قروض
٦٢١٥	٥٢١٥	٤٢١٥	٣٢١٥	أسهم وحصص رأسمال أخرى
٦٢١٦	٥٢١٦	٤٢١٦	٣٢١٦	احتياطيات تأمين فنية
٦٢١٧	٥٢١٧	٤٢١٧	٣٢١٧	مشتقات مالية
٦٢١٨	٥٢١٨	٤٢١٨	٣٢١٨	حسابات أخرى دائنة
٦٢٢	٥٢٢	٤٢٢	٣٢٢	أجنبية
٦٢٢٢	٥٢٢٢	٤٢٢٢	٣٢٢٢	عملة وودائع
٦٢٢٣	٥٢٢٣	٤٢٢٣	٣٢٢٣	أوراق مالية عدا الأسهم
٦٢٢٤	٥٢٢٤	٤٢٢٤	٣٢٢٤	قروض
٦٢٢٥	٥٢٢٥	٤٢٢٥	٣٢٢٥	أسهم وحصص رأسمال أخرى
٦٢٢٦	٥٢٢٦	٤٢٢٦	٣٢٢٦	احتياطيات تأمين فنية
٦٢٢٧	٥٢٢٧	٤٢٢٧	٣٢٢٧	مشتقات مالية
٦٢٢٨	٥٢٢٨	٤٢٢٨	٣٢٢٨	حسابات أخرى دائنة
٦٢٣	٥٢٣	٤٢٣	٣٢٣	ذهب نقدي وحقوق سحب خاصة

الجدول جيم- تصنيفات التدفقات والأرصدة في الأصول والخصوم (تتمة)

تصنيف أرصدة الأصول والخصوم	تصنيف تغيرات أخرى في حجم الأصول والخصوم	تصنيف مكاسب الحيازة في الأصول والخصوم	تصنيف المعاملات في الأصول والخصوم	
٦٣	٥٣	٤٣	٣٣	الخصوم
٦٣١	٥٣١	٤٣١	٣٣١	محلية
٦٣١٢	٥٣١٢	٤٣١٢	٣٣١٢	عملة وودائع
٦٣١٣	٥٣١٣	٤٣١٣	٣٣١٣	أوراق مالية عدا الأسهم
٦٣١٤	٥٣١٤	٤٣١٤	٣٣١٤	قروض
٦٣١٥	٥٣١٥	٤٣١٥	٣٣١٥	أسهم وحصص رأسمال أخرى (شركات عامة فقط)
٦٣١٦	٥٣١٦	٤٣١٦	٣٣١٦	احتياطيات تأمين فنية [GFS]
٦٣١٧	٥٣١٧	٤٣١٧	٣٣١٧	مشتقات مالية
٦٣١٨	٥٣١٨	٤٣١٨	٣٣١٨	حسابات أخرى مدينة
٦٣٢	٥٣٢	٤٣٢	٣٣٢	أجنبية
٦٣٢٢	٥٣٢٢	٤٣٢٢	٣٣٢٢	عملة وودائع
٦٣٢٣	٥٣٢٣	٤٣٢٣	٣٣٢٣	أوراق مالية عدا الأسهم
٦٣٢٤	٥٣٢٤	٤٣٢٤	٣٣٢٤	قروض
٦٣٢٥	٥٣٢٥	٤٣٢٥	٣٣٢٥	أسهم وحصص رأسمال أخرى (شركات عامة فقط)
٦٣٢٦	٥٣٢٦	٤٣٢٦	٣٣٢٦	احتياطيات تأمين فنية [GFS]
٦٣٢٧	٥٣٢٧	٤٣٢٧	٣٣٢٧	مشتقات مالية
٦٣٢٨	٥٣٢٨	٤٣٢٨	٣٣٢٨	حسابات أخرى مدينة
				بنود للتكررة
			3M1	تكوين رأس المال للحساب الذاتي
			3M11	تعويضات العاملين
			3M12	استخدام سلع وخدمات
			3M13	استهلاك رأسمال ثابت
			3M14	ضرائب أخرى على الإنتاج ناقصا إعانات أخرى على الإنتاج
6M1				القيمة الصافية المالية
6M2				دين (بالقيمة السوقية)
6M3				دين (بالقيمة الاسمية)
6M4				متأخرات
6M5				التزامات تتعلق بمنافع الضمان الاجتماعي
6M6				التزامات احتمالية
6M7				احتياطيات دولية وسيولة بالعملات الأجنبية
6M8				أسلحة عسكرية ونظم إطلاق أسلحة غير مرسمة

يشير الاختصار [GFS] إلى أن هذا البند يحمل نفس الاسم في نظام الحسابات القومية لعام ١٩٩٣، ولكن بنطاق تغطية مختلف.

الجدول دال- تصنيف النفقات حسب وظائف الحكومة

الوظائف	الرمز	مجموع النفقات	الرمز
الوقود النووي	٧٠٤٣٣	الخدمات العمومية العامة	٧٠١
أنواع وقود أخرى	٧٠٤٣٤	الأجهزة التنفيذية والتشريعية، والشؤون المالية	٧٠١١
الكهرباء	٧٠٤٣٥	والشؤون المالية العامة، والشؤون الخارجية	٧٠١١١
الطاقة غير الكهربائية	٧٠٤٣٦	الأجهزة التنفيذية والتشريعية	٧٠١١٢
التعدين والصناعة التحويلية والتشييد	٧٠٤٤٤	الشؤون المالية وشؤون المالية العامة	٧٠١١٣
تعيين الموارد المعدنية عدا الوقود المعدني	٧٠٤٤١	المعونة الاقتصادية الأجنبية	٧٠١٢
الصناعة التحويلية	٧٠٤٤٢	المعونة الاقتصادية للبلدان النامية وبلدان	٧٠١٢١
التشييد	٧٠٤٤٣	التحول الاقتصادي	٧٠١٢٢
النقل	٧٠٤٥	المعونة الاقتصادية الموجهة من خلال هيئات دولية	٧٠١٣
النقل البري	٧٠٤٥١	خدمات عامة	٧٠١٣١
النقل المائي	٧٠٤٥٢	خدمات موظفين عامة	٧٠١٣٢
النقل بالسكك الحديدية	٧٠٤٥٣	خدمات تخطيط وخدمات إحصائية شاملة	٧٠١٣٣
النقل الجوي	٧٠٤٥٤	خدمات عامة أخرى	٧٠١٣٤
النقل بخطوط الأنابيب وأنواع النقل الأخرى	٧٠٤٥٥	بحوث أساسية	٧٠١٥
الاتصالات	٧٠٤٦	البحوث والتطوير في مجال الخدمات العمومية العامة	٧٠١٦
صناعات أخرى	٧٠٤٧	خدمات عمومية عامة غير مصنفة في مكان آخر	٧٠١٧
تجارة التوزيع، والتخزين، والحفظ في المستودعات	٧٠٤٧١	معاملات الدين العام	٧٠١٨
الفنادق والمطاعم	٧٠٤٧٢	تحويلات ذات طبيعة عامة بين مختلف مستويات الحكومة	٧٠٢
السياحة	٧٠٤٧٣	الدفاع	٧٠٢١
مشاريع التنمية متعددة الأغراض	٧٠٤٧٤	الدفاع العسكري	٧٠٢٢
البحوث والتطوير في مجال الشؤون الاقتصادية	٧٠٤٨	الدفاع المدني	٧٠٢٣
البحوث والتطوير في مجال الشؤون الاقتصادية	٧٠٤٨١	المعونة العسكرية الأجنبية	٧٠٢٤
والتجارية وشؤون العمالة العامة	٧٠٤٨٢	البحوث والتطوير في مجال الدفاع	٧٠٢٥
البحوث والتطوير في مجال الزراعة والحراجة	٧٠٤٨٣	شؤون دفاع غير مصنفة في مكان آخر	٧٠٣
والصيد البحري والبري	٧٠٤٨٤	النظام العام وشؤون السلامة العامة	٧٠٣١
البحوث والتطوير في مجال الوقود والطاقة	٧٠٤٨٥	خدمات الشرطة	٧٠٣٢
البحوث والتطوير في مجال التعدين والصناعة	٧٠٤٨٦	خدمات الحماية ضد الحريق	٧٠٣٣
التحويلية والتشييد	٧٠٤٨٧	المحاكم	٧٠٣٤
البحوث والتطوير في مجال النقل	٧٠٤٩	السجون	٧٠٣٥
البحوث والتطوير في مجال الاتصالات	٧٠٥	البحوث والتطوير في مجال النظام العام وشؤون	٧٠٣٦
البحوث والتطوير في مجال الاتصالات	٧٠٥١	السلامة العامة	٧٠٤
البحوث والتطوير في مجال صناعات أخرى	٧٠٥٢	النظام العام وشؤون السلامة العامة غير مصنفة	٧٠٤١
شؤون اقتصادية غير مصنفة في مكان آخر	٧٠٥٣	في مكان آخر	٧٠٤١١
حماية البيئة	٧٠٥٤	الشؤون الاقتصادية والتجارية وشؤون العمالة العامة	٧٠٤١٢
تصريف النفايات	٧٠٥٤	الشؤون الاقتصادية والتجارية العامة	٧٠٤٢
تصريف مياه الصرف الصحي	٧٠٥٥	شؤون العمالة العامة	٧٠٤٢١
تخفيف التلوث	٧٠٥٦	الزراعة والحراجة والصيد البحري والبري	٧٠٤٢٢
حماية التنوع الحيوي والمناظر الطبيعية	٧٠٦	الحراجة	٧٠٤٢٣
البحوث والتطوير في مجال حماية البيئة	٧٠٦١	الصيد البحري والبري	٧٠٤٣
حماية البيئة غير المصنفة في مكان آخر	٧٠٦٢	الوقود والطاقة	٧٠٤٣١
الإسكان ومرافق المجتمع	٧٠٦٣	الفحم وأنواع الوقود المعدني الصلب الأخرى	٧٠٤٣٢
تنمية الإسكان	٧٠٦٤	البتروال والغاز الطبيعي	٧٠٤٣٣
تنمية المجتمع	٧٠٦٥		
إمدادات المياه	٧٠٦٦		
إنارة الشوارع			
البحوث والتطوير في مجال الإسكان ومرافق المجتمع			
الإسكان ومرافق المجتمع غير المصنفين في مكان آخر			

الجدول دال- تصنيف النفقات حسب وظائف الحكومة (تتمة)

التعليم	٧٠٩	الصحة	٧٠٧
التعليم ما قبل الابتدائي والتعليم الابتدائي	٧٠٩١	المنتجات والأجهزة والمعدات الطبية	٧٠٧١
التعليم ما قبل الابتدائي	٧٠٩١١	المنتجات الصيدلانية	٧٠٧١١
التعليم الابتدائي	٧٠٩١٢	منتجات طبية أخرى	٧٠٧١٢
التعليم الثانوي	٧٠٩٢	أجهزة ومعدات علاجية	٧٠٧١٣
المستوى الأدنى للتعليم الثانوي	٧٠٩٢١	خدمات العيادات الخارجية	٧٠٧٢
المستوى الأعلى للتعليم الثانوي	٧٠٩٢٢	خدمات طبية عامة	٧٠٧٢١
التعليم ما بعد الثانوي عدا التعليم العالي	٧٠٩٣	خدمات طبية متخصصة	٧٠٧٢٢
التعليم العالي	٧٠٩٤	خدمات طب الأسنان	٧٠٧٢٣
المرحلة الأولى من التعليم العالي	٧٠٩٤١	خدمات معاونين الطبيين	٧٠٧٢٤
المرحلة الثانية من التعليم العالي	٧٠٩٤٢	خدمات المستشفيات	٧٠٧٣
التعليم غير المحدد بمستوى	٧٠٩٥	خدمات المستشفيات العامة	٧٠٧٣١
خدمات مساعدة للتعليم	٧٠٩٦	خدمات المستشفيات المتخصصة	٧٠٧٣٢
البحوث والتطوير في مجال التعليم	٧٠٩٧	خدمات المراكز الطبية ومراكز الأمومة	٧٠٧٣٣
شؤون التعليم غير المصنفة في مكان آخر	٧٠٩٨	خدمات دور التمريض والنقاهة	٧٠٧٣٤
الحماية الاجتماعية	٧١٠	خدمات صحية عامة	٧٠٧٤
المرض والعجز	٧١٠١	البحوث والتطوير في مجال الصحة	٧٠٧٥
المرض	٧١٠١١	شؤون صحية غير مصنفة في مكان آخر	٧٠٧٦
العجز	٧١٠١٢	الترفيه والثقافة والدين	٧٠٨
الشيخوخة	٧١٠٢	الخدمات الترفيهية والرياضية	٧٠٨١
الورثة	٧١٠٣	الخدمات الثقافية	٧٠٨٢
الأسرة والأطفال	٧١٠٤	خدمات إذاعة ونشر	٧٠٨٣
البطالة	٧١٠٥	خدمات دينية وخدمات مجتمعية أخرى	٧٠٨٤
الإسكان	٧١٠٦	البحوث والتطوير في مجال الترفيه والثقافة والدين	٧٠٨٥
الاستبعاد الاجتماعي غير المصنف في مكان آخر	٧١٠٧	شؤون الترفيه والثقافة والدين غير المصنفة في مكان آخر	٧٠٨٦
البحوث والتطوير في مجال الحماية الاجتماعية	٧١٠٨		
الحماية الاجتماعية غير المصنفة في مكان آخر	٧١٠٩		

الجدول هـ: تصنيف المعاملات في الأصول المالية والخصوم حسب القطاع

تغير القيمة الصافية المالية نتيجة للمعاملات (= البند ٨٢ - البند ٨٣)	٨
الأصول المالية (= البند ٢٢)	٨٢
محلية (= البند ٢٢١)	٨٢١
الحكومة العامة	٨٢١١
البنك المركزي	٨٢١٢
شركات الإيداع الأخرى	٨٢١٣
الشركات المالية غير المصنفة في مكان آخر	٨٢١٤
الشركات غير المالية	٨٢١٥
الأسر والمؤسسات غير الهادفة للربح التي تخدم الأسر	٨٢١٦
أجنبية (= البند ٢٢٢)	٨٢٢
الحكومة العامة	٨٢٢١
المنظمات الدولية	٨٢٢٧
الشركات المالية عدا المنظمات الدولية	٨٢٢٨
جهات أخرى غير مقيمة	٨٢٢٩
ذهب نقدي وحقوق سحب خاصة (= البند ٢٢٣)	٨٢٣
الخصوم (= البند ٢٣)	٨٣
محلية (= البند ٢٣١)	٨٣١
الحكومة العامة	٨٣١١
البنك المركزي	٨٣١٢
شركات الإيداع الأخرى	٨٣١٣
الشركات المالية غير المصنفة في مكان آخر	٨٣١٤
الشركات غير المالية	٨٣١٥
الأسر والمؤسسات غير الهادفة للربح التي تخدم الأسر	٨٣١٦
أجنبية (= البند ٢٣٢)	٨٣٢
الحكومة العامة	٨٣٢١
المنظمات الدولية	٨٣٢٧
الشركات المالية عدا المنظمات الدولية	٨٣٢٨
جهات أخرى غير مقيمة	٨٣٢٩

فهرس

- الائتمان التجاري والسلف، ٧٧-٣، ١٣٨-٧، ٥٠-٩
- ائتمان الشراء التجري، ١١٠-٧
- إبطال الصفة النقدية للذهب: انظر الذهب، إضفاء الصفة النقدية عليه أو إبطال صفته النقدية
- الإتاوات، ٥-٩٣، ٦-٨٣، ٥-٨
- اتفاق السعر الآجل، ٧-١٣٢
- الاتفاق المتبادل، ٥-٣
- اتفاقات إعادة الشراء، ٧-١١٣ إلى ٧-١١٦، ٩-٣٤
- إثبات الأصول الاقتصادية: انظر الأصول الاقتصادية، إثباتها/حذفها
- إجمالي الادخار، الإطار ٤-١
- إجمالي الاستثمار، الإطار ٤-١
- إجمالي رصيد التشغيل، ٤-١٨
- أجنبي: انظر غير مقيم
- الأجور والرواتب، ٦-١٠ إلى ٦-١٤، ٦-١٩
- احتكارات الصادرات أو الواردات، ٥-٥١، ٥-٦٢
- الاحتكارات المالية، ٥-٥٠ إلى ٥-٥٢
- احتكارات الواردات: انظر احتكارات الصادرات أو الواردات
- احتياطات التأمين الفنية
- الاختلافات عن نظام الحسابات القومية لعام ١٩٩٣، الملحق ٣: ٤٨
- تصنيفها، ٧-١٢٠ إلى ٧-١٢٩
- تعريفها، ٧-١٢٠
- دخل الملكية مستحق القبض المتعلق بها، ٥-٩٠
- كأصول مالية مقتناة لأغراض السيولة، ٧-٩٠
- مصروفات الممتلكات مستحقة الدفع المتعلقة بها، ٦-٧٦
- المعاملات المتعلقة بها، ٩-٤٠ إلى ٩-٤٣
- مكاسب حيازتها، ١٠-٢٠ إلى ١٠-٢١
- الاحتياطات الدولية والسيولة بالعملة الأجنبية، ٧-١٥٠ إلى ٧-١٥١
- الاختلافات عن نظام الحسابات القومية لعام ١٩٩٣، ١-١٧ إلى ١-١٩، الملحق ٣ الادخار
- إجمالي: انظر إجمالي الادخار
- مقارنا بصافي رصيد التشغيل، ٤-١٦، الملحق ٣: ١١
- الأدوات المالية
- تصنيفها، ٤-٤٣، ٧-٨٢ إلى ٧-١٣٩
- تعريفها، ٧-١٣
- الفائدة المستحقة عليها، ٦-٣٩ إلى ٥-٥٥
- الأدوات المخصصة
- استحقاق الفائدة عليها، ٦-٤٣ إلى ٦-٤٥، ٩-٢٩
- تقييمها في الميزانية العمومية، ٧-١٠٥، ٧-١٠٧ إلى ٧-١٠٨، ٩-٢٩، ١٠-١٣
- الأذون بأسعار معومة: انظر الأوراق المالية المربوطة بمؤشر الأذون: انظر السندات والأذون
- أرباح احتكارات الصادرات أو الواردات، ٥-٥١، ٥-٦٢
- أرباح الاحتكارات المالية، ٥-٥٠ إلى ٥-٥٢
- أرباح البنك المركزي: انظر البنك المركزي، أرباحه الأرباح الموزعة
- القيود على أساس الاستحقاق، ٢-٦٤
- مستحقة الدفع، ٦-٧٤
- مستحقة القبض، ٥-٥١، ٥-٨٥ إلى ٥-٨٧
- أرباح اليانصيب الحكومي، ٥-٥١، ٥-٥٣، ٥-٨٦
- أرباح عمليات الصرف، ٥-٦٣
- الأرصدة (الأصول والخصوم)
- ترصيدها، ٢-٨٣ إلى ٣-٩٠
- تعريفها، ٢-١
- تقييمها، ٢-٧٣، ٢-٧٥ إلى ٢-٧٦
- التكامل مع التدفقات في نظام إحصاءات مالية الحكومة، ٢-٢
- الأرصدة السميكية
- إثباتها/حذفها كأصل اقتصادي، ١٠-٣١ إلى ١٠-٣٢، ١٠-٣٤
- تصنيف الأرصدة السميكية القابلة للاستغلال تجارياً، ٧-٧٥
- التلفيات النوعية فيها، ١٠-٥٢
- خلق الأصل الاقتصادي، ١٠-٤٥
- الزيادة في حجمها، ١٠-٤٠
- نفاذها، ١٠-٤١
- الأرض
- إثباتها/حذفها كأصل اقتصادي، ٧-٧، ٧-٩، ١٠-٣١، ١٠-٣٤
- إنشائها باستصلاح أراض من البحر، ٢-٢٩، ١٠-٤٦
- تأجيرها كأصول اقتصادية، ٧-٨٠
- التحسينات الكبيرة فيها، ٧-٧١، ٨-٣، ٨-٤٧ إلى ٨-٤٨
- استهلاك رأس المال الثابت عليها، ٦-٣٥، ٨-١٨
- تصنيفها، ٧-٧٠، ٧-٧٢
- تعريفها، ٤-٤٠، ٧-٢١، ٧-٧٠
- التغيرات في استخدامها المسموح به/المحدد، التي تؤثر على نوعيتها، ٢-٢٩، ١٠-٥١
- التي تؤثر على تصنيفها، ١٠-٦٠
- التغيرات في نوعيتها، ١٠-٣٩
- تقييمها، ٧-٣٨، ٧-٧٢، ٨-٤٩
- مدفوعات استخدامها، ٥-٣٩، ٥-٩١، ٦-٣١، ٦-٨١
- المعاملات فيها

الاستيلاء بدون تعويض: انظر الأصول الاقتصادية، الاستيلاء عليها،
الاستيلاء على الأصول الاقتصادية: انظر، الأصول الاقتصادية، الاستيلاء عليها
أسعار السوق الجارية، ٧٣-٣، ٧٥-٣ إلى ٧٦-٣، ٧٩-٣
أسعار السوق: انظر أسعار السوق الجارية
أسعار الصرف الأجنبي، التغيرات فيها، ١٠-٢، ١٢-١٠، ٢٢-١٠، الملحق ٢: ١١
الأسعار ذات الدلالة الاقتصادية، ٢٢-٢ إلى ٢٣-٢
الأسلحة العسكرية ونظم إطلاق الأسلحة غير المرسلة، ١٥٢-٧
الأسلحة والعربات المصفحة لخدمات الشرطة والأمن الداخلي مقارنة بالقوات
المسلحة، ٢٦-٦، ٢٦-٧، ٣٦-٨، ٣١-٨
الأسلحة والمعدات العسكرية
اقتنائها، ٢٦-٦، ٣٦-٨، ٣١-٨
بيعها مستخدمة، ٩-٥، ١٠-٧، الملحق ٢: ٣٤
تحويلها لحكومات أخرى، ٢٨-٦
في الميزانية العمومية، ١٥٢-٧، ٣٦-٧
أسلوب الجرد المستمر، ٢٨-٧
الأسهم وحصص رأس المال الأخرى
الأوراق المالية المصنفة كأسهم وحصص رأسمال أخرى، ١١٨-٧
تصنيفها، ١١٧-٧ إلى ١١٩-٧
تقييمها، ١١٩-٧، ١٢-٩
عرض عام، ١٥-٧ إلى ١٦-٧، ١٤٠-٧
كأصول مالية مكتسبة لأغراض السياسة العامة، ٨٨-٧، ٩٠-٧، ٩٠-٩، ١٢-٩
المعاملات فيها، ٣٥-٩ إلى ٣٩-٩
مكاسب حيازتها، ١٠-١٦ إلى ١٠-١٩
وإيرادات الاستثمار الأجنبي المباشر المعاد استثمارها، ١٠-١٨، الملحق ٣:
٤٨ إلى ٤٩
وتحمل الدين، ٣٣-٩، الملحق ٢: ٦
ومبادلات الدين بأسهم رأس المال، الملحق ٢: ١٤ إلى ١٦
الأسهم وحصص رأس المال الأخرى المحتسبة، ١٦-٧
أشباه الشركات
الأسهم وحصص رأس المال الأخرى فيها، ٨٩-٥، ٣٥-٩ إلى ٣٩-٩
تقسيمها القطاعي، ٣١-٢، ٣٥-٢
عرض عام، ١٦-٢ إلى ١٨-٢
المسحوبات من دخلها، ٣-٢، ٦٤-٥، ٨٨-٥ إلى ٨٩-٥، ٧٥-٦
الإصلاحات: انظر الصيانة والإصلاحات
الأصول الاحتياطية، ٩٢-٧، ٩٥-٧، ١١٥-٧، ١٥٠-٧، ٢٣-٩، ٢٦-٩
الأصول الاقتصادية، ٧-٤ إلى ٩-٧: انظر أيضا الأصول والخصوم
إثباتها/حذفها، ١٠-٣٠
الاستيلاء عليها، ٢٩-٣، ٥١-٤، ٤٩-١٠
اكتشافها، ٤٨-١٠
إلغاؤها، ٤٧-١٠
التغير في تصنيفها، ١٠-٥٧ إلى ١٠-٦٠
التغير في كميتها، ١٠-٣٨ إلى ١٠-٤٤
التغير في نوعيتها، ١٠-٥٠ إلى ١٠-٥٣
خلقها، ١٠-٤٥ إلى ١٠-٤٦
أصول البنية التحتية، ١٠-٧
الأصول التراثية، ٧-١٠: انظر أيضا النصب التاريخية
الأصول التي تتوافر طبيعياً
إثباتها/حذفها كأصول اقتصادية، ١٠-٣١، ١٠-٣٤
استفادها/دمارها، ١٠-٣٩، ١٠-٤١

اقتناء/التصرف في الأرض الواقعة في بلد أجنبي، ٨-٤٦
ترصيدا، ٣-٨٦
نفادها/تدهورها، ٦-٣٧، ١٠-٥٢
أساس القيد القائم على الاستحقاق
أسباب استخدامه في نظام إحصاءات مالية الحكومة، ٣-٤٧ إلى ٣-٥٣
الإيرادات، ٥-١٢: انظر أيضا بنود إيرادات محددة
تطبيقه، ٣-٥٤ إلى ٣-٧٢
تعريفه، ١-٢٣ إلى ١-٢٤، ٣-٤١
عرض عام، ٣-٤١ إلى ٣-٤٢، الملحق الأول: ٤ إلى ٦
الفائدة، ٦-٤٠ إلى ٦-٥٥، ٩-١٦، ٩-٢٩
المصرفيات، ٦-٦: انظر أيضا بنود مصرفيات محددة
المعاملات في الأصول المالية والخصوم، ٩-١٣ إلى ٩-١٦
المعاملات في الأصول غير المالية، ٨-١٠ إلى ٨-١٤
وقت القيد، ٣-٤١ إلى ٣-٤٢، ٣-٦٥، ٣-٧٠، ٨-١٠، ٩-١٣
أساس القيد: انظر القيد على أساس الاستحقاق، القيد على الأساس النقدي، القيد
على أساس الارتباط، القيد على أساس استحقاق الدفع
الاستثمار: انظر إجمالي الاستثمار
استخدام السلع والخدمات: انظر أيضا السلع والخدمات
أساس الاستحقاق في قيد معاملات استخدام السلع والخدمات، ٢-٦٥ إلى
٣-٦٦، ٣-٦٩، ٦-٢١
إيجار الأصول المنتجة، ٦-٣١، ٦-٨٥ إلى ٦-٨٦
تعريفه، ٤-٢٧، ٦-١٩
الحالات البينية، ٦-٢٣ إلى ٦-٢٦
كيفية حسابه، ٦-٢٢
مقارنة بالاستهلاك الوسيط. الملحق ٣: ٢٣ إلى ٢٤
من جانب العاملين، ٦-١١، ٦-٢٧
استرداد/تخفيض التزام، ٩-٤
استنفاد الأصول غير المنتجة
تعريفه، ٨-٥٢
كتغيرات أخرى في الحجم، ١٠-٢٩، ١٠-٤١
واستهلاك رأس المال الثابت، ٦-٢٧، ٨-٢٠
وتقييم الأصول، ٧-٢٧
استهلاك الأصول غير المنتجة غير المنظورة، ٧-٢٧، ٧-٨١، ٨-٥٢، ١٠-٤٢
الاستهلاك الوسيط، الملحق ٣: ٢٣
استهلاك رأس المال الثابت
الاختلاف بين مخصصات استهلاك الأصل وعمره الاقتصادي، ١٠-٤٤،
١٠-٥٣
الاختلافات عن نظام الحسابات القومية لعام ١٩٩٣، ٦-٣٣، ٨-١٥، الملحق
٣: ٢٦
الأصول التي ينطبق عليها، ٦-٣٥ إلى ٦-٣٧، ٨-١٨ إلى ٨-٢٠
تصنيفه الوظيفي، ٦-١٠٢ إلى ٦-١٠٢
تعريف، ٤-٢٨، ٦-٢٣ إلى ٦-٢٤، ٨-١٦ إلى ٨-١٧
تقييمه، ٤-٢٨، ٦-٢٣، ٨-١٦
حساب، ٦-٣٨، ٨-٢١
القيد على أساس الاستحقاق، ٢-٦٧، ٨-١٣
وتقييم الأصول، ٧-٢٥، ٧-٢٧ إلى ٧-٢٨، ٨-٢٢ إلى ٨-٢٣، ٨-٣٥ إلى ٨-٨
٣٦، ٨-٤١
وتكوين رأس المال للحساب الذاتي، ٨-٢٨
استهلاك رأس المال: انظر استهلاك رأس المال الثابت

- تصنيفها، ٦٩-٧ إلى ٧٧-٧
تعريفها، ٢١-٧
تقييمها، ٢٩-٧، ٧٩-٣
خلق الأصول الاقتصادية، ٩-٧، ١١-٧، ٦٩-٧، ١٠-٤
قيدها على أساس الاستحقاق، ٣٢-١٠
مدفوعات تأجيرها، ٨١-٦، ٩١-٥
المعاملات فيها، ٨-٤٦ إلى ٨-٥٢
الأصول الثابتة
تصنيفها ٣٢-٧ إلى ٧-٧
تعريفها ٣٧-٤، ٣٧-٧، ٣٢-٧
تقييمها، ٣-٧٩، ٧-٢٢ إلى ٧-٣٠، ٧-٣٣، ٨-٦ إلى ٨-٩: انظر أيضا أنواع محددة من الأصول الثابتة
للأغراض العسكرية، ٧-٣٦، ٧-٤٠ إلى ٧-٤١، ٧-١٥٢
المعاملات فيها، ٤-٢٧، ٨-٢٧ إلى ٨-٢٩
الأسلحة والمعدات العسكرية، ٦-٢٦، ٨-٣١
التحسينات الكبيرة، ٨-٢٩ إلى ٨-٢٠
الترصيد، ٨-٢٢
الصيانة والإصلاح، ٦-٢٣، ٨-٣٠
القيد على أساس الاستحقاق، ٣-٦٥، ٨-١٠ إلى ٨-١٤، ٨-٢٧
مكاسب وخسائر حيازتها، ١٠-٢٣ - ١٠-٢٤
الأصول الثابتة غير المنظورة
تصنيفها، ٧-٥١ إلى ٧-٥٧
تعريفها، ٧-٥١
تقييمها، ٧-٥٣، ٧-٥٥ إلى ٧-٥٧
المعاملات فيها، ٨-٣٦ إلى ٨-٣٩
الأصول الجوفية
إثباتها/حذفها كأصول اقتصادية، ١٠-٣١ إلى ١٠-٣٢، ١٠-٢٤
استنزافها، ٨-٥٢، ١٠-٤١
اكتشاف رواسب جديدة منها، ١٠-٤٨
تأجيرها، ٥-٩١، ٥-٩٢، ٦-٨١، ٦-٨٣، ٨-٥٠
تصنيف الأصول الجوفية القابلة للاستغلال تجارياً، ٧-٧٣ إلى ٧-٧٤
نفقات التنقيب عن معادن، ٨-٣٦
الأصول الرأسمالية: انظر الأصول الثابتة، الأصول غير المالية
الأصول العسكرية، المباني والإنشاءات، ٧-٤٠، ٧-٤١، ٧-٤٣: انظر أيضا
الأسلحة والمعدات العسكرية
الأصول الفلاحية
تدفقات اقتصادية أخرى فيها، ١٠-٥١
تصنيفها، ٧-٤٨ إلى ٧-٥٠
المعاملات فيها، ٨-٣٥، ٨-٤٩
الأصول المالية غير القابلة للنقل، تقييمها، ٩-٩
الأصول المالية والخصوم: انظر أيضا الأصول والخصوم
تصنيفها، ٧-٨٢ إلى ٧-١٣٩
تعريفها، ٧-١٢، ٧-١٤
عرض عام، ٧-١٢ إلى ٧-١٨
متطابقتها المحاسبية في الميزانية العمومية، ٩-٢
المعاملات فيها،
- ترصيد وتوحيد بياناتها، ٩-١٧ إلى ٩-١٨
تصنيف المعاملات حسب القطاع والإقامة، ٩-٥٢ إلى ٩-٥٣
تصنيف المعاملات حسب نوع الأداة المالية والإقامة، ٩-٢٠ إلى ٩-٥١
تقييم المعاملات فيها، ٩-٦ إلى ٩-١٢
عرض عام، ٤-٤١ إلى ٤-٤٥، ٩-١ إلى ٩-٥
العمولات، والرسوم، ورسوم الخدمة، والضرائب المتعلقة بها، ٩-٧
القيد على أساس الاستحقاق، ٢-٧٠ إلى ٢-٧١، ٩-١٣ إلى ٩-١٦
المتأخرات، ٩-١٩
الأصول المنتجة، ٧-٢٠، ٧-٣١ إلى ٧-٦٨
الأصول المنقولة، قيدها على أساس الاستحقاق، ٨-١١
الأصول غير المالية: انظر أيضا أصول غير مالية محددة
الاختلاف عن معاملتها في نظام إحصاءات مالية الحكومة لعام ١٩٨٦، ١-٢٩،
٤-٦، الملحق ١: ١٦ إلى ١٧
استهلاك رأس المال الثابت عليها، ٦-٣٣ إلى ٦-٣٨، ٨-١٥ إلى ٨-٢١
تحويلاتها العينية، ٦-٥٠، ٩-٣٦
ترصيد تدفقاتها، ٣-٨٦، ٨-٢٢ إلى ٨-٢٣
تصنيفها الوظيفي، ٦-٣، ٦-١٠٣
تصنيفها، ٤-٥٥، ٧-٣١ إلى ٧-٨١
تعريفها، ٧-١٩
تقييمها، ٤-٥٣، ٧-٢٢ إلى ٧-٣٠، ٨-٦ إلى ٨-٩
صافي اقتنائها، ٤-١٤، ٨-٤
عرض عام، ٤-٣٦ إلى ٤-٤٠، ٧-١٩ إلى ٧-٢١
قيدها على أساس الاستحقاق، ٣-٦٥، ٨-١٠ إلى ٨-١٤
متطابقتها المحاسبية في الميزانية العمومية، ٨-٢
المدفوعات التعويضية عن التلفيات فيها، ٦-٥٧، ٦-٨٧
مكاسب حيازتها، ١٠-٢٣ إلى ١٠-٢٧
الأصول غير المنتجة
إثباتها/حذفها كأصول اقتصادية، ١٠-٣١ إلى ١٠-٣٢، ١٠-٣٥
استنفادها، ١٠-٤١
تصنيفها، ٧-٦٩ إلى ٧-٨١
تعريفها، ٤-٤٠، ٧-٢١، ٧-٦٩
التغيرات في نوعيتها، ١٠-٥٢
تلفها/بمارها، ١٠-٣٩
الزيادة في حجمها، ١٠-٤٠
المعاملات فيها، ٨-٤٦ إلى ٨-٥٢
الأصول غير المنتجة المنظورة، ٦-٧٣، ٧-٦٩، ١٠-٤٠
الأصول غير المنتجة غير المنظورة
إثباتها/حذفها كأصول اقتصادية، ١٠-٣٥
اهلاكها، ١٠-٤٢
تصنيفها، ٧-٧٨ إلى ٧-٨١
تقييمها، ٧-٢٧، ٧-٧٨، ٧-٨١
المعاملات فيها، ٨-٥١ إلى ٨-٥٢
الأصول غير المنقولة، ٧-١٠، ٨-١١
الأصول والخصوم: انظر أيضا أنواع محددة من الأصول والخصوم
إثباتها/حذفها، ١٠-٣٠ إلى ١٠-٣٦
تصنيف الأصول المالية والخصوم، ٧-٨٢ إلى ٧-١٣٩

تصنيف الأصول غير المالية، ٧-٣١ إلى ٧-٨١
 التصنيف المزدوج للمطالبات المالية حسب قطاع الطرف الآخر، ٧-١٥٣ إلى ٧-١٥٤
 الجدول ٧-٤
 تعريفها، ٧-٤
 التغيير في تصنيفها، ١٠-٥٤ إلى ١٠-٦٠
 التغيير في كميتها أو نوعيتها، ١٠-٣٧ إلى ١٠-٥٣
 تقييمها، ٣-٧٥ إلى ٣-٧٩، ٧-٥٥، ٧-٢٢٧ إلى ٧-٢٠٣
 حدودها، ٧-٦٧ إلى ٧-١١
 عرض عام، ٧-١٢٧ إلى ٧-٢١١
 في الإطار التحليلي، ٤-٥٤ إلى ٤-٥٦
 الأصول/الخصوم القائمة
 إعادة تصنيفها، ٧-١٠، ٧-٢٧، ٧-١٠
 التغيير في كمها أو نوعها، ١٠-٢٨ إلى ١٠-٤٤، ١٠-٥٠ إلى ١٠-٥٣
 تقييمها، ٧-٢٥ إلى ٧-٢٦، ٧-٢٦، ٧-٤٥، ٧-٦، ٧-٦، ٧-٦، ٧-١٠، ٧-٢٤
 المعاملات فيها، ٦-٢٣، ٦-٣
 التحسينات الكبيرة فيها، ٨-٢٩ إلى ٨-٣٠
 قيدها على أساس الاستحقاق، ٨-١١، ٨-١٣
 واستهلاك رأس المال الثابت، ٦-٣٧، ٦-٢٠
 الإطار التحليلي
 الأهداف التحليلية، ٤-٤ إلى ٤-٥
 بيان التدفقات الاقتصادية الأخرى، ٤-٤٩ إلى ٤-٥١
 بيان عمليات الحكومة، ٤-١٤ إلى ٤-٥
 بيان مصادر واستخدامات النقد، ٤-٤٦ إلى ٤-٤٨
 عرض عام، ١-٢٨ إلى ١-٣٠، ١-١٤ إلى ١-٣، الشكل البياني ٤-١
 العلاقة مع نظام إحصاءات مالية الحكومة السابق، ٤-٦ إلى ٤-٧
 العناصر والمفاهيم، ٤-٨ إلى ٤-١٣
 مقاييس موجزة إضافية لسياسة المالية العامة، ٤-٥٧، الإطار ٤-١
 الميزانية العمومية، ٤-٥٢ إلى ٤-٥٦
 إطفاء الالتزام، ٩-٤
 إعادة إسناد المعاملات، ٣-٢٢: انظر أيضا عزو الضرائب
 إعادة التصنيف
 عرض عام، ٢-٣٠ إلى ٢-٣٢، ٤-٥١
 للأصول والخصوم، ١٠-٥٧ إلى ١٠-٦٠
 للوحدات، ١٠-٥٥
 إعادة التقييم: انظر مكاسب وخسائر الحياة
 إعادة جدولة الدين: انظر الدين، إعادة هيكلته وإعادة جدولته
 إعادة هيكله الدين: انظر إعادة هيكله الدين وإعادة جدولة الدين
 الإعانات
 تصنيفها، ٦-٥٦ إلى ٦-٦١
 تعريفها، ٤-٣٠، ٦-٥٦ إلى ٦-٥٧
 السلع والخدمات المشتراة والمحولة عينيا، ٦-١٩
 صعوبات التصنيف الوظيفي، ٦-١٠، ٦-١٠
 على الإنتاج، ٦-٥٩
 على المنتجات، ٦-٥٨
 في حساب الإنتاج في نظام الحسابات القومية لعام ١٩٩٣، المرفق ٣: ١٩، ٢٧، ٢٩
 مدفوعات الفائدة على الخصوم المضمونة من الحكومة، ٦-٥٢
 الأعمال الترفيهية والأدبية والفنية الأصلية، ٨-٢٨

الأعمال قيد الإنجاز، المخزونات، ٧-٦٢ إلى ٧-٦٣
 أغراض إدارة السيولة، ٧-٨٩ إلى ٧-٩٠
 أغراض السياسة العامة، الأصول المالية المكتسبة لأغراض السياسة العامة،
 ٤-٤٥، الإطار ٤-١، ٧-٨٧ إلى ٧-٨٨، ٧-٩٠
 الإقامة
 مفهومها، ٢-٧٠ إلى ٢-٧٧
 وتصنيف الأصول المالية والخصوم حسب القطاع، ٧-٨٣، ٩-٥٢ إلى ٩-٥٣
 وتصنيف الأصول المالية والخصوم حسب نوع الأداة المالية، ٧-٨٣، ٩-٢٠ إلى ٩-٢١
 الاقتصاد، تقسيمه القطاعي، ٢-٩
 اقتلاع الغابات، ١٠-٥٢
 اقتناء الأصول، تعريفه، ٩-٤
 الاقتناء ناقصا التصرف في الأصول: انظر صافي اقتناء أصول
 إقراض الأوراق المالية، ٧-١١٤، ٧-١١٦
 الإقراض ناقص السداد، ١-٣٠، الملحق ١: ١٨
 الإقراض/الاقتراض، صاف: انظر صافي الإقراض/الاقتراض
 أقساط التأمين: انظر أقساط التأمين على غير الحياة
 أقساط ومطالبات التأمين على غير الحياة، ٣-١١
 الاختلافات عن نظام الحسابات القومية لعام ١٩٩٣، الملحق ٣: ٢٤، ٤٣
 مستحقة الدفع، ٦-٨٧
 مستحقة القبض، ٥-١٠٧
 الإقليم الاقتصادي
 لبلد، ٢-٧٢
 لمنظمة دولية، ٢-٧٥
 اكتشاف الأصول الاقتصادية: انظر الأصول الاقتصادية، اكتشافها
 الآلات والمعدات، ٧-٤٤ إلى ٧-٤٦، ٨-٣٤
 الالتزامات الاحتمالية، الإطار ٤-١: انظر أيضا التزامات منافع الضمان الاجتماعي
 إلغاء الدين: انظر الإعفاء من الدين
 إنشاء الخصوم، تعريفه، ٩-٤
 الاهتلاك، ٦-٢٢، ٦-١٠، ٦-١٦: انظر أيضا استهلاك رأس المال الثابت
 الأوراق التجارية، ٧-١٠٤ إلى ٧-١٠٥
 الأوراق المالية المربوطة بمؤشر
 تعريفها، ٦-٤٧، ١٠-١٥
 الفائدة عليها، قياسها، ٦-٤٢، ٦-٤٧، ٦-٤٩، ٩-٣٠، ١٠-١٤ إلى ١٥
 الأوراق المالية عدا الأسهم
 الأدوات المخصصة، ٩-٢٩
 الأوراق المالية المربوطة بمؤشر، ٩-٣٠
 تصنيفها، ٧-١٠٤ إلى ٧-١٠٩
 تقييمها، ٧-١٠٥، ٧-١٠٨، ٩-٧ إلى ٩-٨
 قيدها على أساس الاستحقاق، ٣-٧٠، ٩-١٣ إلى ٩-١٦
 مصروفات الفائدة عليها، ٦-٢٩ إلى ٦-٥٠
 الأوراق/الأسهم الممتازة، ٧-١١٨، ٧-١٠٤
 الإيجار/الربيع
 مستحق الدفع، ٦-٣١، ٦-٨١ إلى ٦-٨٦
 مستحق القبض، ٥-٣٨، ٥-٥٩، ٥-٩١ إلى ٥-٩٧
 مقارنة بإيجارات الأصول المنتجة، ٥-٩٦، ٥-٩٨، ٦-٨٥
 الإيرادات
 أنواعها، ٤-٢٠ إلى ٤-٢٤، ٥-١ إلى ٥-٧
 تعريفها، ٥-١

عرض لتصنيفها، ٤-٢٠ إلى ٤-٢٤، ٥-١٢، ٥-١٦ إلى ٥-١٧
 العلاقة مع نظام إحصاءات مالية الحكومة لعام ١٩٨٦، ١-٢٩، ٤-٦، الملحق ١:
 ١٤، ١٢
 قيدها على أساس الاستحقاق، ٣-٥٥ إلى ٣-٦٦، ٥-١٣ إلى ٥-١٥: انظر
 أيضا بنود إيرادات محددة
 الإيرادات الأخرى، ٤-٢٤، ٥-٨٠ إلى ٥-١٠٧
 إيرادات الاستثمار الأجنبي المباشر المعاد استثمارها، ١٠-١٨، الملحق ١: ٢٥،
 الملحق ٣: ٤٢، ٤٨ إلى ٤٩
 الإيرادات الضريبية: انظر الضرائب
 الإيرادات المحتجزة
 شركات الاستثمار الأجنبي المباشر، ١٠-١٨
 المسحوبات الكبيرة من أشباه الشركات، ٥-٨٩، ٩-٣٦

البحوث والتطوير
 السلع والخدمات المستخدمة لهذا الغرض، ٦-٢٤، ٧-٥١، ٨-٣٩
 في التصنيف الوظيفي لوظائف الحكومة، ٦-٩٨
 براءات الاختراع
 إثباتها/حذفها كأصل اقتصادي، ١٠-٣٥
 اهتلاكها، ٨-٥٢، ١٠-٤٢
 تصنيفها، ٧-٧٨
 تعريفها، ٧-٢١، ٧-٧٩
 تقييمها، ٧-٧٨

برامج أرباب العمل غير الممولة للتأمين الاجتماعي، مرفق الفصل ٢: ٨، ١٩، ٢١،
 ٢٤
 برامج أرباب العمل للتأمين الاجتماعي
 تعريفها، مرفق الفصل ٢: ١٠ إلى ١١
 غير الممولة
 تعريفها، مرفق الفصل ٢: ١٩، ٢٤
 حساب المساهمات الاجتماعية فيها، ٦-١٨
 الإدارة بواسطة شركات التأمين، مرفق الفصل ٢: ٢٠
 الإدارة كصناديق معاشات تقاعد غير مستقلة ذاتيا: مرفق الفصل ٢: ٢٣
 الإدارة كصناديق معاشات تقاعد مستقلة ذاتيا، مرفق الفصل ٢: ٢٢
 الممولة، تعريفها، مرفق الفصل ٢: ١٩، ٢١
 برامج التأمين الاجتماعي، مرفق الفصل ٢: ٨، انظر أيضا برامج أرباب العمل
 للتأمين الاجتماعي، برامج الضمان الاجتماعي
 برامج التقاعد غير الممولة التي تقدمها الحكومة كرب عمل
 الاختلافات عن نظام الحسابات القومية لعام ١٩٩٣، الملحق ٣: ٤٠، ٤٨
 مصروفات الممتلكات التي تعزى إلى حملة وثائق التأمين، ٦-٧٨ إلى ٦-٨٠
 معاملتها، ٤-٢٥، ٧-١٢ إلى ٧-١٢٩، ٩-٤٠ إلى ٩-٤٣
 برامج التقاعد: انظر برامج معاشات التقاعد، منافع التقاعد، برامج الضمان
 الاجتماعي
 برامج الحماية الاجتماعية: انظر أيضا برامج أرباب العمل للتأمين الاجتماعي،
 برامج المساعدة الاجتماعية، برامج الضمان الاجتماعي
 تصنيفها، مرفق الفصل ٢: ٧ إلى ١١
 طبيعة المنافع الاجتماعية المقدمة منها، مرفق الفصل ٢: ٢ إلى ٤

عرض عام، ٢-٢٥، مرفق الفصل ٢: ١
 مقارنة بالتأمين الخاص، مرفق الفصل ٢: ٥ إلى ٦
 برامج الكمبيوتر، ٧-٥١، ٧-٥٤ إلى ٧-٥٥، ٨-٣٧
 برامج المساعدة الاجتماعية، مرفق الفصل ٢: ٨، ١٠، ١٣
 برامج معاشات التقاعد
 البرامج محددة المساهمات، ٦-٧٩ إلى ٦-٨٠، ٧-١٢٢، مرفق الفصل ٢: ٢١
 البرنامج محددة المنافع، ٦-٧٩، ٧-١٢٢، ١٠-٤٣، مرفق الفصل ٢: ٢١
 تحمل الخصوم عن احتياطات التأمين الفنية، ٧-١٢٠ إلى ٧-١٢٩، ٩-٤٠ إلى
 ٩-٤٣
 غير المستقلة ذاتيا، ٦-٧٨، ٧-١٢٣، ٧-١٢٤، مرفق الفصل ٢: ١٩، ٢١، ٢٣
 غير الممولة: انظر برامج أرباب العمل للتأمين الاجتماعي، برامج أرباب العمل
 غير الممولة للتأمين الاجتماعي
 المستقلة ذاتيا، ٦-٧٨، ٧-١٢٣ إلى ٧-١٢٤، مرفق الفصل ٢: ١٩، ٢١ إلى ٢٢
 الممولة: مرفق الفصل ٢: ١٩، ٢١
 برامج معاشات التقاعد المحددة المساهمات: انظر برامج معاشات التقاعد،
 المحددة المساهمات
 برامج معاشات التقاعد المستقلة ذاتيا: انظر برامج معاشات التقاعد
 برامج معاشات التقاعد الممولة: انظر برامج معاشات التقاعد
 برامج معاشات التقاعد غير المستقلة ذاتيا: انظر برامج معاشات التقاعد
 برنامج معاشات التقاعد المحدد المنافع: انظر برامج معاشات التقاعد، المحددة
 المنافع
 البلديات: انظر الحكومات المحلية
 البنك المركزي
 أرباحه، ٥-٨٥ - ٥-٨٦
 الإقليمي، ٢-٧٧
 تقسيمه القطاعي، ٢-٣، ٢-٣٩، ٢-٤٩، ٢-٦١
 الذهب النقدي وحقوق السحب الخاصة، ٧-٩٢، ٩-٢٤، ١٠-٤٧
 البنود الاحتمالية، ١-٢٠، ٣-٩٥ إلى ٣-٩٧
 بنود التذكرة
 في الميزانية العمومية
 الاحتياطات الدولية والسيولة بالعملة الأجنبية، ٧-١٥٠ إلى ٧-١٥١
 الأسلحة العسكرية ونظم إطلاق الأسلحة غير المرسلة، ٧-١٥٢
 التزامات منافع الضمان الاجتماعي، ٧-١٤٥
 الدين، ٧-١٤٢ إلى ٧-١٤٣
 العقود المشروطة، ٧-١٤٦ إلى ٧-١٤٩
 كمعلومات تكميلية، ٧-١٤١
 المتأخرات، ٧-١٤٤
 للمعاملات في تكوين رأس المال للحساب الذاتي، الجدول ٨-١
 البنود الموازنة، ٣-٨٢، ٤-١٥ إلى ٤-١٨، الإطار ٤-١، الملحق ١: ١٩ إلى ٢٣
 البنود قيد التحصيل، الناتجة عن اختلاف وقت إثبات المتعاملين للمعاملات، ٣-٧٠،
 ٩-١٤
 البنوك المركزية الإقليمية، ٢-٧٧
 بيان التدفقات الاقتصادية الأخرى، ١-١٣، ٤-٨، ٤-١٠، ٤-٤٩ إلى ٤-٥١،
 الجدول ٤-٣
 بيان عمليات الحكومة، ١-١٢، ٤-٨ إلى ٤-٩، ٤-١٤ إلى ٤-٤٥، الجدول ٤-١

عرض لتصنيفها، ٤-٢٠ إلى ٤-٢٤، ٥-١٢، ٥-١٦ إلى ٥-١٧
 العلاقة مع نظام إحصاءات مالية الحكومة لعام ١٩٨٦، ١-٢٩، ٤-٦، الملحق ١:
 ١٤، ١٢
 قيدها على أساس الاستحقاق، ٣-٥٥ إلى ٣-٦٦، ٥-١٣ إلى ٥-١٥: انظر
 أيضا بنود إيرادات محددة
 الإيرادات الأخرى، ٤-٢٤، ٥-٨٠ إلى ٥-١٠٧
 إيرادات الاستثمار الأجنبي المباشر المعاد استثمارها، ١٠-١٨، الملحق ١: ٢٥،
 الملحق ٣: ٤٢، ٤٨ إلى ٤٩
 الإيرادات الضريبية: انظر الضرائب
 الإيرادات المحتجزة
 شركات الاستثمار الأجنبي المباشر، ١٠-١٨
 المسحوبات الكبيرة من أشباه الشركات، ٥-٨٩، ٩-٣٦

البحوث والتطوير
 السلع والخدمات المستخدمة لهذا الغرض، ٦-٢٤، ٧-٥١، ٨-٣٩
 في التصنيف الوظيفي لوظائف الحكومة، ٦-٩٨
 براءات الاختراع
 إثباتها/حذفها كأصل اقتصادي، ١٠-٣٥
 اهتلاكها، ٨-٥٢، ١٠-٤٢
 تصنيفها، ٧-٧٨
 تعريفها، ٧-٢١، ٧-٧٩
 تقييمها، ٧-٧٨

برامج أرباب العمل غير الممولة للتأمين الاجتماعي، مرفق الفصل ٢: ٨، ١٩، ٢١،
 ٢٤
 برامج أرباب العمل للتأمين الاجتماعي
 تعريفها، مرفق الفصل ٢: ١٠ إلى ١١
 غير الممولة
 تعريفها، مرفق الفصل ٢: ١٩، ٢٤
 حساب المساهمات الاجتماعية فيها، ٦-١٨
 الإدارة بواسطة شركات التأمين، مرفق الفصل ٢: ٢٠
 الإدارة كصناديق معاشات تقاعد غير مستقلة ذاتيا: مرفق الفصل ٢: ٢٣
 الإدارة كصناديق معاشات تقاعد مستقلة ذاتيا، مرفق الفصل ٢: ٢٢
 الممولة، تعريفها، مرفق الفصل ٢: ١٩، ٢١
 برامج التأمين الاجتماعي، مرفق الفصل ٢: ٨، انظر أيضا برامج أرباب العمل
 للتأمين الاجتماعي، برامج الضمان الاجتماعي
 برامج التقاعد غير الممولة التي تقدمها الحكومة كرب عمل
 الاختلافات عن نظام الحسابات القومية لعام ١٩٩٣، الملحق ٣: ٤٠، ٤٨
 مصروفات الممتلكات التي تعزى إلى حملة وثائق التأمين، ٦-٧٨ إلى ٦-٨٠
 معاملتها، ٤-٢٥، ٧-١٢ إلى ٧-١٢٩، ٩-٤٠ إلى ٩-٤٣
 برامج التقاعد: انظر برامج معاشات التقاعد، منافع التقاعد، برامج الضمان
 الاجتماعي
 برامج الحماية الاجتماعية: انظر أيضا برامج أرباب العمل للتأمين الاجتماعي،
 برامج المساعدة الاجتماعية، برامج الضمان الاجتماعي
 تصنيفها، مرفق الفصل ٢: ٧ إلى ١١
 طبيعة المنافع الاجتماعية المقدمة منها، مرفق الفصل ٢: ٢ إلى ٤

التكامل مع الأرصد في نظام إحصاءات مالية الحكومة، ٢-٣
 القواعد المحاسبية، ٣-٣٥ إلى ٣-٩٧
 التدفقات الاقتصادية الأخرى، ١-١٢ إلى ١-١٣، ٢-٣٥ إلى ٢-٣٤، ١٠-١ إلى ١٠-١٣
 ١٠-٢: انظر أيضا مكاسب الحياة، تغيرات أخرى في حجم الأصول والخصوم
 التدفقات الاقتصادية: انظر تدفقات
 التدفقات الداخلية: انظر المعاملات الداخلية
 تدهور الأصول، ٨-٢٠، ١٠-٥٢
 تدهور البيئية: انظر تدهور الأصول
 التراخيص التجارية والمهنية، ٥-٨٥
 تراخيص الراديو والتلفزيون، ٥-٨٥
 تراخيص الهواتف المحمولة: انظر الطيف الكهرومغناطيسي
 تراخيص/ضرائب الصيد البري، ٥-٨٥
 تراخيص/ضرائب المركبات، ٥-٨٥
 تراخيص/ضرائب صيد الأسماك، ٥-٨٥
 التراخيص، ٥-٥٤ إلى ٥-٥٥
 ترصيد التدفقات والأرصدة
 الأصول المالية والخصوم، ٩-١٧ إلى ٩-١٨
 الأصول غير المالية، ٨-٢٢ إلى ٨-٢٣
 عرض عام، ٢-٣٨ إلى ٢-٩٠
 التزامات منافع الضمان الاجتماعي، ٤-٣٤، ٧-١٢٦، ٧-١٤٥، الملحق ٢: ١٨
 التصرف في الأصول، ٩-٤
 تصفية الالتزام، ٩-٤
 تصنيف
 الأصول المالية/الخصوم، ٤-٤١ إلى ٤-٤٥
 التصنيف المزدوج، ٧-١٥٣ إلى ٧-١٥٤، الجدول ٧-٥
 حسب القطاع والإقامة، ٩-٥٣
 حسب نوع الأداة والإقامة، ٧-٨٢ إلى ٧-١٣٩، ٩-٢٠ إلى ٩-١٥
 الأصول غير المالية، ٤-٣٦ إلى ٤-٤٠، ٧-٣١ إلى ٧-٨١، ٨-٢٤ إلى ٨-٥٢
 الإيرادات، ٤-٢٠ إلى ٤-٢٤، ٥-١٢ إلى ٥-١٧
 المصروفات
 التصنيف الاقتصادي، ٤-٢٥ إلى ٤-٣٢، ٦-٧ إلى ٦-٨٨
 التصنيف المزدوج، ٦-١٠٤، الجدول ٦-٣
 التصنيف الوظيفي، ٦-٨٩ إلى ٦-١٠٣، مرفق الفصل السادس
 التصنيف الاقتصادي للنفقات
 تفاصيله، ٦-٧ إلى ٦-٨٨
 عرض عام، ٤-٢٥ إلى ٤-٣٣
 التصنيف المزدوج
 للمصروفات، ٦-١٠٤، الجدول ٦-٣
 للمطالبات المالية، ٧-١٥٣ إلى ٧-١٥٤، الجدول ٧-٤
 التصنيف الوظيفي: انظر تصنيف وظائف الحكومة
 تصنيف وظائف الحكومة، ٦-٨٩ إلى ٦-١٠٣، مرفق الفصل السادس
 تعويضات العاملين
 الأجور والرواتب، ٦-١٠ إلى ٦-١٤
 العينية، ٥-١٠١، ٦-١٤، ٦-١٩، ٦-٢٧
 النقدية، ٦-١٣

بيان مصادر واستخدامات النقد، ٤-٨، ٤-١٣، ٤-٤٦ إلى ٤-٤٨، الجدول ٤-٢
 البيع على المكشوف، ٧-١١٦
 التأجير التمويلي، معاملته، ٧-٣٥، ٧-١١، ٩-١٠، ٩-١٥، الملحق ٣: ١٧، ١٩ إلى ٢٠
 التأجير: انظر أيضا التأجير التمويلي، معاملته
 التأجير التشغيلي في مقابل التأجير التمويلي، الملحق ٢: ١٧ إلى ٢٠
 كأصول غير منتجة غير منظورة، ٧-٢١، ٧-٨٠
 للأصول غير المنتجة التي تتوافر طبيعياً، ٦-٨١، ٧-٨٠
 المعاملات فيه، ٨-٥٠
 تجزئة المعاملات، ٣-٩، ٣-٢١، ٣-٧٤، ٦-٣٢
 التحسينات الرأسمالية: انظر التحسينات الكبيرة
 التحسينات الكبيرة
 للأصول الثابتة، ٤-٣٧، ٨-٢، ٨-٢٩ إلى ٨-٣٠
 للأصول غير المنتجة، ٤-٣٧، ٦-٣٨، ٧-٧٠ إلى ٧-٧١، ٨-١٨، ٨-٤٧
 مقارنة بالصيانة والإصلاحات، ٦-٢٣، ٨-٣٠
 تحمل الدين: انظر الدين
 التحويلات الإجبارية، ٥-١٦، ٥-١٧
 تعريفها، ٣-٥، ٣-٨
 قيدها على أساس الاستحقاق، ٣-٥٥ إلى ٣-٦٢، ٥-٢١
 كأحد خصائص الحكومة، ٢-١، ٢-٢٠
 كأحد خصائص السلطات فوق القومية، ٢-٧٦، الملحق ١: ٣
 كإيرادات، ٤-٢١ إلى ٤-٢٢، ٥-١٥ إلى ٥-٢٠، ٥-١٦ إلى ٥-١٧، ٥-٦٧، ٥-٦٩، ٥-١٠٣
 كعبء مالي، ٥-١١
 كمصروفات، ٦-٨٧
 التحويلات الجارية: انظر المنح الجارية، التحويلات الطوعية الجارية عدا المنح،
 الغرامات والجزاءات والمصادرات، مصروفات متنوعة أخرى، المنافع الاجتماعية،
 المساهمات الاجتماعية، الإعانات، الضرائب
 التحويلات الرأسمالية الطوعية عدا المنح
 مستحقة الدفع، ٦-٨٧، الملحق ٣: ٤٧
 مستحقة القبض، ٥-١٠٦، الملحق ٣: ٤٧
 التحويلات الرأسمالية: انظر المنح الرأسمالية، التحويلات الرأسمالية الطوعية عدا
 المنح، مصروفات متنوعة أخرى
 التحويلات الطوعية الجارية عدا المنح
 مستحقة الدفع، ٦-٨٧، الملحق ٣: ٤٣
 مستحقة القبض، ٥-١٠٦، الملحق ٣: ٤٣
 التحويلات الطوعية عدا المنح، مستحقة القبض، ٥-١٠٦
 التحويلات الطوعية، ٣-٨، ٣-٦٣
 التحويلات العينية، ٣-١٤، ٣-١٨: انظر أيضا العينية
 التحويلات المحسوبة، من أصول مبيعة/مشتراة بأسعار أعلى كثيراً من القيمة
 السوقية، ٣-٧٤
 التحويلات غير الإجبارية: انظر التحويلات الطوعية
 التحويلات، ٣-٧ إلى ٣-١١
 التدفقات
 أنواعها، ٣-٤ إلى ٣-٢٤
 تعريفها، ٣-١

تعريفها، ٢٧-٧ إلى ٢٨-٧
 والتقييم السوقي للأصول غير المالية، ٢٣-٧، ٤٠-٧، ٥٠-٧، ٥٧-٧، ٧١-٧
 إلى ٧٢-٧
 تكلفة الإحلال: انظر تكلفة الإحلال المخفضة
 تكوين رأس المال للحساب الذاتي
 الاختلافات عن نظام الحسابات القومية لعام ١٩٩٣، ١٧-١، ١٩-١، ٢٤-٣، ٢٤-٣،
 الملحق ٣: ٢٣، ٢٦، ٢٨، ٣١، ٣٥
 استهلاك رأس المال الثابت عليه، ٣٦-٦، ٣٦-٨، ١٩-٨
 إنتاج الأصول الثابتة، ٣٧-٤، ٣٤-٧، ٢٧-٨، ٢٨-٨ إلى ٢٨-٨
 إنتاج الأعمال الترفيهية أو الأدبية أو الفنية الأصلية، ٣٨-٨، ٣٨-٨
 تعويضات العاملين القائمين به، ٢٦-٤، ٨-٦، ٣٦-٦
 تقييمه، ٢٨-٨، ٦-٨، ٢٨-٨
 السلع والخدمات المستخدمة فيه، ٢٧-٤، ١٩-٦، ٣٦-٦
 كبنود للذكورة، الجدول ١-٨
 التلف العرضي، قيده، ٢٨-٤، ٣٣-٦، ١٦-٨، ٤٢-٨، ٧-١٠، ٣٩-١٠
 التلف غير المتوقع للأصول، ٤٤-١٠
 التمويل: انظر الأصول المالية والخصوم، المعاملات فيها
 التقيب عن المعادن، ٥١-٧، ٥٣-٧، ٨٠-٧، ٣٦-٨
 توحيد البيانات
 الاختلافات عن نظام الحسابات القومية لعام ١٩٩٣، ٣٥-٣، ٩٣-٣، الملحق ٣:
 ٢٩، ٥
 عرض عام، ٩١-٣ إلى ٩٤-٣
 المساهمات الاجتماعية، من الحكومة كرب عمل، ١٦-٦
 الجزاءات: انظر الغرامات والجزاءات والمصادر
 حذف الأصول الاقتصادية: انظر الأصول الاقتصادية
 إثباتها/حذفها
 حسابات أخرى دائنة/مدينة: انظر الحسابات الدائنة/المدينة
 الحسابات الدائنة/المدينة
 تصنيفها، ١٣٧-٧ إلى ١٣٩-٧
 تقييمها، ١٣٧-٧
 في نظام الاستحقاق، ٤٢-٣، ٤٩-٣، ٧٠-٣ إلى ٧١-٣
 المعاملات فيها، ٥٠-٩ إلى ٥١-٩
 حقوق اكتتاب، ١٣٤-٧
 حكومات الأقاليم: انظر حكومات الولايات أو المقاطعات أو الإقليم
 الحكومات المحلية، ٥٥-٢ إلى ٥٨-٢
 حكومات المقاطعات: انظر حكومات الولايات والأقاليم والمقاطعات
 حكومات الولايات أو المقاطعات أو الأقاليم، ٥١-٢ إلى ٥٤-٢
 الحكومة
 تعريفها، ١-٢
 السلع والخدمات المقدمة منها، ٢-٢
 مستوياتها، ٤٨-٢ إلى ٥٨-٢
 وظيفتها، ١-٢ إلى ٢-٢، ١-٦

الاختلافات عن نظام الحسابات القومية لعام ١٩٩٣، ١٩-١، ٢٦-٤، الملحق ١:
 ٢٥، الملحق ٣: ٢٨
 تصنيفها، ١٠-٦ إلى ١٨-٦
 تعريفها، ٢٦-٤، ٨-٦، ٦٨-٦
 التعويضات العينية، ١٦-٣
 التقييم، ٩-٦
 القيد على أساس الاستحقاق، ٧١-٣، ٩-٦، ١٣٩-٧
 المساهمات الاجتماعية، ١٥-٦ إلى ١٨-٦
 وتكوين رأس المال للحساب الذاتي، ٢٦-٤، ٨-٦، ٣٦-٦، ١٩-٨، ٢٨-٨
 التعويضات: انظر تعويضات العاملين
 التغير في القيمة الصافية
 في الميزانية العمومية، ١٢-٤، ٥٢-٤
 الناتج عن تدفقات اقتصادية أخرى، ١٣-١، ١٠-٤، ٤٩-٤ إلى ٥١-٤
 الناتج عن معاملات، ١٢-١، ٢٩-١، ٩-٤، ١٤-٤، ١٦-٤، ٢٠-٤، ٢٥-٤
 التغيرات الأخرى في حجم الأصول والخصوم
 إثبات/حذف الأصول الاقتصادية، ٢٨-٣، ٣٠-١٠ إلى ٣٦-١٠
 إعادة التصنيف، ٢٢-٣، ٥-٤، ٥٤-١٠ إلى ٦٠-١٠
 تعريفها، ٢-١٠
 التغيرات في كمية الأصول أو نوعيتها، ٢٩-٣، ٣٧-١٠ إلى ٥٣-١٠
 عرض عام، ٢٥-٣ إلى ٢٤-٣، ٥١-٤، ٢٨-١٠ إلى ٢٩-١٠
 قيدها على أساس الاستحقاق، ٢٩-١٠، ٣٢-١٠
 تغيرات الحجم: انظر التغيرات الأخرى في الحجم
 التغيرات الكمية أو النوعية في الأصول، ٣٧-١٠ إلى ٥٣-١٠
 تغيير مسار المعاملات
 تعريفه، ٢٠-٣
 مساهمات أرباب العمل في التأمين/الضمان الاجتماعي، ٧١-٥، ١٦-٦
 تقادم الأصول الاقتصادية
 غير المتوقع، ٥٠-١٠، ٥٣-١٠
 واستهلاك رأس المال الثابت، ٣٥-٦، ١٨-٨
 التقادم غير المتوقع: انظر تقادم الأصول الاقتصادية
 تقاسم الضرائب: انظر عزو الضرائب
 تقييم
 الأصول والخصوم، ٢٢-٧ إلى ٣٠-٧
 التدفقات والأرصدة، ٢٥-١، ٧٣-٣ إلى ٧٩-٣
 المعاملات في الأصول المالية والخصوم، ٦-٩ إلى ١٢-٩
 المعاملات في الأصول غير المالية، ٦-٨ إلى ٩-٨
 تكاليف التحويل: انظر تكاليف نقل الملكية
 تكاليف نقل الملكية
 تعريفها، ٢٢-٧
 واستهلاك رأس المال الثابت، ٣٥-٦، ١٨-٨
 والأصول المالية، ٢٢-٧، ٣٨-٩
 والأصول غير المالية، ٢٢-٧، ٦-٨ إلى ٧-٨، ٤١-٨، ٤٥-٨، ٢٧-١٠، الملحق
 ٤٤: ٣
 تكامل التدفقات والأرصدة في نظام إحصاءات مالية الحكومة، ٢٧-١، ٢-٣، ٤٨-٣،
 ٣-٤، ٦-٤، الملحق ١: ١١
 تكلفة الإحلال المخفضة

الحكومة العامة: انظر قطاع الحكومة العامة، وحدات الحكومة العامة، الحكومة المركزية

تعريفها، ٤٨-٢ إلى ٥٠-٢

عرض عام، ٤١-٢ إلى ٤٢-٢

تعريفهما، ٩٢-٧، ٩٦-٧

المعاملات فيها، ٢٤-٩ إلى ٢٦-٩

رأس المال الثابت: انظر الأصول الثابتة

رأس المال: انظر الأسهم وحصص رأس المال الأخرى

رخص القيادة، ٩٩-٥

رد الضريبة، ٨٥-٣، ٢-٥، ٢٢-٥

الرسوم

الرسوم الإدارية، ٩٩-٥ إلى ١٠٠-٥

مقارنة بالضرائب، ٢١-٤، ٧-٥، ٥٤-٥ إلى ٥٥-٥

والمعاملات في الأصول والخصوم، ٧-٩

الرسوم الإدارية، ٥٤-٥، ٩٩-٥: انظر أيضا الرسوم

رسوم التحسينات، ٤٤-٥

الرسوم الجمركية/الضرائب الجمركية، ٦٠-٥

رسوم الدخل، ١٠٠-٥

الرسوم المدرسية، ١٠٠-٥

رسوم المستشفيات، ١٠٠-٥

رسوم النقل والتركيب، في تقييم الأصول، ٧-٢٢، ٨-٦

رسوم/ضرائب الواردات، ٥٨-٢، ٦٠-٥

الرسوم: انظر الرسوم الجمركية، المكوس الانتقائية، ضرائب الصادرات

الرصيد الأساسي الكلي، الإطار ٤-١

الرصيد الأساسي الكلي، الإطار ٤-١

رصيد التشغيل الأساسي، الإطار ٤-١

رصيد التشغيل: انظر إجمالي رصيد التشغيل، صافي رصيد التشغيل، رصيد

التشغيل الأساسي

رصيد المالية العامة الكلي المعدل، الإطار رقم ٤-١

رصيد المالية العامة الكلي، ٤٥-٤، الإطار ٤-١

رموز تصنيف إحصاءات مالية الحكومة، الملحق الرابع

الرواسب المعدنية

إثباتها/حذفها كأصل اقتصادي، ٢٨-٣، ٨-٧، ٣١-١٠، ٣٤-١٠

استنفادها/اكتشافها، ٢٩-٣، ٣٧-١٠، ٤١-١٠، ٤٨-١٠

تصنيفها، ٢١-٧، ٧٣-٧

تقييمها، ٢٧-٧، ٧٤-٧

المدفوعات للسماح باستخراجها، ٩٣-٥، ٨٣-٦

سداد الالتزام، ٩-٤

السلطات فوق القومية، ٧٦-٢

السلطة النقدية: انظر البنك المركزي

السلع المشتراة بغرض إعادة البيع، المخزونات، ٦٥-٧، ٤٢-٨، ٤٤-٨

السلع تامة الصنع، المخزونات

تصنيفها، ٦٤-٧

وحساب استخدام السلع والخدمات، ١٩-٦

وحساب الاستهلاك النهائي، الملحق ٣: ٢١، ٢٥

وحساب الاستهلاك الوسيط، الملحق ٢: ٢٣، ٢٥

الضائير الناجمة عن

الأحداث الاستثنائية

قيدها، ٥١-٤، ٣٥-٨، ٣٥-١٠، ٢٥-١٠

واستهلاك رأس المال الثابت، ٣٧-٦، ٢٠-٨

التلف العرضي الاعتيادي والتدهور الطبيعي للمخزونات، ٤٢-٨

الضائير الناجمة عن كوارث، ١٣-١، ٥١-٤، ١٠-٣٨ إلى ١٠-٣٩، ٤٤-١٠

الخصخصة، ٨٧-٥، ٧٤-٦، ٢٨-٩ إلى ٣٩-٩

في حساب الرصيد المالي الكلي، الإطار ٤-١

الخصم الضريبي، ٢٣-٥، ٣٤-٦، ٨٧-٦

الخصوم الناشئة عن منافع برامج الضمان الاجتماعي: انظر التزامات منافع

الضمان الاجتماعي

الخصوم: انظر الأصول والخصوم

خلق الأصول الاقتصادية: انظر خلق الأصول

دخل الملكية الذي يعزى إلى حملة وثائق التأمين، ٩٠-٥

دخل الملكية، ٨١-٥ إلى ٩٧-٥

الدين

إعادة هيكلته وإعادة جدولته، الملحق ٢: ١١

الإعفاء منه/الغاؤه الدين، الملحق ٢: ٩ إلى ١٠

التأجير التمويلي، الملحق ٢: ١٧، ١٩ إلى ٢٠

تحمله، ٢٣-٩، الملحق ٢: ٦ إلى ٦

تعريفه، ١٤٢-٧

تقييمه، ٢٥-١، ٧٦-٣، ١٤٣-٧

شطبته وتخفيضه، الملحق ٢: ١٢ إلى ١٣

الفائدة والأصل والمتأخرات، الملحق ٢: ٢ إلى ٣

فسخه، الملحق ٢: ٢١

مبادلتته بخصص رأس المال، الملحق ٢: ١٤ إلى ١٦

مدفوعاته نيابة عن وحدات أخرى، الملحق ٢: ٧ إلى ٨

الذهب

إضفاء الصفة النقدية عليه أو إبطال صفته النقدية، ٢٢-٣، ٢٥-٩، ٥٨-١٠

غير النقدي، ٥٨-١٠

النقدي

تصنيفه، ٩٢-٧ إلى ٩٤-٧

المعاملات فيه، ٢٤-٩ إلى ٢٥-٩

الذهب النقدي وحقوق السحب الخاصة

إضفاء الصفة النقدية أو إبطال الصفة النقدية، ٢٢-٣، ٢٥-٩، ٥٨-١٠

تصنيفهما، ٩٢-٧ إلى ٩٦-٧

وصافي وضع الثروة المالية، الإطار ٤-١
وصافي وضع الثروة، الإطار ٤-١
صناديق معاشات التقاعد: انظر أيضا برامج معاشات التقاعد، برامج أرباب العمل
للتأمين الاجتماعي
التقسيم القطاعي
للصناديق المستقلة ذاتيا، ٢-٦٦، مرفق الفصل ٢: ٢٢
للصناديق غير المستقلة ذاتيا، مرفق الفصل ٢: ٢٢
صندوق النقد الدولي
الالتزامات تجاهه، ٧-١١٠
حقوق السحب الخاصة التي يخصصها: انظر حقوق السحب الخاصة
المطالبات عليه، ٧-١٠٢، ٧-١١٠
الوحدات الحكومية المسؤولة عن المعاملات معه، ٢-٣٩
الصيانة والإصلاحات، ٦-٢٢، ٨-٢٠، الملحق ٢: ١٨

الضرائب

الاختلافات عن التصنيف الوارد في مطبوعة إحصاءات الإيرادات الصادرة عن
منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي، ٥-٢٠
تصنيفها، ٥-١٢، ٥-١٨
تعريفها، ٤-٢١، ٥-٢
عزوها، ٣-٢٢، ٥-٢٤ إلى ٥-٢٨
قيدها على أساس الاستحقاق، ٣-٥٥ إلى ٣-٦١، ٥-١٣ إلى ٥-١٥، ٥-٢١
مستحقة الدفع من وحدات حكومية، ٦-٨٧
مقارنة بالرسم، ٥-٥٤ إلى ٥-٥٥
مقارنة بالمساهمات الاجتماعية، ٥-١٦ إلى ٥-١٧، ٥-١٩
ضرائب استخراج المعادن، ٥-٥٩، ٥-٩٥
ضرائب الأجور والرواتب: انظر الضرائب على الأجور والرواتب واليد العاملة
الضرائب الأخرى على التجارة والمعاملات الدولية، ٥-٦٥
الضرائب الأخرى على السلع والخدمات، ٥-٥٩
الضرائب الأخرى، ٥-٦٦
الضرائب الإضافية على الواردات، ٥-٦٠
ضرائب الإنفاق، ٥-٦٦
ضرائب الأيلولة، ٢-٥٨، ٥-٣٧، ٥-٤٢
ضرائب التجارة الدولية: انظر الضرائب على التجارة والمعاملات الدولية
ضرائب التركات، ٢-٥٨، ٥-٣٧، ٥-٤٢
ضرائب التلوث، ٥-٥٨
ضرائب الدخل: انظر الضرائب على الدخل والأرباح ومكاسب رأس المال
ضرائب الدمغة، ٥-٤٢، ٥-٦٦
ضرائب الرؤوس، ٥-٦٦
ضرائب الصادرات، ٥-٦١
ضرائب الطاقة، ٥-٤٩
الضرائب العامة للمبيعات: انظر ضرائب المبيعات
ضرائب القيمة المضافة، ٢-٥٨، ٥-٤٨
ضرائب المبيعات، ٣-٥٨، ٥-٤٨
الضرائب المتكررة الأخرى على الملكية، ٥-٥٥، ٥-٥٧
الضرائب المتكررة على الممتلكات غير المنقولة، ٥-٤٠، ٥-٥٧

وحساب مخرجات المنشآت السوقية، الملحق ٢: ٢٠
السلع والخدمات
استخدامها: انظر استخدام السلع والخدمات
تحويلاتها لحكومات أخرى أو منظمات دولية، ٦-٢٨
تقييمها، ٣-٧٩
مبيعاتها: انظر مبيعات السلع والخدمات
المشترأة/المبيعة بأسعار أعلى كثيرا من القيمة السوقية، ٣-٧٤، ٦-٣٢
المقدمة مجانا للموظفين، ٥-١٠١، ٦-١٤
الموزعة كمناخ اجتماعية، ٦-٢٩ إلى ٦-٣٠
السلف، ٧-١١، ٧-١٢٧ إلى ٧-١٢٨، ٩-٥٠
السعة التجارية المشتراة، ٧-٨١، ٨-٥٢، ١٠-٣٥
السندات الدائمة، ٧-١٠٦
سندات الدين، ٧-١٠٦
السندات بخصم كبير: انظر الأدوات المخصصة
السندات بدون قسائم، ٦-٤٢، ٧-١٠٧ إلى ٧-١٠٨، ١٠-١٣: انظر أيضا الأدوات
المخصصة.

السندات والأذون

تصنيفها، ٧-١٠٤ إلى ٧-١٠٩
تقييمها، ٢-٧٦، ٧-١٠٨
الفائدة عليها، ٦-٤٣ إلى ٦-٤٥، ٦-٤٧ إلى ٦-٤٨
المعاملات فيها، ٩-٢٩ إلى ٩-٣٠
مكاسب وخسائر حيازتها، ١٠-١٣ إلى ١٠-١٥
السيولة بالعملات الأجنبية، ٧-١٥٠ إلى ٧-١٥١

الشركات العامة

أشباه الشركات العامة، بوصفها متميزة عن الشركات العامة، ٢-١٦ إلى ٢-٢٠
١٨، ٢-٣٥
إعداد الإحصاءات عنها، ٢-٥٩ إلى ٢-٦١، ٣-٩١
إقامتها، ٢-٧٤
تعريفها، ٢-١٤
تقسيمها القطاعي، ٢-٢٧، ٢-٣١، ٢-٣٥
مجموعات الشركات العامة، ٢-٦١ إلى ٢-٦٢
الشركات العامة المالية غير النقدية، ٢-٦١
الشركات العامة غير المالية، ٢-٦١
الشركات النقدية العامة، ٢-٦١
الشركة المساهمة، ٢-١٥
شطب وتخفيض الدين: انظر الدين، شطبه وتخفيضه
شهادات الإيداع، ٧-١٠٣ إلى ٧-١٠٥
الشهرة التجارية المشتراة: انظر الشهرة التجارية

صافي اقتناء الأصول، ٩-٤

صافي الإقراض/الاقتراض، ٤-١٥، ٤-١٧

صافي إنشاء الخصوم، ٩-٤

صافي رصيد التشغيل، ٤-١٥ إلى ٤-١٦

معاملات الأوراق المالية، ٤٣-٥	الضرائب المتكررة على صافي الثروة، ٤١-٥، ٥٧-٥
المعاملات الرأسمالية، ٤٣-٥	ضرائب المعاملات الدولية: انظر ضرائب على التجارة والمعاملات الدولية
المعاملات المالية، ٤٣-٥	ضرائب الممتلكات، ٦١-٣، ٣٦-٥ إلى ٤٥-٥
معاملات النقد الأجنبي، ٦٤-٥	ضرائب الهدايا، ٥٨-٣، ٢٧-٥، ٤٢-٥
مكاسب رأسمال: انظر الضرائب على الدخل والأرباح ومكاسب رأس المال	ضرائب دخل الشركات: انظر الضرائب على الدخل والأرباح والمكاسب الرأسمالية
ملكية الأرض، ٤٠-٥	ضرائب دخول ملاهي القمار، ٥٣-٥
ملكية الحيوانات الأليفة، ٥٨-٥	ضرائب رقم المبيعات، ٤٨-٥
ملكية الممتلكات غير المنقولة، ٣٥-٥، ٤٤-٥	الضرائب على
الممتلكات، ٣٦-٥ إلى ٤٥-٥	الأرباح: انظر الضرائب على الدخل والأرباح ومكاسب رأس المال
الواردات، ٦٠-٥	الاستثمار في الخارج، ٦٥-٥
وقود المركبات، ٤٩-٥	استخدام السلع، والسماح باستخدام السلع أو مزاولة الأنشطة، ٥٤-٥ إلى
اليانصيب، ٥٣-٥	٥٨-٥
الضرائب على مكاسب رأس المال: انظر الضرائب على الدخل والأرباح ومكاسب رأس المال	التصنيف، ٥٨-٥
ضرائب عمليات الصرف، ٦٤-٥	التمييز بين التراخيص والرسوم والضرائب، ٥٤-٥ إلى ٥٥-٥، ٩٩-٥
الضرائب غير المتكررة الأخرى على الملكية، ٤٤-٥	التمييز عن الزرع، ٩٥-٥
ضرائب معاملات النقد الأجنبي: انظر ضرائب عمليات الصرف	الحالات البيئية، ٥٧-٥
ضريبة الدخل الفردي: انظر الضرائب على الدخل والأرباح ومكاسب رأس المال	استخدام الممتلكات غير المنقولة، ٤٠-٥، ٤٤-٥
الضمان الاجتماعي	استغلال الأرض، الأصول الجوفية، ٥٩-٥
البرامج	إعادة تقييم رأس المال، ٤٤-٥
تعريفها، مرفق الفصل ٢: ١٠	أقساط التأمين، ٥٣-٥
عرض عام، مرفق الفصل ٢: ١٤ إلى ١٨	البتروك والمنتجات البترولية: انظر المكوس الانتقائية
معاملتها، ١١-٢، ٣٤-٤	التأمين في الخارج، ٦٥-٥
حقوق السحب الخاصة	التبغ ومنتجات التبغ، ٤٩-٥
تخصيصها/الغاؤها، ١٠-٤٧	التجارة والمعاملات الدولية، ٦٠-٥ إلى ٦٥-٥
تصنيفها، ٧-٩٥ إلى ٧-٩٦	التحويلات في الخارج، باستثناء النقد الأجنبي، ٦٥-٥
تعريفها، ٧-٩٥	الترفيه، ٥٣-٥
المعاملات فيها، ٩-٢٤، ٩-٢٦	التلوث، ٥٨-٥
الصاديق	الخدمات المصرفية، ٥٣-٥
تصنيفات بديلة، ٢-٤٣ إلى ٢-٤٤	الدخل والأرباح ومكاسب رأس المال، ٢٩-٥ إلى ٣٤-٥
تعريفها، ٢-٢١، مرفق الفصل ٢: ١٤ إلى ١٦	السلع والخدمات، ٤٦-٥ إلى ٥٩-٥
المساهمات فيه	السماح باستخدام السلع أو مزاولة الأنشطة: انظر الضرائب على استخدام
تصنيفها، ٥-٣٥، ٥-٧١، ٦-١٥ إلى ٦-١٨	السلع، والسماح باستخدام السلع أو مزاولة الأنشطة
توحيد بياناتها، ٣-٢٠، ٦-١٦	الشيكات، ٤٣-٥
معاملتها، ٣-١١، ٤-٣٤	الصادرات، ٦١-٥
مقارنة بالضرائب، ٥-١٦ إلى ٥-١٧	صافي الثروة، ٤١-٥ إلى ٤٤-٥
منافعه، تصنيفه، ٣-١١، ٦-٦٩ إلى ٦-٧٠، مرفق الفصل ٢: ١٠، ١٨	الصيد البحري، ٥٨-٥
ضمانات الديون التي تنشئها وحدات أخرى	الصيد البري، ٥٨-٥
تحمل الدين المضمون، ٩-٣٣، الملحق ٢: ٤ إلى ٦	الطاقة، ٤٩-٥
كالتزامات احتمالية، ٣-٩٥ إلى ٣-٩٧، ٧-١٤٧ إلى ٧-١٤٨	الغاز، ٤٩-٥
ضمانات القروض: انظر البنود الاحتمالية، ضمانات الديون التي تنشئها وحدات أخرى	القمار، ٥٣-٥
	الكهرباء، ٤٩-٥
	مجموع الأجور والرواتب واليد العاملة، ٣٥-٥
	المراهنات
	المركبات، ٥٨-٥
	المشروبات الروحية، ٤٩-٥
	المشروبات الكحولية، ٤٩-٥
	المطاعم، ٥٣-٥
الطيف الكهرومغناطيسي	
حقوق استغلاله الحصرية، ٧-٧٨، ٧-٨٠، ٨-٥١، ١٠-٤٥	

مرفق الفصل ٢: ٢ إلى ٣، ١٢، ١٨، الملحق ٣: ٣٣، ٣٦
المنح، ٤-٢٣، ٤-٣١، ٥-٧٨، ٦-٦٥، الملحق ٣: ٣٣

كأصل يتوافر طبيعياً، ٧-٢١، ٧-٧٥، ٧-٧٧
مدفوعات استخدامه، ٥-٩١، ٥-٩٦، ٦-٨١

الغابات

إثباتها/حذفها كأصل اقتصادي، ١٠-٣١ إلى ١٠-٣٢، ١٠-٣٤
إزالتها كتحسين كبير في الأرض، ٧-٧١، ٨-٤٧
استنزافها، ١٠-٤١
تصنيف الغابات القابلة للاستغلال تجارياً، ٧-٧٥
الزيادة في حجمها، ٣-٢٩، ١٠-٤٠
الغرامات والجزاءات والمصادرات
قيدها على أساس الاستحقاق، ٣-٦٢، ٥-١٠٥
مستحقة الدفع، ٦-٨٧
مستحقة القبض، ٥-١٠٥ إلى ٥-١٠٥
غير المقيم، ٢-٦٣

الفائدة

قروض الموظفين بفائدة صفرية أو مخفضة، ٦-١٤
مستحقة الدفع، ٤-٢٩، ٦-٣٩ إلى ٦-٥٥
مستحقة القبض، ٥-٨٢ إلى ٥-٨٤
المستحقة على الأدوات المالية المُصدرة
بخضم، ٦-٤٣ إلى ٦-٤٤، ٩-٨
بعلو، ٦-٤٥، ٩-٨
المستحقة على الأوراق المالية المربوطة بمؤشر، ٦-٤٢
الفائض/العجز النقدي، الإطار ٤-١
الفائض/العجز: انظر الفائض/العجز النقدي

القبول المصرفي، ٧-١٠٤ إلى ٧-١٠٥

القروض

تصنيفها، ٧-١١٠ إلى ٧-١١٦
تعريفها، ٧-١١٠
تقييمها، ٧-١١١
الفائدة مستحقة الدفع عليها، ٦-٤٠، ٦-٤١، ٦-٤٦، ٦-٥٢، ٧-٨٦، ٩-٥١
الفائدة مستحقة القبض عنها، ٥-٨٢ إلى ٥-٨٣، ٧-٨٦، ٩-٥١
القيود على أساس الاستحقاق، ٣-٧٠
لأغراض السياسة العامة، ٤-٤٥، الإطار ٤-١، ٧-٨٧ إلى ٧-٨٨، ٧-٩٠
متأخراتها، ٧-١٣٩
المعاملات فيها، ٩-٣١ إلى ٩-٣٤
وعمليات التأجير التمويلي، ٩-١٠، ٩-١٥: انظر أيضاً التأجير التمويلي
قروض الذهب، ٧-١١٥
القروض العقارية المورقة ٧-١٠٤
القروض العقارية: انظر القروض
القروض المقسطة: انظر القروض
القروض النظرية: انظر التأجير التمويلي
قطاع الأسر المعيشية، ٢-٩

العبء المالي، الإطار ٤-١، ٥-١١
العجز/الفائض (إحصاءات مالية الحكومة لعام ١٩٨٦)، ١-٢٨ إلى ١-٣٠، الملحق
١: ١٨ إلى ٢٢

عزو الضرائب، ٢-٢٢، ٥-٢٤ إلى ٥-٢٨

عقود الصرف الأجنبي، ٧-١٣٢

العقود المشروطة، ٧-١٤٦ إلى ٧-١٤٩

العقود من النوع الأجل: انظر المشتقات المالية

العقود، كأصول غير منتجة غير منظورة، ٧-٧٨، ٧-٨٠، ٨-٥١

عقودات الخيار: انظر المشتقات المالية

العمر الاقتصادي للأصول

الأصول غير المنتجة، ٨-٥٢، ١٠-٤٢

التجديدات أو عمليات إعادة البناء أو التوسعات الكبيرة التي تؤدي إلى تمديد

لفترة طويلة، ٨-٣

واستهلاك رأس المال الثابت، ٦-٣٤، ٦-٣٧، ٨-١٧، ٨-٢٠، ٨-٤٧، ١٠-٥٣

العملات الأجنبية

الأصول والخسوم المحررة بها:

تقييمها، ٣-٧٨، ٧-٣٠، ٧-٩٨

مكاسب وخسائر حيازتها، ١٠-٢، ١٠-١٢، ١٠-٢٢

تقييم المعاملات المحررة بها، ٢-٧٨، ٨-٨، ٩-١١، ٩-٢٧

العملة

تصنيفها، ٧-٩٧ إلى ٧-١٠٣

تعريفها، ٧-٩٧

تقييمها، ٧-٩٨

المعاملات فيها، ٦-٢٥، ٩-٢٧ إلى ٩-٢٨

عمليات التأجير التشغيلي، الملحق ٢: ١٧ إلى ١٨

عمليات الرد

للضرائب: انظر رد الضريبة

للمصرفوات: انظر المصرفوات، ردها، استرداد مدفوعاتها الزائدة، مدفوعاتها

الخاطئة

العينية،

الأجور والرواتب: انظر العينية، تعويضات العاملين

اقتناء الأصول، ٨-٣، ٨-١١، ٨-٣٣، ٩-٣

التحويلات، ٣-١٤، ٣-١٨، ٤-٢٤، ٥-١٠٦، ٦-٨٧، ٦-٩٥، ٦-٣٦، الملحق ٣:

٣٠، ٣٢ إلى ٣٢، ٣٦، ٣٩

تعريفها، ٣-١٤

التعويض، ٣-١٦

تعويضات العاملين، ٣-١٦، ٤-٢٦، ٥-١٠١، ٦-١٤، ٦-٢٧، الملحق ٣: ٢٢

المبادلات، ٣-١٤

المدفوعات، ٣-١٦ إلى ٣-١٧

المعاملات، ٤-٤٨

المنافع الاجتماعية، ٤-٣٢، ٦-٢٩ إلى ٦-٣٠، ٦-٦٧، ٦-٦٩ إلى ٦-٧٢

الكوارث الطبيعية	قطاع الحكومة العامة
الإغاثة التي تقدم لمواجهتها، ١٨-٦، ٢٨-٦ إلى ٢٩-٦، ٨٧-٦	الإقامة، ٧٤-٢، ٧٠-٢
الخسائر الناجمة عنها، ٥١-٤، ٣٧-٦، ١٠-١، ٣٩-١٠	تعريفه، ٨٢-٢، ٧-٢، ٩-٢
	قطاعاته الفرعية/مستوياته، ٤٠-٢ إلى ٥٨-٢
	الوحدات المدرجة تحته، ٢٨-٢ إلى ٣٩-٢
المؤسسات غير الهادفة للربح	قطاع الحكومة: انظر قطاع الحكومة العامة
تعريفها، ١٩-٢	قطاع الشركات الأخرى الفرعي، ٦٩-٢
كجزء من الحكومة، ٢٨-٢ إلى ٣٠-٢	قطاع الشركات المالية، ٩-٢، ٦٤-٢، ٦٩-٢
المؤسسات: انظر المنشآت السوقية، المنشآت غير السوقية	قطاع الشركات غير المالية، ٩-٢، ٦٩-٢
المؤسسات، ١٤-٢ إلى ١٥-٢	القطاع العام غير المالي، ٦٢-٢
مبادلات أسعار الفائدة بين العملات، ١٣٢-٧	القطاع العام غير النقدي، ٦٢-٢
مبادلات الذهب، ١١٥-٧، ٣٤-٩	القطاع العام للحكومة المركزية، ٦٢-٢
مبادلات الفائدة، ١٣٢-٧	القطاع العام، ٧-٢، ٥٩-٢ إلى ٦٢-٢
مبادلات النقد الأجنبي، ١٣٢-٧	القطاع الفرعي للمؤسسات المالية غير المصنفة في مكان آخر، ٦٦-٢
المبادلات، ٧-٩٤، ٧-١٣١ إلى ٧-١٣٢، ٩-٩٤	قطاع المؤسسات غير الهادفة للربح التي تخدم الأسر، ٩-٢
مبادلات، تعريف، ٧-٣، ٩-٣	قطاع المنظمات الدولية، ٦٨-٢
المباني والإنشاءات	قطاع بقية العالم، ٦٣-٢
تصنيفها، ٧-٤٠ إلى ٧-٤٣	قطاع شركات الإيداع الأخرى الفرعي، ٦٥-٢
التغير في تصنيفها، ١٠-٥٩	قطاع غير المقيمين الآخرين، ٦٧-٢
التغيرات الأخرى في حجمها، ١٠-٥١	القطاع، تعريفه، ٩-٢ إلى ١٠-٢
تقييمها، ٧-٣٧ إلى ٧-٣٩	القواعد المحاسبية
للأغراض العسكرية، ٦-٢٦، ٦-٢٨، ٧-٤١، ٧-٤٢، ٧-١٥٢، ٨-٣١	البنود الاحتمالية، ٣-٩٥ إلى ٣-٩٧
المعاملات فيها، ٨-٣٢ إلى ٨-٣٣، ٨-٤٩	تقييم التدفقات والأرصدة، ٣-٧٣ إلى ٣-٧٩
مبيعات الخردة، ٥-١٠١	توحيد البيانات، ٣-٩١ إلى ٣-٩٤
مبيعات السلع العسكرية المستعملة، ٥-١٠٧	رصيد التدفقات والأرصدة، ٢-٨٣ إلى ٣-٩٠
مبيعات السلع والخدمات	عرض عام، ٣-٣٥
تصنيفها، ٥-٩٨ إلى ٥-١٠١	المقاييس المشتقة، ٣-٨٠ إلى ٣-٨٢
تعريفها، ٥-٧	نوع النظام المحاسبي، ٣-٣٦ إلى ٣-٣٧
قيدها على أساس إجمالي، ٥-٨	وقت قيد التدفقات، ٣-٢٨ إلى ٣-٧٢
قيدها على أساس الاستحقاق، ٣-٦٥ إلى ٣-٦٦، ٥-١٠٢	القيد على أساس إجمالي مقارنة بالقيد على أساس صاف، ٣-٨٣ إلى ٣-٩٠، ٣-٨
المحتسبة، ٥-١٠١	٢٢ إلى ٨-٢٣، ٩-١٧ إلى ٩-١٨
من جانب المنشآت السوقية، ٥-٩٨	القيد على أساس استحقاق الدفع
من جانب المنشآت غير السوقية، العرضية، ٥-١٠٠	تعريفه، ٣-٤٤
مبيعات السلع والخدمات المحتسبة، ٥-٧، ٥-١٠١ إلى ٥-١٠٢، الملحق ٣: ٢٢ إلى ٢٣، ٢٣	مقارنة مع القيد على أساس الاستحقاق، ٣-٤٧ إلى ٣-٥١
المبيعات عرضية من جانب المنشآت غير السوقية، ٥-١٠٠	القيد على أساس الارتباط
المتأخرات	تعريفه، ٣-٤٥
عرض عام، ٣-٤٩ إلى ٣-٥٠، الملحق ١: ٥	مقارنة مع القيد على أساس الاستحقاق، ٣-٤٧ إلى ٣-٥١
في المعاملات في الأصول المالية والخصوم: ٧-١٤٤، ٩-١٩، الملحق ٢: ٢ إلى ٣، ١١	القيد على الأساس النقدي
في المعاملات في الأصول غير المالية، ٨-٢٧	تعريفه، ٣-٤٦
المجملات، ٣-٨١	مقارنة مع أساس الاستحقاق، ٣-٤٧ إلى ٣-٥١، ٤-٢
محاسبة القيد المزدوج، ٣-٣٦ إلى ٣-٣٧	القيمة الاسمية
المخاطر الاجتماعية، ٢-٢٥، مرفق الفصل ٢: ١، ١ إلى ٦٧، انظر أيضا المنافع الاجتماعية	الدين، ١-٢٥، ٣-٧٦، ٧-١٤٣
المخرجات السوقية، تعريفها، ٢-٣٣	للعملة والودائع، ٧-٩٧، ٧-٩٩، ٩-٢٧
المخرجات غير السوقية، ٢-٣٣	للقروض، ٧-١١١، الملحق ٢: ١٣
المخزونات	مقارنة بالقيمة السوقية الجارية، ٣-٧٦، ٧-٨٥
	القيمة الصافية المالية، ٤-٥٣، ٧-١٤
	القيمة الصافية، ٤-٥٢، ٥-١٤٠

- تصنيفها، ٥٨-٧ إلى ٦٥-٧، ٤٠-٨ إلى ٤٤-٨
 تعريفها، ٣٨-٤، ٢٠-٧، ٨٧-٧
 التغيرات فيها
 ترصيدا، ٨٧-٣، ٢٣-٨
 واستخدام السلع والخدمات، ١٩-٦، ٢٢-٦
 تقييمها، ٣٨-٤، ٥٨-٧، ٤٠-٨
 القيد على أساس الاستحقاق، ٦٨-٣ إلى ٦٩-٣، ٣٨-٤، ٦-٦، ٤٠-٨
 مكاسب حيازتها، ٣٨-٤، ١٠-٢٥ إلى ١٠-٢٦
 المخزونات الأخرى، ٦٠-٧ إلى ٦٥-٧
 المخزونات الاستراتيجية، مخزونات، ٥٩-٧
 مدفوعات التعويض الودية، ٨٧-٦
 المدفوعات المسبقة
 عن السلع والخدمات، على سبيل الائتمان التجاري والسلف، ١٣٨-٧، ٥٠-٩
 لضرائب الدخل، ٥٩-٣، ٣٢-٥
 للأقساط، ٩٠-٥، ٧٦-٦، ١٢٧-٧
 مدفوعات إنهاء الخدمة للعمال، ١٢-٦
 المدفوعات، العينية: انظر أيضا العينية
 عرض عام، ١٦-٢ إلى ١٧-٢
 للرواتب والأجور، ١٤-٦، ١٩-٦
 مركز المصلحة الاقتصادية، ٧١-٢، ٧٣-٢
 المسؤولية المشتركة أمام مستويين من مستويات الحكومة، ٤٢-٢، ٥٨-٢
 المساكن، ٤٠-٧
 مساهمات أرباب العمل الاجتماعية، ٧١-٥، ٧٣-٥، مرفق الفصل ٢: ١٧
 المساهمات الاجتماعية
 الاختلافات عن نظام الحسابات القومية لعام ١٩٩٣، ٦٨-٥
 تعريفها، ٢٢-٤، ٤-٥، ٦٧-٥، مرفق الفصل ٢: ٨
 توحيد بياناتها، ٢٠-٣، ١٦-٦
 قيدها على أساس الاستحقاق، ٥٦-٣ إلى ٥٧-٣، ٥٩-٣، ١٤-٥ إلى ١٥-٥، ٧٠-٥
 مستحقة الدفع، ١٠-٦، ١٥-٦ إلى ١٨-٦
 مستحقة القبض، ٦٧-٥ إلى ٧٤-٥، مرفق الفصل ٢: ١٧
 مقارنة بالضرائب، ١٦-٥ إلى ١٧-٥، ٦٩-٥
 المساهمات الاجتماعية الأخرى، ٧٢-٥ إلى ٧٤-٥
 المساهمات الاجتماعية المحتسبة
 عرض عام، مرفق الفصل ٢: ٥، ٨، ٢٤
 مستحقة الدفع، ١٥-٦، ١٨-٦
 مستحقة القبض، ٧٢-٥، ٧٤-٥
 مساهمات العاملين الاجتماعية، ٧١-٥، ٧٣-٥، مرفق الفصل ٢: ١٧
 المساهمات المحتسبة: انظر المساهمات الاجتماعية المحتسبة
 مستحقة القبض
 تصنيفها، ٧٥-٥ إلى ٧٦-٥
 تعريفها، ٧٥-٥
 تقييم العينية منها، ٧٨-٥
 التمييز بين الجارية والرأسمالية، ٧٧-٥
 قيدها على أساس الاستحقاق، ٦٢-٣، ٧٩-٥
 المسحوبات من دخل أشباه الشركات
 قيدها على أساس الاستحقاق، ٦٤-٣
 مستحقة الدفع، ٧٥-٦
 مستحقة القبض، ٥١-٥، ٨٨-٥ إلى ٨٩-٥
- المشتقات المالية
 تصنيفها، ١٣٠-٧ إلى ١٣٦-٧
 تعريفها، ١٣٠-٧
 المعاملات فيها، ٤٩-٩ إلى ٤٤-٩
 المشتقات: انظر المشتقات المالية
 المصادرات: انظر الغرامات والجزاءات والمصادرات
 المصروفات
 تصنيفها الاقتصادي، ٧-٦ إلى ٨٨-٦
 تصنيفها المزدوج حسب النوع الاقتصادي والوظيفة، ١٠٤-٦، الجدول ٣-٦
 تصنيفها الوظيفي، ٨٩-٦ إلى ١٠٣-٦، مرفق الفصل ٦
 تعريفها، ١-٦
 ردها، استرداد مدفوعاتها الزائدة، مدفوعاتها الخاطئة، ٤-٦
 عرض عام لتصنيفها، ٢٥-٤ إلى ٣٢-٤، ١-٦ إلى ٦-٦
 العلاقة مع نظام إحصاءات مالية الحكومة لعام ١٩٨٦
 تصنيف النفقات، الملحق ١: ١٤ إلى ١٦
 تعريف النفقات، ٢٩-١ إلى ٣٠-١، ٦-٤، الملحق ١: ١٣
 علاقتها بالنفقات، الإطار ٤-١
 قيدها على أساس الاستحقاق، ٦-٦
 مصروفات أخرى متنوعة، ٥٤-٦، ٥٧-٦، ٨٧-٦ إلى ٨٨-٦
 المصروفات الأخرى، ٣٣-٤، ١٩-٦، ٥٢-٦، ٧٣-٦ إلى ٨٨-٦
 مصروفات الممتلكات عدا الفائدة، ٧٣-٦ إلى ٨٦-٦
 مصروفات على الممتلكات تعزى إلى حملة وثائق التأمين، ٧٦-٦ إلى ٨٠-٦
 مطالبات التأمين: انظر مطالبات التأمين على غير الحياة
 المطالبات المالية، ١٢-٧ إلى ١٨-٧
 المعاملات
 الاختلافات عن نظام الحسابات القومية لعام ١٩٩٣، ٢٣-٣ إلى ٢٤-٣
 الاستهلاك النهائي: الملحق ٢: ٣٠ إلى ٣٦
 إعادة إسنادها، ١٩-٣، ٢٢-٣
 التأمين الاجتماعي، الملحق ٣: ٣٧ إلى ٤٠
 تجزئتها، ١٩-٣، ٢١-٣
 تحويل مسارها، ١٩-٣ إلى ٢٠-٣
 تعريفها، ١٢-١، ٥-٣
 الداخلية، ٦-٣
 عرض عام، ٢٣-٣ إلى ٢٤-٣، الملحق ٣: ٦، ١١، ١٣ إلى ١٤
 غير النقدية، ١٢-٣ إلى ١٨-٣
 في شكل مبادلات أو تحويلات، ٧-٣ إلى ١١-٣
 المخرجات، الملحق ٣: ١٥ إلى ٢٩
 المعاملات الأخرى والتدفقات الاقتصادية الأخرى، الملحق ٣: ٤١ إلى ٤٩
 مقارنة بالتدفقات الاقتصادية الأخرى، ٢٥-٣
 موجز لها: انظر بيان عمليات الحكومة
 النقدية، ١٢-٣
 المعاملات الداخلية
 استهلاك رأس المال الثابت بوصفه معاملات داخلية، ٣-٨، ١٥-٨
 تعريفها، ٦-٣ إلى ٧-٣
 التغيرات في المخزونات بوصفها معاملات داخلية، ٤٢-٨ إلى ٤٣-٨
 في نظام الحسابات القومية لعام ١٩٩٣ ولكن ليس في نظام إحصاءات مالية
 الحكومة، ٢٣-٣ إلى ٢٤-٣
 قيدها، ٤٨-٣
 المعاملات النقدية، ١٢-٣

العينة، ٦-٧١	المعاملات غير النقدية، ٣-١٣ إلى ٣-١٨
مطلق المنافع، مرفق الفصل ٢: ١٠	المعاملات غير النقدية، ٤-٤٨
مستحقة الدفع، تصنيفها، ٦-٦٧، ٦-٧١	المعدات الصغيرة، ٦-١٩، ٧-٤٤، ٨-٣٤
المنافع: انظر المنافع الاجتماعية	معدات نقل، ٧-٢٣، ٧-٤٤ إلى ٧-٤٥
المنتج السوقي، تعريفه، ٢-٣٤	المعدات: انظر الآلات والمعدات
المنتج غير السوقي، ٢-٣٤، ٢-٣٧	المقايضة، ٢-١٥، ٣-٧٩
المنح	المقاييس المشتقة، ٢-٨٠ إلى ٢-٨٢
مستحقة الدفع	المكاسب الرأسمالية: انظر مكاسب وخسائر الحياة
تصنيفها، ٦-٢٨، ٦-٦٢ إلى ٦-٦٣	مكاسب وخسائر الحياة
تعريفها، ٦-٦٢	تصنيفها، ١٠-٣
تقييم العينية منها، ٦-٦٥	تعريفها، ٣-٢٥، ٤-١٠، ١٠-٢، ١٠-١، ١٠-٤، ١٠-٧
التمييز بين الجارية والرأسمالية، ٦-٦٤	عن الأصول المالية والخصوم، ١٠-١٢ إلى ١٠-٢٢
قيدها على أساس الاستحقاق، ٢-٦٣، ٦-٦٦	احتياطات التأمين الفنية، ٦-٨٠
المنح الجارية: انظر أيضا المنح	العملات الأجنبية، ٣-٧٨، ٤-٥٠، ١٠-٢٢، الملحق ٢: ١١
مستحقة الدفع، ٦-٦٤، الملحق ٣: ٤٣	لناشئة عن مبادلات الدين بخصص رأس المال، الملحق ٢: ١٥
مستحقة القبض، ٥-٧٧، الملحق ٣: ٤٢	الناشئة عن تحمل الدين، ٩-٢٣، الملحق ٢: ٦
المنح الدراسية، ٦-٨٧	الناشئة عن تغيرات في أسعار الفائدة، ٦-٤٨ إلى ٦-٥٠
المنح الرأسمالية: انظر أيضا المنح	القيد على أساس الاستحقاق، ٢-٣٣ إلى ٢-٣٤، ١٠-١١
المستحقة الدفع، ٦-٦٤، الملحق ٣: ٤٧	كيفية حسابها، ١٠-٨ إلى ١٠-٩
المستحقة القبض، ٥-٧٧، الملحق ٣: ٤٧	المحايدة أو الحقيقية، ١٠-١٠
المنشآت السوقية	ترصيدها، ٣-٨٩
تحديدها، في الحكومة، ٢-٣٦ إلى ٢-٣٧	عرض عام، ٤-٥٠، ٤-١٠ إلى ١١-١٠
المبيعات التي تقوم بها، ٥-٧، ٥-٩٨	عن الأصول غير المالية، ١٠-٢٣ إلى ١٠-٢٧
مخرجات المنشآت السوقية في نظام الحسابات القومية لعام ١٩٩٣، الملحق ٣: ٢٠ إلى ٢٢، ٢٣	القيد في نظام الحسابات القومية لعام ١٩٩٣، الملحق ٣: ١٢، ١٢، ٤٨ إلى ٤٩
معاملتها في نظام إحصاءات مالية الحكومة: الملحق ١: ١٠	المتحققة أو غير المتحققة، ١٠-٦
المنشآت غير السوقية	واستهلاك رأس المال الثابت، ٦-٤٦، ٨-١٧
تعريفها، ٢-٣٧	المكوس الانتقائية، ٥-٤٩
مبيعاتها العرضية، ٥-١٠٠	منافع أرباب العمل الاجتماعية، ٦-١٢، ٦-٧٢، مرفق الفصل ٢: ١٠
المنظمات الدولية، ٢-٧٥ إلى ٢-٧٧	المنافع الاجتماعية
منهج الاقتناء في حساب مصروفات الفائدة، ٦-٤٩ إلى ٦-٥٠	استبعادها من الأجور والرواتب، ٦-١٢
منهج الدائن في حساب مصروفات الفائدة، ٦-٤٩ إلى ٦-٥٠	أهلية الحصول عليها، مرفق الفصل ٢: ١٠
منهج المدين في حساب مصروفات الفائدة، ٦-٤٩	السلع والخدمات المقدمة كمنافع، ٤-٣٢، ٦-١٩، ٦-٢٩، مرفق الفصل ٢: ٢
المواد والإمدادات، المخزونات، ٧-٦١	الطبيعة، ٢-٢٥، مرفق الفصل ٢: ١ إلى ٦
الموارد الحيوية غير الفلاحية، ٧-٧٥ إلى ٧-٧٧	مستحقة الدفع، ٦-٦٧ إلى ٦-٧٢، مرفق الفصل ٢: ١١، ١٨
الموارد المائية: انظر الأصول التي تتوافر طبيعياً	منافع التأمين الاجتماعي، مرفق الفصل ٢: ٨
المياه السطحية (الترع .. إلخ): انظر الأرض: الأصول التي تتوافر طبيعياً	منافع التقاعد: انظر أيضا برامج معاشات التقاعد، برامج الضمان الاجتماعي
الميزانية العمومية	الاختلافات عن نظام الحسابات القومية لعام ١٩٩٣ في معاملة البرامج غير
بنود التذكرة، ٧-١٤١ إلى ٧-١٥٢	الممولة، ٣-٢٤، ٤-١٧، ٤-٢٥، ٥-٦٨، ٦-٦٨، الملحق ٣: ٣٧ إلى ٤٠، ٤٢، ٤٨ إلى ٤٩
تصنيف الأصول والخصوم، ٧-٣١ إلى ٧-١٣٩، الجدول ٤-٤	التزام للمستقبل، ٦-٦٨، ٦-٧٢، ٧-١٢١ إلى ٧-١٢٩، ٧-١٤٥، مرفق الفصل
التصنيف المزدوج للمطالبات المالية حسب قطاع الطرف الآخر، ٧-١٥٣ إلى ٧-١٥٤	٢، ١٨، ٢٢
٧-١٥٤، الجدول ٤-٧	التغير في القيمة، الناتج عن تغير سعر الفائدة المستخدم في الحساب، ١٠-١
تعريف الأصول والخصوم، ٧-٣ إلى ٧-٢١	٢٠ إلى ٢١
تعريفها، ١-١٤، ٣-٣٧، ٤-١١، ٤-٥٢ إلى ٤-٥٦، ٧-١	التغير في القيمة، الناتج عن تغير هيكل المنافع، ١٠-٤٣
تقييم الأصول والخصوم، ٣-٧٥ إلى ٣-٧٩، ٥-٧، ٧-٢٢ إلى ٧-٣٠	تعريفها، مرفق الفصل ٢: ٢
تكامل الأرصدة والتدفقات، ١-٢٧، ٣-٢، ٣-٤٨، ٤-٣، ٤-٨، الملحق ١: ١١	متأخراتها، ٧-١٢٦
القيمة الصافية، ٧-١٤٠	مدفوعاتها، ٦-٦٨، ٦-٧٢، ٩-٤١ إلى ٩-٤٣
	منافع المساعدات الاجتماعية
	تعريفها، مرفق الفصل ٢: ٨، ١٣

- النسب التاريخية، ٤-٥١، ٧-١٠، إثباتها/حذفها كأصول اقتصادية، ١٠-٣٣ تصنيفها، ٧-٣٩ زيادة قيمة الإنشاءات القائمة، ١٠-٥١ نظام إحصاءات مالية الحكومة استخداماته، ١-٧ إلى ١-١٠ الإطار التحليلي، ١-٢٨ إلى ١-٣٠، ٤-١٤ إلى ٤-٥٧ تطبيقه، ١-٣١ إلى ١-٣٣ تغطيته، ١-٢٢، ٢-١٢ إلى ٢-٧٧، ٤-٧ التغيرات المنهجية عن نظام إحصاءات مالية الحكومة لعام ١٩٨٦، ١-٢١ إلى ١-٣٠، ٤-٢ إلى ٤-٣، ٤-٦ إلى ٤-٧، الملحق ١ رموز تصنيفه، الملحق ٤ العلاقة مع نظام الحسابات القومية لعام ١٩٩٣، ١-٦، ١-١٧ إلى ١-١٩، ١-٥٢، ٣-٢٢ إلى ٣-٢٤، ٣-٣٠، ٣-٩٢، ٤-١٧، ٥-١٨، الملحق ٣ الغرض منه، ٤-١ هيكله وخصائصه، ١-١١ إلى ١-٢٠ نظام الحسابات القومية، ١-٦، ١-١٧ إلى ١-١٩، الملحق ٣ النفائس إثباتها كأصل اقتصادي، ١٠-٣٣ تعريفها، ٤-٣٩، ٧-٢٠ في الميزانية العمومية، ٧-٦٦ إلى ٧-٦٨ المعاملات فيها، ٦-١٩، ٨-٤ نفقات استهلاك الحكومة النهائي: انظر نفقات الاستهلاك النهائي للحكومة العامة نفقات الاستهلاك النهائي للحكومة العامة، الإطار ٤-١، ٦-٩٥، الملحق ٣: ٢٠-٣٧ النفقات، مجموع، تعريفه، الإطار ٤-١ النفقات، مجموع، تكوينه، الإطار ٤-١ النقدية ترصيداها، ٢-٨٨ تعريفها، ٤-٤٧ عمليات الحكومة فيها، ٤-٤٦ إلى ٤-٤٨
- الهيئات الطوعية من الحكومة، ٦-٨٧
الهيئات، ٥-١٠٦، ٦-٨٧: انظر أيضا المنح
الهياكل، ٥-١٠٦: انظر الهبات والمنح
الهوامش، ٧-١٣٥، ٩-٤٨
- وحدات الحكومة العامة
الإقامة، ٢-٧٠، ٢-٧٤
تعريفها، ٢-٢٨
حسب المستوى/القطاع الفرعي للحكومة، ٢-٤٠ إلى ٢-٥٨
المسؤولية المشتركة أمام مستويين من مستويات الحكومة، ٢-٤٢، ٢-٥٨
وحدات الحكومة: انظر أيضا وحدات الحكومة العامة، الوحدات المؤسسية
إعادة تصنيفها، ١٠-٥٤ إلى ١٠-٥٦
تعريفها، ٢-٢٠ إلى ٢-٢١
تعيينها، ٢-٢٢ إلى ٢-٢٧
الوحدات المؤسسية
- الإقامة، ٢-٧١، ٢-٧٣
تطبيق التعريف على الحكومة، ٢-٢٢ إلى ٢-٢٧
تعريفها، ٢-١١ إلى ٢-٢١
في التقسيم القطاعي للاقتصاد، ٢-٩ إلى ٢-١٠
كوحدة إحصائية في نظام إحصاءات مالية الحكومة، ٢-٥ إلى ٢-٧
وحدات الميزانية، ٢-٤٥
الوحدات/الحسابات خارج الميزانية، ٢-٤٥
الوحدة المساعدة، ٢-٣٨، الملحق ٢: ٢١
الوحدة المقيمة، ٢-٧١
الوحدة: انظر الوحدة المؤسسية
الوحدات
تصنيفها، ٧-٩٧ إلى ٧-١٠٣
تعريفها، ٧-٩٩
تقييمها، ٧-٩٩ إلى ٧-١٠٠
المعاملات فيها، ٩-٢٧ إلى ٩-٢٨
الوحدات الادخارية، ٧-١٠٣
الوحدات القابلة للنقل، ٧-١٠١ إلى ٧-١٠٣
الوحدات غير القابلة للنقل، ٧-١٠١ إلى ٧-١٠٣
الوسطاء الماليون، الفائدة مستحقة الدفع لهم، ٦-٥١
وضع إجمالي الدين، الإطار ٤-١
وضع الثروة: انظر صافي وضع الثروة
وضع الدين، إجمالي: انظر إجمالي وضع الدين
وضع القيمة المالية، صاف: انظر صافي وضع القيمة المالية
وقت القيد، ٣-٤١ إلى ٣-٤٢، ٣-٦٥، ٣-٧٠، ٨-١٠، ٩-١٣: انظر أيضا القواعد المحاسبية، القيد على أساس الاستحقاق